المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم الدراسات العليا
شعبة أصول الفقه

الكاشف عن المحصول في علم الأصول

للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن محمود الأصبهاني
٦١٦ - ٦٨٨ هـ

الجزء الخاص بالكلام في اللغات

دراسة وتحقيق
سعد محمد محمد إبراهيم

لنيل درجة العالمية (الماجستير)

إشراف
فضيلة الدكتور / جلال الدين عبد الرحمن جلال
الأستاذ المشارك بالدراسات العليا، ورئيس شعبة أصول الفقه

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

الجزء الثاني

البابُ الرّابع

في أحكامِ الترادُفِ والتوكيدِ

قال المصنف ـ رحمه الله (تعالى) [1] ـ

"البـــاب الـــرابـــع"

"فـي أحكـام التـــرادف والتـــأكـيـد ."

×**********************************

الألفاظ المترادفة ـ هي الألفاظ المفردة الدالة على معنى واحد باعتبار واحد .

واحترزنا بقولنا : "المفردة" عن "الاسم" [2] و "الحد" .

وبقولنا : "باعتبار واحد" عن اللفظين اذا دلا على شئ واحد باعتبار صفتيـــن

كـ "الصارم" و "المهند" ، أو باعتبار الصفة وصفة الصفة : كـ "الفصيح" و "الناطق"

فانهما من المتباينة .

واعلم : أن الفرق بين المترادف والمؤكد : أن المترادفين يفيدان فائدة واحدة،

من غير تفاوت أصلا .

وأما المؤكد فانه يفيد غير [3] فائدة المؤكد ؛ بل يفيد تقويته :

والفرق بينه وبين "التابع" [4] ـ كقولنا : "شيطان ليطان" : أن التابع وحده

لا يفيد [5] ، بل شرط كونه مفيدا تقدم الأول عليه " . [6]

---

(١) هذه الزيادة من ح ، وعبارة ك : "رضى الله عنه" .

(٢) لفظ المحصول : "الاسم" ، وهو الصحيح .

(٣) عبارة المحصول : "لا يفيد عين ، وهو الصحيح .

(٤) عرفه الجرجانى ـ بأنه : "كل ثان باعراب سابقه من جهة واحدة ثم قال :

"وهى خمسة أضرب : تأكيد، وصفة، وبدل ، وعطف وبيان ، وعطف بحرف" (فراجع

تعريفاته (٥٠) . وقال البنانى : "المراد بالتابع ـ هنا ما لا يذكر الا مع

متبوعه تأكيدا ، ولو أفرد لم يكن له معنى كما يفيده كلامهم" .

راجع : حاشيته على شرح الجمع (١ / ٢٩٠ ـ ٢٩١) .

قلت : وكلام البنانى يشعر أن هذا اصطلاح خاص .

(٥) من قوله : "والتأكيد ..." الى هنا لم يرد فى ك ، وموضعه عبارة

"الى قوله" .

(٦) انظر : المحصول (١ / ١ / ٣٤٧ ـ ٣٤٨) .

الشـرح : [١] اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ : أ هذا معقود لبيان أحكام الألفاظ المترادفة ، ولا يمكن بيان أحكام (الألفاظ) [٢] المترادفة الا اذا عرفت حقيقة الألفاظ المترادفة ضرورة أن التصديق مسبوق بالتصور ، فلهذا قدم المصنف حد الألفاظ المترادفة ، ثم تكلم بعد ذلك فى أحكامها ــ فقال ــ :

" الألفاظ المترادفة ــ هى : الألفاظ المفردة الدالة على معنى واحد ــ باعتبار واحد " [٣] .

أما [٤] قوله : " الألفاظ " فهو جنس للمترادفات ، والمتباينات من الألفاظ .

وأما [٥] قوله : " المفردة [٦] " : فقد احترز به عن الحد والاسم [٧] اذا كانا لشئ واحد ، فانهما يدلان على ذلك الشئ قطعا مع أنهما من الألفاظ المتباينة ، فقوله [٨] : ــ "المفردة " أخرجه عن التعريف ، فان الحد مركب تركيبا تقييديا على مابيناه فى تقسيم الألفاظ ــ فهو [٩] ــ اذن ــ : فصل لـــه .

---

(١) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٢) هذه الزيادة لم ترد فى غير ك .

(٣) وقد عرف الجرجانى الترادف بأنه : "عبارة عن الاتحاد فى المفهوم " . (التعريفات (٥٦) .

أما البيضاوى فقد عرفه بأنه : توالى الألفاظ المفردة الدالة على شئ واحد باعتبار واحد . كالانسان والبشر (المنهاج على شرحه الابهاج (١/٢٣٨) وانظر كذلك ــ التعريفات (٥٦) ــ وارشاد الفحول (١٨) .

والفرق بين هذين التعريفين وتعريف الامام : أن الامام عرفه باعتبار معناه الاسمى ، وهؤلاء عرفوه باعتبار معناه المصدرى .

(٤) " أما " ساقطة من ك . (٥) كذا فى ك ، وفى غيرها "أما" بدون واو .

(٦) "المفردة " ساقطة من ك . (٧) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها "الاسم " كما سبق بيانه ، وبعدها ــ فى ك ــ زيادة "فان الحد والاسم" .

(٨) جاءت فى غير ك بلفظ : " فقولنا " ، والمناسب ماأثبتناه .

(٩) فى ك : "هو " .

وقولنا "الدالة على معنى واحد" أخرج[1] الألفاظ المتباينة، فانها ألفاظ مفردة (الا أنها) [2] ليست دالة على معنى واحد، بل على معان مختلفة متباينـــة.

و[3] قولنا : "باعتبار واحد" أخرج الألفاظ الدالة على معنى واحـــد[4] ولكن باعتبارين مختلفين : وذلك ك "الصارم"، "والمهند"، فانهما صادقان على شئ واحد — وهو : السيف، ولكن باعتبار صفتين مختلفتين فان "الصارم" معناه القاطع، و "المهند المنسوب[5] الى الهند — اما عملا أو حديدا، فالقاطع والمهند من الألفاظ المتباينة، أو باعتبار الصفة وصفة الصفة ك "الفصيح"، "والناطق"، فانهما[6] صادقان على شئ واحد وهو : اللسان، لكنـــه باعتبارين مختلفين، لكونه أحدهما صفة، والآخر صفة الصفة، فهمـــا اذن — من الألفاظ المتباينة.

فالجنس : الألفاظ، ومابعده مميز لها عن سائر الألفاظ الغير المترادفـــة فهو — اذن — : "فصل".

هذا شرح هذا التعريف — وفيه نظر، وبيانه : أن القيد الأول — وهو قوله : "الدالة على معنى واحد" كاف فى الاحتراز عن الموضوع للصفة، والموضـــوع للذات، وذلك لأنهما مادلا على معنى واحد، بل دلا على معنيين ضرورة كون الذات معنى والصفة معنى آخر، وكذلك الكلام فى الصفة وصفة الصفـــة، فلا[7] حاجة الى قوله : "باعتبار واحد" للاحتراز.

نعم، لو قيل : يفيد[8] زيادة الايضاح — كان حسنا.

لا يقال : لا حاجة الى اعتبار قيد الافراد، فان قولنا : خمسة، ونصف[9]

---

(١) لفظ ك : "خرج".

(٢) هذه الزيادة من ك

(٣) فى ك : زيادة "أما".   (٤) "واحد" ساقطة من ك.

(٥) لفظ ك : "مقصود"، وهو تحريف.

(٦) كذا فى ك، ووردت فى غيرها بلفظ : "فهما".

(٧) فى ك : "لا" بدون فاء.   (٨) كذا فى ك، ولفظ غيرها "مفيد".

(٩) فى ك : "نصف"، بدون واو.

العشرة ، وعشرة الا خمسة ألفاظ مترادفة ، مع أنها ليست مفردة بأسرها لأنا نمنع أنها مترادفة ، وهذا اصطلاح أصولي وليس للغوي فيه نص مخالفة ، ولو كان له فيه نص لا يوجب ذلك فساد هذا الاصطلاح / ٩٥ ، اذ لا مناقشة في الاصطلاحات .

ويلزم هذا القائل — اذا لم يعتبر في الحد قيد الافراد — أن يكون[١] الحد والاسم من الألفاظ[٢] المترادفة ، ويمكنه الانفصال بالتفصيل في الأول والاجمال في الثاني .

ثم اعلم : أن الفرق بين المترادف والمؤكد : أن[٣] أحد المترادفين يفيد عين فائدة الأخرى من غير تفاوت أصلا ، وأما المؤكد فانه يفيد غير[٤] فائدة المؤكد ، بل يفيد تقويته .

والفرق بينه وبين التابع — كقولنا : " شيطان ليطان " — : أن التابع وحده لا يفيد ، بل شرط كونه مفيدا : تقدم الأول عليه ، فلو قال قائل[٥] — ابتداء[٦] : " ليطان " — مثلا — أو تابع : لما أفاد معنى ، لعدم الوضع[٧] مفيدا استقلالا .

ومن الناس من غلط في[٨] نحو : " عطشان نطشان " ، والحد[٩] مع الاسم ، وتوهم أنها من الألفاظ المترادفة ، وهذا باطل ، لأن " نطشان " لا يستقل بالافادة ، وأما الحد والمحدود — فهو : قول[١٠] من قال : " انه لا معنى للحد الا تبديل لفظ بلفظ آخر " ، وهذا فاسد لما تقرر في علم المنطق من قاعدة الحدود والرسوم ، وأن الحد التام مركب من الجنس والفصل ، والرسم التام من

---

(١) كذا في ك ، وفي غيرها : " كون " بدل " أن يكون " .

(٢) وردت في د ، ح بلفظ : " الأسماء " .

(٣) " أن " ساقطة من ك . (٤) صوابها " لا يفيد عين " .

(٥) لفظ ك : " القائل " . (٦) لفظ ك : " أهذا " .

(٧) لفظ د : " الموضع " . (٨) " في " ساقطة من ك .

(٩) في د ، ح : " في الحد " ، والمناسب ما أثبتناه .

(١٠) المناسب : " فهو على قول " .

الجنس والخاصة ، فهما يدلان على شيئين ، وأما الاسم فلا دلالة له (الا)[(١)] على شئ واحد .

نعم ، ماذكره في البسائط واضح ، فحد الشئ البسيط واسمه من الألفاظ[(٢)] المترادفة ولا معنى للحدود والرسوم في البسائط الا تبديل لفظ بلفظ آخر أوضح منه في الدلالة " وذلك بالنسبة والاضافة ، فقد يكون[(٣)] لفظ مشهور متداول في اقليم من الأقاليم أو أمة من الأمم ، ومرادفته[(٤)] أخفى في غير ذلك الاقليم والأمة ، فيصير الأجلى شرحا للأخفى ، وقد ينعكس ذلك باختلاف البقاع والأمم .

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) في ك : " ألفاظ " .

(٣) هذه التامة ، وليست الناقصة .

(٤) لفظ ك : " ومراده " وهو تحريف .

****

قال المصنف ــ رحمه الله ــ : " أما الأحكام ــ ففيها مسائل :

المســـــألــة الأولــــــى

فــى اثبـــــاتـــــه

****

من الناس من أنكره ، وزعم : أن الذى يظن أنه من المترادفات فهو مــــن المتباينات التى تكون لتباين الصفات ، أو لتباين الموصوف مع الصفـــــات .

والكلام معهم : اما فى الجواز وهو معلوم بالضرورة ، أو فى الوقوع وهو معلوم ــ أيضا ــ بالضرورة فى لغتين ، وأما فى لغة واحدة فكذلك : كـ " الليث " و "الأسد "، " والحنطة " و " القمح " .

والتعسفات التى يذكرها الاشتقاقيون [(١)] فى دفع ذلك ، مما لا يشهد بصحتها عقل ولا نقل ، فوجب تركها عليهم " . [(٢)]

الشرح : [(٣)] اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ : أم من الناس من أنكر الترادف وقال : ليس فى [(٤)] الألفاظ شئ من المترادفات [(٥)] .

وينبغى أن يحمل كلام المنكر على منع [(٦)] الترادف فى لغة واحدة ، وأما فى لغتين فلا ينكر عاقل أصلا .

قال المصنف : " الكلام معهم : اما فى الجواز أو [(٧)] فى الوقوع " .

---

(١) لفظ د : " الاشتقاقون .

(٢) من قوله : " فى اثباته .. " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة " الى آخرها " ، وانظر المتن ــ فى المحصول ــ (١/١/٣٤٩ ــ ٣٥٠) .

(٣) فى ك : زيادة " قال رحمه الله " . (٤) لفظ ك : " من " .

(٥) صرح ابن السبكى فى الابهاج (١/٢٤١) بمن أنكره ــ فقال : " وقــد اختار هذا المذهب ــ أعنى انكار الترادف ــ أبو الحسين أحمد بن فارس فى كتابه الذى ألفه فى فقه اللغة والعربية ، وسنن العرب وكلامها ، ونقله عن شيخه أبى العباس ثعلب " . وكذلك صرح به فى جمع الجوامع ــ فانظره بحاشية العطار (١/٣٧٩) .

(٦) لفظ ك : "معنى" ، وهو تحريف . (٧) فى ك : " أو " .

وهذا[1] تقسيم ظاهر ،لأن الخصم : اما أن ينكر امكان الترادف وجوازه ويدعى استحالته ،أو يسلم جوازه عقلا ويمنع وقوعه .

فان أنكر جوازه : فالحجة عليه أن امكانه[2] معلوم[3] بضرورة العقل ،فان الممكن مالا يلزم من فرض وقوعه محال ،والترادف كذلك قطعا ،فهو ــ اذن ــ محجوج بضرورة العقل ــ هذا ان أنكر امكانه وجوازه .

وأما ان سلم ذلك وأنكر وقوعه : فاما أن ينكر وقوعه فى لغتين ،أو فى لغة واحدة .
فان أنكر وقوعه فى لغتين فهو ــ أيضا ــ محجوج بضرورة العقل ،فان كل أحد يعلم أنه لابد فى كل لغة من لفظة دالة على مايدل عليه لفظ " الماء " عليه[4] فانه لا استغناء لأحد من الناس على اختلاف لغاتهم عن الماء ،فلابد فى كل لغة من اللفظ الدال عليه ،وكذا الكلام فى مثله من الألفاظ .

هذا هو الكلام فى لغتين ،وأما فى لغة واحدة فالاستقراء التام يدل على ذلك[5] : كلفظ " الأسد " و "الليث "[6] ،و " الهام "[7] و " النشاب " ،وغير ذلك من الألفاظ المترادفة فى اللغة العربية .

وادعى المصنف فى مثل ذلك العلم الضرورى ،ومراده بهذا[8] الكلام : أن من استقرأ كلام[9] العرب ،وخاض فى البحث عن النظم والنثر والخطب ،علم بالضرورة بعد الاستقراء التام : أن الترادف[10] واقع فى لغة العرب .

---

(١) فى ك : " هذا " بدون الواو .
(٢) كذا فى ك ،ولفظ غيرها : " أحكامه " ،وهو تحريف .
(٣) فى د ،ح : " معلومة .
(٤) " عليه " تكرار لا داعى له .
(٥) فى ك زيادة " وذلك " .
(٦) عبارة ك : " الليث والأسد " .
(٧) فى ك : " السهم " .
(٨) فى ك : " بذلك " .
(٩) فى ك : " لكلام ".
(١٠) فى غير ك : " المترادف " ،وماأثبتناه هو المناسب .

ثم قال المصنف : " والتعسفات التى يذكرها الاشتقاقيون مردودة[١] عليهم ، لا يشهد بصحتها عقل ولا نقل .

اعلم : أن هذا الكلام يجرى مجرى الجواب عما يقوله الخصم المنكر للترادف[٢] وذلك لأن منكر الترادف يزعم[٣] — فى كل لفظة مرادف[٤] لغيره — أنه مباين له ويقول : أحد اللفظين للذات والآخر للصفة : أو أحدهما للصفة والآخر لصفة الصفة ، وذلك محض الدعوى ، فاذا طولب بالدليل على ذلك لم يرجع فى ذلك الى برهان أصلا ، لا عقلا ولا نقلا .

فلنذكر من تكلفات الاشتقاقيين شيئا من الأمثلة لتحصل الاحاطة بمضمون كلامهم .

قالوا : " الخمر " و " الراح " لفظان متباينان ، فان الأول مشتق من الخمار ، والخمر يغطى العقل ، والثانى من الراحة ، فان الخمر يوجب شربه الراحة التى هى ضد التعب .

ولعل هذا المثال[٥] يقرب كلامهم[٦] من الصحة .

مثال آخر[٧] : قال الجمهور : " الحنطة " ، " والبر " ، " والقمح " من الألفاظ المترادفة ، وليست من الألفاظ المتباينة .

فأما الاشتقاقيون فانهم يقولون : هى من الألفاظ المتباينة — فلفظة " الحنطة " للذات ، والقمح للصفة من الاقماح — وهو : أن تشق عليه ، أى : هذه الحنطة يتعب عليها .

والبر من البر — أى : هذه الحبة بها قوام الانسان وهذه دعاوى لا يشهد بصحتها دليل ، فوجب ردها على قائلها .

---

(١) فى ك : " مردود " .

(٢) فى ك : " الترادف " .

(٣) لفظ د ، ح : " يسلم " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٤) فى ك : " مترادف " . (٥) فى غير ك : " الباب " ، وهو خطأ .

(٦) فى ك : زيادة " فيه " . (٧) " مثال آخر " ساقطة من ك .

****

الثاني : أنه يتضمن تعريف الحرف[1] ، وهو خلاف الأصل . والله أعلم .[2]

الشرح[3] : اعلم ـ (وفقك الله تعالى)[4] ـ : أن المقصود من[5] هذه المسألة : بيان الداعي[6] الحامل على وضع الألفاظ المترادفة ـ فنقول : الألفاظ المترادفة[7] اما أن تحصل بوضع واضع واحد أو بوضع واضعين :

أما الأول : فالأشبه أنه السبب الأقلي وفيه مصلحتان :

احداهما :[8] تسهيل سلوك[9] طريق[10] الفصاحة ، والاقتدار على أساليب البلاغة في النظم والنثر .

ووجه ذلك : أن اللفظة الواحدة قد تكون فصيحة عذبة ، ومرادفها مخالفها[11] في الفصاحة أو العذوبة ، وقد يكون اللفظ الواحد يتأتى باستعماله[12] السجع[13] دون مرادفه ، وكذا الكلام في سائر أنواع البديع ، فقد يتأتى

---

(١) كذا في جميع النسخ ، وهو تحريف ، والصواب : "المعرف" كما في المحصول .

(٢) من قوله : " الأسماء المترادفة اما أن تحصل . . . " الى هنا ساقطة من ك وموضعه عبارة : " الى آخرها " .

(٣) في ك : زيادة " قال رضي الله عنه " .

(٤) هذه الزيادة من ح . (٥) لفظ د ، ح : " في " .

(٦) لفظ ك : "المقصود" . (٧) قوله : "فنقول الألفاظ المترادفة" ساقطة من ك .

(٨) في غير ك : " احديهما " .

(٩) في ك : " تناول " . (١٠) في ك : " طرق " .

(١١) في ك : " يخالفها " .

(١٢) كذا في ك : وفي غيرها " استعماله " .

(١٣) لفظ د : " بالسمع " ، وهو تصحيف ، وفي ح : " بالسجع " .

بأحد [١] اللفظين المترادفين دون الآخر .

وأما النظم : فاعلم : أن الناظم يحتاج الى مايحتاج اليه صاحب النثر من ملاسة الألفاظ وعذوبتها ولطفها وفصاحتها ، وتزداد حاجته على (حاجة) [٢] صاحب النثر ، لوجوب مراعاة الوزن والقافية فى الشعر دون غيره ، فقد يتأتى ذلك باستعمال أحد اللفظين المترادفين دون الآخر ، فقد تبين وجه حاجة صاحب [٣] النظم والنثر والخطب الى الألفاظ المترادفة ، فهذا هو السبب الواحد [٤] الداعى الى وضع الألفاظ المفردة .

السبب الثانى : التمكن من [٥] التعبير عن المعنى الواحد بعبارتين مترادفتين ، وهذه أيضا ـ مصلحة حسنة [٦] ، فانه كلما [٧] كان طرق التعبير عن المعنى الواحد أكثر ، كان تمكن الانسان عن [٨] التعبير [٩] أكثر .

هذا هو الأول الأقلى .

وأما الثانى : وهو السبب الأكثرى : وذلك بأن تصطلح احدى [١٠] القبيلتين على وضع لفظ بازاء معنى من المعانى ، وتصطلح الأخرى على وضع لفظ آخر بازاء ذلك المعنى بعينه كـ " الليث " و " الأسد " ، ثم يشيع الوضعان ويشتهر كل واحد منهما ، فيصير اذ ذاك كل واحد منهما من الألفاظ المترادفة .

تنبيه : اعلم : أنه ذكر (المصنف) [١١] من فوائد الألفاظ المترادفة أن يتأتى باستعمالها مراعاة صناعة البديع ، وذكر من جملة أنواع البديع المقلوب ،

---

(١) وردت فى د ، ح : " بأخف " ، وهو تصحيف .

(٢) هذه الزيادة لم ترد فى غير ك .

(٣) " صاحب " ساقطة من ك .

(٤) كذا فى جميع النسخ ، والمناسب : " الأول " .

(٥) فى ك : " عن " . (٦) فى د : " حسية " وهو تصحيف .

(٧) كذا فى ك : ولفظ غيرها " مهما " والمناسب ماأثبتناه .

(٨) كذا فى جميع النسخ ، ولعل الأنسب " من " . (٩) وردت فى د بلفظ " التغيير " وهو تصحيف .

(١٠) فى ك : " أحد " . (١١) هذه الزيادة من ك .

والمجنس ، والسجع .

أما : السجع فظاهر [١] .

وأما المقلوب والمجنس : فلا بد من بيانهما على سبيل الايجاز ـ فنقول :

المقلوب على أنواع منها : مقلوب بعض ، ومنها : مقلوب كل ، ومنها : مقلوب مستو .

مثال الأول : " الدنيا حية ، لين مسها [٢] ، قاتل سمها " ، وقولهم : " انتقلنا من الأكوار [٣] الى الأوكار [٤] " .

مثال [٥] الثاني : " الحتف ، والفتح " ، " والبرد ، والدرب " .

مثال الثالث : " ساكن ، كاس [٦] " .

ومنه : أس أرملا اذا عرا   وارع اذا المرء أسا [٧]

وأما التجنيس [٨] فمنه التام كقول الشاعر :

* لشئون عينى فى البكاء شئون [٩] *

ومنه الناقص كقولهم : " جبة البرد ، جنة البرد " [١٠] ، وكقولهم : " البدعة [١١] شرك الشرك " .

---

(١) انظر الكلام عنه فى تحرير التحبير (٣٠٠ ـ ٣٠١) .

(٢) فى ك : " سهما " كذا ، وهو خطأ .

(٣) فى د : " الأكواز " ، وهو تصحيف ، ولفظ ك " الألوان ، وهو تحريف .

(٤) فى ك : " الأذكار " وهو تصحيف ، (٥) فى ك : " ومثال " .

(٦) فى ح : " ساكب " ، وفى ك : " ساكت " ، وكلاهما تصحيف .

(٧) عرف السكاكى هذا النوع من المقلوب بأنه : وقوع قلب الكل فى كلمتين أو أكثر شعرا أو غير شعر ، ومثل له بهذا البيت ، والشاهد فيه " أرملا .. المرء " ، " عرا .... وارع " (فانظر مفتاح العلوم (٤٣١) .

(٨) فى ك : " المجنس " ـ هذا .. وقد عرفه السكاكى بأنه : تشابه كلمتين فى اللفظ . وقد ذكر له أنواعا عدة ، وأردف تعريفاتها (فانظر مفتاح العلوم (٤٢٩ ـ ٤٣٠) . وانظر لتفصيل الكلام فى التجنيس ـ تحرير التحبير (١٠٢ وما بعدها وأسرار البلاغة (٤ ـ ١٤) .

(٩) لم أقف له على قائل .   (١٠) لفظ ك : " التناقض " وهو تصحيف .

(١١) كذا فى ك ولفظ غيرها : الزند قوما أثبتناه هو الصحيح انظر مفتاح العلوم (٤٢٦) .

ولفظ البديع : "اسم لمحاسن (١) الكلام "كالترصيع (٢) والتجنيس وغيرهما .
وضع هذا اللفظ بازاء ماذكرنا ابن المعتز (٣) ، نقل ذلك ابن أبي الاصبع (٤)
ذكر ذلك في كتابه المسمى "بتحرير التحبير" (٥) .

---

(١) في ك : "لتجانس" ، وهو تصحيف .

(٢) كذا في ح ، وفي غيرها : "الترضيع" ، وهو تصحيف ، وقد عرفه السكاكي بقوله : "وهو أن تكون الألفاظ مستوية الأوزان متفقة الأعجاز أو متقاربتها . كقوله تعالى : "ان الينا ايابهم" "ثم ان علينا حسابهم" . (انظر مفتاح العلوم (٤٣١) ، وانظر : تحرير التحبير (٣٠٢–٣٠٤) .

(٣) هو : أبو العباس عبد الله بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد بن المهدي بن المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، البغدادي . ولد لسبع بقين من شعبان سنة (٢٤٧هـ) . كان أديبا بليغا ، وشاعرا فصيحا ، أخذ الأدب عن المبرد وأبي العباس ثعلب ، كما أخذ عن مؤدبه أحمد بن سعيد الدمشقي وغيرهم . من آثاره : ديوان شعر ، وطبقات الشعراء ، والجوارح والصيد ، والبديع . تولى رحمه الله تعالى — الخلافة يوما أو بعض يوم ، ثم قتل لليلتين خلتا من شهر ربيع الآخر سنة (٢٩٦هـ) .

(راجع ترجمته في : تاريخ الطبري (١٠/١٤٠–١٤١) — والفهرست (١٦٨–١٦٩) ووفيات الأعيان (٣/٧٦–٨٠) — ونزهة الألباء (١٧٦–١٧٧) والنجوم الزاهرة (٣/١٦٤–١٦٦) — والمنتظم (٦/٨٤–٨٨) ومروج الذهب (٤/٢٩٣) ايضاح المكنون (٢/١٩٣–١٩٤) .

(٤) هو زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد الواحد بن ظافر بن عبد الله بن محمد بن جعفر بن الحسن بن أبي الأصبع العدواني ، المصري ، الشاعر المشهور كان اماما في الأدب . ولد سنة (٥٨٥هـ) وقيل سنة (٥٨٩هـ) بمصر . له تصانيف حسنة في الشعر والأدب منها تحرير التحبير — المشار اليه — وقد ألفه في البديع ، والخواطر السوانح في أسرار الفواتح وبدائع القرآن . عاش — رحمه الله تعالى — نيفا وستين سنة ، وتوفي بمصر في ٢٣ من شوال سنة (٦٥٤هـ) .

راجع : فوات الوفيات (٢/٣٦٣–٣٦٦) — والنجوم الزاهرة (٧/٣٧) والشذرات (٥/٢٦٥) — وكشف الظنون (١/٢٣٠) — وايضاح المكنون (١/٢٣١) .

(٥) انظر : (٨٣ – ٨٤) .

ثم أعلم : أن من الناس من قال : الترادف[1] خلاف الأصل ــ والدليــــل عليه وجهان :

الأول : أن وضعها يتضمن زيادة المشقة ،والظاهر من حال الواضـــــع الاحتراز عنها .

بيان الأول : أن أحد المتخاطبين قد يعلم معنى أحد اللفظين المترادفين، ويفهمه[2] منه عند التخاطب ،وقد لا يعلم أن اللفظة الأخرى موضوعة[3] بـازاء ذلك المعنى بعينه ،فيختل الفهم اذا سمع ذلك اللفظ الآخر ،ولا تندفـــع هذه المفسدة الا بحفظ[4] جميع الألفاظ المترادفة ،وفى ذلك زيادة المشقة .

بيان الثانى : ظاهر .

ويلزم من هاتين المقدمتين : كون الترادف[5] على خلاف الأصل .

الوجه الثانى : أن المعنى الواحد قد حصل تعريفه بوضع لفظ واحـــــد بازائه فلو وضع له لفظ ثان يلزم تعريف المعرف وهو باطل .

واعلم أن كل واحد من هذين[6] الوجهين انما ينفى الترادف الحاصـــــل بوضع واضع واحد ،ولا ينفى الترادف الحاصل بوضع واضعين ــ وهذا ظاهــــر .

---

(١) فى غير ك : زيادة : " من " .

(٢) فى ك : " ويفهم " .

(٣) " موضوعه " ساقطة من ك .

(٤) عبارة ك : " الا اذا حفظ " ،وكلاهما صحيح .

(٥) فى غير ك : " المترادف " .

(٦) " هذين " ساقطة من ك .

****

قال المصنف ـ رحمه الله ـ :

" المسألة الثالثة "

****

فى أنه هل يجب اقامة كل واحد من[1] المترادفات مقام الآخر ، أو لا ؟ .

الأظهر فى أول النظر ذلك ، لأن المترادفين لابد وأن يفيد كل واحد منهما عين فائدة الأخرى ، فالمعنى لما صح أن يضم الى معنى آخر ـ حينما يكون مدلولا لأحد اللفظين ـ فلا بد وأن يفيد تلك الصحة حال مايكون مدلولا للفظ الثانى ، لأن صحة الضم من عوارض المعانى ، لا من عوارض الألفاظ .

والحق أنه غير واجب ، لأن صحة الضم قد تكون من عوارض الألفاظ ، لأن المعنى الذى يعبر عنه فى العربية بلفظ " من " ، يعبر عنه فى الفارسية بلفظ آخر ، فاذا قلت : " خرجت من الدار " استقام الكلام ، ولو أبدلت صيغة " من " وحدها ـ بمرادفها من الفارسية لم يجز .

فهذا الامتناع ماجاء من قبل المعانى بل من قبل الألفاظ ، فاذا عقل[2] ذلك فى لغتين ، فلم[3] لا يجوز ذلك فى لغة واحدة ؟ .

" المسألة الرابعة "

****

اذا كان أحد اللفظين المترادفين / ٩٧ أجلى ، كان الجلى بالنسبة الى الخفى شرحا له ، وربما انعكس الأمر بالنسبة الى قوم آخرين .

فزعم[4] كثير من المتكلمين أنه لا معنى للحد الا ذلك ـ فقالوا : الحد تبديل لفظ خفى بلفظ أوضح منه تفهيما للسائل .

---

(١) " من " ساقطة من ك .

(٢) فى د : " غفل " ، وهو تصحيف .

(٣) فى د : " علم " ، وهو تحريف .

(٤) فى المحصول : " وزعم " ، وهو الصواب .

وليس الأمر كذلك على الاطلاق ، بل الماهية المفردة اذا حاولنا تعريفهـــا بدلالة المطابقة : لم يكن الا على الوجه الذى ذكروه[1]" .

الشرح : [2] اعلم ـ وفقك الله تعالى)[3] ـ : أن من أحكام الألفاظ المترادفة :

أنه يجوز اقامة كل واحد منها مقام الآخر ، فيجوز أن يقول[4] : " هذا قمـــح جيد " ، ويجوز أن يقول " هذه حنطة جيدة " .

والدليل عليه : أن صحة ضم الألفاظ بعضها الى بعض ، تابعة لصحة ضــــم المعانى بعضها الى بعض ، ألا ترى أنه يجوز أن يقال : " الانسان حيـــوان ناطق " ، ويقال : " البشر حيوان ناطق " ، ولا يجوز أن يقال : " الفرس حيوان ناطق " ، فعلم : أن صحة انضمام الألفاظ بعضها الى بعض تابعة لصحـــة ضم المعانى بعضها الى بعض ، بل هى من اللوازم ، وذلك لأنه لا فرق بيـــن المعنى المدلول عليه بأحد اللفظين المترادفين وبينه اذا كان مدلولا عليـــه باللفظ الآخر المرادف[5] للأول ، ولا حجر فى التركيبات أصلا ـ هذا هـــو الحق .

قال المصنف : " (والحق) "[6] أن ذلك غير واجب " .

وينبغى أن يفهم من لفظ الوجوب ـ هاهنا ـ اللزوم ، يعنى[7] : أن من لوازم صحة انضمام المعانى ، صحة انضمام الألفاظ الدالة عليها ـ على ـ مابينـــا ـ والوجوب بتفسير آخر غير هذا لا معنى له هاهنا[8] .

---

(١) العبارة من قوله : "أولا ، الأظهر فى أو النظر ذلك ... " الى هنـــا ساقطة من ك ; وموضعها عبارة : " الى آخرها " .

(٢) فى ك : زيادة " قال رحمه الله " .

(٣) هذه الزيادة من ح ، وعبارة "وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٤) فى ك : " يقال " .

(٥) فى ك : " المترادف .

(٦) هذه الزيادة من ك + .

(٧) لفظ ك : " بمعنى " .   (٨) فى ك : "هنا" . قلت : ولو عبر بالجواز لكان أنسب ـ كما سيأتى .

واذا[(١)] عرفت ذلك : فقد اختار المصنف أن جواز تبديل أحد المترادفين بالآخر غير لازم .

قال : وذلك لأن صحة الضم قد يكون من عوارض[(٢)] الألفاظ .

واحتج عليه : بأنه يجوز أن يقال ـ " خرجت من الدار " ، فلو أبدل " من " بمرادفها من الفارسية فقيل : " خرجت أز دار " لا يجوز ، وكذلك لو أبدل : " الله أكبر " بمرادفها من الفارسية ـ فقيل : " خذ آى أكبر " ـ لا يجوز .

واذا كان الأمر كذلك في لغتين ، فلم لا يجوز ذلك في لغة واحدة ؟ .

واعلم : أن هذا الكلام يصح[(٣)] أن يكون معارضة في الحكم بطريق القياس ـ ووجهه[(٤)] ظاهر .

وأما بطريق[(٥)] فلا توجه[(٦)] له أصلا ولا ورود ز فافهم ذلك .

والجواب عنه : أنا نمنع عدم الجواز فيما ذكر ، بل ذلك جائز اذا كان السامع المخاطب عارفا للغتين جميعا .

ولئن سلمنا ذلك ، ولكن لا نسلم عدم الجواز في لغة واحدة ، والفرق بينهما ظاهر ، وذلك لما فيه من تخليط احدى اللغتين بالأخرى ، هذا المعنى معدوم في اللغة الواحدة .

<u>وأما المسألة الرابعة</u> : فحاصلها يعود الى أن[(٧)] أحد اللفظين المترادفين اذا كان مشهورا عند قوم ، واللفظ الآخر المرادف[(٨)] له[(٩)] غير مشهور عندهم ، فانه المشهور شرحا لما ليس بمشهور شهرته .

---

(١) في غير ك : " فاذا " .

(٢) كذا في ك ، وفي غيرها : " خواص " ، وهو تحريف .

(٣) لفظ ك : " يصلح " .   (٤) في ك : " وتوجيهه " .

(٥) في هذا الموضع سقط في جميع النسخ ، ومكانه بياض في ح ، ولعله " التلازم " .

(٦) في ك : " توجيه " .

(٧) " أن " ساقطة من ك .   (٨) في ك : " المترادف " .

(٩) " له " ساقطة من ك .

ثم قال : زعم كثير من المتكلمين : أنه لا معنى للحد الا تبديل لفظ بلفظ آخر أجلى وأوضح من الأول .

وهذا انما يصح في الماهيات البسيطة ، اذ لا جنس لها ولا فصل ، فانه لا يتصور تعريفها الا كذلك ، وأما المركب المعلوم أجزاؤه فلا .

تنبيه : اعلم : أن من الناس من قال : " التعريف الحقيقي للماهيات ـ بسيطة كانت أو مركبة ـ متعذر جدا[1] " .

ومنهم من قال : " هو[2] متيسر جدا " .

ومنهم من قال : ان أريد تعريف الماهيات الطبيعية الواقعة في الأعيان فذلك متعذر ، وذلك لتوقف تعريفها على معرفة الأجزاء المشتركة بين الماهيات ، ومعرفة الأجزاء الغير مشتركة[3] بينها ، فلا يتأتى تعريف الماهية تعريفا حقيقيا ، الا اذا عرف الأجناس والفصول كلها ـ وذلك متعذر كل التعذر .

وان أريد تعريف الماهية المعقولة ، فذلك متيسر كل التيسر .

وتحقيق الحق في ذلك في " علم المنطق " فليطلب منه .

---

(١) ممن قال ذلك الامام الغزالي : انظر : المستصفى (١/١٥) .

(٢) " هو " ساقطة من ك .

(٣) في غير ك : " المشتركة .

****

قال المصنف ـ رحمه الله ـ :

" المســـألـة الخامســـة "

" فـــى التأكيـــد وأحكـــامـــه ."

****

وفيه أبحاث :ـ

الأول : التأكيد هو اللفظ الموضوع لتقوية مايفهم من لفظ آخـــر .

الثانى : الشئ اما أن يؤكد بنفسه ، أو بغيره .

والأول : كقوله : " والله لأغزون قريشا ، والله لأغزون قريشا . . . "ثلاثا"[1] .

---

(١) هذا الحديث رواه أبو داود فى سننه (٣/ ٥٩٠) ، والبيهقى فـــى سننه (١٠/ ٤٧) ، والطحاوى فى مشكل الآثار (٢/ ٣٧٨) من حديـث مسعر عن سماك عن عكرمة مرفوعا بلفظ : " والله لأغزون قريشا " ثم قال : "ان شاء الله " ، ثم قال : "والله لأغزون قريشا ان شاء الله " ، ثم قال : "واللـه لأغزون قريشا " ، ثم سكت ، ثم قال : "ان شاء الله " .
قال أبو داود : زاد فيه الوليد بن مسلم عن شريك قال : "ثم لم يغـــزهم" قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/ ١٨٢) ـ بعد أن نسبه الى أبـــى يعلى والأوسط "ورجاله رجال صحيح " .
قال ابن السبكى فى الابهاج (١/ ٢٤٥) : "وهو بهذا اللفظ غير صريـح فى التأكيد ، لاحتمال أن كل جملة مقصودة بانشاء الحلف فى نفسها ألا ترى الى استثنائه فى كل منها وسكوت فى البعض ويقصد ابن السبكى من ذلك : أنه لا يصلح شاهدا للمصنف .
قلت : والأمر على ماقال لو لم يرو الا بهذا اللفظ ، لكن رواه ـ باللفـــظ الموافق لمقصود صاحب المحصول ـ أبو داود فى سننه (٣/ ٥٨٩) ، والبيهقى فى سننه (١٠/ ٤٨) ، وعبد الرزاق فى مصنفه (٢٣/ ١٦) مرسلا من طريق شريك عن سماك عن عكرمة بلفظ المصنف ، ثم قال : "ان شاء اللـه" وقد اختلف فى وصله وارساله ـ فروى ابن أبى حاتم فى العلل (١/ ٤٤٠) عن أبيه أنه قال : "مرسل ، وهو الأشبه " ، وقال أبو داود " وقد أسند هــذا الحديث غير واحد عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس " . =

والثاني : على ثلاثة أقسام ،فان لفظ التأكيد : اما أن يختص به المفرد ،كلفظة " النفس أو العين " ،أو المثنى وهو : "كلا وكلتا " ،أو الجمع وهو : " أجمعون ، أكتعون ،والكل " ـ وهو[1] أم الباب .

وقد يكون داخلا على الجمل متقدما عليها لصيغة[2] " ان " ،ومايجرى مجراها .

الثالث : فى حسن استعماله ،والخلاف مع الملاحدة الطاعنين فى القرآن .

والنزاع اما فى جوازه عقلا ،أو فى وقوعه .

أما الجواز : فمعلوم بالضرورة ،لأن التأكيد يدل على شدة اهتمام القائل بذلك الكلام .

وأما الوقوع : فاستقراء اللغات بأسرها يدل عليه .

واعلم : أن التأكيد ـ وان كان حسنا ،الا أنه متى أمكن حمل الكلام على فائدة زائدة وجب صرفه اليه .

الرابع : فى فوائد التأكيد ،وسيأتى ذكره فى باب " العموم" عند استدلال الواقفية[3] " بحسن التأكيد على

(=) قلت : والأمر على ماقال أبو داود ،فقد أسنده ـ عن ابن عباس ـ أبو يعلى (١/ ١٣٥) ،وابن حبان (١١٨٦ ـ موارد الظمآن) ،والطحاوى فى مشكل الآثار (٢/ ٢٧٩) ،والبيهقى فى سننه (١٠/ ٤٨) ،والطبرانى فى الكبير (١١٧٤٢) ،(أبو نعيم فى الحلية (٧/ ٢٤١) .
(انظر تخريجات هذا الحديث فى : تلخيص الحبير (٤/ ١٦٦) ـ والمعتبر (٣٥ ـ ٣٨) ـ والابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج (٤٧ ـ ٤٨) .

(١) الضمير راجع الى : "الكل " .

(٢) فى المحصول : "كصيغة " ،وهو الصحيح .

(٣) هم فرقة من الامامية ،والامامية هذه فرقة من الشيعة اتفقت على سوق الامامة الى جعفر بن محمد الصادق المتوفى ١٤٨ هـ (كما فى الهداية (١٠/ ١٠٥) . ثم اختلفوا الى فرق كثيرة منها الواقفية هذه ،وهى ثلاث فرق :
الأول : تسمى الباقرية أو الجعفرية الواقفة وهى التى توقفت =

الاشتراك[1] ... [2]

الشرح :[3] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ : أن هاهنا[4] أمورا ثلاثة متغايرة ..

الأول : التأكيد ، والثاني : المؤكد ، والثالث : المؤكد .

(=) في الامامة على محمد الباقر وابنه جعفر الصادق ، ومنهم من توقف على واحد منهم ، ومنهم من ساق الامامة الى أولادهما (انظر الملل والنحل (١/٢١٨ - ٢٢٤) .

الثانية : فرقة من الموسوية القائلين بامامة موسى بن جعفر زاعمين أنه لم يمت ، وسيخرج بعد الغيبة (الملل والنحل (٢/٣-٤) .

الثالثة : تسمى الاسماعيلية الواقفية ـ قالوا : ان الامام بعد جعفر الصادق ابنه اسماعيل الا أنهم اختلفوا في موته حال حياة أبيه فمنهم من قال : لم يمت الا أنه أظهر موته تقية من خلفاء بني العباس ، ومنهم من قال : الموت صحيح ، والامام بعده ابنه محمد ـ ويقال لهم " المباركية " .

ثم منهم من وقف على محمد بن اسماعيل وقال برجعته بعد غيبته ، ومنهم من ساق الامامة في المستورين منهم ، ثم في الظاهرين القائلين من بعدهم ـ وهم الباطنية . (الملل والنحل (٢/٢٥) .

(١) انظر المحصول (١/٢/٥٨٠ - ٥٨١) .

(٢) من قوله : وفيه أبحاث ... " الى هنا لم يرد في ك ، وموضعه عبارة " الى آخرها " . وانظر المتن في المحصول (١/١/٣٥٤ - ٣٥٧) .

(٣) في ك : زيادة " قال رحمه الله " .

(٤) " أن هاهنا " ساقطة من ك .

والتغاير[1] بين المفهومات الثلاثة بين .

فالتأكيد هو التقوية .

والمؤكد : يقال على[2] الشخص المستعمل لصيغة التأكيد ، ويقال على

اللفظ /المستعمل / للتأكيد . / ٩٨

والمؤكد هو : المعنى المقصود تقويته .

واذا اتضح ذلك – فنقول : قول المصنف –: " التأكيد هو : اللفظ الموضوع للتقوية " – ليس بجيد[3] ، لما بينا : أن ذلك هو التقوية ، وذلك ليس بلفظ أصلا .

وفيه نظر آخر :

وبيان ذلك : أنه يخرج عن الحد مثل قوله : " والله لأغزون قريشا ، والله لأغزون قريشا " ، لأن هذه الصيغة ماوضعت للتأكيد ، بل هي قضية انشائية وضعا ، الا أنه قصد بتكرارها التأكيد .

فقول المصنف –: " اللفظ الموضوع للتقوية " – يخرجه .

وقد ذكر صاحب الحاصل حدا آخر مثل[4] مما ذكره المصنف ، فانه قال : "التأكيد هو تقوية مافهم من اللفظ الأول بلفظ ثان ".[5]

(فهذا لا يرد عليه ماأوردناه على حد المصنف ، ولكن يرد عليه " التابع ".

فالصحيح أن يقال : التأكيد هو : "تقوية[6] من اللفظ الأول بلفظ ثان)[7] مستقل بالدلالة " . ، ليخرج عنه "التابع" ، فيدخل تحت ذلك جميع أنواع التأكيد

---

(١) في ك : "والمتغاير" .

(٢) استبدلت في د ، ح عبارة "يقال على" بلفظ : "هو" ، والمناسب ماأثبتناه .

(٣) كذا في ك : وفي غيرها : "حد" ولعلها تصحيف .

(٤) كذا في جميع النسخ ، ولعل المناسب : "أمثل" .

(٥) الحاصل (١/ ١١٥) .

(٦) هنا سقط لعله : "مافهم" .

(٧) مابين المعقوفتين زيادة من ك .

على اختلافهـــا .

ولا يرد على هذا قوله تعالى : "فبما نقضهم ميثاقهم "(١) ، "وكفى باللـــه شهيدا "(٢) لدخولهما تحت الحد المذكور ، لأن "ما " ، "والباء " أقيمـــا مقام اعادة الجملتين ، واعادة الجملتين داخلة تحت الحد .

ثم قال المصنف : الثانى ـ أى(٣) : من أبحاث التأكيد ـ : أنه على ثلاثـــة أقسام ، وذلك لأن الشئ : اما أن يؤكد بنفسه ، أو بغيره .

وعنى بقوله : "تأكيد الشئ بنفسه " اعادة اللفظ الانشائى كقوله : "لأغـزون قريشا " ثلاثا .

وأما تأكيد الشئ بغيره فهو : ينقسم الى ثلاثة أقسام ، وذلك لأنه : اما أن يختص به المفرد ، أو المثنى أو المجموع ـ وأمثلة الثلاثة ظاهرة مذكـــورة فى المتن .

ومن جملة المؤكدات "ان " وهى داخلة على الجملة للتأكيد ، والحد المذكور تناوله .

الثالث : ـ من أبحاث التأكيد ـ : فى حسن استعمالــــــــه .

والخلاف مع الملاحدة(٤) الطاعنين فى القرآن ، والخلاف اما(٥) فى الجواز عقلا ؛ فالمخالف(٦) محجوج ببديهة(٧) العقل ، أو فى الوقوع وهو ـ أيضا ـ : محجوج باستقراء سائر اللغات ، فان التأكيد واقع فى جميع اللغات على اختلافهـــا .

---

(١) من الآية (١٣) من سورة "المائدة" .

(٢) من الآية (١٦٦) من سورة " النساء " .

(٣) " أى " ساقطة من ك .

(٤) فى ك : " الملحدة " .

(٥) كذا فى ك ، وفى غيرها : "أيضا " ، والصواب ما أثبتناه .

(٦) فى ك : "والمخالف " .

(٧) فى ك : "لبديهة " .

الباب الخامس

في الاشتراك

قال المصنف ــ رحمه الله ــ :

" البـــــاب الخـــامـــس "

فـــى الاشتـــــــراك

****

اللفظ المشترك هو : اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين ،أو أكثر وضعــا أولا ــ من حيث هما كذلك .

فقولنا : " الموضوع لحقيقتين مختلفتين ،أو أكثر " ــ احترزنا به عن الأسماء المفــردة .

وقولنا : " وضعا أولا " ــ احترزنا به عما يدل على الشئ بالحقيقة[1] ،وعلى غيره بالمجاز .

وقولنا : " من حيث هما كذلك " ــ احترزنا به عن اللفظ المتواطئ " فانـــه يتناول الماهيات المختلفة ،لكن لا من حيث هي مختلفة[2] ،بل من حيث انها مشتركة فى معنى واحد ".[3]

الشرح :[4] اعلم ــ وفقك الله تعالى[5] ــ : أن المصنف عقد هذا الباب فــى بيان اللفظ المشترك وأحكامه ،ثم قدم الكلام فى حده على سائر الأبحـــاث لما عرف غير مرة : أن التصديق مسبوق[6] بالتصــــــــــــور .

فقال[7] : " اللفظ المشترك هو : اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتيـــــن ".

فقولنا : " اللفظ " ــ جنس بعيد[8] متناول للمهمل والمستعمل الدال علـــى

(١) فى د : " الحقيقة " .

(٢) من قوله : "اللفظ المشترك . . " الى هنا ساقط من ك ،وموضعه "الى قوله".

(٣) المحصول (١/ ١/ ٣٥٩-٣٦٠) . (٤) فى ك زيادة : "قال رحمه الله ".

(٥) "وفقك الله تعالى" ساقطة من ك . (٦) فى ك : "موقوف" .

(٧) فى ك : "فيقال" . (٨) كذا فى ك ،ولفظ غيرها "مقيد" ،وهو تحريف .

معنى واحد ، والدال على معنيين[1] فصاعدا .

وقولنا : " الموضوع " ـ فصل له عن المهمـل .

وقولنا : " لحقيقتين " ـ فصل له عن اللفظ الموضوع لمعنى واحد ـ وهـو : المسمى " بالمنفرد " في مقابلة المشترك ، كالمفرد في مقابلة المركـب .

وقولنا : " أو أكثر[2] " ، ليتناول الموضوع لمعنيين فقط[3] ، والموضوع لمعـان كثيرة مختلفة الحقائق .

وقولنا :[4] " وضعا أولا " ، ليخرج اللفظ الدال على معنيين ، ولكن دلالتـه على أحدهما بالحقيقة ، وعلى الآخر بالمجاز .

وقولنا : " من حيث هما (كذلك " ـ أي : من حيث هما)[5] مختلفان ـ احترزنا[6] به عن الألفاظ " المتواطئة ، فانها تتناول الماهيات المختلفة لا من حيث هـي مختلفة ، بل من حيث هي مشتركة في معنى واحد .

وفيه[7] نظر ـ وبيانه من وجوه :

الأول هو :[8] أنه لا حاجة الى قوله : " مختلفتين " ، لأنه[9] يستحيل تماثـل حقيقتين ، فلا حاجة الى الاحتراز .

الثاني :[10] أنه لا حاجة الى قوله : " وضعا أولا " ، وذلك لأنه خرج المجـاز عن الحد بقوله : " الموضوع لحقيقتين " ، ضرورة أن المجاز غير موضوع ، والوضع المشروط في المجاز على رأي بعضهم ـ هو : استعمال العرب ذلك النـوع ،

---

(١) في ك : " معنى " .
(٢) في ك : " الأكثر " .
(٣) " فقط " ساقطة من ك .
(٤) في ك : " وقولا " .
(٥) هذه الزيادة من ك .
(٦) في ك : " احترز " .
(٧) أي : وفي التعريف .
(٨) " هو " ساقطة من ك .
(٩) في ك : " فانه " .
(١٠) في ك : " والثاني " .

أو ذلك الجنس من المجاز .

فذلك الوضع لا يتناول هذا الوضع ـ ان قلنا باشتراطه ، وان قلنا : بعدم اشتراطه ـ فالوهم مندفع .

الثالث : أنه لا حاجة الى قوله : " من حيث هما كذلك " ، فان الألفاظ المتواطئة : لا تتناول الماهيات المختلفة أصلا ، بل صدقها على الماهيات(1) المختلفة ، لوجود الحصص الموجودة فيها ، بل صدقه عليها وتلك الحصص متحدة بالحقيقة .

ولهذا قيل ـ في علم المنطق ـ " طبائع الأجناس العالية(2) اذا جردت عن الفصول صارت أنواعا حقيقة ، فلا تتناول المختلفات الحقائق أصلا .

ثم المذكور في الحد لفظة " الموضوع " دون " المتناول " ./ ٩٦ /

الرابع : أنه يبطل بالعشرة فانها موضوعة لاثنين وثمانية ، وهما حقيقتان مختلفتان .

أو نقول : هي موضوعة لثلاثة وسبعة ، أو لأربعة وستة ، وهذه حقائق مختلفة، على ما بين(3) في العلوم العقلية .

الخامس : أنه قد يكون اللفظ موضوعا لمعنى واحد وضعا أولا ، ثم يستعمله أهل العرف في معنيين على السواء ـ استعمالا على السواء ـ ويهجر الوضع الأول ، فهذه لفظة مشتركة بين معنيين ، ولم توضع لهما وضعا أولا .

وكذلك يبطل بالذي يكثر استعماله في معنى مجازي ، بحيث لا يتبادر الى الذهن الا هذا ، فهذا اللفظ حقيقة فيه ولم يوجد فيه الوضع الأول .

وفي هذا الوجه نظر لا يخفى على المتأمل .

قال بعضهم : " اللفظ المشترك الدال على معنيين مختلفين أو أكثر ،

---

(1) " على الماهيات " مكررة في ك .

(2) كذا في ك ، وفي غيرها : " العادية " ، وهو تحريف .

(3) في ك : " تبين " .

دلالة على السواء ".[1]

وهذا – أيضا – ضعيف ، لأنه يبطل بالدال على معنيين مجازين على السواء .

وقال بعضهم : " اللفظ المشترك هو : الموضوع لكل واحدة من الحقيقتين فصاعدا[2] " .

وهذا[3] – أيضا – ضعيف ،[4] لأنه يبطل بالمنقول .

والصواب – أن يقال : اللفظ المشترك هو : " الموضوع لكل واحدة واحدة من الحقيقتين[5] فصاعدا[6] وضعا مستمرا " .

فلفظة " كل " : للاحتراز عن لفظ " العشرة " وأمثاله ، لكل واحدة واحدة من السبعة والثلاثة ، والستة والأربعة ، الى غير ذلك .

وأما قولنا : " وضعا مستمرا " : فقد احترزنا به عن المنقول . هذا هو حد اللفظ المشترك .

---

(١) يعني بذلك النخجواني ، الا أنه زاد على ماذكر : " عند أهل تلك اللغة ، سواء كانت الدلالتان مستفادتين من الوضع الأول ، أو من كثرة الاستعمال ، أو كانت احداهما مستفادة من الوضع الأول ، والآخر من كثرة الاستعمال . " انظر التلخيص (٢٦ – أ) .
قلت : وبمثل ذلك عرفه ابن السبكي في الابهاج (١ / ٢٤٨) .

(٢) (فصاعدا " ساقطة من ك .

(٣) في ك : " هذا " بدون الواو .

(٤) في ك زيادة : " وذلك " .

(٥) " الحقيقتين " مكررة في ك .

(٦) في ح زيادة " أو " .

****

قال المصنف ـ رحمه الله ـ :

" المســـألـــة الأولـــــى "

" فـــى بيـــان امكانــه ووجـــوده ."

****

وجود اللفظ المشترك : اما أن يكون واجبا ، أو ممتنعا ، أو جائزا ، وقال بكل واحد من هذه الأقسام قائل .

أما القائلون بالوجوب ـ فقد احتجوا بأمرين ـ :

الأول : أن الألفاظ متناهية ، والمعانى غير متناهية ، والمتناهى اذا وزع علـــى غير المتناهى : حصل (١) الاشتراك .

وانما قلنا : " ان الألفاظ متناهية " ، لأنها مركبة من الحروف المتناهيـــة والمركب من المتناهى متناه .

وانما قلنا : " ان المعانى غير متناهية " فلأن الأعواد أحد أنواع الموجودات (٢) وهى غير متناهية .

وأما أن المتناهى اذا وزع على غير المتناهى فقد حصل الاشتراك : فهو معلوم بالضرورة .

الثانى : أن الألفاظ العامة " كالوجود " و " الشئ " ، لابد منها فى اللغات .

ثم : قد ثبت أن وجود كل شئ نفس ماهيته ، فيكون وجود كل شئ مخالفا لوجود الآخر ، فيكون قول الوجود عليها بالاشتراك .

والجواب عن الأول ـ بعد تسليم المقدمتين الباطلتين ـ أن نقول : الأمـور التى يقصدها المسمون بالتسمية متناهية ، فانهم لا يشرعون فى أن يسمـــوا كل واحد من الأمور التى لا نهاية لها ، فان ذلك لا يخطر ببالهم ، فكيـــف يقصدون تسميتها ؟ بل لا يقصدون الا الى أمور متناهية ، ويمكن أن يكون لكـــل

---

(١) لفظ المحصول : "لزم" ، وهو أدق ، وذلك لأن الحصول أعم من أن يكون وجوبا أو جوازا .

(٢) فى المحصول : " المعانى " ، وهو الصحيح .

واحد منها اسم مفرد .

وأيضا : فكل واحد من هذه الألفاظ الغير[١] المتناهية ، ان دل على معان متناهية : لم يكن جمع[٢] الألفاظ المتناهية دالا على معان غير متناهية ، لأن المتناهي اذا ضوعف مرات متناهية ، كان الكل متناهيا .

وان دل كل واحد منها أو بعضها على معان غير متناهية : فالقول به مكابرة .

وعن الثاني : أنا لا نسلم أن الألفاظ العامة ضرورية في اللغات .

ولئن سلمنا ذلك ، ولكن لا نسلم : أن الوجود غير مشترك في المعنى .

وان سلمناه ، لكن لم لا يجوز اشتراك الموجودات في حكم واحد[٣] — وهو المسمى بتلك اللفظة العامة ؟ .[٤]

الشرح :[٥] اعلم — وفقك الله (تعالى)[٦] — : أن الناس اختلفوا في وجود اللفظ المشترك في اللغة على ثلاثة مذاهب :

المذهب[٧] الأول — وهو المختار — : جوازه .

المذهب[٨] الثاني : وجوبه — بمعنى : أنه يجب[٩] بحكم[١٠] المصلحة والحاجة العامة : أن تكون في اللغات الألفاظ المشتركة .

---

(١) " الغير " زيادة ليست في المحصول ، وهو الصحيح .

(٢) كذا في جميع النسخ ، والمناسب "جميع" كما في المحصول .

(٣) في المحصول زيادة : "سوى الوجود" ، ومن قوله "ووجوده . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة : " الى قوله " .

(٤) المحصول (١/١/٣٦٠ — ٣٦٢) .

(٥) في ك زيادة : " قال رحمه الله " .

(٦) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٧) " المذهب " ساقطة من ك .

(٨) " المذهب " ساقطة من ك .

(٩) في د ، ح زيادة : "ذلك" ، والمناسب اسقاطها .

(١٠) كذا في ح ، ك ، وفي د : " الحكم " .

المذهب[١] الثالث : أنه يمتنع أن يكون فى اللغات اللفظ المشترك ، وذلك بحكم المفسدة التى يتضمنها اللفظ المشترك .

وافهم من الوجوب والامتناع ماذكرناه لاغير .

واعلم : أن المصنف شرع ــ أولا[٢] ــ فى ذكر شبهة القائل بالوجوب ــ على التفسير المذكور ، ثم بين فسادها .

ويذكر شبهة القائل بالامتناع ويجيب[٣] عنها ، ثم يذكر الدليل على الجواز[٤] ــ وهذا عكس الواجب .

بل[٥] الصواب أن يقال : اللفظ المشترك جائز وقوعه ، اذ لا يلزم من فرض وقوعه محال ، ثم تذكر أدلة المخالفين ويجاب عنها ، وبه يثبت المدعى .

ولكن المصنف اختار ذكر دليل الخصم مع الجواب عنه ، قبل نصب[٦] الدليل على المدعى[٧] .

ونحن ــ أيضا ــ نسلك مسلكه فنقول : احتج من قال بالوجوب بأمرين :

الأول : أن الألفاظ متناهية ، والمعانى غير متناهية ، والمتناهى اذا وزع على غير المتناهى لزم الاشتراك .

فهذه مقدمات ثلاثة لابد من تقريرها .

(المقدمة)[٨] الأولى : أن الألفاظ متناهية .

والدليل عليها : أنها مركبة من الحروف ، وهى[٩] متناهية ، لكونها محصورة

---

(١) " المذهب " ساقطة من ك .

(٢) عبارة ك : " أولا شرع " .

(٣) لفظ ك : " وأجاب " .

(٤) فى ك زيادة : " وهذا عكس الجواز " .

(٥) " بل " ساقطة من ك .

(٦) لفظ ك : " ذكر " .

(٧) " على المدعى " ساقطة من ك .

(٨) " المقدمة " زيادة من ك .   (٩) فى ك : زيادة " غير " .

في عدد[1] ،والمركب[2] من المتناهي متناه .

وأما المقدمة الثانية وهي : أن المعاني غير متناهية .

فالدليل عليها وجوه : أحدها : أن الأعداد أحد أنواع المعاني جزما ،وهي غير متناهية ،فانه لا يمكن الانتهاء الى / عدد الا وثمة عدد آخر أكثر منه ٠/ ١٠٠

وثانيها : أنه يمكن تركيب مقدمتين ينتجان مطلوبا ،ثم يجعل ذلك المطلوب مقدمة ،ويضم اليها أخرى ينتجان مطلوبا ثانيا ،ثم يضم هذه الى أخرى، فتحصل نتيجة أخرى ــ وهكذا الى غير النهاية .

وثالثها : أن المعاني[3] البسيطة ــ ان كانت غير متناهية : فقد حصل المطلوب، وان كانت متناهية : فالتركيب[4] يحدث أنواعا لا نهاية لها ،ووجود الأوجه التي لا نهاية لها بهذا الطريق .

وبعينها[5] استخرج المبرز من الجدليين وجوها لا نهاية لها (دالة)[6] على المنكرات ــ على مابيناه في كتاب القواعد .

وأما المقدمة الثالثة وهي : أن المتناهي اذا وزع على غير المتناهي لزم الاشتراك .

فالدليل عليها : أن الألفاظ المتناهية اذا وزعت على المعاني الغير المتناهية[7] على سبيل الاستيعاب ،يلزم الاشتراك بالضرورة .[8]

---

(١) "في عدد" ساقطة من ك ،ولفظ د : "عدم" .

(٢) في د : "المركب" بدون الواو .

(٣) في ك : "معاني" .

(٤) في ك : "فالمركب" . (٥) في ك : "بعينه" .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) قوله "على المعاني الغيرالمتناهية" ساقط من ك .

(٨) هذا هو الدليل الأول على المقدمة الثالثة .

الشـانى : أن الألفاظ العامة : كـ " الوجود " ، " والشئ " لابد منهـــا في اللغات ، فان[1] حاجة الناس داعية الى التعبير عن معنى الوجـــود والشئ جزما ، فلا بد أن[2] يوضع له لفظ الوجود ، والوجود[3] والشئ مترادفان على رأى الأشاعرة ، خلافا للمعتزلة ، فانهم قالوا : المعنى المعدوم شئ اذا كان ممكنا .

ثم نقول : وجود كل شئ هو : عين ماهيته ــ على ماتقرر في علم الكلام خلافا للمعتزلة ، ويلزم من ذلك : أن يكون لفظ " الوجود " من الألفاظ المشتركـة جـــزما .

ثم أعلم : أن الناس اختلفوا في الوجود :

فقيل : انها طبيعة واحدة في الواجب والممكن ، وهذا مذهب[4] من قال : بأن الوجود[5] زائد على الماهية .

* وقيل : انها طبائع مختلفة ، وهذا مذهب من قال : ان وجود كل شئ هو : عين ماهيته ــ وهو : مذهب الأشاعرة ، والأول : مذهب المعتـزلة ، وقالت الفلاسفة : ان الوجود زائد على الماهية في الممكن دون الواجـــب .

فعلى الأول : لفظ الوجود من الألفاظ المشتركة .

وعلى الثاني : من الألفاظ المتواطئة .

وعلى الثالث : من الألفاظ المشككة .

فان قيل : هل يمكن رد الدليل الأول الى قياس ، أو شكل من الأشكال المنطقية ؟ .

قلنا نعم ــ وبيانه أنا نرده الى القياس الاستثنائي ــ فنقول : كلما صـــدق

---

(١) في ك : " وان " . (٢) في ك : " وأن " .

(٣) في د ، ح : " والموجود " ، والصحيح ماأثبتناه .

(٤) " مذهب " ساقطة من ك .

(٥) لفظ ك : " الوجوب " ، وهو تصحيف .

تناهي (١) الألفاظ ، وعدم تناهي المعاني مع وجوب الاستيعاب ، لـــزم (٢) الاشتراك بالضرورة ، والمقدم حق ــ لما بيناه (٣) ــ فالثاني حق .

والجواب هو ــ أنا نقول : لا نسلم تناهي الألفاظ ، وعدم تناهيها (٤) بعين الدليل الدال على عدم تناهي المعاني ، وهو أن التركيب يحدث أنواعا لا نهاية لها .

سلمنا : أن الألفاظ متناهية ، ولكن لا نسلم : أن المعاني المتضادة والمختلفة وهي التي يكون اللفظ بالنسبة اليها مشتركا ــ غير متناهية .

سلمنا : أنها غير متناهية ، ولكن المعاني التي يقصدها المسمون (٥) بالتسمية متناهية ، وذلك لأن الواضع للغات (٦) : ان كان هو : " العبد " ، فيستحيل منه وضع (٧) الألفاظ بازاء معاني لا نهاية لها ، لأن وضع اللفظ للمعنى يستدعي (٨) تعقل المعنى ، ويستحيل على البشر تعقل معان لا نهاية لها ، فيستحيل عليه وضع هذه الألفاظ (٩) وان كان الواضع هو : الله تعالى ، فلأن (١٠) ذلك ــ وان أمكن بالنسبة الى الله تعالى الا أن ذلك انما يصدر من الله تعالى (١١) لفائدة التخاطب بها ، والتخاطب بها مستحيل (١٢) بالنسبة

---

(١) " تناهي " ساقطة من ك .

(٢) في ح : " يلزم " .

(٣) في ك : " بينا " .

(٤) لابد من تقدير كلمة : " ثابت " ، لدفع توهم منع تسليم التناهي وعدمه .

(٥) في ك : " المصون " هكذا وهو خطأ من الناسخ .

(٦) في ك : " اللغات " .

(٧) في ك : " لفظ " ، وهو تحريف .

(٨) في د : " تستدعي " .

(٩) من قوله : " لأن وضع اللفظ . . . " الى هنا ساقط من ك .

(١٠) في ك : " فان " .

(١١) " تعالى " لم ترد في ك .

(١٢) في ك : " يستحيل " .

الهنا ، لتوقفه على أمور لا نهاية لها على التفصيل وذلك محـــال .

ولئن سلمنا ذلك ، ولكن لا نسلم : أنه يلزم من ذلك وجود المشترك ، وانما يلزم : أن لو كانت المعانى مستوعبة بالوضع ، وهذا غير لازم ، فانا نجد معان كثيرة لم يوضع[1] اللفظ بازائها ، كأنواع الروائح والآلام وكثير من الصفات .

وقد اتضح مما ذكرناه معنى قول المصنف : "والجواب ــ بعد تسليم المقدمتين الباطلتين " ، وجه[2] بطلانها .

والحق : أن المقدمة الواحدة باطلة ــ وهى القائلة : " ان الألفاظ متناهية" وأما المعانى فانها غير متناهية ، وبرهانه قد مر .

ثم نقول : انما يلزم من تسليم المقدمتين وقوع الاشتراك : أن لو حصل استيعاب جميع المعانى بالوضع ــ وهذا ظاهر .

ثم نقول : أحد الأمرين لازم وهو : اما أن الاستيعاب باطل ، أو يلزم[3] القول بوجود لفظ دال على معان لا نهاية لها بالوضع ، والثانى باطل ــ فتعين الأول .

بيان لزوم أحد الأمرين ، وذلك لأنه[4] : اما أن يكون فى الألفاظ ماوضع[5] لمعان لا نهاية لها بالاشتراك ، أو لا .

وايا ما كان يلزم أحد الأمرين .

أما اذا لم يكن ، فلأن المعانى لما كانت غير متناهية ، والألفاظ متناهية وليس فى الألفاظ ماوضع لمعان غير متناهية ، لأنا نتكلم على[6] هذا التقدير

---

(١) فى ك : "يوزع" .

(٢) كذا فى جميع النسخ ، ولعل المناسب : "ووجه" بزيادة واو عاطفة .

(٣) فى د ، ح : "ويلزم" .

(٤) "لأنه" ساقطة من ك .

(٥) فى ك : "وما" .

(٦) "على" ساقطة من ك .

يلزم عدم استيعاب المعانى بوضع الألفاظ لها ــ وهو أحد الأمرين .

وأما اذا كان فى الألفاظ ذلك(١) : يلزم الأمر الثانى ، والثانى منتف ، (لأن القول به مكابرة ، فتعين الأول ، فيلزم عدم الاستيعاب)(٢) ، فلا يلزم من تسليم المقدمتين وقوع الاشتراك .

واعلم(٣) : أن المصنف انما أشار الى مادة هذا الكلام ولم يذكر توجيهه ولا صورة الدليل على التحرير ، وقد بينا صورته وتوجيهه ــ هذا هو الجواب عن الوجه الأول .

وأما الجواب عن الوجه الثانى فهو ــ أن نقول : لا نسلم أن وجود كل شىء عين ماهيته ، بل الوجود(٤) طبيعة واحدة مشتركة بين الموجودات بالاشتراك المعنوى .

سلمنا ذلك وهو : أنه لابد فى كل لغة من لفظة عامة ، ولكن لا نسلم : أنه الوجود ، بل جاز اشتراك الموجودات فى / حكم واحد سوى الوجود ، وهو / ١٠١ المسمى بتلك اللفظة العامة .

قال المصنف ــ رحمه الله ــ(٥) : " وأما القائلون بالامتناع ــ فقد قالوا : المخاطبة باللفظ المشترك لاتفيد فهم المقصود على التمام ، وماكان كذلك : كان منشأ المفسدة ــ على ماسيأتى تقريره فى مسألة أن الأصل عدم الاشتراك ــ ومايكون منشأ المفسدة : وجب ألا يكون .

والجواب : لا نزاع فى أنه لا يحصل الفهم التام بسماع اللفظ المشترك ، لكن هذا القدر لا يوجب نفيه ، لأن أسماء الأجناس غير دالة على أحوال تلك

---

(١) " ذلك " ساقطة من ك .   (٢) هذه الزيادة من غير د .

(٣) كذا فى ك ، وفى غيرها : " فاعلم " .

(٤) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " الموجود " ، وهو تحريف .

(٥) فى د زيادة : " تعالى عنه " ، وفى ك : " رضى الله عنه " .

المسميات ، لا نفيا ولا اثباتا ، والأسماء المشتقة لا تدل على تعين الموصوفات ألبتة ، ولا يلزم من ذلك جزم القول بأنها غير موضوعة[1] ، فكذا هاهنا" .[2]

الشرح :[3] اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ[4] أن هذا هو حجة القائلين بامتناع اللفظ المشترك فى اللغات .

قالوا : الدليل على امتناعه ــ بالتفسير المذكور ــ : أن اللفظ المشترك لا يفيد فهم المقصود على التمام ، وذلك لأن السامع اذا سمع اللفظ الموضوع للمعنيين فصاعدا ، يحمل ذلك اللفظ على أحدهما لا بعينه ، ضرورة أن اللفظ المشترك لم يوضع لمجموع المعنيين أو المعانى ، بل انما وضع لأحد المعنيين[5] على سبيل البدل ، فلا يدل على خصوصه فلا[6] يحصل فهم الخصوص ــ ولا يعنى بقولنا ــ " لا يفيد فهم المقصود على التمام " الا هذا ــ وما كان كذلك كان منشأ المفسدة ــ على ماسيأتى بيانه مفصلا ــ ان شاء الله تعالى ــ فى باب أن الأصل عدم الاشتراك ، وماكان متضمنا للمفسدة : وجب ألا يكون دفعا لتلك المفسدة ، لأن الوضع انما هو للمصلحة[7] ــ لمكان المناسبة ــ ولا مصلحة ، لأن المفسدة[8] موجودة فى المشترك ــ على مابينا .

فلو وجدت المصلحة فيه[9] ــ أيضا ــ يلزم تعارض الموجب والمانع ، فيلزم الترك بأحدهما ، وذلك خلاف الأصل .

وماظن أنه مشترك فهو : اما متواطئ ، أو مجاز .

---

(١) من قوله : "المخاطبة باللفظ المشترك . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة : " الى قوله " .

(٢) المحصول (١/١/٣٦٢–٣٦٣) .

(٣) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٤) " اعلم وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٥) " المعنيين " مكررة فى ك . (٦) فى ك : " ولا " .

(٧) فى غير ك : " المصلحة " . (٨) " لأن المفسدة " ساقطة من ك .

(٩) فى ك : " فيها " .

أجاب المصنف عن هذا ـ بأن قال[1]: نسلم : أنه لا يفيد الفهم التـــام،

ولكن لا نسلم : أن ذلك يقتضي عدم الوضع .

وسند المنع : أسماء الأجناس والمشتقات ، فانها لا تفيد فهم الخصوصيات مـــع

أنها موضوعة .

ومنهم من منع كونه لا يفيد الفهم التام ، بناء على جواز[2] حمله على جميع معانيه ،

أو وجوبه[3] : " كالعام "[4] .

وهذا على مذهب من قال : بوجوب حمل اللفظ المشترك على جميع معانيـــه .

وهذا المنع في التوجيه قبل المنع الذي ذكرناه .

قال صاحب الاحكام : " والأقرب أن يقال : اتفق اجماع الكل على اطلاق اسـم

الموجود على القديم[5] والحادث حقيقة : فاما أن يكون اسم الموجود دالا على

ذات الباري ، أو على صفة من صفاته زائدة على ذاته .

فان كان الأول : فلا يخفى أن ذات الرب[6] تعالى مخالفة بذاتها لما سواها

من الموجودات ، والا لوجب[7] الاشتراك في وجوب الوجود[8]، ضرورة التساوي في

مفهوم الذات ـ وهو محال .

وان كان مدلول اسم الوجود صفة زائدة على ذات الرب[9] تعالى : فـــاما

أن يكون المفهوم منها هو : المفهوم من الوجود في الحوادث[10]، واما خلافـــه .

---

(١) في ك : زيادة : "لا " ، والصواب عدم اثباتها .

(٢) في ك : " أن " .

(٣) في ك : " لوجوبه " .

(٤) عرفه الجرجاني بأنه : " لفظ وضع وضعا واحدا لكثير غير محصور مستغرق جميع مايصلح له " (فراجع : تعريفاته (١٤٥) .

(٥) في ك : " التقيد " ، وهو تحريف .

(٦) في ك : " الباري " .

(٧) عبارة ك : " ولا يوجب " .

(٨) كذا في ك ، ولفظ غيرها : " الوجوب " ، وهو تصحيف .

(٩) في ك : " الباري " .   (١٠) في غير ك : " الحادث " .

فالأول : يلزم منه : أن يكون مسمى الوجود في الممكن واجبا لذاته ، ضرورة أن (وجود)[1] الباري واجب لذاته ، أو[2] أن يكون وجود الرب[3] تعالى ممكنا ، ضرورة امكان وجود ماسوى الله تعالى — وهو محال وان كان الثاني : لزم الاشتراك — وهو المطلوب ".[4]

هذا هو[5] الذي (عول)[6] عليه في وجود الاشتراك ، لوجوب كون لفظ "الوجود" مشتركا ، وهو ضعيف ، وبيانه سيأتي بعد هذا — ان شاء الله تعالى .

واعلم : أن ابن الحاجب أخذ هذه المادة بعينها ، وسبكها في صورة أخرى ، فلنورد كلام ابن الحاجب ، ثم نبين ضعفه .

قال : " لو لم يكن الاشتراك واقعا : لكان الوجود في القديم[7] والحادث متواطئا ، لأن الاجماع على أنه حقيقة فيهما ، فيتعين التواطؤ — واللازم باطل .

لأن الوجود : ان كان الذات فلا اشتراك ، وان كان صفة فهي واجبة في القديم ممكنة في الحادث ، فاختلفا ، فلا اشتراك " .[8]

ولنبسط كلام ابن الحاجب ليزداد بيانا ووضوحا — فنقول : المدعى : أن لفظ " الوجود " الصادق على القديم والحادث بالاشتراك اللفظي .

والدليل عليه — هو : أنه مقول على الحادث والقديم بطريق الحقيقة اجماعا ، فلو[9] لم يكن قوله عليهما[10] بطريق الاشتراك اللفظي[11] : لزم أن يكون صدقه[12]

---

(١) هذه الزيادة من ك .
(٢) كذا في ك ، وفي غيرها بالواو .
(٣) في ك : "الباري" .
(٤) نقله بتصرف (راجع : الاحكام (١ / ٤٣ — ٤٤)
(٥) " هو " ساقطة من ك .
(٦) هذه الزيادة من ك .
(٧) في ك : " القدم " .
(٨) منقول بتصرف (راجع : المختصر مع شرحه العضد وحواشيه (١ / ١٢٨) .
(٩) في غير ك : " ولو " .
(١٠) " عليهما " ساقطة من ك .
(١١) في ك : " زيادة : " عليهما " .
(١٢) في غير ك : " صدقهما " .

عليهما : اما بطريق المجاز فيهما وهو : خلاف الاجماع ، أو بطريق المجاز في أحدهما دون الآخر ، وهو — أيضا — : خلاف الاجماع ، أو بطريق الاشتراك اللفظي ، وهو : خلاف التقدير ، أو بطريق الاشتراك المعنوي : فيلزم التواطئ — والحصر ضروري .

وانتفاء الثلاثة بالاجماع ، فصحت الملازمة — وهو : أنه لو لم يصدق الوجود على القديم والحادث بالاشتراك اللفظي : يلزم صدق الوجود على الواجب لذاته والحادث بطريق التواطئ(١) ، واللازم باطل ، لأن الوجود ان كان للذات — وذات الباري مخالفة لسائر الذوات على مابرهن عليه في علم الكلام — فلا اشتراك بين الواجب والحادث ، ولا(٢) يصدق الوجود على ذاتهما بطريق التواطئ : فينتفي اللازم .

وان كان الوجود للصفة — والوجود واجب في القديم حادث في الممكن ، فلم يشتركا من حيث المعنى — فلا يصدق الوجود عليهما بطريق التواطئ(٣) ، لافتقاد التواطئ(٤) الى الاشتراك المعنوي ، وانتفائه حينئذ .

وهذا — أيضا — ضعيف ، فلنبين ضعف كلام صاحب الاحكام ، ثم نبين ضعف(٥) كلام ابن الحاجب .

أما قوله : " ان اسم الوجود : ان(٦) كان لذات الباري — وذاته مخالفة لسائر الذوات — يلزم الاشتراك .

قلنا : لا نسلم ذلك .

---

(١) في غير ك : " المواطئ ") .

(٢) كذا في ك ، وفي غيرها : " فلا " .

(٣) في غير ك : " المواطئ ") .

(٤) في غير ك : " المواطئ ") ، وكذا في ك الا أن بعدها زيادة : " الا " .

(٥) " ضعف " ساقطة من ك .

(٦) في غير ك : " وان " .

وسند المنع : أن الوجود / عين ذاته وهى : تخالف وجود سائـــر / ١٠٢ / ١
الممكنات بالتجرد عن الماهية ، وعلى هذا لا يلزم الاشتراك الا اذا بيـــن
أن وجوده مخالف لغيره بمعنى غير ما ذكره المعترض .
أما قوله : " لو لم تكن ذاته مخالفة لسائر الذوات : يلزم الاشتراك [1] فـــى
وجوب الوجود . " .
قلنا: لا نسلم ، وانما يلزم ذلك : أن لو كان وجوب وجوده للوجود المشتـــرك ،
ولم لا يجوز أن يكون [2] ذلك لخصوص ذلك الوجود ، لابد له من برهـــان . [3]
وبعين هذا المنع تبين ضعف [4] قوله : " ان كان الوجود صفة يلزم : امـا
امكان واجب الوجود [5] ، أو وجوب [6] الممكن [7] " .
وانما [8] يلزم ذلك [9] : أن لو كان وجوب الوجود للوجود [10] المشترك ، وأمـا
اذا كان ذلك للوجود [11] الخاص فلا يلزم ذلك .
وسند المنع الأول ـ وان لم يكن من المعتقدات الحقة ، ولكن لابد فـــى
تصحيح الدليل من ابطال هذا الاحتمال .
وأما قول ابن الحاجب: " لو لم يكن [12] صدق [13] الوجود [14] على الحـادث [15]

---

(١) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " الوجود " ، والصحيح ما أثبتناه .
(٢) " أن يكون " ساقطة من ك .
(٣) لفظ د ، ح : " زمان " ، وهو تحريف .
(٤) فى ك : " ضعيف " .
(٥) فى ك : " الموجود " ، وهو تحريف .
(٦) فى ك : " وجود " وهو تحريف
(٧) فى غير ك : " ممكن " .
(٨) فى ك : " وذلك انما " .
(٩) " ذلك " ساقطة من ك .
(١٠) فى غير ك : " الموجود " وهو تحريف .
(١١) فى غير ك : " الوجود " .
(١٢) " يكن " ساقطة من ك .
(١٣) فى ك : " يصدق " .
(١٤) فى غير ك " الموجود " ، وهو تحريف .
(١٥) فى ك : " الواجب " وهو تحريف .

والقديم بالاشتراك اللفظي : يلزم أن يكون صدقه عليهما بطريق التواطـــؤ " .

قلنا : ممنوع ، وهذا لجواز أن يكون صدقه عليهما بطريق التشكيك .

لم قلت : انه ليس كذلك ؟ ، لأنه[1] لابد لهذا من دليــــــــل .

قوله : " واللازم باطل " .

قلنا: لا نسلم .

قوله : " الوجود ان كان للذات يلزم الاشتراك " .

قلنا : ممنوع[2] ، وسند المنع مامر .

قوله : " ان كان للصفة ــ والوجود[3] في الواجب قديم ، وفي الممكن حـادث ـ فلا اشتراك " .

قلنا : لا نسلم ، وهذا لجواز أن يكون[4] الوجود طبيعة واحدة ، وبعض أفرادها واجب ، والبعض[5] الآخر ممكن : كما يقول المتكلم : " العلم حقيقة واحـــدة شاهدا وغائبا ، وكذا الارادة والكلام مع أن بعض أفرادها قديم والبعــــض الآخر حادث " .

فقد تبين ضعف[6] جميع ما استدل به في كون الوجود من الألفاظ المشتـركــة .

---

(١) " لأنه " ساقطة من ك .

(٢) في د : " الممنوع " .

(٣) في ك : " والوجوب " ، وهو تصحيف .

(٤) " يكون " ساقطة من ك .

(٥) كذا في ك ، ولفظ غيرها : " والنقض " ، وهو تصحيف .

(٦) في ك : " ضعيف " .

****

قال المصنف ـ رحمه الله (١) ـ : "واذا بطل هذان القولان : فنحن نبين الامكان أولا ، ثم الوقوع ثانيا .

أما بيان الامكان ـ فمن وجهين :

الأول : أن المواضعة تابعة لأغراض المتكلم ، وقد يكون للانسان غرض في تعريف غيره شيئا على سبيل التفصيل ، وقد يكون غرضه تعريف ذلك المسمى على الاجمال بحيث يكون ذلك التفصيل سببا للمفسدة .

كما روى عن أبي بكر (٢) ـ رضى الله عنه ـ أنه قال للكافر الذى سأل عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقت ذهابهما الى الغار : من هو ؟ فقال : "رجل يهدينى السبيل" (٣).

ولأنه ربما لا يكون المتكلم واثقا بصحة الشئ على التعيين ، الا أنه يكون واثقا بصحة وجود أحدهما لا محالة ، فحينئذ يطلق اللفظ المشترك لئلا يكذب ،

---

(١) فى د : زيادة "تعالى عنه" .

(٢) هو : الصحابى الجليل أبو بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر التيمى ، ويعرف بعبد الله بن أبى قحافة ، أول الخلفاء الراشدين ولد بمكة سنة (٥١/ق هـ) ، وتوفى بالمدينة سنة (١٣هـ) .
(انظر ترجمته فى : الاصابة (٢/ ٣٤١) ـ وأسد الغابة (٣/ ٢٠٥) ـ والاستيعاب (٢/ ٢٤٣) ـ وتذكرة الحفاظ (١/ ٢) ـ والطبقات الكبرى لابن سعد (٣/ ١٦٩) .

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه (٣/ ١٤٢٣ ـ ط "البغا") ، وأحمد فى مسنده (٣/ ٢٧٨) عن أنس رضى الله عنه ، ولفظ البخارى : "أقبل نبى الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى المدينة ، وهو مردف أبا بكر ، وأبو بكر شيخ يعرف ، ونبى الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شاب لا يعرف ، قال : فيلقى الرجل أبا بكر ، فيقول : يا أبا بكر من هذا الرجل الذى بين يديك ، فيقول : هذا الرجل يهدينى السبيل ، قال : فيحسب الحاسب أنه انما يعنى الطريق ، وانما يعنى سبيل الخير .. الحديث" .
ولفظ أحمد قريب من هذا ، وانظر : المواهب اللدنية (١/ ٦٧ ـ ٦٨) .

ولا يظهر جهله بذلك ، فان رأى[1] معنى يصح فله أن يقول : انه كان مرادى .

الثانى : أن[2] ماذكروه من المفاسد لو صح : فانما يقدح فى أن يضع الواضع لفظ لمعنيين على سبيل الاشتراك ، لكنه يجوز أن يوجد المشترك بطريق آخر — وهو : أن تضع قبيلة اسما لشئ ، وقبيلة أخرى تضع ذلك الاسم لشئ آخر ، ثم يشيع الوضعان ويخفى كونه موضوعا للمعنيين من جهة القبيلتين .

وأما الوقوع — فمن الناس من قال : ان كل مايظن أنه مشترك فهو اما متواطئ ، أو يكون حقيقة فى أحدهما مجازا فى الآخر : كـ" العين " ، فانه وضع للجارحة المخصوصة أولا ، ثم نقل الى " الدينار " ، لأنه فى العزة[3] والصفاء مثل تلك الجارحة ، والى الشمس ، لأنها فى الصفاء والضياء كتلك الجارحة ، والى الماء لوجود المعنيين فيه .

وعندنا : أن كل ذلك ممكن ، والأغلب على الظن وقوع المشترك .

والدليل عليه : أنا اذا سمعنا " القرء " لم نفهم أحد المعنيين من غير قرينة ، بل يبقى الذهن مترددا ، ولو كان اللفظ متواطئا ، أو حقيقة فى أحدهما مجازا فى الآخر ؛ لما كان كذلك .

فان قلت : لم لا يجوز أن يقال : كان حقيقة فى أحدهما ، مجازا فى الآخر ثم خفى ذلك .

قلت : أحكام اللغات لا تنتهى الى القطع المانع من الاحتمالات البعيدة ، وماذكرتموه لا ينفى كونه حقيقة فيهما الآن[4] — وهو المقصود .[5]

---

(١) كذا فى النسخ ، ولفظ المحصول : " أى " ، وهو الأنسب .

(٢) فى ح زيادة " يكون " .

(٣) فى المحصول " الغرة " .

(٤) العبارة من قوله : " فنحن نبين الامكان .. " الى هنا لم ترد فى ك ، وموضعها عبارة : " الى قوله " .

(٥) المحصول : (١ / ١ / ٣٦٣ — ٣٦٦) .

الشرح :[1] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ أنا بينا أقوال الناس[2] في اللفظ (المشترك ـ في)[3] وجوبه ، وامتناعه ، وامكانه .

قال[4] المصنف : واذا[5] قد تبين بطلان القولين ـ وهو : القول بوجوبه وامتناعه ـ فنحن الآن[6] نبين امكان وجود اللفظ المشترك ، ثم نبين وقوعه فنقول[7] : الدليل على امكانه وجهان :

الأول :[8] أن وضع الألفاظ بازاء المعاني : انما هو[9] بسبب الحاجة الداعية الى التعبير عن المعنى الذى تدعو الحاجة الى التعبير عنه أو الضرورة . ولهذا قلنا : ان كل معنى تمس الحاجة الى التعبير عنه ، فقد وضع اللفظ بازائه اذا كانت الحاجة عامة ، وذلك لوجود الموجب للوضع السالم عن معارضة المانع ، اذ لا مانع من الوضع .

وهذا الدليل ينتظم[10] المدعى ويدل عليه ، سواء قلنا : بأن الواضع هو : " الله تعالى " ، أو " البشر " .

واذا ثبت ذلك ـ فنقول : كما أن الحاجة دعت الى وضع اللفظ المنفرد ، فكذلك تدعو الحاجة الى وضع اللفظ المشترك . . .

وبيانه : هو أن حاجة الانسان قد تمس الى التعبير عن المعنى على سبيل الاجمال دون التفصيل ، وذلك بأن يكون بيان ذلك المعنى على سبيل التفصيل مفسدة فى حقه .

---

(١) فى ك زيادة " قال رحمه الله " .

(٢) استبدلت عبارة " أقوال الناس " فى غير ك بقوله : " أن للناس " .

(٣) هذه الزيادة لم ترد فى د ، ح .

(٤) فى غير ك : " فقال " . (٥) فى ك : " واذا " .

(٦) فى غير ك : " الا " سقطت " النون " من الناسخ .

(٧) فى ك : " ثم نقول " .

(٨) فى ك : زيادة : " هو " .

(٩) لفظ ك : " هى " .

(١٠) كذا فى ك ، وفى غيرها : " ينظم " .

كما روى عن أبي بكر رضى الله عنه — لما[1] سأله الكافر عن النبى — صلى الله عليه وسلم —: أنه من ؟ فقال[2]: "هو رجل يهديني الى السبيل" — وذلك وقت ذهابهما الى الغار .

وبيان أن التصريح بالمسئول عنه كان مفسدة اذ ذاك : ظاهر .

فالهداية احتملت : الارشاد الى سلوك قطعة من الأرض تسمى بالجادة والسبيل ، وتحتمل الارشاد الى سبيل معرفة الله تعالى وطريق الآخرة .

والسبيل يحتمل : سبيل المعارف الالهية وسبيل / الآخرة ، ويحتمل / ١٠٩ السبيل[2] المحسوس — وهى : الجادة المسلوكة للوصول الى مكان مقصود بالوصول اليه[3] .

ولا يفهم من هذا النظير الا ترك[4] التفصيل والعدول الى الاجمال .

وأما أن لفظ "الهداية"، أو "السبيل" من الألفاظ المشتركة ; فلا يدعيه المصنف .

ويقرب من ذلك قوله — صلى الله عليه وسلم —: "أنه من الماء" — لما سأله الأعرابى[5] وقال : "ممن أنت؟[6]".

---

(١) فى ك : "قال" .   (٢) فى ك : "سبيل" .

(٣) "اليه" ساقطة من ك .

(٤) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : "تركب" ، وهو تحريف .

(٥) هو : سفيان الضمرى . (انظر : سيرة ابن هشام (٢ / ٦٥) .

(٦) قصة هذا الحديث رواها الطبرى فى تاريخه عن ابن حميد قال : حدثنا سلمة ، قال : حدثنى محمد بن اسحق عن محمد بن يحى بن حبان (بفتح المهمله) : "عند ما نزل — أى : رسول الله صلى الله عليه وسلم — بدرا ، ركب هو ورجل من أصحابه ، حتى وقف على شيخ من العرب ، فسأله عن قريش وعن محمد وأصحابه ، وما بلغه عنهم ، فقال الشيخ : لا أخبركما حتى تخبرانى ممن أنتما ؟ ، فقال له رسول الله — صلى الله عليه وسلم — اذا أخبرتنا أخبرناك ، فقال : وذاك بذاك ، قال : نعم" . . الى أن قال ... "فلما فرغ من خبره ، قال : ممن أنتما ؟ فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — "نحن من ماء" ، ثم انصرف عنه ، قال : يقول الشيخ : ما من ماء ؟ أمن ماء العراق ؟ . (انظر : (٢ / ٤٣٥ — ٤٣٦) .

ومن نظائره : ماإذا[1] أرسل الملك انسانا ليكشف عن موضع فيه عين الماء ، فقد يسأله الملك عن القضية بحضور من لا يراد اطلاعه على القضية ، فاذا قال : "رأيت العين ؟" ، فيقول الرسول : "نعم : رأيت عينه" : حصل المقصود ، ولو صرح بالمقصود مفصلا ــ فقال : "رأيت ينبوع الماء ، وهو كذا" ، كان متضمنا للمفسدة . وبالجملة كون البيان التفصيلي منشأ المفسدة ــ في وقت من الأوقات ــ ظاهر . فقد لاح من هذا : أن[2] الحاجة تدعو الى اللفظ المشترك ، فوجب وضعه .

ومن المصالح في[3] وضع[4] اللفظ المشترك : (أنه)[5] قد لا يكون المتكلم واثقا بصحة وجود شيء معين ، ويكون واثقا[6] بوجود أحد مدلولات اللفظ المشترك جزما ، وحينئذ يتعين[7] اطلاق اللفظ المشترك ، فيسلم عن ظهور جهله وعن الكذب ، وهذه مصلحة ظاهرة متعلقة بوجود اللفظ المشترك .

الوجه الثاني : أنه[8] لا استحالة في وضع[9] الألفاظ المنفردة ــ وهي موضوعة ــ وذلك قد يستلزم وجود اللفظ المشترك .

بيانه : أنه قد يضع أحد الشخصين أو احدى القبيلتين لفظا لمعنى ، ويضعه الشخص الآخر أو القبيلة الأخرى لمعنى غير الأول ، ثم يشيع كل واحد من الوضعين ويجهل كون أحد الوضعين من شخص والآخر من غيره ، ولا[10] يترجح أحد المعنيين على التعيين[11] ــ الى الذهن ــ دون الآخر

---

(١) "اذا" ساقطة من ك . (٢) لفظ ك : "الى" .
(٣) "في" ساقطة من ك . (٤) في ك زيادة : "في" .
(٥) هذه الزيادة من ك .
(٦) "واثقا" ساقطة من ك .
(٧) في ك زيادة : "ألفاظ" .
(٨) "أنه" ساقطة من ك .
(٩) في ك : "الوضع" .
(١٠) في ك : "فلا" .
(١١) في د "التعيين" .

الا بقرينة ،فيصير اللفظ مشتركا ،فاذن يلزم[1] من امكان الفظ المنفرد ،ان كان[2] اللفظ المشترك قطعا ولزم من وقوعه وقوعه .

وأما قول المصنف[3] : أن المفاسد التي ذكرت تلزم من الفظ المشترك ،فذلك[4] انما يلزم : لو لزم من وضع شخص واحد الفظ الواحد بازاء المعنيين ،أو من وضع قبيلة واحدة ذلك .

وأما اذا كان كل لفظ موضوع لمعنى ،وواضعه غير من وضع الآخر ،فلا يلزم تلك المفاسد والحالة هذه ضرورة أن كل واضع انما وضع لفظا[5] واحدا[6] بازاء معنى واحد ،فهذا اللفظ ـ عنده ،وعند من هو عالم[7] بوضعه[8] ـ لا يحتمل الا معنى واحد بطريق الحقيقة ،فلا تلزم تلك المفاسد ،اذ لا اشتراك بحسب هذا الوضع المعين ،فكذلك[9] بحسب ذلك الوضع المعين .

هذا ماقاله الامام ـ وفيه نظر .

وبيانه : أن اللفظ يصير مشتركا بعد شيوع الوضع بازاء هذا المعين وبازاء ذلك المعين ،وينسى كون اللفظ من الألفاظ المنفردة[10] ،أو لا ـ فيلزم تلك المفاسد جزمـــا .

وجوابه : أنا لا ندعي أن المفاسد[11] الناشئة من كون اللفظ لا يلزم من هـــذا النوع من اللفظ المشترك ـ وهو : ماذا صار مشتركا بوضع واضعين ،بل ندعي

---

(١) " يلزم " ساقطة من ك . (٢) " امكان " ساقطة من ك .

(٣) " المصنف " لم ترد في ك .

(٤) كذا في ك ،وفي غيرها : "كذلك " .

(٥) في ك " اللفظ " . (٦) في ك : " الواحد " .

(٧) " هو عا . . " مكانها بياض في ك .

(٨) في ك : " يوضعه " ،وبعدها زيادة : " لا الامام ـ وبيانه أن اللفظ يصير مشتركا " .

(٩) كذا في ك ،وفي غيرها : " وكذلك " .

(١٠) في ك : " المفردة " .

(١١) في ك : " الفاسد " .

أن هذه المفاسد[١] لا تمنع الواضع من وضع مثل هذا[٢] اللفظ ، .

ضرورة أن كل واحد من الواضعين ماوضع الا لفظا واحدا بازاء معنى واحد ، فلم يضع كل واحد منهما الا لفظ منفردا[٣] ، فلا يتحقق فى حقه مفاسد الاشتراك حتى يمنعه من الوضع ، ولم يبق الا أن الغير ربما يضع ذلك اللفظ بازاء معنى آخر .

وهذا القدر لا يمنع الواضع من الوضع ، والا[٤] لما وضع لفظ بازاء معنى ، لتحقق هذا الاحتمال فى حقه ، واللازم باطل .

فان[٥] قلت : قد يضع الواحد لفظا بازاء معنى بعد علمه بأن غيره وضع ذلك اللفظ بعينه[٦] لمعنى آخر ، ويشيع كل واحد من الوضعين فيصير اللفظ مشتركا .

قلنا : هذا محتمل ، ولكن الغرض بمعلل لا للمعترض ، فاندفع هذا السؤال .

وأما وقوع الألفاظ (المشتركة) :[٧] فمن الناس من قال : لم يقع ذلك أصلا ، وكل[٨] مايظن أنه مشترك فهو ليس بمشترك بل هو متواطئ ، بأن يكون للقدر المشترك بين المعنيين أو بين المعانى ، أو حقيقة فى أحدهما مجازا فى الآخر .

مثاله : لفظ " العين " ، فانه وضع ــ أولا ــ للجارحة المخصوصة ، ثم نقل الى الدينار[٩] ، لأنه فى العزة والصفاء مثل تلك الجارحة ، ونقل الى الشمس ، لأنها فى الصفاء والضياء كتلك[١٠] الجارحة ، ونقل الى الماء ، لوجود المعنيين فيه .

---

(١) فى غير ك : " المناسبة " ، وهو تصحيف .

(٢) فى د : " هذه " .

(٣) فى ك : " مفردا .

(٤) فى ك : " الا " بدون الواو .

(٥) فى ك : " ان " بدون الفاء .

(٦) " بعينه " مكررة فى د .

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) كذا فى ك ، وفى غيرها " فى كل " .

(٩) فى ك : " للدينار " .

(١٠) فى د : لتلك ، ولفظ ك : " لذلك " .

فعلى هذا ـ هو[1] حقيقة فى الجارحة المخصوصة لا غير ، مجاز فيما عداه .
ويمكن أن يقال : هو من باب[2] الألفاظ[3] المتواطئة ، فيجعل القدر المشترك بينهما وهو : الجسم الصافى المزيز .

ثم قال المصنف : وعندنا أن كل ذلك ممكن ، والأغلب على الظن وقوع المشترك .

والدليل عليه : أنا اذا سمعنا " القرء " : لم نفهم أحد المعنيين من غير قرينة ، بل يبقى الذهن مترددا .

ويلزم من هذا : ألا يكون متواطئا ، ولا حقيقة فى أحدهما مجازا فى الآخر ، اذ لو كان متواطئا أو حقيقة فى أحدهما ، لتبادر الى الذهن من غير قرينة عملا بالأصل المقتضى لارادة الحقيقة ، وذلك لأن هذا الأصل يقتضى غلبة الظن : بأن ذلك هو المراد ، وغلبة الظن ـ بأنه المراد ـ موجبة[4] للتبادر ، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك .

فان قلت : لم[5] لا يجوز أن يكون "القرء" لفظا منقولا نقلا[6] مساويا للمنقول عنه ، فيكون المنقول عنه واليه فى درجة التساوى ، ودليلكم لا يرفع[7] هذا الاحتمال ، لأنه يقتضى التبادر الى الذهن ، وذلك انما يتصور عند الرجحان ، وأما مع التساوى فلا .

قلنا : اللفظ المنقول لابد وأن يشتهر فى المنقول لكثرة استعمال[8] المستعملين[9] حتى يتبادر الى الذهن المنقول اليه دون المنقول عنه ، ودليلنا (يبطل)[10]

---

(١) فى ك : " فهو " .
(٢) " باب " ساقطة من ك .
(٣) فى ك : " ألفاظ " .
(٤) فى غير ك : " موجب " .
(٥) فى ك : " فلم " . (٦) " نقلا " ساقطة من ك .
(٧) فى ك : " يدفع " ، وكلاهما صحيح .
(٨) فى ك : " الاستعمال " .
(٩) فى ك : " المستعمل " .
(١٠) هذه الزيادة من ك .

كون " القرء " منقولا ــ على هذا التفسير .

وأما اذا فرض النقل بحيث لم يشتهر ، بل يتبادر (الى)[1] الذهن[2] كل واحد منهما على السواء ، فلا نسلم أن اللفظ ــ والحال (هذه)[3] من باب المنقول ، بل هو الى المشترك أقرب .

فان قلت: لم لا يجوز (أن يقال)[4] كان[5] حقيقة فى أحدهما مجازا فى الآخر ثم خفى ذلك ، وذلك بغلبة الاستعمال/ فى أحدهما . ١٠٤/

قلت: أحكام اللغات لا تنتهى[6] الى القطع المانع من الاحتمالات ، والحاصل : أنا لا ندعى القطع: بأن لفظ " القرء " مشترك ، بل ندعى غلبة الظن ، وما ذكرتم انما يقدح فى القطع ، لا فى غلبة الظن .

وما ذكرتموه لا ينفى كونه حقيقة فى المعنيين الآن بحكم غلبة الظن ــ وذلك هو المطلوب .

قال صاحب الاحكام ــ ناقلا عن أبى الحسين[7] البصرى أنه قال : " أطلق أهل اللغة اسم " القرء " على الطهر والحيض[8] وهما ضدان فدل[9] على وقوع الاسم المشترك فى اللغة ."[10]

ثم اعترض صاحب الاحكام ــ على أبى الحسين ــ فقال : " لقائل "[11] أن يقول : القول بكونه مشتركا غير منقول عن[12] أهل الوضع ، بل غاية المنقول : اتحاد

---

(١) هذه الزيادة من ك . (٢) فى غير ك زيادة " الى " .

(٣) هذه الزيادة لم ترد فى غير ك .

(٤) هذه الزيادة من ك . (٥) فى غير ك : " كونه " .

(٦) كذا فى ح ، وفى غيرها بدون نقط .

(٧) فى غير ك : " الحسن " وهو تصحيف .

(٨) كذا فى ك ــ وهو الموافق لما فى الاحكام ــ وعبارة غيرها : " الحيض والطهر " .

(٩) فى ك : " فذلك " .

(١٠) الاحكام (١ / ٤٢) ، وقد نقله عن أبى الحسين بالمعنى ــ فراجع : المعتمد (١ / ١٨) .

(١١) فى ك : " القول " . (١٢) فى ك : " على " .

الاسم وتعدد[1] المسمى ، ولعله أطلق عليهما باعتبار أمر واحد مشترك من قولهم : " قرأت الماء في الحوض " — أي : جمعته — فالقرء للجمع[2] ، فالحيض في أيام الطهر مجتمع في البدن ، وفي أيام الحيض مجتمع في الرحم ، فهو اذن متواطئ ، أو يكون حقيقة في أحدهما مجازا في الآخر ، وهذا أولى (من)[3] الاشتراك[4] ، لكونه[5] دافعا للاشتراك والمجاز ".[6]

ولمجيب أن يجيب عنه بما نقله ابن الحاجب — فانه قال : " دليل وقوع المشترك : اطباق أهل اللغة على أن " القرء " مشترك بين الحيض[7] والطهر على البدل ، وكذلك عسعس مشترك[8] بين الاقبال والادبار ".[9]

ونقل ابن الحاجب في المباحث الأدبية أرجح من نقل غيره ، كيف وقد نقل اجماع أهل اللغة على ذلك ؟[10] .

---

(١) في غير ك : " وتفرد " ، وهو تصحيف .

(٢) في ك : " الجمع " .

(٣) الزيادة من ك .

(٤) في غير ك : " بالاشتراك " ، بزيادة باء .

(٥) في ك بزيادة : " أي " .

(٦) نقله الشارح بالمعنى مع بسط في العبارة — فراجع : الاحكام (١ / ٤٣) .

(٧) في ك : " الحائض " .

(٨) " مشترك " ساقطة من ك .

(٩) انظر : العضد على ابن الحاجب (١ / ١٢٨) .

(١٠) نقل ابن الحاجب اطباق أهل اللغة في " القرء " — فراجع : المختصر مع شرح العضد وحواشيه (١ / ١٢٨) .
ولكنه لم ينقل اجماعا في " عسعس " ، وانما ذكر أنها من الألفاظ المشتركة عند ما تكلم عن وقوع المشترك في القرآن — فراجع : نفس المصدر (١ / ١٣٤)

****

قال المصنف ـ رحمه الله تعالى[1] ـ :

" المسألة الثانية "

في[2] أقسام اللفظ المشترك .

****

المفهومان : اما أن يكونا متباينين : كـ " الحيض " و " الطهر " المسميين بالقرء " ، أو لا يكونا متباينين بل يكون بينهما تعلق .

فحينئذ لا يخلو : اما أن يكون أحدهما جزءا من الآخر ، أو لا يكون .

فالأول : ـ مثل ما اذا سمي معنى عاما باسم ، وسمي خاصا ـ تحته بذلك الاسم ، فوقوع الاسم عليهما ـ والحالة هذه ـ يكون بالاشتراك ـ مثل : الممكن اذا قيل لغير الممتنع ولغير الضروري ، فان غير الممتنع أعم من غير الضروري ، فاذا قيل الممكن عليهما ـ والحالة هذه ـ يكون بالاشتراك .

وأيضا : فقوله على الخاص وحده ، قول بالاشتراك ـ أيضا ـ :[3] بالنظر الى مافيه من المفهومين المختلفين .

فأما[4] ان لم يكن أحدهما جزءا من الآخر ـ فلا بد وأن يكون أحدهما صفة للآخر ، وهو : كما اذا سمي شخص أسود اللون بـ " الأسود " فان قول " الأسود " عليه ـ من حيث انه لقب ، ومن حيث انه مشتق ـ بالاشتراك .

ثم اذا نسبت ذلك الشخص الى " القار " ، فان اعتبرت لونه : كان الأسود مقولا عليه وعلى القار بالتواطئ ، وان اعتبرت اسمه : كان الأسود مقولا عليه وعلى القار بالاشتراك .

دقيقة :

لا يجوز أن يكون اللفظ مشتركا بين عدم الشئ وثبوته ، لأن اللفظ لابد وأن يكون بحال : متى أطلق أفاد شيئا ، والا كان عبثا ، والمشترك

---

(١) " تعالى " ساقطة من ك .

(٢) " في " ساقطة من ك .

(٣) في ح زيادة : " فقوله على الخاص " . (٤) في المحصول : "وأما" وهو الصواب .

بين النفي والاثبات لا يفيد الا التردد بين النفي والاثبات ،وهذا معـــلوم لكل أحد [١] .

الشرح : [٢] اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ : أن المصنف ــ رحمه الله ــ [٣] ذكــر أولا ــ حد اللفظ [٤] المشترك ،ثم ذكر الدليل على امكانه ثم على وقوعـــه ، ثم شرع [٥] الآن في بيان أقسامه مع ذكر الدليل على انحصار [٦] الأقســـام.

فنقول : لابد للفظ المشترك من مفهومين فصاعدا .

فالمفهومان : اما أن يكونا متباينين ،أو لا .

الأول : كـ " الحيض " و " الطهر " ،فان لفظ " القرء " موضوع لهما ،وهمـــا متباينان [٧] ،فان الحيض لا يصدق على الطهر ،والطهر لا يصدق على الحيـض، ولا معنى للمتباينين الا ذلك .

والثاني : وهو ألا يكونا متباينين ــ وهو [٨] : واقع على قسمين ،وذلك [٩] لأنـــه حينئذ ــ لابد وأن [١٠] يكون لأحدهما تعلق بالآخر : والمعنى به : صـــدق أحدهما على الآخر من بعض الوجوه ،لأنه لو لم يتحقق ذلك : يلــــــزم تباينهما ،والمقدر خلافه .

---

(١) من قوله : "المفهومان اما أن يكونا متباينين . . " الى هنا ساقط من ك ، و موضعه عبارة "الى آخرها " ،وانظر المتن في المحصول (١/١/٣٦٧- ٣٦٨) .

(٢) في ك زيادة : " قال رحمه الله " .

(٣) " رحمه الله " لم يرد في ك .

(٤) عبارة ك : " حدا للفظ " .

(٥) " ثم شرع " ساقطة من ك .

(٦) لفظ د " الحصار " .

(٧) لفظ ح : " متباينين "،وهو خطأ نحوي من الناسخ .

(٨) في غير ك : " هو " بدون الواو .

(٩) " وذلك " ساقطة من ك .

(١٠) في ك : " اما أن " .

واذا ثبت ذلك ــ فنقول : حينئذ : اما أن يكون أحدهما[1] جزءاً مــــــن الآخــر ، أو لا .

فالأول : مثاله : لفظ "الممكن" ، فانه[2] مقول حقيقة على معنيين : أحدهما عام، والآخر خاص ، فانه موضوع لما سلبت الضرورة فيه عن طرف العدم ، فيقال لمـــا ليس بممتنع الوجود انه ممكن .

ومقول[3] على ماليس بضرورى العدم ولا بضرورى الوجود ــ أيضا ــ بطريق الحقيقة، وسلب الضرورة عن[4] (طرف العدم جزء من سلب الضرورة عن)[5] طرفى الوجــود والعـــدم .

فصار[6] لفظ الممكن مشتركا بين معنيين : أحدهما ; جزء من الآخر ، وخصصوا الأول "بالامكان (العام" ــ فى الاصطلاح المنطقى ــ والثانى بـ" الامكان)[7] الخاص "، وذلك لأن الأول أعم من الثانى ، لأنه متى صدق[8] سلب الضــــرورة (من الطرفين ــ أعنى ; طرف الوجود والعدم : لزم صدق سلب الضرورة)[9] عن طرف العدم جزما ــ ولا ينعكس ، فالأول أخص من الثانى ، والثانـــــى أعم[10] ، ولهذا[11] قيل اشتقاق لفظ الأعم ــ هاهنا ــ من العموم المقابـــل للخصوص[12] .

---

(١) فى غير ك : " أحد " سقط جزء الكلمة من الناسخ .
(٢) فى ك : " لأنه " .
(٣) فى غير ك : " مقول " بدون الواو .
(٤) فى ك : " على " . (٥) هذه الزيادة من ك .
(٦) فى د ، ح زيادة "الممكن " . (٧) هذه الزيادة من ح ، ك .
(٨) " صدق " مكررة فى ك . (٩) هذه الزيادة لم ترد فى د .
(١٠) أرى : أن كلام الشارح ــ هنا ــ متضارب، والصواب : أن بينهما عموم وخصوص مطلق ; فالامكان الخاص" أعم من جهة السلب، لأنه سلب طرفين ، لذا فانه يجتمع مع "الامكان العام" فى سلب الضرورة عن جهة العـــدم . أما "الامكان العام" فانه يفترق من جهة عدم سلب الضرورة من طرف الوجود . ولذا قال الجرجانى : "والا لكان الخاص أعم مطلقا" ــ فراجع تعريفاته (٣٦) .
(١١) فى غير ك : " فكيف " . (١٢) فى ك : " الخصوص " .

وأيضا : الامكان الخاص حقيقة ذهنية مركبة من جزئين[1] :

أحدهما : سلب الضرورة عن جانب الوجود .

وثانيهما : سلب الضرورة عن جانب العدم .

وهما مفهومان مختلفان بالحقيقة ، فلفظ الممكن مقول على المجموع وعلى جزئه ، فهو مشترك بالنظر الى ما فيه من المجموع والجزء ، فيكون مشتركا بهذا[2] الاعتبار الآخر .

وقيل : ان اشتقاقه من لفظ العامة ، فان العامة تستعمل هذا اللفظ ـ فتقول : " هذا ممكن " وتريد به : أنه ليس بممتنع .

هذا كله اذا كان أحدهما جزءا من الآخر .

وأما اذا لم يكن أحدهما جزءا من الآخر ـ فلا بد وأن يكون أحدهما صفة للآخر .

وذلك كما اذا سمينا انسانا أسود اللون بـ " أسود[3] " ، فانه يصدق عليه اللفظ لمفهومين مختلفين :

أحدهما : كونه لقبا .

والثاني : كونه صفة .

ومفهوم اللقب غير مفهوم الصفة بالحقيقة ، فيكون مشتركا جزما .

وأما قولنا : لابد وأن يكون أحدهما[4] صفة للآخر ـ فالدليل عليه : أنا نتكلم على تقدير عدم تباين المفهومين ، وعلى تقدير : أنه ليس أحدهما جزءا من الآخر .

فيلزم أن يكون أحدهما صفة للآخر ، لأنه لو لم يكن صفة للآخر وليس بجزء له :

---

(١) فى غير ك : " بين " وهو تحريف .

(٢) فى ك : " لهذا " .

(٣) فى ك : " أسود " ، بدون الباء " .

(٤) " أحدهما " ساقطة من ك .

يلزم[1] أن يكونا متباينين بالضرورة ، والمقدر خـــلافـــه .

ثم نقول : اذا نسبنا ذلك الشخص الى القار ، كان / لفظ الأسود مقـولا / ١٠٥ عليهما بالتواطئ — وذلك باعتبار لونه[2] ، ومشتركا[3] — بينهما — وذلك باعتبـار اللقب والصفة ، ضرورة اختلاف المفهومين .

وقد تحصل من هذا : أن أقسام اللفظ المشترك ثـــلاثـة :

الأول : اللفظ المشترك بين مفهومين متباينين ، هما ضـــدان .

الثاني : اللفظ المشترك بين مفهومين غير متباينين ، أحدهما أعم مـــن الآخر وهو جزء منه .

الثالث : اللفظ المشترك بين مفهومين غير متباينين ، أحدهما لقب ، والآخـر صفـــة .

ثم قال المصنف : " دقيقة " — وهى : أنه لا يجوز أن يكون اللفظ مشتركـــا[4] بين وجود الشئ وعدمه .

والدليل عليه — هو : أن وضع اللفظ للمعنى ، انما هو لافادة السامع معنـى عند الاطلاق ، وذلك المعنى يجب ألا يكون حاصلا للسامع قبل سماع هـــذا اللفظ ، والا لكان الوضع والاطلاق عبثا — وذلك باطـــل .

والموضوع للنقيضين[5] لا يفيد الا التردد بينهما وذلك حاصل بالعقل لكل أحد .

فان قيل : لا نسلم أن الوضع المذكور عبث ، وانما يكون عبثا أن لو لم يشتمـل على فائـــدة .

وبيان اشتمالهما على فائدة هو : أنه يحتاج العقل الى دليل مستقل بالدلالة على الوقوع قبل الوضع ، وبعد الوضع تكفيه قرينة معينة للواقع منهمـــا .

---

(١) فى ك "فيلزم" .

(٢) فى غير ك : "كونه " .

(٣) فى غير ك : " مشتركا " بدون الواو .

(٤) فى ك : "المشترك" . (٥) كذا فى ك : ولفظ غيرها "للنقيض" .

سلمنا ذلك ، ولكن ماذكرتم من الدليل انما ينفي وضع الشخص الواحد أو القبيلة اللفظ[1] بازاء النقيضين[2] ، وذلك لا ينفي وضع شخصين أو قبيلتين ، وهذا هو الأكثرى وقوعا .

سلمنا ذلك ، ولكن[3] ماذكرتم ينتقض بقول القائل : " الواقع أحد النقيضين " ، أو " الواقع : اما الوجود أو العدم " ، فان ذلك معلوم بالعقل .

ومن النقوض : الواحد نصف الاثنين ، الضدان لا يجتمعان ، النار محرقة ، الى غير ذلك من[4] القضايا الأولية والوجدانية والحسية .

قلنا : الجواب عن الأول : أن تلك القرينة ـ ان كانت معينة : استقلت بتعيين[5] ماهو معلوم بالعقل قبل الوضع ، فلا فائدة في الوضع .

وان لم تكن معينة بطل السؤال .

وأما السؤال الثاني : فقد أجاب عنه[6] بعضهم ـ بأن قال : " اللفظ انما يصير مشتركا بوضع واضعين : اذا خفي أنه وضع هذا اللفظ لهذا المعنى واضع معين ، ووضع هذا اللفظ للمعنى الآخر واضع آخر ، والا لكان من الألفاظ المنفردة ، والمفروض خلافه .

واذا ثبتت هذه المقدمة ـ فنقول : العقلاء يمتنعون[7] من اطلاق اللفظ[8] لمعنى حاصل للسامع قبل الاطلاق ، فلا بد وأن يرجحوا افادته لأحدهما بالمطابقة دفعا للمفسدة المذكورة .

---

(١) " اللفظ " ساقطة من ك .
(٢) في غير ك : " النقيض " .
(٣) في ك : " لكن " بدون الواو .
(٤) " غير ذلك من " ساقطة من ك .
(٥) في ك : " بتعين " .
(٦) في ك : " عنهم " .
(٧) في ك : " يمنعون " .
(٨) " اللفظ " ساقطة من ك .

واذا تقررت هذه المقدمة الثانية ـ فنقول : الدليل الذى ذكرناه ينفي كون اللفظ مشتركا[1] بين النقيضين ، سواء كان ذلك بوضع واضع واحد ، أو بوضع واضعين .

أما اذا كان بوضع واضع واحد فظاهر .

وأما اذا كان بوضع واضعين ، فلأنه لابد وأن يترجح افادته لأحدهما مطابقة ، لما ذكرنا فى المقدمة الثانية ، فيمتنعون[2] من وضع اللفظ للنقيضين[3] ، لما بينا أن ذلك يقتضى أن يكون كل واحد من المعنيين بالنسبة الى دلالة اللفظ على السواء ، وبينا فى المقدمة : أنه لابد من ترجيح دلالته على أحد المعنيين مطابقة ، فيجتمع النقيضان[4] ـ وذلك محال ."

وهذا الجواب فاسد ، وذلك لأنه ان ترجحت دلالته على أحدهما : فليس ذلك من قبيل اللفظ المشترك ـ والحالة هذه ـ وان لم تترجح بطل الجواب.

فهذا الاشكال واقع لاجواب له .

وأما النقوض ـ فالجواب عنها : أنا ادعينا امتناع[5] مفرد بازاء النقيضين ، ولم ندع امتناع اللفظ المركب الدال على معنى معلوم قبل سماع ذلك اللفظ المركب .

فالنقوض المذكورة لاترد على الدعوى .

وهذا الجواب فاسد ، لأن المعترض يورد النقوض على المعنى المانع[6] من وضع اللفظ المفرد بازاء النقيضين .

وغاية مايقال فى الجواب : منع صدق قول القائل : " الواقع أحد النقيضين"، أو الفرق .

---

(١) " مشتركا " ساقط من ك . (٢) فى غير ك " فيمنعون " .

(٣) فى ك : " النقيضين " .

(٤) لفظ ك : " النقيضتان " .

(٥) فى غير ك زيادة "مانع " .

(٦) فى غير ك : " والمانع " بزيادة واو .

فانا نطلب الفرق بين قول القائل : " الواقع الوجود " ـ اذا جعلنـــــــا[١] لفظ الوجود مشتركا بين[٢] الوجود والعدم ـ وبين الأول وهو : قولنا : " الواقع أحد النقيضين ، أو أحدهما ".[٣]

فلم يبق الا المنع أو الفرق ، والمنع فاسد والفرق عسير .

---

(١) فى غير ك : " نقلنا " ، وهو تحريف .

(٢) فى د : " من " ، وهو تحريف .

(٣) كذا فى جميع النسخ ، ولعل " أو أحدهما " زيادة من الناســـــخ .

****

قال المصنف ـ رحمه الله ـ[١]:

"المسألة الثالثة"

ـ في سبب وقوع الاشتراك ـ

****

السبب الأكثر هو : أن تضع كل واحدة من القبيلتين تلك اللفظة لمسمى آخر ، ثم يشتهر الوضعان ؛ فيحصل الاشتراك .

والأقل هو : أن يضعه واحد لمعنيين ليكون المتكلم متمكنا من التكلم بالمجمل .

وقد سبق في الفصل الثالث[٢]: أن التكلم بالكلام المجمل من مقاصد ، العقلاء ، ومقاصدهم[٣].

وأما[٤] الذي به يعرف كون اللفظ مشتركا ، فذلك : اما بالضرورة ـ وهو : أن يسمع تصريح أهل اللغة ، واما بالنظر ـ وذلك أنا سنذكر ـ ان شاء الله تعالى ـ الطرق الدالة على كون اللفظ حقيقة في مسماها .

فاذا وجدت تلك الطرق في اللفظة الواحدة ـ بالنسبة الى معنيين مختلفين ـ حكمنا بالاشتراك .

ومن الناس من ذكر طريقين آخرين ـ أحدهما : أن حسن الاستفهام يدل على الاشتراك ، لأن الاستفهام عبارة عن طلب الفهم ، وطلب الشئ حال حصوله محال ، والفهم انما لا يكون حاصلا لو كان اللفظ مترددا بين المعنيين .

الثاني :ـ قالوا : استعمال اللفظ في المعنيين ظاهرا ، يدل على كونه حقيقة فيهما ، وذلك يقتض الاشتراك .

واعلم : أنا سنبين ـ ان شاء الله تعالى ـ في باب العموم[٥] أن هذين

---

(١) عبارة ك : "رضى الله عنه" .

(٢) كذا في النسخ ، وصوابها ـ كما في المحصول ـ : "السالف" .

(٣) كذا في جميع النسخ ، وهو تحريف ، وفي المحصول : "ومصالحهم" .

(٤) في المحصول زيادة : "السبب" . (٥) انظر المحصول (١/٢/٥٧٦ـ٥٧٨)

الطريقين لا يدلان على الاشتراك[1].

الشرح :[2] اعلم : أن هذه المسألة واضحة غنية عن الشرح ، وحاصله يعود الى أن سبب وقوع الاشتراك[3] أمران[4] :

أحدهما : هو : الأكثرى ـ وهو : أن يضع كل واحد من الشخصين أو من القبيلتين ، اللفظ الواحد بازاء معنى غير المعنى الذى وضع له الشخص الأول أو القبيلة الأخرى ، ثم يشتهر الوضعان ، وعلى هذا يكون اللفظ من الألفاظ المنفردة دون الألفاظ المشتركة ، وذلك باعتبار كل واضع بعينه دون الآخر ، ثم يشتهر كل واحد من الوضعين ، ويخفى كون كل واحد منهما[5] صادر من واضع آخر ، فيصير مشتركا .

والأقل / هو : أن الشخص الواحد أو[6] القبيلة الواحدة ، تضع اللفظ / ١٠٦ الواحد بازاء معنيين مختلفين .

والفائدة فيه : التمكن من التكلم بالمجمل ، وقد سبق بيان المصالح المتعلقة بالتكلم بالمجمل .

وأما الطريق الذى به يعرف كون اللفظ مشتركا[7] ، فذلك : اما بالضرورة ، أو بالنظر .

---

(١) من قوله : " السبب الأكثرى هو أن تضع كل واحدة من القبيلتين . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة " الى آخرها " ، وانظر المتن فى المحصول (١/ ١/ ٣٦٨ ـ ٣٧٠) .

(٢) فى ك : زيادة " قال رضى الله عنه " .

(٣) " الاشتراك " ساقطة من ك .

(٤) فى ك : " الأمران " .

(٥) " منهما " ساقطة من ك .

(٦) فى ك بالواو بدلا من " أو " .

(٧) " مشتركا " ساقطة من ك .

أما الضرورة فالمعنى بها السماع من أهل اللغة : بالتصريح بالاشتراك[١] وانما سمى هذا الطريق مشتركا بالضرورة ،لأنه انما حصل العلم بكونه مشتركا بالسماع الذى هو : قرع الحاسة السامعة ،والعلوم الحاصلة بسبب الاحساس بالحواس الخمس تسمى ضرورية ــ اصطلاحا لقوم ــ أو بالنظر وهو : الاستدلال .

وبيانه : أنا سنذكره ان شاء الله تعالى ــ عند ذكرنا الطرق الدالة على كون اللفظ حقيقة فى المسمى الواحد ،فاذا وجدت تلك الطريقة بالنسبة الى معنيين ،يلزم دلالتها على الاشتراك .

ومن الناس من ذكر طريقين آخرين :

الأول : قالوا : حسن الاستفهام من المعنى المراد يدل على الاشتراك، وذلك لأن حسن الاستفهام انما يكون عند عدم[٢] فهم المعنى المعين من اللفظ ،لأن الاستفهام طلب الفهم ،وطلب الفهم مع حصول الفهم محال .

وعدم الفهم انما يكون : اذا كان اللفظ موضوعا لمعنيين مختلفين ،فيبقى الذهن مترددا بينهما ،ويلزم من ذلك : دلالة حسن الاستفهام على الاشتراك .

الثانى : استعمال اللفظ فى المعنيين يدل ــ ظاهرا ــ (على)[٣] كونه حقيقة فيهما ،عملا بالأصل المقتضى لارادة الحقيقة.[٤] ثم قال المصنف: وسنبين ضعف هاتين الطريقتين فى باب العموم ــ ان شاء الله تعالى .

---

(١) فى ك : " الاشتراك " بدون الباء .

(٢) "عدم " ساقطة من ك .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) " الارادة الحقيقة " ساقطة من ك .

****

قال المصنف ــ رحمه الله ــ :

" المســـــألـــة الرابعـــــــة "

****

فى أنه لا يجوز استعمال اللفظ المشترك المفرد فى جميع معانيه على الجمع.

وذهب الشافعى ــ رحمة الله عليه ــ والقاضى أبو بكر الى جوازه ، وهو قـــول الجبائى [١] والقاضى عبد الجبار بن أحمد [٢].

وذهب آخرون الى امتناعه ــ وهو قول : أبى هاشم وأبى الحسين البصرى [٣]

---

(١) هو : أبو على الجبائى ، اذ هو المراد عند الاطلاق .
(انظر : المعتمد (١/ ٣٠١) ــ وهامش المحصول (١/ ١/ ٣٧١) .

(٢) هو : أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بـــن خليل ابن عبد الله الهمدانى الأسد آبادى ، وهو الذى تلقبه المعتزلة " قاضى القضاة " ، فقيه ، أصولى ، متكلم ، مفســــــــــــر .
كان امام أهل الاعتزال فى زمانه ، وكان ينتحل مذهب الشافعى فـــى الفروع ، ورد بغداد وحدث بها ، وولى قضاء الرى .
من تصانيفه : تفسير القرآن ، ودلائل النبوة ، وطبقات المعتزلـــــــــة .
توفى بالرى فى ذى القعدة سنة (٤١٥ هـ) وقد تجاوز التسعيـــــن .
(انظر ترجمته فى : مختصر دول الاسلام (١/ ٢٤٧) ــ وتاريخ بغداد (١١/ ١١٣ ــ ١١٥) ــ والكامل (٧/ ٣١٥) ــ وشذرات الذهـــب (٣/ ٢٠٢ ــ ٢٠٣) ــ وطبقات المفسرين للسيوطى (٤٨ ــ ٤٩) ــ وكشف الظنون (٢/ ١١٠٧) ــ وايضاح المكنون (١/ ٤٧٨) ــ والأعلام (٤/ ٤٧) ــ ومعجم المؤلفين (٥/ ٧٨) .

(٣) نسب أبو الحسين البصرى القول بالمنع ــ أيضا ــ الى أبى عبد اللـــــه البصرى ، سواء أفادت العبارة تلك الأشياء كلها على الحقيقة ، أو أفادت بعضها على الحقيقة وبعضها على المجاز .، وذكر أن أبا عبد الله اشترط فى المنع شروطا أربعــــــة :
أحدها : أن يكون المتكلم واحداً . وثانيها : أن تكون العبارة واحدة .
وثالثها : أن يكون الوقت واحدا . ورابعها : أن يكون أراد المعنييـــن المختلفين ، لا تنتظمهما فائدة واحدة .
=

والكـــــرخي (١)

ثم اختلفوا : فمنهم من منع منه لأمر يرجع الى القصد ، ومنهم من منـــــع منه لأمر يرجع الى الوضع ، وهو المختار .

وقبل الخوض في الدليل ، لابد من مقدمة وهي : أنه ليس يلزم من كـــون اللفظ موضوعا لمعنيين على البدل ــ أن يكون موضوعا لهما على الجمـــع ، وذلك لأنا نعلم بالضرورة المغايرة بين المجموع ، وبين كل واحد مـــن أفراده ، ولا يلزم أن يكون المجموع مساويا لأفراده (٢) في جميع الأحكـــام ، فلايلزم كون كل واحد من الشيئين مسمى باسم ، كون مجموعهما مسمى بـــه اذا ثبتت هذه المقدمة ــ فالدليل على ماقلنا : أن الواضع اذا وضـــع لفظا لمفهومين على الانفراد فاما أن يكون قد وضعه مع ذلك لمجمـــوعهما ،

(=) أما هو ــ فقد جوز في الامكان ، ومنع في اللغة . (فراجع تفصيل ذلك في المعتمد (١ / ٣٠٠) .

(١) هو : أبو الحسن عبد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم الكرخـــي أحد أئمة الحنفية المشهورين ، ولد سنة (٢٦٠ هـ) ، وسكن بغداد ، ودرس فقه أبي حنيفة ، وانتهت اليه رئاسة أصحابه في البلاد بعـــد القاضي أبي حازم والقاضي أبي سعيد البردعـــــي .
له من التصانيف : مختصر في فروع الفقه الحنفي ، وشرح الجامع الكبيـــر والجامع الصغير ، ومختصر في أصول الفقه .
توفي في شعبان سنة (٣٤٠ هـ) عن ثمانين سنة ، ودفن في درب أبـــي زيد على نهر الواسطيين .
(راجع ترجمته في : الفوائد البهية (١٠٨ ــ ١٠٩) ــ وتاج التراجم (٣٩) ــ والبدايه والنهاية (١١ / ٢٢٤ ــ ٢٢٥) ــ ودول الاسلام (١ / ٢١١) ــ والنجوم الزاهرة (٣ / ٣٠٥ ــ ٣٠٦) ــ وطبقـــات الأصوليين (١ / ١٨٦ ــ ١٨٧) ــ والفهرست (٢٩٣) .

(٢) عبارة المحصول : " لكل واحد من أفراده " .

أو ماوضعه له (١) .

فان قلنا : انه (٢) وضعه للمجموع ـ فاستعماله لافادة المجموع : استعمال اللفظ (٣) فى غير ماوضع له ، وانه غير جائز .

وان قلنا : انه وضعه للمجموع ـ فلا يخلو : اما أن يستعمل لافادة المجموع وحده ـ أو لافادته مع افادة الأفراد .

فان كان الأول : لم يكن اللفظ مفيدا الا لأحد مفهوماته ، لأن الواضع (٤) وان كان وضعه بأمور (٥) ثلاثة ـ على البدل ـ أحدها ذلك المجموع ، فاستعمال اللفظ فيه وحده ـ لا يكون استعمالا للفظ فى كل مفهوماته (٦)

وان قلنا : انه استعمل فى افادة المجموع والأفراد على الجمع ـ فهو محال ، لأن افادة المجموع معناه : أن الاكتفاء لا يحصل الا بهما وافادة المفرد معناه : أن الاكتفاء يحصل بكل واحد منهما ، وذلك جمع بين النقيضين ، وهو محال .

فثبت أن اللفظ (٧) ـ من حيث انه مشترك ـ لا يمكن استعماله فى افادة مفهوماته على الجمع (٨) .

---

(١) فى المحصول : " لهما " وهى أوفق للسياق .

(٢) فى المحصول زيادة : " ما " ، وهو الصحيح ، اذ لا يستقيم المعنى بدونها .

(٣) فى ح : " للفظ " .

(٤) فى د " الوضع " .

(٥) فى المحصول : " بازاء أمور " .

(٦) عبارة المحصول : " فى كل واحد من مفهوماته " .

(٧) فى المحصول زيادة " المشترك " .

(٨) من قوله : " وذهب الشافعى .... " الى هنا ساقط من ك ، وانظر المتن فى المحصول (١ / ٥ / ٣٧١ ـ ٣٧٥) .

الشرح : [١] اعلم : أن الكشف (عن هذه المسألة) [٢] يتوقف على أبحـــاث :

البحث الأول : بيان محل النزاع بين العلماء ـ فنقول : اختلف العلمـــاء

في [٣] حمل اللفظ المشترك المفرد اذا تجرد عن القرائن على جميع معانيـــه ، وفي حمل اللفظ على حقيقته ومجازه معا ، أو على جميع مجازاته اذا خرجـــت الحقيقة عن الارادة اذا تكلم به مرة واحدة وأمكن الجمع بينهمـــــا [٤] .

واحترزنا بـ " المفرد " عن المشترك المجموع ـ وسيأتي نقل [٥] المذاهب فيــه .

وبقولنا : " اذا تكلم به [٦] مرة واحدة " : عما اذا تكلم به مرات متعددة ، فانه يجوز أن يستعمله في [٧] كل مرة في معنى غير [٨] (ما) [٩] أستعمله فيه ـ أولا ـــ حتى يستوعب [١٠] جميع [١١] المعاني التي وضع لها اللفظ متوزعا على المـــرات .

واحترزنا بقولنا : " وأمكن الجمع " : عن صيغة الأمر [١٢] (اذا) [١٣] قلنـــا : انها مشتركة بين الأمر والتهديد ، فان الجمع بين [illegible] الطلب والتهديـــد محـــال .

والخلاف [١٤] في حمله على الجميع على الجمع [١٥] ، وأما على البدل فجائز اتفاقـــا .

واذا اتضح ذلك فنقول : ذهب الشافعي ـ رضي الله عنه ـ والقاضـــي أبو بكر الى جواز استعمال اللفظ المشترك في جميع معانيه ، وهذا قـــول

---

(١) في ك : زيادة " قال رضي الله عنه " .
(٢) هذه الزيادة من ك .
(٣) "اختلف العلماء في " ساقطة من ك .
(٤) " بينهما " ساقطة من ك .
(٥) في ك : "على " .
(٦) " به " ساقطة من ك .
(٧) " في " ساقطة من ك .
(٨) في غير ك : " جزما " ، وهو تحريف .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) كذا في ح ، ك وفي د : " يستوجب " ، وهو تصحيف .
(١١) في غير ك : " جمع " .
(١٢) في غير ك : " الافراد " .
(١٣) هذه الزيادة من ك .
(١٤) لفظ ك : " واختلافه " .
(١٥) " على الجمع " ساقطة من ح .

أبى على الجبائى ،والقاضى عبد الجبار بن أحمد ،غير أن الشافعى ــ رضى الله عنه ــ ذهب الى وجوب حمله على جميع معانيه ،ولم يذهب الى ذلك من جوزه من المعتزلة .

وذهب الى امتناعه آخرون ،وهو قول أبى هاشم وأبى الحسين البصرى والكرخى بحكم الوضع .

ثم اختلف المجوزون فى جواز استعماله فى الجميع[(١)] بطريق الحقيقة ،أو بطريق المجاز .

اللائق بمذهب الشافعى ــ (رضى الله عنه)[(٢)] جواز الاستعمال بطريق الحقيقة ،لأنه انفرد بالقول[(٣)] بوجوب حمله[(٤)] على جميع معانيه على الجمع[(٥)] .

وميل امام الحرمين الى جوازه بطريق المجاز ،وصرح باختياره فى[(٦)] ألا يستعمل فى الجميع[(٧)] اذا[(٨)] تجرد عن القرائن ،وبالجواز[(٩)] مع قرينة متصلة .

---

(١) " فى الجميع " ساقطة من ك . (٢) هذه الزيادة انفردت بها ح .

(٣) " بالقول " ساقطة من ك . (٤) فى ك " الحمله " .

(٥) ذكر امام الحرمين مفاوضة جرت للامام الشافعى ــ رحمه الله ــ فى قوله تعالى : " أولامستم النساء " ،فقيل له قد يراد بالملازمة المواقعة ،قال : هى محمولة على اللمس باليد حقيقة ،وعلى الوقاع مجازا .

ومن هنا قال امام الحرمين : " ان ظاهر اختيار الشافعى : حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه ،اذا لم يمنع منه مانع ،دون تفريق بين أن يكون حقيقة فى محامله ،وبين أن يكون حقيقة فى بعضها ،مجازا فى الآخر " أ.هـ بتصرف ــ (انظر : البرهان (٣٤٣ ــ ٣٤٤) .

(٦) " فى " ساقطة من ك .

(٧) كذا فى ك ،وفى غيرها : " الجمع " .

(٨) فى ك : " واذا " بزيادة واو .

(٩) فى ك زيادة : " اذن " .

هكذا ذكره فى كتاب البرهان ، وعلل المنع بكون الواضع انما وضعه لهما على البدل ، لا [١] على الجمع [٢] .

وصرح الغزالى باختيار عدم العموم فى اللفظ المشترك ، معللا بعدم الوضع لهما على الجمع ، كما هو رأى شيخه الامام صاحب النهاية [٣] وأبى الحسين البصرى [٤] .

وصرح الغزالى بالجواز بحكم الارادة ، موافقا [٥] لأبى الحسين البصرى على [٦] ذلك ، نظرا الى الارادة ، ولا فرق بين النفى والاثبات [٧] . / وقيل [٨] يجوز /١٠٧ فى النفى دون [٩] الاثبات [١٠] ، أشار اليه [١١] صاحب المعتمد [١٢] ، وصرح به ابن الحاجب [١٣] .

واختار ابن الحاجب : أنه يجوز استعماله فى الجميع [١٤] مجازا ، فانه قال : " المشترك يجوز اطلاقه على معنييه مجازا لا حقيقة ، وكذلك مدلولا الحقيقة والمجاز " [١٥] .

---

(١) فى ك : " الا " .

(٢) راجع : البرهان (١ / ٣٤٤ — ٣٤٥) .

(٣) لم أقف عليه ، ولعله يقصد صاحب الهداية القاضى أبا بكر الباقلانى .

(٤) من قوله " وصرح الغزالى . . . " الى هنا ساقط من ك .

(٥) لفظ ك : " تبعا " .

(٦) فى ك : " فى " .

(٧) انظر : المستصفى (٢ / ٧١ ومابعدها) ، والمعتمد (١ / ٣٠٢–٣٠٣) ، والمقصود بالارادة : الامكان .

(٨) لفظ ك : " وذلك " .   (٩) " دون " ساقطة من ك .

(١٠) فى ك : " والاثبات " .

(١١) استبدلت لفظة " اليه " فى ك بعبارة : " لما قاله " .

(١٢) انظر : المعتمد (١ / ٣٠٤ — ٣٠٥) .

(١٣) صرح به بلفظ : " وقيل " ، انظر : المختصر مع شرح العضد وحواشيه (٢ / ١١١)

(١٤) فى غير ك : " الجمع " .

(١٥) انظر : المختصر بشرح العضد وحواشيه (٢ / ١١١) .

ثم المانعون اختلفوا فى السبب المانع : فمنهم من قال : سبب[١] الوضع،
ومعناه ماسبق وهو : أن الواضع لم يضع[٢] اللفظ لهما على الجمع على البدل .
ومنهم من قال : سببه أمر يرجع الى الارادة وهو : أنه يستحيل أن يراد باللفظ
الواحد فى الزمن الواحد أكثر من معنى واحد .

وهذا ليس بشئ ؟ اذ لا استحالة فى ذلك .

والأول ـ هو : اختيار المصنف .

واختار[٣] السهروردى صاحب التنقيحات[٤] : المنع ـ ايضا ـ معللا[٥] بعدم الوضع.

وقيل : ان مذهب المالكية مثل مذهب الشافعى (رضى الله عنه)[٦] فى المسألة المذكورة ، ومذهب الحنفية : المنع[٧] .

واعلم : أن استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه ، أو[٨] فى جميع مجازاته ،

---

(١) فى ك : " شبه " .

(٢) فى ك : " يوضع " .

(٣) فى غير ك : " واختيار " .

(٤) هو يحى بن حبش بن أميرك شهاب الدين أبو الفتوح السهروردى ، كان حكيما ، صوفيا ، متكلما بأصوليا ، فقيها على مذهب الشافعى ، أديبا ، شاعرا ، نظارا . من تصانيفه : التلويحات فى الحكمة ، والتنقيحات فى أصول الفقه . توفى مقتولا بحلب سنة (٥٨٧هـ) ، وقد قارب الأربعين .
(راجع ترجمته فى : وفيات الأعيان (٦/٢٦٨ـ٢٧٤) ـ والوافى (٢/ ٣١٨ـ٣٢٣) ـ ومعجم الأدباء (١٩/٣١٤ـ٣٢٠) ـ ولسان الميزان (٣/١٥٦ـ١٥٨) ـ وكشف الظنون (١/١٥٩) ـ وايضاح المكنون (١/٣٣٠) ـ وهدية العارفين (٢ / ٥٢١) .

(٥) لفظ ك : " معدل " ، وهو تحريف .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) انظر تفصيل نقل المذاهب فى تلك المسألة فى : فواتح الرحموت (١/ ٢٠١)

(٨) " أو " ساقطة من ك .

فمذهب[1] الشافعي الجواز ، ومذهب القاضي المنع .

قال امام الحرمين ــ في كتاب البرهان ــ : "ولقد اشتد نكير القاضي على من يقول بحمل اللفظ على حقيقته ومجازه"[2] .

فعلى[3] هذا مذهب القاضي التفصيل[4] ، ومذهب غيره التسوية بينهمـــا[5] تجويزا ومنعا .

واختار[6] صاحب الاحكام مذهب الشافعي .[7]

تنبيه :

اعلم : أن حمل اللفظ المشترك يحصل بطريقين :

أحدهما : الحمل على المجموع من حيث هو مجموع .

والثاني[8] : الحمل على كل واحد واحد .

والأول : "كلي مجموعي"[9] ، والثاني : "كلي عددي" .

والفرق بينهما بين ، فانه يصح قولنا : "كل أعضاء البدن انسان" بالتفسير الأول ، ولا يصح بالثاني[10] ، ولا يختلف الحال في الاثبات[11] بمقتضى اللفظ ،

---

(١) في ك : "مذهب" .

(٢) نقله الشارح بمعناه ــ انظر البرهان (١/ ٣٤٤) .

(٣) في ك : "وعلى" .

(٤) أي : يجوز حمل اللفظ على جميع معانيه اذا كان حقيقة فيها ، ولا يجوز حمل اللفظ على جميع معانيه اذا كانت جميعها مجازية أو بعضهـــا حقيقة والآخر مجاز .

(٥) أي : بين الحقيقة والمجاز .

(٦) كذا في ك ، وفي غيرها "واختيار" .

(٧) انظر : الاحكام (١ / ٤٤) .

(٨) "والثاني" مكررة في ك .

(٩) في ك : "ومجموعي" بزيادة واو .

(١٠) في د : "الثاني" .

(١١) كذا في د ، ح ، وفي ك بدون نقط ، ولعلها : "الاثنان" ، وهـــو الأنســـب .

لأنا[١] اذا قلنا : " اعتدى بالقرء " ، وأردنا به " الكلى [٢] المجموعى " ، يجب عليها الاتيان بالحيض والطهر ، وكذلك ان أردنا به[٣] " الكلى[٤] العددى " ، الا أن بينهما فروقا[٥] من حيث الدلالة .

فأما[٦] اذا قلنا : اللفظ موضوع للمجموع — من حيث هو مجموع فقط — كان اللفظ دالا على المجموع مطابقة ، وعلى كل جزء من أجزائه — الذى هو من أفــراد مدلول اللفظ المشترك — تضمنا ، فيصير ذلك[٧] من باب حمل اللفظ علــــى حقيقته ومجازه .

وان قلنا : انه موضوع[٨] لكل[٩] جزء من أجزائه ، فيصير كل جزء من أجزائـــه مدلولا عليه مطابقة وتضمنا .

فهذا هو[١٠] الفرق بينهما من حيث الدلالة ، ويفترقان حكما حال النهــــى فاعلم ذلك .

واذا[١١] اتضحت هذه المقدمة — فنقول : يجب البحث عن محل النـــــزاع من وجه آخر وهو : أن الخلاف بين الشافعى — رضى الله عنه — وبين خصومه

---

(١) كذا فى جميع النسخ ، الا أنها وردت على هامش د مصححة بلفظ : " فانا " ، وكلا هما صحيح .

(٢) فى غير ك : " الكل " .

(٣) " به " ساقطة من ك .

(٤) فى غير ك : " الكل " .

(٥) فى ك : " فرقا " .

(٦) فى ك : " فانا " : وكلاهما صحيح .

(٧) " ذلك " ساقطة من ك .

(٨) فى غير ك : زيادة " للمجموع " ، والصحيح اسقاطها .

(٩) فى غير ك : " ولكل " .

(١٠) " هو " ساقطة من ك .

(١١) فى ك : " اذا " بدون واو .

فى استعمال اللفظ المشترك فى " الكلى[1] المجموعى " ، أو "الكلى [2] العددى "، أو الأعم ــ بحيث يتناول كل واحد منهما .

والذى وجدناه مصرحا به وهو فى كلام صاحب التحصيل ،فانه قال ــ فـــى مختصره لكتاب المحصول ــ " الخلاف فى الكلى [3] العددى ،دون المجموعى ".[4]

وقال ــ أيضا ــ فى وصف[5] كلام الشافعى (رضى الله عنه)[6] ــ: "يحتمل[7] كل واحد منهما" .[8]

والأول : هو الأظهر من كلام الأئمة ــرضى الله عنهم ــ فانهم صرحوا : بـــأن اللفظ المشترك عند الشافعى "كالعام " ،ويتكلمون فى هذه المسألة فـــى "كتاب العموم" ،فالأشبه هو الأول .

واذ قد تكلمنا على نقل المذاهب المنقولة فى هذه المسألة، (فلنتكلم)[9] فى الدليل الذى ذكره المصنف ،فلنقدم مقدمة على الدليل ــ وهى أن نقول : لا يلزم من كون اللفظ موضوعا لمعنيين[10] على البدل : أن يكون موضوعا لهما على الجمع، وذلك لأن كل مجموع فهو مغاير لأجزائه ــ أى لكل جزء من أجزائه بالضرورة ــ ولا[11] يلزم مساواة[12] المجموع لكل جزء من أجزائه فى جميع الأحكام، والا[13] لكان[14] كل جزء مجموعا ضرورة كون الشىء مجموعا حكما من أحكامه ، واللازم باطل ،فالملزوم كذلك .

---

(١) فى غير ك : " الكل " . (٢) فى غير ك : " الكلة " . . .

(٣) فى غير ك : " الكل " . (٤) انظر : التحصيل (١ / ٥٦) .

(٥) فى غير ك : زيادة "آخر" . (٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) فى غير ك : "يحمل " . (٨) لم أقف فى التحصيل على هذا القول .

(٩) هذه الزيادة من ك . (١٠) فى ك : "لمعين " .

(١١) فى ك : "والا " . (١٢) فى ك : "مبادة" ،وهو تصحيف .

(١٣) "والا " ساقطة من ك .

(١٤) فى ك : "ولكان " .

وانما قدم المصنف هذه المقدمة ، وذلك لأنه يريد أن يذكر الترديد الآتى بعد هذه المقدمة .

قوله : اما أن يكون اللفظ موضوعا للمجموع بعد وضعه لكل واحد من جزئيه ، أو لا .

وأيما كان يلزم حصول المطلوب وهو : عدم استعمال اللفظ المشترك[1][2] فى جميع معانيه ، وذلك لأنه لو لزم من كون اللفظ موضوعا لمعنيين على البدل : أن يصير اللفظ[3] موضوعا للمجموع ، لكان هذا الترديد ترديدا فى الواقع ، وهو قبيح فى اصطلاح النظار .

مثال ذلك ــ أن نقول : اما أن يكون زيد انسانا ، أو لا .

أو نقول : اما أن تكون الزكاة واجبة فى محل الاجماع ، أو لا .

فلما ثبتت تلك المقدمة ــ وهى : عدم استلزام وضع اللفظ لمعنيين على البدل : وضعه بازاء المجموع ــ استقام أن يقال : فبعد ذلك : اما أن يكون موضوعا للمجموع ، أو لا ــ فاندفع[4] القبح المذكور ، هذه فائدة المقدمة .

ثم قال المصنف : الدليل على ماقلنا : أن الواضع اذا وضع لفظا لمفهومين على سبيل الانفراد : فاما أن يكون قد وضعه[5] ــ مع ذلك ــ لمجموع المفهومين ، أو لا .

وأيما كان يلزم حصول المطلوب ، أو أمر محال ، وذلك لأن الواقع : ان كان الأول وهو : أنه وضعه للمجموع[6] ، فاستعماله لافادة المجموع : استعمال للفظ فى غير ماوضعه[7] الواضع ، وذلك غير جائز .

---

(١) فى ك : " وانما " ، وهو تصحيف .

(٢) " المشترك " ساقطة من ك . (٣) فى ك : زيادة " مجموعا " .

(٤) فى ك : " واندفع " .

(٥) كذا فى ك ، ولفظ غيرها " وضع " .

(٦) هذا هو الاحتمال الثانى من الترديد ، وليس الأول كما ذكر الشارح .

(٧) فى ك : " وضع " .

وان كان الواقع هو الثاني وهو : أن الواضع وضعه للمجموع[١] ،فلا يخلو اما أن يستعمله[٢] المتكلم به لافادة المجموع ـ أى ; لافهام الغير المجموع فقط ـ لافادته مع افادة أفراده معه .

فان كان الأول : لم يكن اللفظ مفيدا الا لأحد مفهوماته ،ضرورة أنه موضوع ـ حينئذ ـ لثلاثة أشياء : المجموع،وكل واحد من جزئيه ،ولم يفد[٣] المجموع ـ وذلك هو المطلوب .

وان كان الثاني ـ وهو: أنه يستعمله[٤] فى افادة المجموع ،وفى (افادة)[٥] كل جزء من أجزائه على سبيل الجمع ـ فهو محال ،لأن افادته المجموع معناه : أنه يتعين على السامع الفاهم ألا يكتفى فى فهم مقصود اللافظ الا بحمله[٦] على المجموع .

وافادته[٧] المفرد معناه : أنه يكتفى السامع الفاهم[٨] لمقصوده من اللفظ ،بحمله على أحد مفرديه على البدل (فيفضى ذلك الى الاكتفاء بكل واحد من مفرديه على البدل)[٩] وعدم الاكتفاء/ بكل واحد منهما على البدل ،بل يجب الحمل على المجموع ،وذلك جمع بين النقيضين ـ وهو محال . ١٠٨/

واعلم : أن هذا الدليل ضعيف ،وبيانه من وجوه :

<u>أحدها :</u> أنه ماينفى ـ بتقدير صحته ـ الا حمل اللفظ المشترك على المجموع ـ من حيث هو مجموع ـ وليس ذلك محل النزاع على مايظهر من كلام الأئمة[١٠]

---

(١) هذا الاحتمال الأول من الترديد ،وليس الثانى كما أشار الشارح .

(٢) فى ك : "استعمله" .

(٣) فى غير ك زيادة "الا" .

(٤) فى ك : "استعمله" .

(٥) هذه الزيادة من ك . (٦) فى ك : "لحمله" .

(٧) فى ك : "وافادة" .

(٨) عبارة ك : "الفاهم السامع" . (٩) هذه العبارة زيادة من ح ،ك .

(١٠) لأن الخلاف كما تقدم ـ فى الكلى العددى دون المجموعى .

الثاني : قوله ـ : " اذا لم يكن موضوعا للمجموع ، فاستعماله فيه غير جائز ممنوع ، وذلك لجواز الاستعمال مع عدم الوضع بطريق المجاز .

أو نقول : اما أن نعنى بالوضع : الوضع المختص بالحقيقة ، فلايلزم[1] من عدم الوضع : عدم جواز الاستعمال بالتفسير المذكور .

أو نعنى[2] بالوضع : الأعم من الوضع بطريق الحقيقة ، أو بطريق المجاز .

وحينئذ يتجه المنع على المقام الأول ، فانه لا يلزم من استعمال اللفظ في جميع معانيه : استعماله فى المجموع لجواز أن يكون صدقه بطريق استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه ضرورة شمول الوضع لهما بالتفسير الأعم .

الثالث : قوله ـ : " استعماله فى المجموع ، وفى كل واحد من مفرديه ، يستلزم اجتماع النقيضين " ـ ممنوع .

وذلك انما يلزم : أن لو كان مقتصرا على استعماله فى المفرد ، وفى المجموع بمعنى[3] عدم وجوب الاكتفاء فى مراده الا بالمجموع .

وأما اذا كان الاستعمال ، لا بطريق الاقتصار على أحد مفرديه فى الاكتفاء به ، بل كاستعمال اللفظ العام فى الأفراد ، فذلك[4] غير لازم .

الرابع : أن الدليل المذكور ـ بتقدير صحته ـ ينفى جواز استعمال اللفظ المشترك فى جميع معانيه ، اذا كان أمرا ، أو خبرا ايجابيا .

وأما اذا كان نهيا أو خبرا سلبيا ، فلا يلزم انتفاء الجواز فيهما ، وذلك لأن الجمع بين النقيضين[5] : انما يلزم فى قول القائل : "اعتدى بالقرء" ، وأما اذا قال " لا تعتدى بالقرء " ، فلايلزم من حمله على جميع معانيه : اجتماع النقيضين .

---

(١) فى ك : " ولا " .

(٢) فى د ، ح : " ونعنى " .

(٣) فى غير ك : " يعنى " .

(٤) فى غير ك : " وذلك " .

(٥) فى غير ك : زيادة " معلوم .

وقد نبهنا على هذا المعنى فى التنبيه المذكور أولا .

هذا كله اذا قلنا : لا يجوز استعمال اللفظ المشترك فى كل[١] معانيـــــــه والمراد بالكل : " المجموع " ، فانه لا يلزم من انتفاء المجموع : انتفاؤه بجميع أجزائه .

فاذا قال : " لاتعتدى بالقرء " ، وأراد " القرء " : المجموع المركب مـــــن الحيض والطهر[٢] ، كل[٣] واحد من مفرديه على البدل ، لا يلزم من ذلـــــك المحال المذكور .

واعلم :[٤] أنه يمكننا أن[٥] نجيب عن هذه الوجوه بأجوبة دافعة للأسئلة المذكورة[٦] ظاهرا .

أما الأول :- فجوابه : أن الخلاف ان كان فى حمل اللفظ المشترك[٧] علـــى جميع معانيه بمعنى[٨] " الكلى[٩] المجموعى " فقط ، فقد سلم الخصم فى هــــذا المقام : أن دليل الامام ينفيه ، فقد حصل المقصود ، لوجود الدلالة علـــى محل النزاع .

وان كان الخلاف فيما هو أعم من ذلك ـ فجوابه : أنه اذا ثبت عدم الجـــواز فى هذه الصورة : يلزم (عدم)[١٠] الجواز مطلقا بالاجماع ، لأن القائل قائلان : قائل[١١] يقول بعدم جواز استعمال اللفظ المشترك فى جميع معانيه علـــى

---

(١) فى ك : زيادة " جميع من " .

(٢) " الحيض والطهر " ساقطة من ك + .

(٣) كذا فى جميع النسخ ، ولعل الصواب : " وكل " بزيادة واو .

(٤) فى غير ك : " فاعلم " .

(٥) فى ك : " أنه " .

(٦) المذكورة " ساقطة من ك .

(٧) فى ك : " المركب " ، وهو تحريف .

(٨) فى د : " معنى " .   (٩) فى غير ك : " الكل " .

(١٠) هذه الزيادة من ك .

(١١) " قائل " ساقطة من ك .

الاطلاق ، وقائل يقول بجوازه على الاطلاق فالقول بالجواز[١] فى بعض الصور دون البعض قول ثالث باطل باجماع الفريقين من المجوزين والمانعين .

أو نقول : الخصم لا يقول بالجواز فى هذه الصور ، فاذا دللنا[٢] على الجواز فيها فقد صار ملزما محجوجا .

بقى احتمال ثالث وهو : ألا يكون المجموع من حيث هو مجموع من محل النزاع فى شئ لا عموما ولا خصوصا .

فهذا ممكن ، ولكن قول[٣] المصنف ينافى ذلك .

وعن الثانى : أن المراد بالوضع : (الوضع)[٤] بطريق الحقيقة فاذا لم يكن اللفظ موضوعا له ، فاستعماله فيه بطريق الحقيقة محال[٥] ، ونحن لا ندعى فى هذا المقام الا هذا القدر .

وعن الثالث : أن استعماله فى المجموع وفى كل واحد من مفرديه ، يستلزم[٦] الجمع بين النقيضين ، وذلك لأنه اذا كان مستعملا فى المجموع، وفى كل واحد من مفرديه : فاما أن يكون استعماله لافادة[٧] كل واحد منهما ، لافادة أمر[٨] لابد منه فى حصول المقصود[٩] ، أو لأمر لابد منه فى حصول المقصود[١٠] مع أنه كاف ، أو لأمر ثالث . الحصر ضرورى .

لا سبيل الى الأول ، لأن هذا المقصود حاصل فى استعماله فى[١١] المجموع ، فاستعماله[١٢] فى كل واحد منهما عبث ، وانه[١٣] باطل .

---

(١) فى ك : "فى الجواز" . (٢) فى غير ك : "دليلنا" ، وما أثبتناه موافق للسياق

(٣) فى ك : "فعل" وهو تحريف . (٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) فى غير ك : "مجاز" ، وهو تصحيف . (٦) فى ك : "مستلزم" .

(٧) فى ك : "لافادته" . (٨) "أمر" ساقطة من ك .

(٩) كذا فى جميع النسخ ، ولعل هذه العبارة مكررة .

(١٠) "المقصود" ساقطة من ح .

(١١) فى ك : زيادة "المقصود" .

(١٢) فى غير ك : "واستعماله" .

(١٣) فى ك : زيادة : "هو" .

ولا سبيل الى الثالث، لأنه لابد وأن يكون استعماله لأحدهما ، والا كان استعماله لما ليس بمقصود على سبيل الاكتفاء ، ولاعلى ماهو أعم منه ، فكان استعماله عبثا ، وانه لا يجوز — فتعين الثاني — وبه يحصل المطلوب.(١)

وعن الرابع : أنا لا ندعى ذلك فى السلوب (والنهى)(٢) ، فاندفع.

والانصاف : أن الأجوبة المذكورة اقناعية ، والامام يدعى أن المذكور من جملة البراهين القاطعة .

وقد خرج الدليل المذكور(٣) عن كونه برهانا للأسئلة المذكورة .

نعم : لو ادعى أن دليله يفيد غلبة الظن لا غير ، كانت الأجوبة المذكورة مقنعة كافية فى تحصيل غلبة الظن .

هذا هو الحق ، فان قيل : هل يمكن رد(٤) هذا الدليل الى صورة برهانية يشهد بصحتها صناعة المنطق .

قلنا نعم ، وبيانه : أن نقول : لو استعمل اللفظ المشترك فى جميع معانيه جوازا بطريق الحقيقة يلزم منه محال ، والتالى(٥) باطل ، فالمقدم(٦) مثله .

بيان الشرطية : أنه لو استعمل جوازا بطريق الحقيقة : فاما أن يكون ذلك بطريق الوضع (له)(٧) — حينئذ — أولا .

أما اذا كان بطريق الوضع له يلزم المحال ، وذلك(٨) لأن استعمال اللفظ فى المعنى حقيقة لا بطريق الوضع محال .

---

(١) عبارة "فتعين الثانى ، وبه يحصل المطلوب" ساقطة من ك .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) " المذكور " ساقط من ك .

(٤) "رد " ساقطة من ك .

(٥) فى غير ح : "والثانى " ، وهو تصحيف .

(٦) فى ك : "والمقدر " ، وهو تحريف .

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) لفظ ك : "فذلك " .

وان كان بطريق الوضع (له)[١] فاما أن يستعمله فيه فقط فيلزم المحال ، وذلك لكون المجموع أحد مفهوماته ، والتقدير استعماله في الجميع فيلزم خلاف التقدير .

أو يستعمله فيه وفي مفرداته على سبيل البدل ، فيلزم الجمع بين النقيضين ، لما سبق ، واللازم باطل .

فقد رددنا صورته الى قياس استثنائي - (وهو المطلوب) .[٢]

قال المصنف - رحمه الله -[٣] : " احتج المجوزون بوجوه :

أحدها : أن الصلاة من الله تعالى رحمة ، ومن الملائكة استغفار .

ثم ان الله تعالى أراد[٤] بهذه اللفظة كلا[٥] المعنيين في قوله / : " ان الله / ١٠٩ وملائكته يصلون على النبي ".[٦]

وثانيها : قوله تعالى : " ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب . . الآية ".[٧]

فقد أراد بالسجود - هاهنا - الخشوع[٨]، لأنه المتصور من الدواب، وأراد أيضا - وضع الجبهة على الأرض، لأن تخصيص كثير من الناس بالسجود دون من عداهم ممن حق عليه العذاب - مع استوائهم في السجود بمعنى الخشوع - يدل على أن الذي خصوا به من السجود هو : وضع الجبهة : فقد صار

---

(١) هذه الزيادة لم ترد في غير ك .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) في ك : " رضي الله عنه " .

(٤) في د " أرادوا " .

(٥) لفظ د ، ح : " كل " .

(٦) من الآية (٥٦) من سورة " الأحزاب " .

(٧) من الآية (١٨) من سورة " الحج "، وتمامها ، " وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب ومن يهن الله فماله من مكرم ان الله يفعل مايشاء " .

(٨) في د : " للخشوع " .

المعنيان مرادين .(١)

وثالثها : قوله تعالى : " والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء"(٢)، وأراد به الحيض والطهر ، لأن المرأة اذا كانت من أهل الاجتهاد ، وأراد(٣) منهما الاعتداد بكل واحد منهما بدلا عن الآخر بشرط أن يؤدى اجتهادها اليه.(٤)

ورابعها : قال سيبويه : " قول القائل : " الويل لك ، دعاء وخبر"(٥)، فجعله مفيدا لكلا الأمرين .

والجواب من هذه الوجوه بأسرها : أن ماذكروه لو صح لدل على أن هذه الألفاظ ـ كما بين ـ(٦) موضوعة للآحاد ، فهى موضوعة للجمع ، والا لكان الله قد استعمل اللفظ فى غير مفهومه ، وهو غير جائز .

وعلى هذا التقدير يكون استعماله لافادة الجميع(٧) استعمالا فى أحد مفهوماته لا لافادة الكل(٨) على مابينا " .(٩)

الشرح : (١٠)اعلم ـ وفقك الله (تعالى)(١١) ـ : أنه لما فرغ من اقامة الدليل على ماادعاه من عدم جواز استعمال اللفظ المشترك فى جميع معانيه ، شرع فى المعارضة فى حكم المسألة ـ فقال : يدل على ذلك أمور :

---

(١) فى د ، ح أدرج الناسخ " التنبيه " ـ الآتى ـ فى هذا الموضع، وقد أثبتناه فى موضعه ـ كما فى النسخة ك ـ اذ هو الصواب، لأنه من كلام الشارح لا من كلام المصنف ـ راجع: المحصول (١/١/٣٧٧) .

(٢) من الآية (٢٢٨) من سورة البقرة .

(٣) فى المحصول : "فالله تعالى أراد " وهو الصواب، لكونه جواب الشرط .

(٤) العبارة من قوله : "اذا كانت من أهل الاجتهاد " الى هنا مكررة فى د ، ح .

(٥) لم أقف على هذا القول فى "الكتاب"، وانما هو مؤدى كلامه . (راجع: (١/ ٣١٨ ومابعدها) . (٦) لفظ المحصول : "هى "، وهو المناسب.

(٧) فى المحصول "الجمع" . (٨) من قوله "بوجوه أحدها . . "الى هنا ساقط من ك، وموضعه عبارة "الى قوله" . (٩) المحصول (١/ ١/ ٣٧٥ ـ ٣٧٨) .

(١٠) فى ك زيادة "قال رضى الله عنه" . (١١) هذه الزيادة من ح ، ك .

الأول : قوله تعالى " ان الله وملائكته يصلون على النبى ".(١)

والصلاة من الله رحمة، ومن الملائكة استغفار ، واللفظ واحـــــــد .

فقد أراد باللفظ الواحد : كل واحد من المعنيين وذلك يدل على الجـــواز، لاستلزام الوقوع الجواز .

الثانى : قوله تعالى : " ألم تر أن الله يسجد له من فى السماوات ومـــن فى الأرض . . "(٢)

وجه الاستدلال بالآية : أن الله (تعالى)(٣) ذكر أنه يسجد له من فـــى السموات ومن فى الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والـــدواب، ثم قال تعالى " وكثير من الناس"(٤)، فبعض المذكورين لا يتصور منهم السجــود الا بمعنى الخشوع وهو : " جنس الدواب"، وبعضهم يتصور منهم(٥) السجود بمعنى وضع الجبهة على الأرض ، لأن جميع الناس يتصور منهم السجود بمعنى الخشوع والانقياد ، الا أن بعضهم يسجد بمعنى وضع الجبهة على الأرض دون البعض. دل ذلك على أن المراد بالسجود فى(٦) قوله تعالى : " وكثير من الناس"(٧): وضـع الجبهة على الأرض .

فقد أطلق السجود على معنيين : أحدهما : الخشوع .

---

(١) من الآية (٥٦) من سورة " الأحزاب .

(٢) من الآية (١٨) من سورة " الحج " .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) من الآية (١٨) من سورة "الحج " .

(٥) فى غير ك : " منه " ، والأنسب ما أثبتناه .

(٦) " فى " ساقطة من ك .

(٧) من الآية (١٨) من سورة " الحج " .

والثاني : وضع الجبهة على الأرض .(١)

وهما معنيان مختلفان بالحقيقة ، فيلزم استعمال اللفظ المشترك في(٢) جميع معانيه – وذلك هو(٣) المطلوب .(٤)

(تنبيه : ينبغي أن يفهم : أن الآية الأولى تدل على استعمال اللفظ المشترك) في(٥) حقيقته ومجازه ، ضرورة أن الصلاة من الله رحمة : اما(٦) بمعنى ارادة الخير بالمرحوم ، أو بمعنى فعل الخير به ، وهو مجاز . ومن الملائكة استغفار : بمعنى الدعاء – وهو حقيقة .

وأما الآية الثانية : فاللازم منها الجمع بين الحقيقة والمجاز ، والخف في الجمع(٧) بين الحقيقتين ، والجمع بين ارادة المجاز والحقيقة واحد ، الا على مذهب القاضي ، فافهم ذلك .)(٨)

والثالث :(٩) قوله تعالى : " والمطلقات يتربصن بأنفسهن . . الآية "(١٠) وجه التمسك : أنه أراد من لفظ(١١) " القرء " الحيض والطهر ، اذا أدى اجتهاد مجتهده الى أنهما المراد ، فلو كانت المرأة(١٢) المجتهدة حائضا وأدى اجتهادها

---

(١) " على الأرض " ساقطة من ك .

(٢) في غير ك : " على " .

(٣) " هو " ساقطة من ك .

(٤) في د ، ح زيادة : " هذا متصل بالتنبيه " .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) " اما " ساقطة من ك .

(٧) في د ، ح زيادة " بين الجمع " .

(٨) مابين المعقوفتين ساقط في هذا الموضع – من د ، ح ، وقد نبهنا على موضع ادراجها في النسختين .

(٩) في غير ك : " الثالث " بدون واو .

(١٠) من الآية (٢٢٨) من سورة " البقرة " .

(١١) " لفظ " ساقطة من ح .

(١٢) في ك : " بالمرأة " .

الى أن المراد بالقرء كل واحد منهما لزمها الاعتداد بالحيض والطهر معا ، ضرورة أن حكم الله فى حقها ماأدى اجتهادها اليه ، فقد حمل اللفظ المشترك على معنييه معا ــ وهو المطلوب .

ورابعها : قول سيبويه : " الويل له ، دعاء وخبر " .

فجعل الويل مفيدا لكلا الأمرين ــ وهو المطلوب .

هذا مجموع الأدلة التى ذكرها المصنف ، محتجا به عمن جوز استعماله فى جميع معانيه .

وخامسها [(١)] : ــ أن يقال : لابد من تقديم مقدمات ــ :

الأولى : أنه يجوز أن يفاد باللفظ الواحد معانى كثيرة بمعنى كل واحد .

ويدل عليه : أن لفظة " من " فى قولنا : " من دخل دارى [(٢)] فله درهم " ، يجوز أن يراد بها [(٣)] كل واحد واحد لا الكل ، ولذلك [(٤)] لو صرح به لم يستقبحه العقلاء ولا أهل اللغة .

المقدمة الثانية : أن اللفظ المشترك بالنسبة الى كل واحد [(٥)] من المعنيين حقيقة ، لأنه لا معنى للحقيقة الا استعمال اللفظ فيما وضع له ، وذلك يقتضى كون اللفظ حقيقة بالنسبة الى كل واحد منهما .

المقدمة الثالثة : أن القرينة فى اللفظ المشترك انما يحتاج اليها لاخراج أحد المفهومين ، لا لافادة اللفظ المفهوم للآخر [(٦)] ، (فان افادة اللفظ المفهوم للآخر) [(٧)] انما هو بالوضع لا بالقرينة .

---

(١) فى ك : " ومن خامسها " ، وهذا الدليل لم يذكره المصنف .

(٢) " من دخل دارى " ساقطة من ك .

(٣) لفظ د ، ع : " يفاد " بدلا من : " يارد بها " .

(٤) فى غير ك : " وكذلك " .

(٥) فى ك زيادة : " منها " .

(٦) كذا فى جميع النسخ ، والصواب : "الآخر" . (٧) هذه الزيادة من ك .

واذا ثبتت هذه المقدمات ــ فنقول : المقتضى لجواز استعمال اللفظ المشترك جميع معانيه[١] ــ بمعنى كل واحد ــ قائم ، والمانع زائل .

أما وجود المقتضى ، فلأنا بينا :[٢] أن اللفظ المشترك بالنسبة الى كل واحد من المعنيين حقيقة ، والأصل فى الاستعمال الحقيقة .

وأما زوال المانع ، فلما بينا فى المقدمة الأولى .

فيثبت[٣] الجواز عملا بالمقتضى السالم عن المانع .

أجاب المصنف عن الوجوه المذكورة[٤] فى المتن بما يرجع حاصله الى (أن)[٥] تلك الوجوه المعارضة بما ذكرنا ــ اما أن كانت[٦] فاسدة أو صحيحة ، وأيما كان فقد حصل الجواب .[٧]

أما اذا كانت فاسدة فلا اشكال ، لاندفاعها بفسادها .

وأما اذا كانت صحيحة فهى تدل على أن هذه الألفاظ ــ وهى : لفظ[٨] " يصلون " ، " ويسجد " ، " والقرء " ، " والويل "[٩] ــ كما هى موضوعة للآحاد

---

(١) لفظ ك : " مفهوماته " .

(٢) فى د زيادة " لأنا بينا " ، وهو تكرار من الناسخ .

(٣) فى ك : " فثبت " .

(٤) فى ك : " المذكور " .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها : " تكون " .

(٧) لفظ ك : " الغرض " .

(٨) فى ك : " لفظة " .

(٩) " والويل " ساقطة من ك .

فهي ـ أيضا ـ موضوعة للمجموع ، لأنها لو لم تكن موضوعة للمجموع ، لكان
الله مستعملا / للفظ في غير ماوضع له ، وذلك غير جائز ١١٠/أ
واذا ثبتت هذه المقدمة : يلزم كون الألفاظ مستعملة لافادة أحد مفهوماتها [١] ،
لكون المجموع أحد مفهوماتها [٢] لا في كلها ـ على مابينا في الدليل .
هذا هو الجواب الذي اعتمد عليه المصنف وهو ضعيف ، لتفرعه على الدليل
المذكور ـ وقد بينا ضعفه .
والجواب الصحيح عن لفظ "الصلاة ، "والسجود " : منع [٣] أنها من الألفاظ
المشتركة ، بل هي من الألفاظ المتواطئة .
فالأول [٤] : لتعظيم النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ .
والثاني : للخضوع المشترك بين الأنواع المذكورة في الآية .
هذا الجواب اعتمد عليه الغزالي [٥] ، وتقريره [٦] ظاهر ، وذلك لأنه اذا دار [٧]
اللفظ بين الاشتراك والتواطؤ ، فالتواطؤ أولى .
والجواب [٨] الثاني : أن "يصلون" فيه [٩] ضمير الجمع ، وذلك بمنزلة اعادة
الفعل ، فيصير الكلام هكذا : (ان) [١٠] الله يصلي وملائكته يصلون " ، ويكون

---

(١) في غير ك : " مفهوماته " .

(٢) في غير ك : " مفهوماته " .

(٣) في د ، ح : " يمنع " .

(٤) في ك : " والأول " .

(٥) راجع المستصفى : (٢ / ٧٧) .

(٦) في ك : " وتقرير " .

(٧) في ك : " أدار " .

(٨) " الجواب " ساقطة من ك .

(٩) " فيه " ساقطة من ك .

(١٠) هذه الزيادة من ك .

المراد بالأول معنى ، وبالثانى معنى .

ولا نزاع فى مثل ذلك ، وانما[(١)] النزاع فى اللفظ المشترك اذا تكلم به مرة واحدة .

وبمثله خرج الجواب عن التمسك[(٢)] بقوله تعالى : "يسجد"[(٣)] فان العطف بمنزلة اعادة الفعل .

ويمكن الجواب عنهما بمنع كون الاستعمال بطريق الحقيقية ، بل هو بطريق المجاز ، واذا وقع التعارض بين الاشتراك والمجاز فالمجاز أولى .

وأجاب أبو هاشم عن ذلك - بأن قال : "لعل هذا اللفظ - أى : المستعمل فى الآية فى المعنيين - هو بطريق نقل الشارع من[(٤)] مفهومه اللغوى الى غيه".

وأما التمسك بوجوب اعتداد المرأة المذكورة فضعيف جدا ، وذلك لأنه يدل على أنه اذا غلب ظنها[(٥)] : أن المراد بالمشترك كلا[(٦)] معنييه يجب عليها العمل بما غلب على ظنها ، ولا نزاع فى ذلك ، وانما النزاع فى أن غلبة ظنها - بناء على استعمال اللفظ المشترك فى جميع معانيه - هل هى مطابقة للواقع ، أو[(٧)] لا ؟ .

وعدم مطابقتها[(٨)] لا يوجب عدم الجواز بالنسبة اليها ، لانعقاد الاجماع على وجوب العمل بما يغلب على الظن .

وأما قول سيبويه : "الويل له ، دعاء وخبر" ، فالمراد هو : أنه حقيقة فى الخبر مجاز فى الدعاء ، أو نقول : أخبر عن كونه مشتركا بين

---

(١) فى د : "وأما" .

(٢) "التمسك" ساقطة من ك .

(٣) يشير الى قوله تعالى : "ألم تر أن الله يسجد له من فى السماوات ومن فى الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب ومن يهن الله فما له من مكرم ان الله يفعل ما يشاء . " الآية (١٨) من سورة الحج " .

(٤) لفظ ك : "فى" . (٥) فى د ، ح : "ظننا" .

(٦) فى د ، ح : "كلما" ، وهو تحريف . (٧) فى ك : "أم" .

(٨) فى د : "مطابقها" .

الدعاء والخبر[١] ،لا أنه استعمل فيهما ،واستعماله فيهما محال ،لأن الدعاء انما يحسن[٢] اذا كان الشئ مجهول الثبوت معدوما عند الدعاء ،والخبر يكون عن[٣] معلوم الثبوت أو مظنونه ،وبينهما تناقض .

ثم نقول : " ويل له[٤] مركب ،والاشتراك من خواص المفرد .

(لقائل أن يمنع كون الاشتراك من خواص المفرد)[٥] ،بل قد يقع في المركب بناء على وضعه .

والجواب عن الخامس : منع المقدمة القائلة : ان اللفظ المشترك حقيقة في المجموع ،وسند المنع ظاهر .

والجواب الثاني عنه : منع المقدمة القائلة : ان القرينة في اللفظ المشترك انما يحتاج اليها[٦] لاخراج أحد المفهومين والارادة ،وهذا لأن اللفظ[٧] المشترك عندنا مجمل ،ولا يحمل[٨] اللفظ على أحد معنييه[٩] على التعيين الا بمرجح ــ وهي القرينة .

---

(١) في ك :× زيادة " يكون عن معلوم الثبوت أو مظنونه " ،وهو ادراج من الناسخ للعبارة الآتية قريبا ــ نتيجة انتقال النظر .

(٢) في ك : " نحن " وهو تصحيف .

(٣) في غير ك : " غير " وهو تصحيف . (٤) " له " ساقطة من ك .

(٥) هذه الزيادة لم ترد في د .

(٦) في غير ك : " اليه " .

(٧) " اللفظ " ساقطة من ك .

(٨) في د ،ح وردت بلفظ : " يكمل " وهو تحريف .

(٩) لفظ ك : " المعنيين " .

****

قال المصنف ـ رحمه الله تعالى[١] ـ : " فرعان :

الأول : بعض من أنكر استعمال المشترك المفرد فى جميع مفهوماته ، جوز ذلك فى لفظ الجمع .

أما فى جانب الاثبات ـ كقوله[٢] للمرأة : " اعتدى بالأقراء " .

والحق أنه لا يجوز ، لأن قوله : " اعتدى بالأقراء " معناه : اعتدى بقرء وقرء وقرء ، واذا لم يصح أن يراد بلفظ المفرد كل الموصوفين لم يصح ذلك بلفظ الجمع الذى لا يفيد الا عين فائدة الافراد .

وأما فى جانب النفى ، فكذلك ـ أيضا .

وفيه احتمال ، لأنه انما منعناه من افادة المعنيين فى جانب الاثبات ، لما قلنا : ان الواضع ماوضعه لهما .

وأما فى جانب النفى ، فلم يقم دليل قاطع على أن الواضع مااستعمله فيهما فى افادتهما جميعا[٣] .

ويمكن أن يجاب عنه : أن النفى لا يفيد الا دفع[٤] مقتضى الاثبات ، وانا لم يفد فى جانب الاثبات الا أمرا واحدا ، لم يرتفع عند حرف النفى الا المعنى الواحد .

فأما ان أريد حمله على أن المراد منه : لا تعتدى بما هو مسمى بالأقراء ، فحينئذ يكون[٥] الحيض والطهر مسمى بالقرء وضعا[٦] معقولا مشتركا بينهما ، فيكون اللفظ على هذا التقدير متواطئا لا مشتركا .

---

(١) " تعالى " ساقطة من ح ، وعبارة ك : " رضى الله عنه " .

(٢) المناسب ـ كما فى المحصول ـ : " فكقوله " .

(٣) عبارة المحصول : " فى افادة نفيهما جميعا " ، وهو الصحيح .

(٤) فى د : " دفع " .

(٥) فى المحصول زيادة : " كون " ، وهو المناسب .

(٦) فى المحصول : " وصفا " ، وهو الصواب .

الثـاني : أنا لو جوزنا أن يفاد باللفظ المشترك جميع معانيه ـ فانه لا يجب ذلك .

ونقل عن الشافعي ـ رضي الله عنه ـ والقاضي أبي بكر : أنهما قالا : "المشترك اذا تجرد عن القرائن المخصصة وجب حمله على جميع معانيه".

وفيه نظر ، لأنه اذا لم يكن موضوعا للمجموع فلا يجوز استعماله فيه ، وان كان موضوعا له فهو ـ أيضا ـ موضوع لكل واحد من الأفراد ، فاللفظ دائر بين كل واحد من الفردين وبين المجموع : فيكون الجزم بافادته المجموع ، لأنه(١) كل واحد من الفردين ترجيحا لأحد الجائزين على الآخر من غير مرجح ـ وهو محال .

فان قلت : حمله على المجموع أحوط ، فيكون الأخذ به أولى(٢).

قلت : القول بالاحتياط سنتكلم عليه ان شاء الله تعالى".(٣)

الشرح : اعلم(٤) ـ وفقك الله (تعالى)(٥) ـ أنه(٦) لما فرغ من بيان عدم استعمال اللفظ المفرد(٧) في جميع معانيه ، فرع عليها فرعين :

الأول : اللفظ المشترك المجموع ـ سواء كان في سياق النفي أو الاثبات هل يجوز استعماله في جميع معانيه ، أم لا ؟ .

---

(١) في المحصول : "دون" وهو الصواب .

(٢) لفظ المحصول : "واجبا" .

(٣) من قوله : "الأول : بعض من أنكر ..." الى هنا ساقط من ك ، وموضعها عبارة "الى آخرها" وانظر المتن في المحصول (١/١/٣٧٨ـ٣٨٠) .

(٤) في ك زيادة : "قال رضي الله عنه" .

(٥) هذه الزيادة من ح ، وعبارة : "اعلم وفقك الله تعالى" ساقطة من ك .

(٦) في ك : "انما" .

(٧) كذا في جميع النسخ ، وصوابها : "المشترك المفرد" ، لأنه في مقابلة المجموع ـ كما سيأتي .

الذى نقله المصنف فى هذا الموضع : أنا ان قلنا بجواز[١] استعمال اللفظ المشترك المفرد فى جميع معانيه ، قلنا : بجواز[٢] استعمال اللفظ المشترك المجموع فى جميع معانيه .

وان منع ذلك فى اللفظ المشترك المفرد — فهل يمنع فى اللفظ المشترك المجموع أم لا ؟ .

منهم من بناه عليه ، ومنهم من قال : وان قلنا بعدم جواز استعمال اللفظ المشترك المفرد فى جميع معانيه ، نقول بجوازه[٣] مجموعا فى جانب النفى والاثبات .

وفى جانب النفى احتمال[٤] أبداه / صاحب المعتمد[٥] وتبعه المصنف/ ١١١

قيل : ماذكر فى جانب النفى اذا كان مفردا غير مجموع .

هذا هو[٦] الذى يشعر به ظاهر كلام المصنف .

ونقل صاحب المعتمد[٧] ، وصاحب الاحكام[٨] : بناء الخلاف فى الجمع[٩] على الخلاف فى المفرد على السواء[١٠] .

والدليل على أنا اذا فرعنا على قولنا : لايجوز استعماله[١١] فى جميع معانيه مفردا : يلزم ألا يجوز — أيضا — استعماله مجموعا فى جميع معانيه — نفيا

---

(١) فى ك : " يجوز " . (٢) فى ك : " يجوز " .

(٣) فى ك : " لجوازه " .

(٤) فى ك : " اجمال " ، وهو تصحيف .

(٥) انظر : المعتمد " (١ / ٣٠٥) .

(٦) " هو " ساقطة من ك .

(٧) ليس فى كلام صاحب المعتمد ~~تصريحا~~ نقل صريح ، ولكن كلامه يشعر بذلك — (فراجع (١ / ٣٠٤ ومابعدها) .

(٨) انظر الاحكام (٢ / ٢٦١) .

(٩) فى غير ك : " الجميع " ، وهو تصحيف .

(١٠) ونقل ذلك — أيضا — ابن الحاجب (انظر : المختصر بشرح العضد (٢ / ١١١) . (١١) فى ك : " لاستعماله " .

كان أو اثباتا ـ هو : أن المجموع انما يفيد ماوضع له اللفظ حال الافراد ، فلا يترجح عليه الا بافادته المعنى المستفاد من الجمع وهو الكثرة .

ويلزم من هذا : القول بالمنع من استعماله مجموعا فى جميع معانيه ، اذا قلنا بالمنع من استعماله فى جميع معانيه مفردا ، سواء كان ذلك فى سياق النفى أو الاثبات .

وأما الاحتمال المذكور فى جانب النفى فليس بشئ ، لما مر[(١)] من الدليل ، وتوجيهه المذكور فى المتن لا يقبل التقرير .

وأما[(٢)] اذا قيل : " لا تعتدى بالأقراء " ـ أى : بمسمى[(٣)] الأقراء ـ فيصير اللفظ موضوعا لمعنى مشترك بين الحيض والطهر ، فيصير اللفظ متواطئا لا مشتركا .

ولا خلاف فى جواز استعماله فى ذلك المعنى المشترك حقيقة .

الفرع الثانى : أى على قولنا بجواز استعمال اللفظ المشترك فى جميع معانيه ـ فهل يجب استعماله فيه ، أو لا يجب[(٤)] ؟ .

منهم من قال : بالوجوب ـ وهو المنقول من الشافعى والقاضى أبى بكر رضى الله عنهما .

ويشبه أن يكون ذلك تفريعا منهما[(٥)] على أنه يجوز حقيقة لا مجازا ، فيكون اللفظ المشترك ظاهرا فى جميع معانيه .

---

(١) " لما مر " ساقطة من ك .

(٢) فى غير ك : " فأما " .

(٣) فى ك : " لمسمى " .

(٤) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " يجوز " .

(٥) فى غير ك : " منهم " .

ومنهم من قال بالجواز .

يشبه أن يكون ذلك تفريعا على القول بأنه يجوز مجازا .

ثم قال المصنف : فى القول بالوجوب نظر ، وذلك لأنه :[1] اما ألا يكون[2] موضوعا للمجموع ، فاستعماله (فيه)[3] - حينئذ - لا يجوز - على ماسبق .

وان كان موضوعا للمجموع فهو - أيضا - موضوع لكل واحد من الأفراد ، لأن الكلام مفروض فى مثل ذلك .

فان اللفظ موضوع لهذا الفرد[4] وحده ، ولذاك[5] الفرد[6] وحده ، وللمجموع المركب منهما ، لأنا نتكلم على هذا التقدير .

فافادته المجموع : اما أن يكون مع افادته لكل واحد من المفردين ، أو لا .

الأول : يستلزم الجمع بين النقيضين - على مامر فى الدليل .

والثاني : يستلزم ترجيح أحد الجائزين على الآخر من غير مرجح .

وكل واحد منهما محال ، ويلزم من هذا عدم وجوب استعماله فى جميع معانيه .

هذا بيان النظر فى كلام الشافعى رضى الله عنه .

واعلم : أما فى منع استعمال اللفظ المشترك المجموع[7] فى جميع معانيه نظرا ، وذلك لأن أئمة العربية قالوا : " الجمع عبارة عن تعديد الأفراد ، فقولنا :"اعتدى بالأقراء" أى : اعتدى بقرء وقرء[8] وقرء[9] ، ولو تلفظ به كذا لجاز استعماله فى

---

(١) فى ك : زيادة " يجوز " .

(٢) لفظ ك : " أن يكون " ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) لفظ ك : " المفرد " .

(٥) فى ك : " ولذلك " .

(٦) فى ك : " المفرد " .

(٧) فى غير ك : " للمجموع " .

(٨) فى ك : " قرء " بدون الواو .

(٩) " وقرء " ساقطة من ك .

جميع معانيه ، فكذا اذا تلفظ به مجموعا ، لأنه مرادفه .

ويؤكد هذا أنهم جوزوا جمع الأعلام لافادة الأشخاص المختلفة فنقول :

" مررت بزيودكم " ، ونريد به الأشخاص المختلفة .

ويمكن أن يوجه هذا الكلام منعا لمقدمة (الدليل)(١) المذكور وجعل اللفظ متواطئا(٢) — انما يستقيم اذا جعل القدر المشترك بين الحيض والطهر .

وأما اذا قيل(٣) : " اعتدى بما يسمى بالقرء " فليس ذلك من قبيل المتواطئ .

وأما(٤) الدليل الذى تمسك(٥) به(٦) لنفى وجوب استعمال اللفظ المشترك على(٧) جميع معانيه بعد التفريع على جواز(٨) الاستعمال ، مع أن الدليل كما ينفى الوجوب ينفى الجواز ، فلا يستقيم التمسك به تفريعا ، مع أن الدليل المذكور ضعيف ، لما سبق .

وأما قوله " الحمل على المجموع أحوط " ، هذا كلام يتجه على قول المصنف :

" حمله على المجموع على تقدير الوضع له دون كل واحد من مفرديه ، ترجيح لأحد الجائزين على الآخر من غير مرجح " ، وذلك لأنا نمنع كونه ترجيحا من غير مرجح ، بل هو لمرجح ، لأن الحمل على المجموع أحوط ، لكون المجموع مستلزما لكل واحد من مفرديه(٩) دون العكس ، فكان الحمل عليه أولى ، فكان ترجيحا لمرجح .

أجاب المصنف عن هذا الكلام : بأن قاعدة الاحتياط سنتكلم عليه — أى : نبين

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) وردت فى د ، ح بلفظ : " موضوعا " ، وهو تحريف .

(٣) " قيل " ساقطة من ك .

(٤) فى ك : " فأما " .

(٥) فى غير ك : " يتمسك " .

(٦) " به " ساقطة من ك .

(٧) كذا فى جميع النسخ ، والمناسب : " فى " .

(٨) فى غير ك : " جوازه " .   (٩) فى د ، ح " مفرده " .

ضعف التمسك بها ــ والله أعلم بالصواب.[١]

واعلم : أن صاحب الاحكام التزم تقرير مذهب الشافعي ــ رضى الله عنه ــ ملتزما التمسك بالنصين[٢] المذكورين ، وبقول سيبويه ــ فقال : "ليس لفظ الصلاة المذكورة فى الآية ، ولفظ السجود ، لما ذكرتم من الاعتناء[٣] والانقياد حقيقة، والا لكان كل صلاة اعتناء[٤] وكل سجود خضوعا وانقيادا ، ضرورة[٥] أن الحقيقة يجب اطرادها ، واللازم باطل ، فانه لا يسمى كل اعتناء بأمر صلاة ، ولا كل[٦] سجود انقيادا وخضوعا ، فلابد من (بيانه)[٧] وتصويره[٨] وبيان الاشتراك فيه .

فان قيل يجب اعتقاد أنه كذلك ، دفعا للاشتراك والمجاز .

قلنا : انما يصار الى دفع هذا الاشتراك ؛ أن لو لم يكن اللفظ المشترك حقيقة فى المجموع كالعام ، ومذهب الشافعي ــ رضى الله عنه ــ أنه كالعام"[٩]

وأجاب عما دفع به التمسك بالآية من دعوى النقل : بمنع ذلك .

وأجاب عما[١٠] دفع به التمسك بقول سيبويه : بحمل كلام سيبويه (على)[١١] أنه لا انفكاك فى قول[١٢] القائل : "الويل لك" عن[١٣] الدعاء والخبر ، واللفظ واحد ،

---

(١) عبارة ك : "والله أعلم ان شاء الله تعالى" .

(٢) "بالنصين" ساقطة من ك .

(٣) فى د : "الاعتباء" وهو تصحيف .

(٤) فى د : "أغنياء" وهو تصحيف .

(٥) فى غير ك : "بضرورة" .

(٦) "كل" ساقطة من ح .

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) فى غير ك : "تصوره" وما أثبتناه موافق للفظ الاحكام .

(٩) منقول بتصرف ــ راجع الاحكام (٢/ ٢٦٥ ــ ٢٦٦) .

(١٠) فى ك : "بما" .

(١١) هذه الزيادة من ك .

(١٢) فى ك : "القول" .

(١٣) فى ك : "فى" .

ولا معنى للحقيقة سوى فهمها[1] من اللفظ عند الاطلاق[2] .

وهذه الأجوبة مندفعة ــ وبيان اندفاعها : أما قوله : "لوكان حقيقة لاطــــرد" .

قلنا : لا نسلم، ولا يلزم من[3] كون اللفظ حقيقة لشئ اطرادها،[4] وذلك باطــــل ب "السخى و "الأبلق"[5] .

وسيأتى فساد هذه الطريقة فى باب الحقيقة .

جواب ثان :[6] أنا نقول : يجب اعتقاد أنها للقدر المشترك ، دفعا للاشتــراك والمجاز .

وأما قوله : "انما يصار الى ذلك ــ أن لو لم يكن حقيقة فى المجمــــــوع" .

قلنا نعم ، وليس/ حقيقة فى المجموع ، لأن الواضع انما وضعه بازاء هـــــذا ١١٢/١ وحده ، (وبازاء ذاك وحده)[7] ، وأما بازاء المجموع فلم يضعه الواضع ــ نقــــلا عن أئمة اللغة .

ثم انا أجبنا عن النصين بجواب لا يرد[8] عليه ماذكره ــ وهو المعتمـــــــــد .

وأما حمل[9] قول سيبويه ــ على ماذكره ــ فهو ممنوع ، وليس ذلك ظاهر كلامــــه ، بل ظاهر كلامه ــ أنه قال : انه مشترك بين الدعاء والخبر .

ولا يلزم من اخباره عن الاشتراك : أن يكون هو مستعملا فيهما ، والا لكان كـــــل من قال : "هذا[10] اللفظ مشترك بين معنيين" كان مستعملا فيهما ، وذلك باطل .

---

(١) فى ك : "فهمهما" .

(٢) هذا جواب اعتراض أبى هاشم الثانى على التمسك بقول سيبويه ــ فراجع الاحكام (٢٦٦/٢) .

(٣) "من" ساقطة من ك .

(٤) فى د : "باطرادها" ، وفى ك : "اطرادهما" .

(٥) فى ك : "الاباق" . (٦) فى غير ك زيادة : "يجب" .

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) فى د : "يزد" وهو تصحيف .

(٩) "حمل" ساقطة من ك .

(١٠) فى غير ك : "بهذا" .

خاتمة : اعلم : أن الاحاطة التامة بكل مسألة من المسائل العلمية ـ انما تحصل ان اطلع الانسان على كل ماقيل فيها أو جله ، فلابد[1] من نقل كلام الأئمة في هذه المسألة ، ملا الاحتراز[2] عن التكرار بقدر الامكان ، دون ما اقتضاه السهو أو النسيان .

فنقول : قال صاحب المعتمد : " شرط الشيخ أبو عبد الله[3] في المنع من ذلك : اتحاد[4] المتكلم ، والوقت والعبارة ، واختلاف المعنيين بحيث لا ينظمهما فائدة واحدة ".[5]

وقال ـ أيضا ـ صاحب المعتمد : " في الامكان أن يراد باللفظ الواحد كل

---

(١) " به " ساقطة من ك .

(٢) لفظ ك : " الاجتناب " ، وهو تحريف .

(٣) هو الحسن بن علي أبو عبد الله البصري ، المعروف ب" الجعل ". ولد سنة (٢٦٣ هـ) ، وسكن بغداد ، وكان من شيوخ المعتزلة ، وهو أحد أهم شيوخ القاضي عبد الجبار بن أحمد .
كان متكلما ، فقيها على مذهب أهل العراق .
أخذ الكلام ـ أولا ـ عن أبي علي بن خلاد ، ثم عن أبي هاشم ، والفقه على أبي الحسن الكرخي ، وله تصانيف كثيرة منها : خلق الخلق والايمان ، والمعرفة ، وشرح مختصر أبي الحسين الكرخي في الفقه .
توفي يوم الجمعة لليلتين خلتا من ذي الحجة سنة (٣٦٩ هـ) ـ على الأرجح وله من العمر ثمانون عاما .
(راجع ترجمته في : طبقات المعتزلة (١١٣ ـ ١١) ـ والأصول الخمسة (١٧) ـ والفهرست (٢٤٨) ـ وتاريخ بغداد (٨/ ٧٣ ـ ٧٤) ـ والشذرات (٣/ ٦٨) ـ وطبقات الشيرازي (١٤٣) ـ والمنتظم (٧/ ١٠١) والنجوم الزاهرة (٤/ ١٣٥) ـ والعبر (٢/ ٣٥١) .

(٤) لفظ ك : " أن " .

(٥) منقول بتصرف ـ راجع : المعتمد (١/ ٣٠٠) .

واحد من المعنيين : اما حقيقة[1] فى كل واحد[2] منهما ، أو حقيقة فـــى أحدهما مجاز فى الآخر .

والدليل عليه : أنه ليس بين ارادة اعتداء المرأة بالحيض[3] وارادة[4] (اعتدادها)[5] بالطهر مايمنع من اجتماعهما لو لم يكن[6] المريد[7] لذلك متكلما باسم " القرء " ، فوجب ألا يكون فيهما مايمنع من اجتماعهما اذا تكلم المتكلم بهذا الاســـم ، لأن الكلام لا يجعل ماليس بممتنع ممتنعا ، اذا[8] كان لا يكسب الارادات وغيرها تنافيـــا .

وكذا[9] القول فى استعمال[10] لفظة النكاح فى العقد والوطء ، لكونـــه حقيقة فى الوطء مجازا فى العقد ".[11]

فهذه[12] حجة من قال : انه لا يستحيل اجتماع الارادتين واحتج أبـــو الحسين البصرى على أنه لا يجوز لغة ــ بأن قال : " الدليل على أن اللغـــة تحظر أن يراد به كلا[13] معنييه : أن أهل اللغة وضعوا لفظة " حمار "[14] للبهيمة

---

(١) فى د ، ح زيادة " أو " .

(٢) فى ك : " واحدة " .

(٣) " بالحيض " ساقطة من ك .

(٤) فى د ، ح : " وارادها " .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) " لو لم يكن " ساقطة من ك .

(٧) فى ح : " المزيد " ، وهو تصحيف .

(٨) فى ك : " اذ " .

(٩) فى ك : " وأما " .

(١٠) فى غير ك : " استعماله " .

(١١) هذا نهاية كلام أبى الحسين البصرى نقله الشارح بمعناه ــ راجع المعتمد (١ / ٣٠١) .

(١٢) فى غير ك : " وكذا " .

(١٣) " كلا " ساقطة من ك . (١٤) فى ك : " الحمار " .

المخصوصة وحدها ،وتجوزوا[(١)] فى البليد وحده ،ولم يستعملوه فيهما معا .

ألا ترى أن الانسان اذا قال : "رأيت حمارا" ،لم يفهم منه أنه رأى البهيمة والبليد معا .

ولو قال : "رأيت حمارين" ،لم يعقل منه أنه (رأى)[(٢)] أربعة أشخاص ،بهيمتين وبليدين .

وكذلك قولنا : "قرء" وضعوه للحيض وحده والطهر وحده ،ولم يضعوه لهما معا ،لأنهم[(٣)] لو وضعوه لهما معا ،لكان المستعمل له فى أحدهما متجوزا — على التحقيق — لأنه[(٤)] لم يستعمله على[(٥)] ماوضع له — على التحقيق — وكان[(٦)] يجب أن يفهم من قول القائل : "قرءان" طهران[(٧)] وحيضان ،ومن "ثلاثة أقراء"[(٨)] ستة ،والأمر بخلافه[(٩)] هذا[(١٠)] مااعتمد عليه صاحب المعتمد[(١٢)]

واحتج أبو عبد الله من المعتزلة — على أنه لا يجوز استعمال الألفاظ[(١٣)] فى مجازها وحقيقتها — بوجوه[(١)] :

<u>الأول :</u> — هو : أن الانسان يجد من نفسه تعذر الاستعمال فيهما .

---

(١) "وتجوزوا" ساقطة من ك .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) فى غير ك : "لأنه" .

(٤) فى ك "لا" ولعل جزء الكلمة سقط سهوا من الناسخ .

(٥) كذا فى جميع النسخ ،والمناسب: "فى" .

(٦) فى ك : "فكان" .

(٧) الواو ساقطة من ك .

(٨) "أقراء" ساقطة من ك .

(٩) فى ك : "بخلاف" .

(١٠) فى ك : "ذلك" .

(١١) انظر : (١/٣٠٣) .

(١٢) فى غير ك : "اللفظ" . (١٣) فى ك : "لوجوه" .

قال[1] : وذلك يجرى مجرى تعظيم " زيد " ولا استخفاف به فى حالة واحدة بفعل واحد ، وهو محال .

الثاني : أنه لو استعمل اللفظ فى حقيقته ومجازه معا ، لكان قد أراد استعمال اللفظ فيما وضع له ، وأراد به العدول عنه — أيضا — وذلك يفضى الى التنافى[2]

والثالث : أنه لا بد فى المجاز من اضمار كاف التشبيه ، وفى الحقيقة من عدم اضمارها[3] ، وبينهما تناف .

وهذه الوجوه ضعيفة .

أما الأول : فلا نسلم تعذر ذلك ، بل نجد من أنفسنا خلاف ذلك .

أما قوله : ذلك يجرى مجرى تعظيم " زيد " والاستخفاف به .

قلنا : لا نسلم ، وذلك لقيام الفرق .[4]

وبيانه : أنه يجيز الخصم أن يريد المتكلم الحقيقة والمجاز ، بخطابين فى وقت واحد ، ولا يجيز أن يعظم زيد[5] عمرا[6] ويستخف به بفعلين فى وقت واحد ، والاستحالة فى النظير واضحة دون ما نحن فيه .

وعن الثاني : لا نسلم أنه اذا استعمل اللفظ فى مجازه مع استعماله فى الحقيقة ، يكون أراد[7] العدول عن الحقيقة ، وانما يكون كذلك : أن لو كان مستعملا للمجاز مقتصرا عليه ، وذلك ممنوع .

---

(١) " قال " ساقطة من ك .

(٢) فى د ، ح : " النافى " .

(٣) فى غير ك : " اضماره " .

(٤) فى د : " فرق " .

(٥) فى ك : " زيدا " بالنصب ، وهو خطأ .

(٦) " عمرا " ساقطة من ك .

(٧) فى غير ك : وردت بلفظ : " يراد " .

وأما قوله : " لابد من ادخال كاف التشبيه فى المجاز ".

قلنا : ذلك غير لازم ، بل يجوز الاضمار وعدمه .[1]

واحتج ابن الحاجب ـ على صحة ما اختاره فى اللفظ المشترك ـ : أنه يسبق الى الفهم أحدهما ـ وذلك دليل الحقيقة ، فاذا أطلق عليهما كان على خلافهما .

وأما الحقيقة والمجاز ـ (فلنا)[2] : أنه استعمال اللفظ فى غير ما وضع له ، فوجب أن يكون مجازا ، لأن وضعه لهما فرع وضعه للمجاز مفردا .

وأيضا ـ لو كان حقيقة فيهما لكان مشتركا بين المفرد والمجموع ، وذلك يؤدى الى الاشتراك (أبدا)[3] أو غالبا .[4]

قال الغزالى : " العرب انما وضعت[5] هذه الألفاظ وضعا يستعمل[6] فى مسمياتها على البدل : أما على سبيل[7] الجمع فلا .

نعم : نسبة المشترك الى مسمياته متشابه ، ونشبة العموم الى آحاد المسميات متشابهة .

لكن تشابه العموم فى الدلالة ، وتشابه نشبة المشترك والمجمل فى الصلاح ، لأنه يراد بكل واحد منهما على البدل .

وتشابه نسبة المفهوم فى السكوت عن الجمع[8] لا فى الدلالة .

وتشابه الفعل فى امكان وقوعه على كل وجه ، فالصلاة المعنية من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمكن أن تكون : قضاء وأداء ، وفرضا ، ونقلا ، وظهرا وعصرا والامكان شامل بالاضافة الى علمنا فى امكان وقوعه على كل وجه .

---

(١) هذا هو الجواب عن الوجه الثالث ـ انظر هذه الوجوه والجواب عنها المعتمد (١/ ٣٠١-٣٠٣) (٢) هذه الزيادة من ك ومكانها بياض فى د ح .
(٣) هذه الزيادة من ك ومكانها بياض فى د ، ح .
(٤) انظر : المختصر شرح العضد وحواشيه (٢/ ١١١ ومابعدها) .
(٥) عبارة ك : " انما وضعت العرب " وكلاهما صحيح .
(٦) فى غير ك : " استعمل " .
(٧) " سبيل " ساقطة من ك .
(٨) فى ك : " الجميع " .

وأما فى الواقع وبالنسبة الى[1] علم الله تعالى ، فواحد معين لا يحتمل غيره .

فهذه أنواع التشابه ، والوهم سابق الى التسوية بين المتشابهات ، وأنواع هذه التشابيه[2] متشابهة ، فربما[3] يسبق الى بعض الأوهام : أن العموم كان دليلا لتشابه نسبة اللفظ الى المسميات ، والتشابه هاهنا[4] موجود — فيلزم حكم العموم ، وهو غفلة[5] عن تفصيل أنواع التشابه ، وأن تشابه نسبة العموم الى مسمياته ودلالته على الجمع بخلاف هذه الأنواع"[6].

قال صاحب التنقيحات : " دعوى عموم اللفظ المشترك لا تستقيم ، فانه ان عنى به مجموع الآحاد لا[7] يكون الواحد مدلولا[8] — حينئذ / مطابقة / ١١٣ / بل جزء المطابق ، فيكون المجموع مفهوما واحدا ، وكل واحد منهما جزؤه ، فيكون هذا وضعا ثالثا ، فيطلق مرة ويراد به أحد المفهومين مثلا ، ويذكر ويعنى[9] به مجموعهما — مدلولا واحدا — مطابقة .[10]

والمجموع غير الآحاد — ضرورة — فصار الاشتراك فى ثلاثة مواضع ، فهو وضع لغة وان اقتصر على أحدهما اذا ذكر — فلا شمول " .

واعلم : أن حاصل كلام المحققين عائد الى أنه لم يوضع اللفظ المشترك لكل واحد واحد من المفهومات .

ولصاحب التلخيص من المتأخرين طريقة أخرى لا بد من نقلها .

---

(١) فى ك : " والنسبة " .

(٢) فى ك : " المتشابه " .

(٣) كذا فى ك : وفى غيرها : " وانما " .

(٤) فى غير ك : " هكذا " .

(٥) لفظ ك : " عقله " ، وهو تصحيف .

(٦) نقله الشارح بتصرف مخل — انظر : المستصفى (٢ / ٧١ — ٧٢) .

(٧) فى ك : " ولا " .

(٨) فى ك : " مدولا " وهو تحريف ، وبعدها فى غير ك زيادة : " حقيقة " .

(٩) " ويعنى " ساقطة من ك .

(١٠) العبارة فى ك : " مع مطابقة " .

قال ـ رحمه الله ـ : " اللفظ المشترك لا بد وأن يكون : اما مفردا أو جمعا[(١)] .

والمفرد : اما منكسرا أو معرف بالألف واللام .

و (أما)[(٢)] الجمع فاما أن يكون مذكورا بلفظ الكل والجمع[(٣)] : مثل أن يقول :

" اعتدى بكل قرء ، أو بالأقراء جميعها . "

أو بلفظ العموم ـ مثل أن يقول : " اعتدى بالأقراء " .

ومع ذلك : فاما أن يكون مكررا ـ مثل قولك : " اعتدى بقرء قرء " ، أو " اعتدى بالقرء والقرء " ، أو اعتدى بالأقراء والأقراء "[(٤)] .

وكل ذلك اما فى طرف الاثبات ، أو فى طرف النفى .

الأول : كالأمر ، والثانى : كالنهى .

أما القسم الأول : وهو[(٥)] : المفرد المنكر الغير المكرر ـ فلم يجز استعماله جميعا[(٦)] ، سواء كان فى طرف النفى أو طرف الاثبات ، لأن التنكير يقتضى التوحيد ، والجمع بين المعنيين لا يتصور معه التوحيد .

أما اذا كان مكررا ـ مثل قوله : " اعتدى بقرء وقرء " ـ فقد جوزوا استعماله فى المعنيين جميعا على سبيل الحقيقة ، فاذا[(٧)] استعمل اللفظ لكل معنى على الانفراد : فما لم يكن هناك قرينة فوجب الحمل على أحد المعنيين حمل عليهما جميعا .

وأما المذكور بلفظ الكل والجميع[(٨)] فقد قالوا : يجب الحمل على معانيه جميعا ، لأنه لا كل ولا جمع[(٩)] لهذا اللفظ فى مثل[(١٠)] هذه[(١١)] الصورة غير هذه المعانى ،

---

(١) فى ك : " مجموعا " . (٢) الزيادة لم ترد فى غير ك .
(٣) لفظ التلخيص: " والجميع " ، وهو الصواب .
(٤) هذا التقسيم داخل على المفرد والجمع ، وحاصله : اما أن يكون مكررا ـ كما هو مذكور ـ أو غير مكرر : مثل أن نقول : "اعتدى بالقرء" أو "بالأقراء وهذا الأخير لم يذكره الشارح نقلا عن صاحب التلخيص .
(٥) فى ك : " فهو" ، والصحيح ماأثبتناه . (٦) أى : فى المعنيين .
(٧) فى ك : " واذا " ، وفى التلخيص "اذا" ، ولعله الصواب .
(٨) فى غير ك : " والجمع " . (٩) فى التلخيص : " جميع " .
(١٠) " مثل " ساقطة من ك . (١١) فى د : " هذا " .

اذ ليس للحيض وحده وللطهر وحده أفراد محصورة معينة حتى يحمل اللفظ عليها .

وأما (في مثل العين)[1] فقد يتصور ذلك ولا[2] يجب الحمل ، بل يتوقف الأمـــر[3] الى ظهور القرائن .

أما اذا كان بلفظ العموم أو[4] المفرد ـ المعرف بالألف واللام ـ وكان مكـــررا ، كان الكلام فيه كما ذكرنا[5] فيما سبق في المكرر .

وأما اذا لم يكن مكررا : فان وجدت هناك قرينة تدل على أحد المعنيين بخصوصه وجل الحمل عليه ـ ، وان لم توجد القرينة ـ الى وقت الحاجة ـ فهناك يقـــع الخلاف الذى تريد أن ننظر فيه بين الشافعي ومن خالفه .

فالشافعي[6] ـ رضي الله عنه ـ أوجب على المعنيين جميعا في مثل[7] هذا الوقـت ، لكن ليس معناه : أن الحمل على ذلك المجموع يكون بطريق الحقيقة ، بـــل بطريق المجاز .

وهذا لأنه لا سبيل الى التوقف وقت الحاجة ، ولا سبيل الى الحمل على حقيقـــة اللفظ ، اذ ليس الحمل على أحدهما أولى من الحمل على الآخر ، ولا سبيل الى تعطيله ، بل لا بد من الحمل على المجاز ، والحمل على المجاز ، اما بقرينـــة مقالية أو بقرينة حاليه .

والقرائن اللفظية منتفية[8] ، لأن الكلام فيه .

---

(١) هذه الزيادة من ك ، وساقطة من د ، ومكانها بياض في ح .

(٢) في غير ك : " فلا " ، وما أثبتناه موافق لما في التلخيص .

(٣) " الأمر " ساقطه من ك .

(٤) في غير ك بالواو بدلا من " أو " .

(٥) في غير ك : " ذكرناه " ولفظ التحصيل موافق لما اخترناه .

(٦) في ك : " والشافعي " .

(٧) " مثل " ساقطة من ك .

(٨) لفظ ك : " منفية " .

وأما القرائن الحالية : فذلك قد يكون بتعين المحمل[١] المجازى ،بأن ينحصر المجاز فى وجه واحد ومحمل معين فيتعين[٢] الحمل عليه ،وقد يكون برجحان[٣] واحد من الوجوه على سائر الوجوه فيجب الحمل عليه ،لأن العمل بالراجح واجب، وفيما نحن فيه يجب الحمل على محمل مجازى ،فانتفت القرائن اللفظية المخصصة ، وكان الحمل على مجموع[٤] المعنيين[٥] وجها راجحا على سائر الوجوه من وجوه .

أولها : أنه ألزم للحقيقة ،وأشد ابتدارا الى الفهم ،وأسرع خطرانا[٦] بالبال عند سماع اللفظ من سائر الوجوه .

وثانيها : أن نسبته[٧] الى[٨] المعنيين (الحقيقيين)[٩] على السواء ،ولما لم تترجح احداهما[١٠] على الأخرى لا يكون الحمل على مجاز أحدهما أولى من حمله على مجاز الآخر ،بل يجب حمله على مجاز تساوت (نسبته)[١١] اليهما ، وماذكرناه كذلك ،فيصير[١٢] راجحا .

وثالثها : أن هذا المحمل أحوط ،لاشتماله على مدلولات اللفظ بأسرها ، فتعين الحمل عليه .

---

(١) فى ك : " المحل " .

(٢) فى غير د : " فتعين " .

(٣) فى غير ك : " ترجحا " ،وماأثبتناه لفظ التلخيص ،وبعدها زيادة " من " .

(٤) فى غير ك : " المجموع " .

(٥) فى غير ك : " المعين " .

(٦) فى ك : " خطرا " .

(٧) فى ك : " نسبة " .

(٨) فى ح زيادة : " المعين " .

(٩) هذه الزيادة من ك ،وموافقة لما فى التلخيص .

(١٠) فى د ،ح "احدى" ،وبعدها بياض بمقدار كلمة : "الحقيقتين" كما فى التلخيص ،ولذلك اخترنا لفظ ك، حيث أن الضمير يقوم مقامها .

(١١) هذه الزيادة من ك ،وهى موافقة لما فى التلخيص .

(١٢) فى ك : " فيصار " .

وهكذا[١] الكلام في[٢] العام : كـ " الأقراء " اذا لم يتكرر .

فهذا نظر صائب لا يبطله ماذكر في كتب القوم[٣] .

ولئن قال : ليس المنقول عن هؤلاء على الوجه الذى ذكرته ، بل المنقول عنهم : أن اللفظ المشترك يجب حمله على جميع معانيه بطريق الحقيقة ، وأن نسبة اللفظ المشترك الى جميع معانيه ، كنسبة[٤] اللفظ العام الى أفراد العام ، اذا تجرد عن القرائن يجب حمله على جميع الأفراد بطريق الحقيقة لذلك اللفظ[٥] المشترك .

هذا هو المنقول عنهم .

قلنا : جعل اللفظ المشترك بالقياس الى معانيه المختلفه — كاللفظ العام — بالقياس الى أفراده — بعيد عن[٦] هؤلاء العلماء ، فانه عند ذلك يكون اللفظ متواطئا ، لا مشتركا .

بل لا يبعد أن يقال : ان الناقل زاد هذه الزيادة لما سمع منهم ورأى فى كتبهم أنهم قالوا : " اذا تجرد اللفظ المشترك عن القرائن وجب حمله على جميع معانيه " ، زعم أن القوم انما حكموا بذلك[٧] الحكم لزعمهم : أن اللفظ المشترك — بالقياس الى معانيه — كالعام — بالقياس الى أفراده ، لأن (العام)[٨] هذا حكمه ، فنقل عنهم ذلك .

ومع ذلك نقول : ليس علينا من ذلك شئ ، لأنا اخترنا[٩] احتمالا ظاهرا ، وقررنا بأنه واجب الأخذ (به)[١٠] فى مثل مافرضناه من الصورة ، فمن لم يوافق على

---

(١) فى د ، ح زيادة " يحمل " وليست فى التلخيص .
(٢) فى ك زيادة : " الأقراء عليه " ولعلها مشطوبة .
(٣) كذا فى ك ، وهو لفظ التلخيص ، ولفظ د ، ح : " العموم " وهو تحريف .
(٤) فى ح : " لنسبة " . (٥) فى ك : " الألفاظ " .
(٦) فى غير ك : " من " .
(٧) فى د : " ذلك " .
(٨) هذه الزيادة من ك ، وهى موافقة لما فى التلخيص .
(٩) فى ح : " أخبرنا " وهو تصحيف .
(١٠) هذه الزيادة من ك .

(هـــــذا) [١] ، وذهب الى غيره ولم يذكر على هذا دليلا فلا يضـــرنـــا ، وماذكره دليلا [٢] ليس [٣] على ابطال هذا المختار. [٤]

فلئن [٥] قال : مافرضته [٦] من الصورة ممتنع ، وذلك لأنك [٧] فرضت انتفاء القرائـــن المخصصة وقت [٨] الحاجة ، وهذا [٩] ممتنع ، لأن تأخير البيان عن وقت الحاجـــة لا يجوز [١٠] كما (ساعدت) [١١] في المفرد المنكر [١٢] .

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) في ك : "دليل" بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .

(٣) في ك : "فليس" ، وحق العبارة أن تكون : "ليس دليلا" ــ كما في التلخيص.

(٤) كذا في ك : وهو الموافق لما في التلخيص ، ولفظ د ، ح : "المجاز" ، وهو تصحيف .

(٥) في غير ك : "ولئن" ، وماأثبتناه لفظ التلخيص .

(٦) في غير ك : "فرضت" .

(٧) لفظ ك : "لو" .

(٨) في ك : "بوقت" ، وفي التلخيص "في وقت" ، وماأثبتناه أقرب اليــــه .

(٩) في ك : "وذلك" .

(١٠) قال ابن برهان : "ولا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ، لأنه تكليف المحال ، الا على قول من أجاز تكليف مالا يطاق". الوصول (١ / ١٢٤) . ، وانظر تحقيق المسألة في : (المعتمد (١/ ٣١٥) ــ والبرهان (١/١٦٦) ــ والمحصول (١/٣/٢٧٩) ــ واللمع (١٥١) ــ والفقيه والمتفقه (١/ ١٢١) ــ والمستصفى (١/٣٦٨) ــــ وفواتح الرحموت (٢/ ٤٩) ــ وشرح العضد على ابن الحاجب (٢/١٦٤) والاحكام للآمدى (٣/ ٣٦) ــ والتمهيد للكلوذانى (٢/٧٧٥ ــ ت أبو عمشة) ــ والمحلى على جمع الجوامع وحاشية البنانى (٢/ ٦٩) ــــ وتيسير التحرير (٣/١٧٤) ــ والمسودة (١٨١) ــ ونهاية السول (٢/ ٥٣١) ــ وارشاد الفحول (١٧٣) .

(١١) هذه الزيادة لم ترد في د ، ح ، وهي موافقة لما في التلخيص .

(١٢) عبارة ك : "في المنكر المفرد" .

قلت : لا نسلم أن انتفاء القرائن المقتضية لحمل اللفظ على أحد المعنيين خاصة يوجب تأخير البيان عن وقت الحاجة .

وانما يكون كذلك : أن لو لم[1] يكن[2] عدم هذه القرائن قرينة مقتضية لحمل اللفظ على معنييه جميعا[3] .

أما اذا كان ، فيكون هو عين[4] البيان ، بخلاف المفرد المنكر ، فان تنكيره أشعر بالتوحيد ، والتوحيد[5] مع الحمل على الجميع[6] متعذر ، فلا بد[7] لتعيين المراد (من)[8] طريق[9] غير ماذكرنا ، ولا يجوز / ألا يظهر ذلك الطريق في وقت الحاجة"[10]. / ١١٤

هذا هو[11] الذى اختاره[12] صاحب التلخيص ، وفيه نظر ـ وبيانه من وجوه :

الأول : أنه[13] فرض صورة الخلاف بين الشافعى ـ رضى الله عنه ـ ومخالفيه[14] فى هذه المسألة[15] : حمل[16] اللفظ المشترك على جميع معانيه عند الحاجة الى العمل ، وليس النزاع فى ذلك .

---

(١) "لم" ساقطة من ك .

(٢) فى ك زيادة "به" .

(٣) لفظ ك : "جمعا" .

(٤) كذا فى ك : ولفظ غيرها : "غير" ، وهو تصحيف .

(٥) فى ح زيادة : "ممتنع"

(٦) فى ك : "الجمع" .

(٧) "بد" ساقطة من ك .

(٨) هذه الزيادة من ك .

(٩) فى غير ك : "بطريق" .

(١٠) منقول بتصرف فى بعض عباراته ـ انظر : التلخيص (٢٦ ـ ب ، ٢٧ ـ أ) .

(١١) "هو" ساقطة من ك .　　(١٢) فى ك : "اختار" .

(١٣) فى ك : "أن" .

(١٤) فى ك : "ومخالفته" .

(١٥) "فى هذه المسألة" ساقطة من ك .　(١٦) فى ك : زيادة "على" .

بل نقول : جواز الخطاب باللفظ المشترك عند الحاجة الى العمل بمقتضاه ، ينبني على أن اللفظ المشترك : هل يحمل عند اطلاقه على جميع معانيه ، أم لا ؟ . فان قلنا بالحمل فلا حاجة الى البيان ، وان[1] قلنا بالمنع منه : فلا يجوز وروده عند الحاجة من غير بيان ، وذلك لأن الحمل على الجميع لا يجوز ، لأنا نتكلم على هذا التقدير ، والحمل على أحدهما بعينه بدون القرينة المعينة لا يتصور ، فلا يجوز ورود هذا الخطاب عند الحاجة ، والا يلزم تأخير البيان عن وقت الحاجة ، وذلك لا يجوز[2] .

الوجه الثاني : أنه يحمله على جميع معانيه بطريق المجاز ، ويزعم[3] أن ذلك من مذهب الشافعي .

وقد سبق أن الظاهر أن مذهب الشافعي — رضى الله عنه — : الحمل عليها بطريق الحقيقة .

الثالث : استبعاده للنقل المشهور — وهو أنهم قالوا : " نسبة اللفظ المشترك الى جميع معانيه[4] ، (كنسبة اللفظ العام الى جميع معانيه)[5] ، وذكر أن وجه البعد : أن اللفظ[6] العام بالنسبة الى أفراده هو[7] من باب الألفاظ المتواطئة ، فلو جعل المشترك بالنسبة الى أفراده المختلفة كالعام : يلزم كون المشترك متواطئا ، وذلك باطل .

ثم قال : هذه الزيادة لا يصح نقلها عن الأئمة ، فلعله زيادة من الناقل

---

(١) فى ح : " فان " .

(٢) من قوله : " فلايجوز . . " الى هنا ساقط من ك .

(٣) فى غير ك : " وزعم " ، وماأثبتناه أوفق للسياق .

(٤) " معانيه " ساقطة من ك .

(٥) مابين المعقوفتين لم يرد فى د .

(٦) فى ك : " لفظ " .

(٧) فى ك : " وهو " .

لكلا م الامام .

وهذا الذى ذكره ضعيف[1] جدا ،لأن هذا القدر منقول فى كتب الأئمـــــة الفضلاء الذين لايظن بهم[2] المسامحه ،فلم[3] ينقلوه من[4] غير تحريـــــــر وتحقيق ،ومن أراد ذلك فليراجع[5] كتب الأئمـــة[6].

ثم الوجه الذى به[7] أستبعد النقل ضعيف ،لأن مراد الأئمة : أن المشتـــرك كالعام فى معنى استغراقه لمدلولاته ،ووجوب الحمل على جميع معانيــــــه المختلفة عند التجرد عن القرائن ،فهو كالعام من هذا الوجـــــــــــه .

لا أن الأفراد الداخلة تحت المشترك مثل الأفراد الداخلة تحت العام حتــى يلزم التواطئ .

فاذا حمل لفظ[8] الأئمة على ماذكرنا[9] اندفع الوهم[10] فلا[11] اشكـــــــال .

****

---

(١) " ضعيف " ساقطة من ل .

(٢) وردت فى ك بلفظ : " لايظنونهم " ،وهو تصحيف .

(٣) فى غير ك : " فيما " ،وهو تحريف .

(٤) فى ك : " عن " .

(٥) فى ق : " يراجع " .

(٦) انظر : الاحكام للآمدى (١/ ٤٥) ،(٢/ ٢٦٤) ــ والمستصفى (٢/ ٧١ ومابعدها) .

(٧) " به " ساقطة من ل .

(٨) فى ك : " لفظة " .

(٩) فى ك : " ذكرناه " .

(١٠) لفظ ل : " الفهم " ،وهو تصحيف .

(١١) فى د : " بلا " ،وهو تصحيف .

الخير[1] ،وأخرى فى الدعاء ،ولأن صيغة المضارع مشتركة بين الحـــال والاستقبال .

وأما صيغة " افعل " ــ فالقول بأنها مشتركة بين الوجوب والندب مشهـــور .

وأما الأسماء ففيها اشتراك كثير .

فاذا ضممنا الأفعال والحروف : كانت العلة[2] للاشتراك[3] .

قلنا الأصل فى الألفاظ الأسماء ،والاشتراك فيها نادر .

بدليل أنه لو كان الاشتراك أغلب ــ لما حصل فهم غرض المتكلم فى الأكثـــر ، ولما لم يكن كذلك علمنا : أن الغالب عدم الاشتراك .

ورابعها : أن الاشتراك يخل بفهم القائل والسامع ،وذلك يقتضى ألا يكـــون موضوعـــا .

بيان أنه يقتضى الخلل فى الفهم :

أما فى حق السامع ــ فهو من وجهين :

الأول : أن الغرض من الكلام حصول الفهم ،وهو غير حاصل فى المشتـــرك ، لتردد الذهن بين مفهوماته .

وأما الثانى : فلأن سامع اللفظ المشترك ربما تعذر عليه الاستكشاف ؛ اما لأنه يهاب المتكلم ، أو لأنه يستنكف ،فربما حمله على غير المراد : فيقع الجهل . ثم ربما ذكره لغيره فيصير ذلك سببا لجهل كثير ،ولهذا قال أصحاب المنطق : " السبب الأعظم فى وقوع الأغلاط حصول اللفظ المشترك .

وأما فى حق القائل ــ فلأن الانسان اذا تلفظ باللفظ المشترك ، احتـــاج فى تفسيره الى[4] أن يذكره بلفظ المفرد ،فيقول : التعـــــــــرض

---

(١) كذا فى د ،ح وهو تصحيف،وصوابها ــ كما فى المحصول ــ : " الخبر " .

(٢) كذا فى د ،ح وهو تصحيف،والصحيح ــ كما فى المحصول ــ : " الغلبة" .

(٣) ليس هذا دليلا على الاستقراء ــ كما قد يتوهم ــ ولكنه اعتراض افترضه الامام المصنف، فراجع العبارة ــ فى المحصول ــ للوقوف على السقط الذى نبهنا عليه سابقا .

(٤) " الى " ساقطة من ح .

الشرح :[1] اعلم ـ وفقك الله (تعالى)[2] ـ : أنا اذا[3] علمنا أو ظننـــــا أن لفظ من الألفاظ مشترك[4] بين المعنيين ، فلا نقول : هو غير مشترك بالأصل . بل اذا احتمل أن يكون مشتركا ، واحتمل ألا يكون / مشتركا ـ فنقول ـ / ١١٥ والحالة هذه ـ هو غير مشترك بالأصل وللأصل تفسيران .[5] :

أحدهما : الدليل .

والثانى : الغالب .

ومنهم من فسره بالقاعدة المقررة[6] .

فنقول : احتمال الاشتراك مرجوح فى مثل هذه[7] الصورة المذكورة لوجوه :ـــ

أحدها : أنه لو لم يكن مرجوحا : لكان مساويا[8] لاحتمال الانفراد أو راجحا عليه قطعا ، ضرورة أن الاحتمالات ثلاثة .

ولو كان احتمال[9] الاشتراك مساويا لاحتمال الانفراد أو راجحا عليه : لمـــا حصل التفاهم فى أغلب الأوقات بين أرباب اللسان الا بعد الاستكشاف ، ضرورة أن اللفظ الذى وقع به التخاطب : جاز أن يكون من قبيل المشترك ، و[10] جاز ألا يكون .

---

(١) فى ك : زيادة " قال رحمه الله " .

(٢) هذه الزيادة من ح ، وعبارة : " اعلم وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٣) " اذا " ساقطة من ك .

(٤) لفظ ك : " المشتركة " .

(٥) عبارة ك : " والأصل له تفسيران " ، وكلاهما صحيح .

(٦) ذكر الأسنوى أقوال العلماء فى تفسير الأصل لغة واصطلاحا ـ فراجع شرحه على المنهاج (١ / ٧) .

(٧) " هذه " ساقطة من ك .

(٨) فى غير ك : " مسلوبا " ، وهو تحريف .

(٩) فى د : " باحتمال " .

(١٠) فى ك : " أو " بدلا من الواو .

وذلك فيما اذا لم يعلم ظهوره ولا (نصيته)[1] ،ومعرفتهما[2] نادرة[3] فلهذا قال : " فى أغلب الأوقات " .

واحتمال الاشتراك راجح ،أو مساو لاحتمال الانفراد حقيقة.[4]

ففهم معنى معين من اللفظ دون غيره من المعانى من غير استكشاف يستلزم : اما ترجيح أحد المتساويين[5] على الآخر من غير مرجح ،أو ترجيح المرجوح على الراجح ،وكل[6] ذلك محال .

يستحيل الفهم — حينئذ — واللازم[7] باطل ،ضرورة حصول الفهم حالة التخاطب من غير[8] استكشاف فى غالب الأحوال ،فينتفى الملزوم — وهو : ألا يكون احتمال الاشتراك مرجوحا ،فيكون مرجوحا[9] — وذلك هو المطلوب .

وثانيهما :[10] أن لو لم يكن احتمال الاشتراك مرجوحا : لما أفادت الأدلة السمعية ظنا ،واللازم باطل .

بيان الملازمة : أن[11] احتمال الاشتراك — حينئذ — يكون مساويا لاحتمال الانفراد أو راجحا عليه ،لما بينا .

ففلبة(١٢) الظن بأن المراد من اللفظ[13] هذا المفهوم المعين دون غيره :

---

(١) هذه الزيادة من ك .
(٢) فى ك : " ومعرفتها " .
(٣) لفظ ك : " نادر " .
(٤) " حقيقة " ساقطة من ك .
(٥) فى غير ك : " المساويين " .
(٦) " كل " ساقطة من ك .
(٧) قوله : " محال ،فيستحيل الفهم — حينئذ — واللازم " لم يرد فى ك .
(٨) " غير " ساقطة من ك .
(٩) " فيكون مرجوحا " ساقطة من ك .
(١٠) فى ك : " وثانيهما " .
(١١) فى غير ك : " بأن " .
(١٢) فى ك : " لغلبة " .
(١٣) فى غير ك : " المراد " .

ترجيح لأحد المتساويين[١] على الآخر ، أو ترجيح[٢] المرجوح على الراجح ، وكل ذلك باطل ، واللازم[٣] منتف ، فالملزوم كذلك .

فان قلت : ماالفرق بين الدليل الأول[٤] ، والدليل الثانى ؟ .

قلنا[٥] : الفرق بينهما أن اللازم فى الملازمة الأولى : عدم حصول الفهم حال التخاطب .

واللازم فى الملازمة الثانية : عدم حصول غلبة الظن من الدلائل السمعية .

ولا شك أن عدم حصول التفاهم ، غير عدم حصول غلبة الظن .

فاللازم فى الملازمة الأولى[٦] ، غير اللازم فى الملازمة الثانية .

وقد تقرر أن تغاير الملازمات بطرق ثلاثة :

الأولى : تغاير الملازمات .

الثانية : تغاير اللوازم[٧]

الثالثة : تغايرهما معا . .

قال المصنف : وثالثها من الوجوه[٨] ــ أى : من الوجوه الدالة على أن الأصل عدم الاشتراك ــ : " الاستقراء " .

وذلك لأن من استقرأ كلام العرب وغيره : علم أن الغالب فى الكلمات الافراد دون الاشتراك .

---

(١) فى غير ك : " المساوين " . (٢) فى ح : " ترجيح " .

(٣) فى ك : " فاللازم " .

(٤) لفظ ك : " الثانى " ، وهو خطأ من الناسخ نتيجة انتقال النظر .

(٥) فى ك : " قلت " .

(٦) " الأولى " ساقطة من ك .

(٧) فى غير ك : " اللزوم " .

(٨) " من الوجوه " ساقطة من ك .

فان قلت لا نسلم أن الغالب فى الكلمات الافراد ، وذلك لأن الكلمة امـــا "اسم" ، أو "فعل" ، أو "حرف" ـ على ماتبين فى أول (كتاب)[1] اللغـات.

أما الحروف[2] ـ فكتب النحو[3] شاهدة أنها مشتركة .

وأما الفعل ـ فهو[4] : اما[5] الماضى ـ أو المستقبل ، أو الأمر ، أو النهـــى .

والماضى مشترك ، لأنه يستعمل تارة فى الخبر ، وتارة فى الدعاء ـ كقولهـم[6] : "زاده الله خيرا" ، "وفقه[7] الله تعالى" ـ الى غير ذلك .

وصيغة المضارع[8] مشتركة بين الحال والاستقبال .

وأما صيغة "افعل" ـ فالقول باشتراكها بين الوجوب والندب مشهور عنـد الأصوليين[9] .

وأما الأسماء ـ ففيها ألفاظ كثيرة مشتركة ، فاذا ضممنا اليها الأفعـال المشتركة والحروف المشتركة ، كان[10] الاشتراك غالبا على الألفـاظ .

قلت : لا نسلم أن الأفعال بأسرها مشتركة .

أما قوله : "المضارع مشترك بين الحال والاستقبال" .

قلنا[11] : لا نسلم ، بل هو حقيقة فى أحدهما مجاز فى الآخر .

---

(١) هذه الزيادة من ك . (٢) فى ك : "الحرف" .

(٣) فى ك : "النحاة" .

(٤) "فهو" ساقطة من ك .

(٥) فى ك : "فاما" .

(٦) فى ك : "لقولهم" .

(٧) لفظ ك : "وقفه" ، وهو تصحيف .

(٨) فى غير ك : "الماضى" ، وهو خطأ من الناسخ .

(٩) راجع هذه المسألة فى : الكاشف ـ الأوامر والنواهى بتحقيق ابراهيم نورين ـ : (١/ ٢٩٠) ـ ونهاية السول (٢/ ٢٥١) ـ والمستصفى (١/ ٤٢٣) ـ والمعتمد (١/ ٤٩) ـ والبرهان (١/ ٢١٢) .

(١٠) فى ك : "فان" .

(١١) فى ك : "قلت" .

قوله : " أمثلة الماضي مشتركة بين الخبر والدعاء " .

قلنا : كلامنا في أمثلة الماضي مفردة ، وقولهم[1] : " وفقه الله " مركب ، وقد يستعمل هذا المركب للمعنيين المذكورين جميعا[2] ، وليس كلامنا فيه .

بل كلامنا في صيغة : " وقف " ، و" قام "[3] ، و" قعد " ولا نسلم الاشتراك في كل واحدة منها[4] .

أما قوله : " الحروف مشتركة " .

قلنا : ان كان المدعي : أن جميع الحروف مشتركة بحيث لا يوجد حرف غير مشترك ، فذلك[5] ممنوع ولا سبيل اليه[6] ، فان[7] كثيرا من الحروف لا اشتراك فيه .

وان كان المدعي : أن الحروف فيها اشتراك كثير فهذا مسلم ، ولا يجدي نفعا ، فان أكثر الكلمات " الأسماء " ، والاشتراك فيها قليل ، لما ذكرنا من الاستقراء .

وأعاد المصنف الدليل الأول ولا حاجة اليه ، بل يكفيه المنع — وهو أن نقول : لا نسلم أنا اذا ضممنا الأسماء المشتركة (الى الحروف المشتركة)[8] والأفعال المشتركة : كان أكثر الكلمات مشتركة .

وانما يكون كذلك : أن لو لم يكن الغالب في الأسماء عدم الاشتراك .

الوجه الرابع : أن الاشتراك مفسدة في حق السامع والقائل ، وذلك يقتضي ألا يوضع اللفظ المشترك .

---

(١) في غير ك : " وقوله " .

(٢) " جميعا " ساقطة من ك .

(٣) لفظ غير ك : " مكانه " ، وهو تحريف .

(٤) عبارة ك : " في كل واحد واحد منها " .

(٥) " فذلك " ساقطة من ك .

(٦) في غير ك : " الى الأول " بدلا من قوله : " اليه " .

(٧) في ك : " لأن " .

(٨) هذه الزيادة من ك .

بيان الأول – أنه مفسدة فى حق السامع – وذلك من وجهين :

الأول : أن الغرض من الكلام حصول الفهم ، وهذا الغرض لا يحصل باستعمال اللفظ المشترك ، لأنه لا يوجب الا التردد بين المعنيين ، أو بين معان .

الثانى : أن سامع اللفظ المشترك : ربما يتعذر عليه الاستكشاف – وهو : أن يسأل المتكلم تعيين المراد باللفظ المشترك .

وسبب التعذر أحد أمرين ، وذلك لأنه ربما كان المتكلم مهيبا ذا حشمة ورياسة ، وذلك مانع من الاستكشاف .

وهذا كحال الملوك[1] ومن يجرى مجراهم بالنسبة الى المخاطب ، أو لأن السامع يستنكف من الاستكشاف ، فان الاستكشاف يدل على عدم الفهم ، وكل عاقل يستنكف منه .

واذا لم يستكشف : ربما[2] حمله على غير المراد ، فيقع فى الجهل وفى العمل بغير المراد .

ثم ربما ذكره لغيره على الوجه الذى سمعه وفهمه ، فيصير ذلك سببا لجهل جمع[3] كثير .

ولهذا قال : " قيل فى المنطق : من جملة أسباب الغلط وقوع الاشتراك فى الألفاظ ، وذلك باستعماله غير مقترن بقرينة " .

وأما[4] فى حق القائل ، فلأن[5] المتلفظ[6] باللفظ المشترك يحتاج فى تفسيره

---

(١) فى لك : " أو " . بدلا من الواو .

(٢) فى غير ك : " فربما " .

(٣) فى ك : " جميع " .

(٤) فى لك : " ولا " .

(٥) فى لك : " فيكون " .

(٦) فى لك : " التلفظ " .

الى أن يذكره باسمه المفرد[1] ،فيلفوا تلفظه[2] باللفظ المشتـــــــــرك[3] .
ولأنه ربما ظن أن السامع قد تنبه للقرينة الدالة على تعين المراد ، مـــع أن الأمر بخلافه ،فيحصل الضرر : كمن قال لعبده : "أعط الفقير عينا" علـــى ظن أن العبد فهم أن المراد به "الماء" فأعطاه الذهب ،فانه / يتضرر /١١٦ السيد[4] به .

فثبت بهذه الوجوه : أن الاشتراك مظنة المفاسد ومنشؤها ،فيمتنع وضـــع اللفظ المشترك ،لأن الظاهر من حال الواضع الاحتراز عن وضع اللفظ الذى هو منشأ المفاسد ،فان لم يمتنع فلا أقل من التقليل[5] ،وذلك يقتضى المرجوحية[6] (له)[7] .

وخامسهـا : أن الانسان مضطر فى بقائه الى استعمال المفردات ،لمـــا بينا أن الانسان لا يستقل بتهيئة[8] جميع مايتوقف عليه بقاؤه[9] فلابد له مـــن معاون .
ولا يتأتى ذلك الا بالتعريف ،والتعريف بالألفاظ المفردة .
د ل ذلك على حاجته الى استعمال الألفاظ المفردة .
وأما الضرورة[10] والحاجة[11] الى المشترك فمندفعة ،وذلك لأنه ان احتـــاج

---

(١) لفظ ك : "المنفرد" .
(٢) "تلفظه" ساقطة من ك .
(٣) "المشترك" لم يرد فى ك .
(٤) لفظ ك : "السيده" .
(٥) لفظ ح : "التقليد" ،وهو تحريف .
(٦) فى د : "الرجوحية" .
(٧) هذه الزيادة من ك .
(٨) فى ك : "بنفسه" ،وبعدها زيادة : "فى" .
(٩) "بقاؤه" ساقطة من ك .
(١٠) فى د ،ح زيادة : "الى" .
(١١) فى غير ك : "الحاجة" بدون الواو .

الى التعريف الاجمالى أمكنه ذكر[(١)] تلك المفردات مع لفظ الترديد ، وحينئذ يحصل من المفردات[(٢)] المطلوب من[(٣)] استعمال اللفظ المشترك، ويلزم من ذلك قيام الداعى الى وضع الألفاظ ، وعدم الداعى الى وضع المشترك ، ويلزم من ذلك : اما عدمه ، أو قلته ، وأدنى المراتب قلته .

فيلزم رجحان المفرد على المشترك فى الوجود الخارجى وفى الذهن[(٤)] لأنه[(٥)] يلزم من قلته فى الخارج : قلته فى التصور الذهنى ـ وذلك هو المطلوب .

واعلم : أنه جاء فى لفظ المصنف : أن الاشتراك يخل بفهم القائل والسامع وذلك غير مستقيم .

بل ينبغى أن يقال : أن الاشتراك منشأ المفسدة[(٦)] فى حق القائل والسامع[(٧)] ـ على ماقررناه[(٨)] .

لا يقال : قولنا : " عدم الاشتراك غالب وراجح ، واحتمال الاشتراك مغلوب مرجوح " (عام)[(٩)] بالقياس الى كل البلاد والأعصار والأمصار والقبائل ، وأعم من أن يعتبر[(١٠)] بالقياس الى أهل قبيلة أو بلدة أو أهل عصر .

وعلى هذا جاز أن تكون اللغات وألفاظها كلها مشتركة ، أو الغالب عليها الاشتراك ، لكن أهل كل عصر ، أو أهل كل مصر ، أو قبيلة ، يظنون أنه مفرد وموضوع للمعنى الذى عرفوه فقط ، ويحصل بينهم التفاهم عند التخاطب ، ولا يحصل خلل فى الفهم ، مع أن الألفاظ فى أنفسها مشتركة .

---

(١) لفظ ك : " ذلك " . (٢) فى ل : " المفرد " .

(٣) فى ح " مع " .

(٤) فى ك : " الذهنى " .

(٥) فى د زيادة : " لا " .

(٦) فى ك : " للمفسدة " .

(٧) عبارة ك : " القائل والسامع " .

(٨) لفظ ك : " ماوردناه " ، وهو تحريف .

(٩) هذه الزيادة من ك . (١٠) فى غير ك زيادة : " ذلك " .

واذا صحت هذه المقدمة : فتمنع الملازمة ،وسند المنع ظاهر .

أو نقول : لا نسلم صدق الملازمة ،وانما تلزم : أن لو لم يجب حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه [(١)] .

ثم نقول : الوجهان الآخيران انما يمنعان وقوع الاشتراك بوضع واحد .

وأما القسم الثانى ــ وهو : الأكثرى ــ فلا يدلان على المنع منه .

لأنا نقول : الجواب عن الأول : أنا ندعى صدق الملازمة بالنسبة الى المتخاطبين العالمين بالاشتراك .

وعن الثانى : أنا بينا عدم جواز [(٢)] حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه .

وأما الفهم بطريق المجاز ،فلتوقفه على القرينة ،ولا قرينة بالغرض .

والجواب عن الأخير : أنا ننفى المشترك مطلقا بالوجوه الثلاثة الأولى ،

وننفى الاشتراك بوضع واضع واحد بالوجهين الأخيرين .

****

(١) أقحم الناسخ ــ فى ك ــ فى هذا الموضع عبارة "وسند المنع ،فاعلم من مذهب الشافعى ــ رضى الله عنه ــ من وجوب حمل اللفظ المشترك على جميع" . ،وهى عبارة لا يستقيم معها الكلام .

(٢) فى د ،ح زيادة "جمع" .

قال (المصنف)[١] رحمه الله تعالى [٢]

"المسألة السادسة"[٣]

فيما يعين مراد اللافظ باللفظ المشترك .

****

اللفظ المشترك : اما أن توجد معه قرينة مخصصة ، أو لا توجد .

فان لم توجد بقي اللفظ مجملا ، لما بينا من امتناع حمله على الكل .

وان وجدت القرينة ــ فتلك القرينة : اما أن تدل على كل واحد من المسميات الغاء أو اعتبارا ، أو على حال البعض الغاء أو اعتبارا .

وأما على حال الكل ــ من حيث هو كل ــ الغاء أو اعتبارا فهو مندرج تحت حال البعض ، لأن اللفظ اذا كان مفيدا لكل واحد من تلك الآحاد ، وللكل من حيث هو كل ــ كان الكل أحد الأمور المسميات ، فتكون القرينة الدالة عليه الغاء أو اعتبارا ، دالة على حال بعض ما اندرج تحت اللفظ .

القسم الأول : مايفيد اعتبار كل من تلك المعاني ــ (فتلك المعاني)[٤] : اما أن تكون متنافية ، أو لا تكون .

فان كانت متنافية : بقي اللفظ مترددا بينهما كما كان ، الى أن يظهر المرجح .

وان لم تكن متنافية ــ قال بعضهم : "الأدلة المقتضية لحمل اللفظ على كل معانيه ، معارضة بالدليل المانع من حمل اللفظ المشترك على جميع[٥] معانيه ، فتعتبر بينهما الترجيحات" .

وهذا خطأ ، لأن الدلالة المانعة من حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه

---

(١) هذه الزيادة لم ترد في د ، ح .

(٢) عبارة ك : "رضي الله عنه" .

(٣) لفظ ك : "الخامسة" ، وهو خطأ من الناسخ .

(٤) هذه الزيادة من ح .

(٥) في د ، ح زيادة "كل" .

قاطعة : فلا يعتبر قبولهم للمعارضة .

سلمنا قبولها للمعارضة ،لكن[1] لا معارضة بينهما ،لأن الدليلين اذا اقتضيا حمل اللفظ على مدلولين ،أمكن أن يكون اللفظ ــ كما كان موضوعا لكل واحد منهما بالاشتراك ،فهو ــ أيضا ــ موضوع للجميع ،لو[2] أن المتكلم قد تكلم به مرتين .

ومع هذين الاحتمالين زال التعارض ،واذا بطل التعارض ثبت أنه ما[3] قامت الدلالة على كون كل واحد منهما مرادا : وجب حمله عليهما .

القسم الثاني : وهو الذى يفيد الغاء كل واحد من تلك المعاني ،وحينئذ حمل اللفظ على مجازات تلك الحقائق الملغاة .

ثم لا يخلو : اما أن تكون تلك الحقائق الملغاة بحالة لو لم تقم الدلالة على الغائها كان البعض أرجح من البعض ،أولا يكون كذلك .

فان كان الأول ــ فمجازاتها : اما أن كانت[4] متساوية فى القرب ،أو لم تكن متساوية .

فان تساوت المجازات[5] ،وكانت احدى الحقيقتين راجحة : كان مجاز الحقيقة الراجحة راجحا .

وان تفاوتت المجازات نظر ،فان كان مجاز الحقيقة الراجحة راجحا[6] : فلا كلام فى رجحانه .

وان (كان)[7] مجاز الحقيقة المرجوحة راجحا : وقع التعارض بين المجازين ،لأن هذا المجاز وان كان راجحا الا أن حقيقته مرجوحة ،وذلك المجاز وان كان

---

(١) فى ك : " ولكن " . (٢) فى المحصول : " أو " ،وهو الصحيح .

(٣) لفظ المحصول : " متى " ،وهو الأصوب .

(٤) فى المحصول : " تكون " وهو الصحيح .

(٥) أى : فى القرب ــ كما فى المحصول .

(٦) العبارة من : " وان تفاوتت . . " الى هنا مكررة فى د .

(٧) هذه الزيادة من أ .

مرجوحا الا أن حقيقته راجحة ، وقد اختص كل واحد منهما بوجه رجحان ، فيصار الى الترجيح .

وأما ان كانت الحقائق متساوية : فاما أن يكون أحد المجازين/ أقـــرب/١١٧ الى حقيقة(١) من المجاز الآخر الى الحقيقة(٢) ، أولا يكون .

فان كان الأول : وجب العمل بالأقرب .

وان كان الثانى : بقيت اللفظة مترددة بين مجازات تلك الحقائق ، لمـــا ثبت من امتناع حمل اللفظ على مجموع معانيه ، سواء كانت حقيقية(٣) ، أو مجازيـــة .

القسم الثالث : ـ وهو الذى يدل عليه الغاء البعض .

فاللفظ المشترك : اما أن يكون مشتركة(٤) بين معنيين فقط ، أو أكثـــــر .

فان كان الأول : فقد زال الاجمال ، لأن اللفظ لما وجب حمله على معنـــى ولا معنى له الا هذان ، وقد تعذر حمله على ذلك : فيتعين حمله على الآخر .

وان كان الثانى : ـ وهو : أن تكون المعانى أكثر من واحد : فعند قيام الدليل على الغاء واحد منها ، بقى اللفظ مجملا فى الباقـــــــــــى .

وأما القسم الرابع ـ وهو : الذى يدل على اعتبار البعض ـ فهذا يزيـــل الاجمال سواء كانت اللفظة مشتركة بين معنيين أو أكثـــــــــــــر(٥) .

---

(١) فى المحصول : " حقيقته " .

(٢) لفظ المحصول : " الأخرى " .

(٣) فى د : " حقيقه " .

(٤) كذا فى د ، ح ، وصوابها : " مشتركا " ، اذ هو المناسب للسياق .

(٥) من قوله : " باللفظ المشترك ، واللفظ المشترك : اما أن توجد معـــه قرينة مخصصة ، أو لا توجد . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبــارة " الى آخرها " وانظر المتن فى المحصول (١/١/٣٨٦ ـ ٣٩٢) .

الشرح :[(١)] اعلم ـ وفقك الله تعالى[(٢)] ـ : أن اللفظ المشترك[(٣)] اما أن يكـــون معها (قرينة)[(٤)] ،أو لا .

فان لم يكن معها قرينة : بقي اللفظ على اجماله اذا قلنا : بعدم جـــواز استعماله في جميع معانيه ،وان قلنا : بجواز استعماله في جميع معانيـــه : فاما أن نقول : بأنه حقيقة فيه أو مجاز .

فان قلنا : بأنه[(٥)] حقيقة (فيه)[(٦)] : وجب حمل اللفظ عليه ،فلا اجمـــال .

وان قلنا : بأنه مجاز فيه ،وقلنا : بأن[(٧)] مثل هذا المجاز لا يفتقر[(٨)] الا الـــى[(٩)] عدم قرينة مخصصة : حمل[(١٠)] اللفظ عليه ،والا توقف على القرينة ـ هذا كلـــه اذا لم تكن معه[(١١)] قرينة .

وان كانت[(١٢)] معـــه[(١٣)] قرينة ـ فتلك القرينة : اما أن تدل على حال كـــل[(١٤)] واحد واحد من[(١٥)] مفهوماته[(١٦)] ،أو على حال البعض.

---

(١) في ك : زيادة " قال رضي الله عنه " .

(٢) "اعلم وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٣) كذا في جميع النسخ ،والمناسب: " اللفظة المشتركة " .

(٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) في ك : " انه " .

(٦) هذه الزيادة لم ترد في د ،ح .

(٧) في ك : " ان " .

(٨) في د ،ح : " لا يقتصر " ،وهو تحريف .

(٩) في غير ك : " على " .

(١٠) في غير ك : " حمله " .

(١١) في ك : " معها " .

(١٢) لفظ ك : " كان " .

(١٣) في ك : " معها " .

(١٤) في غير ك : " الكل " .

(١٥) " من " ساقطة من ك .

(١٦) في ك : " مفهوماته " .

فان[١] دلت[٢] على حال كل[٣] واحد واحد : فاما أن تدل عليه[٤] دلالة تقتضى (اعتبار كل واحد واحد منها ، واما أن تدل عليه دلالة تقتضى الغاء كل واحد منها .

وان دلت على البعض : فاما أن تدل عليه دلالة تقتضى)[٥] الغاءه ، أو تدل عليه دلالة تقتضى اعتباره .

فاذن أقسام اللفظ المشترك ـ اذا كان معه قرينة ـ أربعة لا مزيد عليها :

القسم الأول : اللفظ المشترك المقترن به قرينة دالة على اعتبار كل واحد واحد من مفهوماته .

القسم الثاني : اللفظ المشترك المقترن به قرينة دالة على الغاء كل واحد واحد من مفهوماته .[٦]

القسم الثالث : اللفظ المشترك المقترن به قرينة داله على الغاء بعض مفهوماته .

القسم الرابع : اللفظ المشترك المقترن به قرينة دالة على اعتبار بعض مفهوماته .

لا يقال : أهملتم قسما واحدا ـ وهو : اللفظ المشترك المقترن به قرينة دالة على اعتبار الكل من حيث هو كل ـ أو دال على الغائه من حيث هو كل .

لأنا نقول : اللفظ اذا كان مفيدا لكل واحد (واحد)[٧] من الأفراد ، وللكل من حيث هو كل ـ كان الكل ـ من حيث هو كل ـ أحد مفهوماته ، فاندرج

---

(١) فى د ، ح : "وان" .

(٢) فى ك : "دل" .

(٣) فى غير ك : "الكل" .

(٤) فى ك : "عليها" .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) من قوله : "القسم الثاني ...." الى هنا ساقط من ك .

(٧) هذه الزيادة من ح .

الكل – من حيث هو كل – تحت البعض .

فالأقسام منحصرة فى الأربعة الأول[1] لا غير .

واذ[2] قد تبين الحصر ، فلنتكلم على حكم (كل)[3] قسم قسم[4] .

<u>القسم الأول :</u> أن تقترن به قرينة دالة على اعتبار كل واحد واحد – فنقول : اما أن تكون مفهوماته متنافية ، أو لا .

أما اذا كانت متنافية : "كصيغة الأمر" – اذا قلنا : بأنها مشتركة بين الطلب والتهديد – فانه يتعذر الحمل على جميع معانيه – والحالة هذه[5] – فيبقى اللفظ على اجماله .

وأما اذا لم تكن متنافية – فقد قال بعضهم : الأدلة المقتضية لحمل اللفظ على جميع معانيه ، معارضة بالأدلة المانعة[6] منه ، فوقع التعارض بين الموجب والمانع فيصار الى الترجيحات .

قال المصنف : وهذا خطأ ، لأن الدليل المانع من حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه قاطع ، والقرينة ليست[7] معارضة للقاطع ، فتسقط القرينة المعارضة[8] عن درجة[9] الاعتبار ، فلا معارضة[10] .

سلمنا كون القرينة معارضة ، ولكن انما يصار الى الترجيح اذا لم يمكن الجمع بينهما ، وهو ممكن .

---

(١) " الأول " ساقطة من ك .

(٢) كذا فى ك ، وفى غيرها : "واذا" .

(٣) هذه الزيادة من ك .   (٤) لعل المناسب : "كل قسم مقسم" .

(٥) "والحالة هذه" ساقطة من ك .

(٦) لفظ ك : "المسابقة" ، وهو تصحيف .

(٧) فى غير ك : "ليس" .

(٨) فى غير ك : "العارضة" .

(٩) لفظ ك : "وجه" .

(١٠) فى غير ك : "معارض" .

وأما اذا قلنا : انه تكلم بالمشترك مرتين ، فلأنه[1] اذا اعتبرنا كل واحد من مفهوماته ، حملا للقرينة الدالة على ذلك ـ لا يلزم الترك بالدليل الدال على أنه لا يجوز حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه ، (ضرورة أن الدليل الدال على عدم جواز حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه)[2] ـ انما ينتظم[3] اذا تكلم به مرة ، وأما اذا تكلم به مرتين : فلا مانع من حمله على جميع معانيه .

وقد نبهنا على هذا القيد في المسألة السابقة على هذه المسألة .

واذا لم يلزم الترك بذلك الدليل الدال على عدم جواز حمل[4] (اللفظ المشترك)[5] على جميع معانيه : يلزم عدم التعارض، اذ لا نعني ب (عدم)[6] التعارض الا أن العمل ب (أحد)[7] الدليلين لا يستلزم الترك[8] بالآخر .

واذا زال التعارض : ثبت أنه متى قامت الدلالة[9] على كون كل واحد منهما مرادا : يجب حمل اللفظ عليه .

هذا هو الكلام في القسم الأول .

القسم الثاني ـ[10] وهو : الذي يفيد الغاء كل واحد من تلك المعاني ،[11] وحينئذ نقول : يجب حمل اللفظ على مجاز من مجازات تلك الحقائق الملغاة ، والا يلزم تعطيل اللفظ عن الفائدة ، وذلك غير جائز .

---

(١) في ك : " فلأنا " .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) في د ، ح زيادة : " ما " ، وحذفها هو الصحيح .

(٤) في غير ك : " حمله " .

(٥) الزيادة من ك .

(٦) هذه الزيادة ساقطة من د ، ح .

(٧) الزيادة لم ترد في د ، ح .

(٨) لفظ ك : " المشترك " ، وهو تصحيف .

(٩) في ك : " الدالة " .　　　(١٠) الواو ساقطة من ك .

(١١) في ك : زيادة كلمة عجزت عن قراءتها ، ورسمها " سسب " هكذا .

واذا[(١)] وجب حمل اللفظ على مجاز من تلك المجازات : بقى الكلام فى تعيين[(٢)] ذلك المجاز — / فنقول : اما أن تكون تلك الحقائق الملغاة بحالة[(٣)] /١١٨ لو لم يقم الدليل على الغائها : غير متساوية فى التبادر الى الذهن — فان[(٤)] كان بعضها أسبق الى الذهن من البعض — أو لا يكون كذلك .

فان كان الأول : فمجازاتها : اما أن كانت[(٥)] متساوية فى القرب من الحقيقة ، أو لم تكن متساوية .

فان تساوت المجازات نظرت : فان كان مجاز الحقيقة[(٦)] الراجحة راجحا[(٧)] ، فلا كلام فى رجحان ذلك ووجوب حمل اللفظ ، لأنه راجح فى نفسه على بقية المجازات ، ويترجح — أيضا — بكونه مجاز الحقيقة الراجحة .

وان كان مجاز الحقيقة المرجوحة راجحا : فهاهنا يقع التعارض بين المجازين ، لأن كل واحد منهما له جهة قوة وضعف ، وذلك لأن المجاز الراجح فى نفسه المرجوح حقيقته ، يقوى لرجحانه فى نفسه على غيره من المجازات ، ويضعف لكونه مجاز حقيقة[(٨)] مرجوحة ، والآخر بالعكس ، فيتساويان من هذا الوجه ، فلا يحمل اللفظ على أحدهما الا بمرجح .

وأما اذا كانت الحقائق متساوية : فاما أن يكون أحد المجازين أقرب الى حقيقته من المجاز الآخر الى الحقيقة أولا يكون كذلك .

---

(١) فى د : " واذ لو " ، وفى ح : " اذ لو " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٢) لفظ د ، ح : " تعين " .

(٣) فى ك : " بحيث " .

(٤) صوابها : " بأن " ، اذ هو الموافق للسياق .

(٥) كذا فى جميع النسخ ، والمناسب : " تكون " .

(٦) لفظ " الحقيقة " مكرر فى ك .

(٧) فى ك : " راجحة " .

(٨) فى د ، ح : " حقيقته " ، وما أثبتناه أوفق ، نظرا للاضافة .

فان كان الأول : وجب العمل بالأقرب ،لكونه أشبه بالحقيقة .

وان كان الثانى : بقيت اللفظة مجملة بالنسبة الى مجازات [1] تلك الحقائق ، ضرورة تكافؤ تلك المجازات .

ولا يجوز الحمل على جميع تلك المجازات ،لما ثبت من امتناع حمل اللفظ على جميع معانيه حقيقة كانت تلك المعانى ،أو مجازية .

وهذا البحث مفرع على [2] هذه القاعدة .

القسم الثالث ــ الذى تدل القرينة على الغاء بعض معين : فاما أن يكون ذلك اللفظ مشتركا بين المعنيين فقط ،أو يكون مشتركا بين الأكثر من ذلك .

أما اذا كان الواقع هو " الأول " : فقد زال الاجمال ،لأنه لما دار اللفظ بين المعنيين فقط ،وتعذر الحمل على واحد بعينه : تعين الحمل على الآخر ،والا يلزم تعطيل اللفظ والغاؤه ،وذلك غير جائز .

وأما اذا كان الواقع هو " الثانى " ــ وقد قام الدليل على الغاء بعضها ، وهو واحد معين منها ــ بقى اللفظ على اجماله فى الباقى .

القسم الرابع : وهو : الذى يدل على اعتبار البعض .

فهذا يزيل الاجمال سواء كانت اللفظة مشتركة بين معنيين أو أكثر ،فانه يصير اللفظ معمولا به فى ذلك البعض فلا اجمال .

هذا شرح ماقاله المصنف ــ وفيه نظر ،وبيانه من وجوه :

الأول : أنه قسم اللفظ ــ أولا ــ الى قسمين :

القسم الأول : ما [3] اذا لم يكن معه قرينة مخصصة .

القسم الثانى : أن يكون معه قرينة مخصصة .

ثم قسم القسم الثانى الى أقسام أربعة ،وذلك لأنه قال :

---

(١) فى ك : " المجازات " . (٢) فى ك : "عن " .

(٣) " ما " ساقطة من ك .

" القرينة : اما أن كانت[1] دالة على حال الكل ـ الغاء أو[2] اعتبارا ـــ أو على حال البعض ـ الغاء أو اعتبارا .[3]

فجعل مورد تقسيم الأقسام الأربعة : اللفظ المقترن بقرينة مخصصة ، ومن جملة الأقسام الأربعة : أن يكون اللفظ المشترك مقترنا بقرينة يوجب اعتبار الكل ، ومايدل على اعتبار الكل ، لا يكون قرينة مخصصة ، فيلزم فساد التقسيم المذكور .

ولأن شرط صحة التقسيم : اشتراك الأقسام فى مورد القسمة ، وهذا الشرط منتف هاهنا ، ويلزم من ذلك فساد التقسيم المذكور .

الثانى : قوله : " وأما الدال على حال الكل ـ من حيث هو[4] كل ـ (مندرج تحت حال البعض ، لما ذكر . "

وهذا مشكل ، لأنه لا فرق فى هذه الصورة بين الكل ـ من حيث هو كل ـ وبين)[5] اعتبار كل واحد ، (لأن غاية اعتبار كل[6] واحد)[7] الحمل على مجموع معانيه ، واعتبار الكل ـ من حيث هو كل ـ أيضا : يقتضى ذلك ، فلا فرق بينهما .

واذا كان اعتبار الكل مندرجا فى اعتبار البعض ، وكذلك اعتبار كل واحد ، فلا[8] فرق ـ اذن ـ بين اعتبار البعض ، وبين اعتبار كل واحد ـ وذلك خلاف مايروم تقريره .

---

(١) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها : " تكون " .

(٢) فى ك بالواو بدلا من : " أو " .

(٣) قوله : " أو على حال البعض الغاء ، أو اعتبارا " ساقط من ك .

(٤) فى ك : " وهو " .

(٥) مابين المعقوفتين ساقط من د ، ح .

(٦) " كل " ساقطة من ك .

(٧) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٨) فى ك : " ولا " .

الثالث : استعمال اللفظ المشترك ــ لما امتنع في جميع معانيه : وجب امتناع اعتبار كل واحد ، (فهذه الدلالة التي توجب اعتبار كل واحد)[1] وجــودها وعدمها سواء ، لامتناع العمل بها .

الرابع : استعمال اللفظ المشترك في كل معانيه ــ لما كان استعمالا له فــي أحد مسمياته : لا يمكن اعتبار كل واحد من معانيه .

وفي كلام المصنف مايدل على أنه يقول : حمل اللفظ على مجموع معانيه حمـــل على أحد مسمياته ، ثم انه[2] يحمله ــ والحالة هذه ــ على اقتضائه لاعتبـــار كل واحد واحد من مسمياته ، وذلك لا يتصور .

الخامس : أنه أحد[3] القسم الأول ــ وهو : مايفيد اعتبار كل واحد واحد ــ وبين أنه لا تعارض بينه ، وبين الدليل الدال على منع[4] حمل اللفظ المشتـــرك على جميع معانيه[5] ، لأن اللفظ ــ كما هو موضوع لكل واحد منهما بالاشتـــراك ، فهو ــ أيضا ــ موضوع للمجموع[6] ، فلا يكون استعماله فيه استعمالا[7] فـــي مجموع معانيه ، بل في أحد معانيه .

وللسائل أن يقول : اما أن يكون الحمل على المجموع حملا على أحد المعاني ، أو يكون حملا على كل واحد .

فان كان الأول : لا يكون عملا بالدليل الذي اقتضى اعتبار كل واحد واحـــد[8] ، بل الدليل الذي اقتضى اعتبار البعض .

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من د .

(٢) " انه " ساقطة من ك .

(٣) لفظ ك : " أخذ " ، هكذا ، وهو تصحيف .

(٤) في ك : " المنع " ، وبعدها زيادة " من " .

(٥) " معانيه " ساقطة من ك .

(٦) كذا في ك ، ولفظ غيرها : " للجميع " .

(٧) في ك : " استعلالا " وهو خطأ من الناسخ . (٨) " واحد " ساقطة من ك .

وان كان الثانى : فقد وقع التعارض بين هذا الدليل ،وبين الدليل المانع من استعمال اللفظ فى جميع معانيه .

ولمجيب أن يجيب عن هذه الوجوه ـ فيقول : أما الأول : فلا جواب لـه الا بحمل التخصيص على البيان ،فيصير بمعناه[١] القرينة المبينة[٢] ،أو باسقاطها[٣].

وأما الثانى : فجوابه أنه لا يلزم من ألا يكون بين اعتبار الكل ،واعتبار كل واحد فرق ـ من حيث وجوب الاتيان بجميع الأفراد ،اذا حملنا اللفظ على الكل من حيث هو كل ،وأما اذا حملنا على كل واحد واحد ـ (أن)[٤] يستويا[٥] فيما[٦] عدا هذا الحكم ـ وهو : أن يندرج اعتبار / كل واحد[٧] تحت/ ١١٩ اعتبار البعض ،كما اندرج تحته اعتبار الكل من حيث هو كل ـ لأنا ما حكمنا بالتسوية بينهما مطلقا ،وانما حكمنا باستوائهما فى ذلك الحكم الخاص ، فاندفع الاشكال .

وأما الثالث : ـ فجوابه : أن هذا الذى ذكره الخصم ليس باشكال على كلام المصنف ،لأنه عين كلامه .

فانه قال : ـ فى هذا الموضع بعينه ـ : " قال بعضهم : الأدلة المقتضية لحمل[٨] اللفظ على كل معانيه ،معارضة بالدليل المانع من حمل اللفظ المشترك على كل معانيه ـ وهذا خطأ ،لأن المانع قاطع ،فلا يعارضه الدليل

---

(١) فى ك : " معناه " .

(٢) فى د " البينة " .

(٣) كذا فى النسخ ،ولعل المناسب اسقاطها .

(٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) فى د : " فيستويان " .

(٦) فى ك زيادة " اذا " .

(٧) العبارة من قوله : " أن يستويا ... " الى هنا ساقطة من ح .

(٨) لفظ ك : "يحمل " .

الدال على حمله على جميع معانيه "، فهذا هو عين الثالث اذا تأملته،[1] فلا[2] يتجه ذلك اشكالا على كلام المصنف.

وأما الرابع ـ فجوابه : أن حمل اللفظ المشترك[3] على كل مفهوماته : حمل على أحد مسمياته، ضرورة أنا نجعل اللفظ مشتركا بين الكل وكل واحد من المفهومات، فيكون الكل ـ من حيث هو كل ـ أحد مفهوماته، ويلزم من حمل اللفظ على الكل ـ من حيث هو كل : وجوب الاتيان بكل واحد واحد، لاقتضائه حمله على الكل ـ من حيث هو كل ذلك[4] : أن يكون ذلك الاتيان لأجل حمله على كل واحد واحد، حتى يكون ذلك[5] جمعا بين حمل[6] اللفظ على أحد مفهوماته لاغير، وبين حمله على كل واحد واحد من مفهوماته، بل لأجل[7] أن[8] الحمل على المجموع اقتضى ذلك.

وأما الخامس ـ فجوابه[9] : أنا نختار : أن الحمل على المجموع : حمل له على أحد مفهوماته.

قوله : أن ذلك لا يكون عملا بالدليل الدال على اعتبار كل واحد واحد.

قلنا : لا نسلم، وسند المنع : أن المعنى بكونه عملا بالدليل الدال على اعتبار كل واحد واحد : أن وجوب الاتيان بكل واحد واحد من مقتضيات الأول وهو بعينه مقتض لوجوب الدليل الدال على اعتبار كل واحد واحد،

---

(١) العبارة من قوله : " فلا يعارضه الدليل . . . " الى هنا ساقطة من ك .

(٢) في ك : " ولا " .

(٣) في د ، ح : " يدل " .

(٤) " ذلك " زيادة يستقيم الكلام بدونها .

(٥) " ذلك " ساقطة من ك .

(٦) في د ، ح : " جمع " ، وهو تحريف .

(٧) " لأجل " ساقطة من ك .

(٨) في ك : " لأن " .

(٩) " فجوابه " ساقطة من ك .

قال المصنف ـ رحمه الله ـ :

" المسـألـة السابعـة "

****

في أنه يجوز حصول[(١)] اللفظ المشترك في كلام الله تعالى ، وفي كلام رسوله ـ عليه (الصلاة و)[(٢)] السلام .

والدليل على جواز : وقوعه ـ وهو قوله تعالى : " والليل اذا عسعس "[(٣)]، فانه مشترك بين الاقبال والادبار .

واحتج المانع : بأن ذلك : اما أن يكون المراد منه حصول الفهم بدون بيان المقصود ، أو مع بيانه[(٤)]

والأول : تكليف مالا يطاق .

والثاني ـ لا يخلو : اما أن يكون البيان مذكورا معه ، أو لا يكون .

فان كان الأول : كان ذلك تطويلا من غير فائدة ، وهو سفه وعبث .

وان كان الثاني : أمكن ألا يصل البيان الى المكلف ، فحينئذ بقى الخطاب مجهولا .

والجواب : هذا غير وارد على مذهبنا ، فانه تعالى يفعل مايشاء ويحكم مايريد .

وأما الجواب عنه ـ على أصول المعتزلة ـ فسيأتي في مسألة تأخير البيان

---

(١) في ك : زيادة " حمل " .

(٢) هذه الزيادة من ع .

(٣) الآية (١٧) من سورة "التكوير" .

(٤) هذا ـ كما في المحصول ـ تفريع على المراد من اللفظ المشترك ، فهو :
اما أن يراد منه حصول الفهم ، أو لا .
الثاني : عبث .
والأول : اما مع بيان المقصود ، أو بدونه . (انظر : المحصول (١/١/ ٣٩٣) . ولعل هذا الكلام سقط سهوا من الناسخ .

الباب السادس

في الحقيقة والمجاز

وهو مرتب على مقدمة وثلاثة أقسام :

القسم الأول : في أحكام الحقيقة .

القسم الثاني : في المجاز .

القسم الثالث : في المباحث المشتركة بين الحقيقة والمجاز .

قال المصنف ـ رحمه الله[(١)] ـ :

" البـــــاب الســـــادس "

فـــى الحقيقـــــة والمجـــــاز

****

وهو مرتب على مقدمة ، وثلاثة أقســام :

أما المقدمة ـ ففيها مسائل :

الأولى : ـ فى تفسير لفظتى " الحقية " " والمجاز " فى أصل اللغـــــة :

أما الحقيقة ـ فهى : فعيلة من " الحق " .

يجب البحث ـ هاهنا ـ عن أمرين :

أحدهما : أن " الحق " ـ فى اللغة ـ هو : الثابت ، لأنه يذكر فـــى مقاومة[(٢)] الباطل ، فاذا كان الباطل هو : المعدوم ، وجب أن يكون الحق هو : الثابت .

وثانيهما : البحث عن وزن " الفعيلة " ـ وفيه ـ أيضا ـ بحثـــان :

الأول : أن " الفعيلة " قد يكون بمعنى المفعول ، وقد يكـــون بمعنـــى الفاعل .

فعلى التقفير الأول ـ معنى " الحقيقة " : المثبتة .

وعلى الثانى : الثابتة .

الثانى : أن " الياء " فى الفعيلة لنقل الاسم عن اللفظ من الوصفية الـــى الاسمية الصرفة ، فلايقال شاة أكيلة ونطيحة .

وأما المجاز ـ فهو : "مفعل " من " الجواز " الذى هو التعدى ، من قــولهــم

---

(١) "قال المصنف ـ رحمه الله : " ساقطة من ك .

(٢) فى المحصول : " مقابلته " .

جزت موضع كذا ، أو من " الجواز " الذى هو قسيم الوجوب والامتناع ، وهـــو في التحقيق ـ يرجع الى الأول ، لأن الذى لا يكون واجبا ولا ممتنعا : كـان مترددا بين الوجود والعدم ، فكأنه ينتقل من العدم الى الوجود .

فاللفظ المستعمل فى غير موضعه الأصل شبيه بالمنتقل عن موضوعه[1] ـ فلا[2] جرم سمى مجازا "[3].

الشرح[4] : أعلم ـ وفقك الله تعالى[5] ـ : أن المصنف جعل مسائل هذا الباب مرتبة على مقدمة ، وثلاثة أقسام .

أما المقدمة ففى[6] تفسير لفظتى[7] الحقيقة والمجاز : " لغة " ، " واصطلاحـــا " ، وما يناسب ذلك من المباحث .

وأما القسمان[8] :

فالقسم الأول : فى / أحكام الحقيقة. /١٢٠

القسم الثاني : فى أحكام المجاز .

القسم الثالث : فى الأحكام المشتركة بين الحقيقة والمجاز .

أما المقدمة ففيها مسائل :

---

(١) من قوله " وهو مرتب على مقدمة . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعـــه عبارة " الى قوله ".

(٢) فى ك : " ولا " .

(٣) المحصول (١/ ١ / ٣٦٥ ـ ٣٦٧) .

(٤) فى ك استبدلت لفظة " الشرح " بعبارة " قال رضى الله عنه " .

(٥) " وفقك الله تعالى " لم ترد فى ك .

(٦) لفظ ك : " هى " .

(٧) فى ك : " لفظة " .

(٨) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها : " الأقسام " .

" المســـــألـــــة الأولـــــــــى "

****

في تفسير لفظتي[1] "الحقيقة" "والمجاز" أما "الحقيقة" ـ فهي : "فعيله" من الحق .

ولا بد في[2] تحقيق مفهومه لغة من البحث عن[3] أمرين :

أحدهما : عن مفهومه "لغة" .

وثانيهما : البحث عن وزن "الفعيلة" وفيه ـ أيضا[4] ـ بحثان :

أما الأول : فنقول : "الحق" ـ في اللغة ـ هو : الثابت ، لأنه يذكـــر في مقابلة الباطل .

وذلك لأنا نقول : "هذا حق" ، فيقال : "هذا ليس بحق ، لأنه باطـــل" .

"والباطل" هو : المعدوم ، "فالحق" هو : الثابت .

وقال عبد القاهر : "هو من حق الله الأمر : اذا أثبته ، أو من حققت الشئ : اذا كنت فيه على يقين" .

وأما[5] البحث الأول ـ من الفعيلة ـ فنقول : "الفعيل" قد يكون بمعنـــى المفعول ، وقد يكون بمعنى الفاعل .[6]

أما الأول : فنحو "قتيل"[7] ـ بمعنى مقتول .[8]

وأما الثاني : كلفظة "قدير" ـ بمعنى قادر .

وأما البحث الثاني : ـ من الفعيلة ـ فنقول : "الياء" المنقوطة بنقطتيـــن

---

(١) في ك : "لفظي" . (٢) في ك : "من" .

(٣) "البحث عن" ساقطة من ك .

(٤) "أيضا" ساقطة من ك .

(٥) في ك : "أما" بدون واو .

(٦) وردت ك بلفظ : "المفعول" ، وهو خطأ .

(٧) في ك : "القتيل" .

(٨) في ك : "المقتول" .

من تحت هو : لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية الصرفة .

وبيان ذلك ـ هو : أن الاسم ينقسم الى قسمين ـ :

الأول :[1] اسم صرف لا يمكن أن يصير وصفا لغيره ـ كقولنا : " زيد " ومايجرى مجراه .

الثاني : اسم هو في نفسه اسم ، ولكن[2] يمكن أن يوصف به ـ كقولنا : " الظريف " ، " والكريم " وامثالهما فاذا دخلت الياء على اللفظ نقلته من الوصفية الى الاسمية الصرفة ، فلا يقال : " شاة أكيلة ،[3] ونطيحة " على أن " أكيلة " و " نطيحة " من باب الصفات ، ويقال : " شاة أكولة[4] ، ونطوحة " على أنهما صفتان .

فالحاصل : أن العرب اذا قالت : " أكيلة " : فهي تقصد الاسم ، واذا قالت " أكولة " : قصدت الوصف .

فالناقل هو : " الياء " المنقوطة من تحت بنقطتين[5] .

وأما " المجاز " ـ فهو : " مَفعَل " من الجواز بمعنى الجواز الذي هو التعدي ، من قولهم : " جزت موضع كذا " أي : تعديته ، أو من الجواز الذي هو بمعنى[6] الامكان الذي هو قسيم الوجوب والامتناع .

وهذا (لأنه)[7] قد تبين في العلوم العقلية : أن المعقول[8] على ثلاثة أقسام : واجب ، وممكن ، وممتنع .

---

(١) " الأول " ساقطة من ك .

(٢) " ولكن " ساقطة من ك .

(٣) الواو ساقطة من ك .

(٤) كذا في ك ، وفي غيرها : " أكول " .

(٦) " بمعنى " ساقطة من ك .

(٧) هذه الزيادة لم ترد في ك .

(٨) في ك : " المقول " .

(٥) في القاموس (٢/ ٢٢٩) : « الأكيل » ، والأكيلة : شاة تنصب ليصاد بها الذئب ونحوه كالأكولة بضمتين ، وهي قبيحة ، والأكولة بالفتح : العاقر من الشياه ، والشاة تعزل للأكل . وقال في « المصباح » ص ١٨ : « الأكولة » بالفتح : الشاة تسمن وتعزل لتذبح ، وليست بسائمة فهي من كرائم الأموال ، والأكيلة فعيلة

وذلك لأن الماهية : اما ألا(١) يقبل العدم لذاته(٢) وهو : " الواجب " ، أو لا يقبل الوجود لذاته وهو : " الممتنع " ، أو يقبلهما جميعا ــ بمعنى أنه بالوجود مرة وبالعدم أخرى ــ وهو : " الممكن " بمعنى : الجائز وجوده ، الجائز عدمه نظرا الى ماهيته .

فواجب الوجود : يجب وجوده لذاته .

وواجب العدم : يجب عدمه لذاته ــ وهو : " الممتنع " .

والجائز ــ الذى هو : " الممكن " ــ لا يجب وجوده ، ولا عدمه لذاته ، وهو ــ على التحقيق ــ راجع الى الأول ، لأن الذى لا يكون واجبا ولا ممتنعا فى ذاته ; فكأنه ينتقل من الوجود الى العدم ، أو من العدم الى الوجود . فاللفظ الغير المستعمل فى موضوعه الأصلى يشبه المنتقل عن موضعه ، فلا جرم سمى " بالمجاز " .

****

---

(١) فى ك : " أن " .

(٢) فى [redacted] ك : " لذاتها " ، [redacted] .

[redacted] " .

قال المصنف ـ رحمه الله تعالى[1] :ـ

" المسألة الثانية "

فى[2] (حد)[3] الحقيقة والمجاز

****

أحسن ماقيل فيه ماذكره أبو الحسين ـ وهو : أن " الحقيقة " : ماأفيد بها ماوضعت له فى أصل الاصطلاح الذى وقع التخاطب (به)[4] " .

وقد دخل فيه الحقيقة اللغوية ، والعرفية ، والشرعية .

و" المجاز " : " ماأفيد به معنى مصطلحا[5] عليه ، غير مااصطلح عليه فى أصل تلك المواضعة التى وقع التخاطب بها ، لعلاقة بينه وبين الأول . "[6]

وهذا القيد الأخير لم يذكره أبو الحسين ، ولابد منه ، فانه لولا العلاقة لما كان مجازا ، بل كان وضعا جديدا .

وقوله : " معنى مصطلحا عليه " انما يصح على رأى من يقول : المجاز لابد فيه من الوضع ، فأما من لم يقل به : فيجب عليه حذفه .

وأما قوله : " غير مصطلح عليه فى أصل تلك المواضعة " . ـ ففيه سؤال ، وذلك أنه يقتضى خروج الاستعارة عن حد المجاز .

بيانه : أنا اذا قلنا ـ على وجه الاستعارة ـ : " رأيت أسدا " ، فالتعظيم الحاصل من هذه الاستعارة ليس لأنا سميناه باسم الأسد[7] ، بل التعظيم

---

(١) " تعالى " لم ترد فى ح ، ك .

(٢) فى د : " وفى " .

(٣) هذه الزيادة لم ترد فى د .

(٤) هذه الزيادة من ح .

(٥) كذا فى جميع النسخ ، وفى المعتمد ، والصواب ـ كما فى المحصول ـ " مصطلح " .

(٦) راجع : المعتمد (١ / ١١) .

(٧) فى المحصول ـ فى هذا الموضع ـ عبارة لم ترد هنا ، فراجعها فى المحصول .

انما يحصل لأنا قدرنا صيرورته فى نفسه أسدا [1] ، لبلوغه [2] فى الشجاعة التى هى خاصية [3] الأسد ـ الى الغاية القصوى .

فلما قدرنا أنه صار أسدا ـ فى نفسه ـ أطلقنا عليه اسم " الأسد " .

وعلى هذا التقدير : لا يكون اسم " الأسد " مستعملا فى غير موضعه الأصلى .

وجوابه : أنه يكفى فى تحصيل التعظيم : أن يقدر أنه حصل له من القوة ما للأسد [4] ، فيكون استعمال لفظ " الأسد " فيه استعمالا للفظ فى غير موضوعه الأصلى . [5] [6]

الشرح : [7] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ : أنه [8] اذا وضع الواضع لفظا لمعنى فهناك أمور : الوضع ، والواضع ، والموضوع ، والموضوع له .

أما الوضع : فقد يطلق اطلاقا غالبا بازاء الاصطلاح ـ وهو : أن يتصور الانسان لفظا ويتصور معنى ، يعزم على أنه متى أراد التعبير عن ذلك المعنى ، فانه يتلفظ بذلك اللفظ .

وقد يراد بالوضع : قول القائل : " سميت هذا حائطا " ، ويعرف الغير بطريق من الطرق ـ أنه [9] متى تكلم بذلك اللفظ : فمراده بذلك اللفظ ذلك المعنى .

---

(١) فى د : " ابتدا " .

(٢) فى د : " البلوغة " .

(٣) فى ح : " خاصيته " .

(٤) من قوله : " أحسن ماقيل فيه . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة " الى قوله " .

(٥) " الأصلى " ساقطة من ح .

(٦) المحصول (١ / ١ / ٣٩٧ ـ ٣٤٤) .

(٧) فى ك زيادة : " قال رحمه الله " .

(٨) " أنه " ساقطة من ك .

(٩) فى غير ك : " بأنه " .

فكل من[١] يتكلم بلغته مراعيا اصطلاحه : يتعين عليه حمل اللفظ على ذلك المعنى عند عدم القرينة ـ فقد ظهر معنى الوضع .

وقد يطلق بازاء غلبة الاستعمال ، وذلك كالألفاظ الشرعية ، والعرفية العامة والخاصة ، فانه[٢] لم ينقل عن الشارع وضع لفظ : " الصلاة " ، " والصوم " وأمثالهما ، بازاء معانيها[٣] الشرعية على التفسير الذى ذكرناه ، بل غلب استعمال الشارع هذه الألفاظ بازاء تلك المعانى الشرعية غلبة ظاهر ، بحيث صارت الحقيقة اللغوية مهجورة فى هذه الألفاظ ، فلا يتبادر الى الذهن عند الاستعمالات الصادرة من الشارع ، ومن حملة الشريعة الا هذه المعانى الشرعية ، وكذا العرفية العامة والخاصة .[٤]

فقد صار الوضع مفسرا بتفسيرين / .   ١٢١ /

وأما الواضع ، (والموضوع) ،[٥] والموضوع له : فقد سبق الكلام[٦] فى تحقيقها ومايتعلق بها من المباحث.

واذا اتضحت هذه المقدمة ـ فنقول : اللفظ[٧] المستعمل[٨] فى موضوعه ، غير استعماله فى معناه ، وغير معناه ، والغرض تحديد اللفظ .[٩]

---

(١) فى ك : " فمن " ، بدلا من : " فكل من " .

(٢) فى ك : " وانه " .

(٣) فى ك : " معانيهما " .

(٤) فى ك : " الخاصة والعامة " .

(٥) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٦) فى ك : " القول " .

(٧) فى ك : " اللفظة " .

(٨) فى ك : " المستعملة " .

(٩) فى ك : " اللفظة " .

فقوله :[١] " الحقيقة ماأفيد بها " : المراد باللفظ[٢] الذى يفاد به المعنى ـ وذلك يتناول اللفظ المفيد للمعنى الموضوع له ، والمفيد لمعنى لم يوضع لـه .

فهو : " الجنس " ، لتناوله المفيد حقيقة ومجازا .

وقولنا : " ماوضعت له " ـ يصح حمله على كل واحد من التفسيرين المذكورين[٣] دون الثالث .

وقولنا : " ماوضعت له " ـ فصل له عن المجاز ، لأن المجاز لم يوضع لـه اللفظ ـ بالتفسير المذكور للوضع .

وقولنا : " فى أصل الاصطلاح الذى وقع التخاطب به " ـ انما ذكر ذلك ليتناول الاصطلاحات الثلاثة : الاصطلاح " اللغوى "،[٤] والعرفى "، والشرعى ".

فيتناول الحقائق الثلاثة .

ولفظة[٥] " أصل " لمنع المجاز من الدخول فى الحد ـ على قول من يعتبر الوضع فى المجاز .

وعند[٦] التحقيق هو للتأكيد حتى يلمح الناظر الاصطلاح الأول .

ولو لم يذكر لما أخل بالمعنى ، ولهذا أسقطه صاحب الحاصل ـ فقال :

" انها اللفظة المستعملة فى معنى وضعت له فى اصطلاح التخاطب ".[٧]

ولو صرح باللفظ هكذا ـ الحقيقة : " اللفظ الذى أفيد به ماوضعت له فى الاصطلاح الذى وقع التخاطب به " ـ كان حسنا .

---

(١) فى غير ك : " فنقول " .

(٢) كذا فى جميع النسخ ، ولعل صوابها : " المراد بـ" ما " اللفظ . . " .

(٣) " المذكورين " ساقطة من ك .

(٤) فى ك : " أو " بدلا من الواو .

(٥) فى ك : " ولفظ " .

(٦) فى غير ك : " عند " بدون الواو .

(٧) انظر : (١ / ١٣٣) .

بل هو أحسن مما ذكره ــ فهذا حد الحقيقة .

وحد " المجاز " : " ما افيد به معنى مصطلحا عليه ، غير ما اصطلح عليه أولا " .

فقولنا : " ما أفيد به " ــ المراد " بما "[١] : اللفظ المفاد به معنى مصطلحا ، فذلك هو : " الجنس " .

وقولنا : " غير ما اصطلح عليه في أصل تلك المواضعة " فصل له عن " الحقيقة " .

وقولنا : " لعلاقة بينه وبين الأول " ــ المراد[٢] منه أنه لابد وأن يكون بين المعنى الذى جعل اللفظ حقيقة له ، وبين المعنى المجازى علاقة : كالمشابهة بين الأسد والشجاع في خاصية الأسد التى هى الشجاعة للمبالغة[٣] ، أو غيرها من أنواع العلاقة ــ على ماسيأتى .

وهذا القيد[٤] لم يذكره أبو الحسين ، ولابد منه لأنه لو لم يعتبر لكان ذلك وضعا جديدا ، فكان حقيقة لا مجازا .

وقولنا : " مصطلحا عليه " ــ انما اعتبر على رأى من اعتبر الوضع في المجاز ــ على التفسير الآتى ذكره .

أما[٥] من لم يعتبر ذلك : فيجب عليه حذفه .

وأما قولنا : " غير مصطلح (عليه)[٦] في أصل تلك المواضعة[٧] " فقد أورد[٨] المصنف عليه سؤالا ــ وهو : أنا اذا قلنا : " زيد أسد " على طريق المجاز ، فالمقصود تعظيم أمره في الشجاعة ، وأنه بلغ منها الغاية العظيمة .

---

(١) في ك : " بها " ، وهو تحريف .

(٢) في ك : " والمراد " .

(٣) في غير ك : " المبالغة " .

(٤) " القيد " مكررة في ك .

(٥) في ك : " وأما " .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) لفظ ك : " الواضعه " ، وهو تصحيف .

(٨) في ك : " يورد " .

فالمقصود من التعظيم لا يحصل (من)[1] تسميته[2] أسدا ، من غير أن يقدر معنى الأسد له ، بل انما يحل التعظيم اذا تخيلنا أنه الأسد .

فاذا أطلقنا اسم " الأسد " عليه ـ والحالة هذه ـ يكون ذلك حقيقة لا مجازا ، لأنا انما أطلقنا على المقصور الذهنى .

وجوابه : أنه يكفى فى التعظيم أنا نقدر أنه حصل له من القوة ماللأسد ، وبه يحصل التعظيم .

فلا يلزم اطلاق[3] (اسم)[4] الأسد على المتخيل[5] أسدا .[6]

واعلم : أن الحد المذكور للحقيقة فيه نظر .

وبيانه : أن الوضع له معنيان مختلفان بالحقيقة ، والماهية ، وذلك لأن الوضع الصادر من أهل اللغة هو الاصطلاح ـ على التفسيرين المذكورين ـ على ما[7] لخصناه .

وأما الوضع المختص بالألفاظ العرفية ـ العامة والخاصة ـ والشرعية ، فليس مفسرا بهذا ، بل هو مفسر بغلبة الاستعمال .

والاصطلاح وغلبة الاستعمال معنيان مختلفان بالحقيقة بالضرورة ، فان خصصنا لفظ " الوضع " بالاصطلاح : خرجت الحقيقة الشرعية والعرفية الخاصة والعامة[8] عن الحد فلا يكون الحد جامعا للحقائق ، فيبطل[9]

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) فى غير ك : " بتسميته " .

(٣) " اطلاق " ساقطة من ك .

(٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) لفظ ك : " التخيلات " .

(٦) " أسدا " ساقطة من ك .

(٧) " ما " ساقطة من ك .

(٨) عبارة ك : " العامة والخاصة " .

(٩) فى د : " فبطل " .

قوله : "(وقد)[1] دخل[2] فيه الحقيقة[3] الشرعية والعرفية ".

وان لم نخصصه بأحدهما : يلزم أن يكون مشتركا بينهما ، ولا يجوز استعماله فيهما ، لما مر.[4]

ولو استعمل فيهما : يلزم استعمال اللفظ المشترك في الحد ، وذلك عبث في الحدود ، ولا مشترك بينهما حتى (يجعل)[5] لفظ " الوضع" حقيقة في المشترك .

والصواب : أن يحد الحقيقة[6] الشرعية والعرفية ـ العامة والخاصة ـ بحد آخر غير حد الحقيقة اللغوية ـ فنقول : الحقيقة اللغوية : " اللفظ المستعمل[7] فيما وضع له أولا ".[8]

ويقابله المجاز ـ وهو : " اللفظ المستعمل في غير ماوضع له أولا[9] ، لعلاقة بينه وبين الأول ."

وان اعتبرنا الوضع في المجاز ـ قلنا : " المجاز : المستعمل في معنى مصطلح على (استعماله في)[10] غير مااصطلح عليه أولا ، لعلاقة بينهما".

وتفسير الوضع المشترط في المجاز ـ على رأى بعضهم ـ: أن يكون نوع[11] ذلك المجاز استعملته العرب .

---

(١) هذه الزيادة لم ترد في د ، ح .

(٢) في د : " فتدخل " وفي ح : " وتدخل " .

(٣) " الحقيقة ساقطة من ك .

(٤) في ك زيادة : " به " .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) في د : " للحقيقة " .

(٧) في ك : " المستعملة " .

(٨) " أولا " ساقطة من ك .

(٩) " أولا " لم ترد في ك .

(١٠) هذه الزيادة من ك .

(١١) في ك : " النوع " .

فانه ينقل عن العرب استعمال (نوع)[1] الكل فى الجزء وعكسه ، وان لم ينقل آحاد الكلات والأجزاء فالوضع المشترط فى المجاز غير الوضع فى الحقائق على تفاسيره .

فهذا حد الحقيقة اللغوية ومجازه .[2]

وأما حد الشرعية والعرفية ـ العامة والخاصة ـ فحدها : اللفظ المستعمل فيما غلب استعماله فى الاصطلاح الذى به التخاطب .

ومجاز المقابل له : اللفظ المستعمل[3] فى غير ماغلب استعماله فيه[4] ، فى الاصطلاح الذى وقع التخاطب به .

ودخل تحت الحد المذكور[5] : الحقيقة الشرعية والعرفية العامة والخاصة .

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) انظر ـ كذلك ـ تعريفات الأصوليين للحقيقة والمجاز اصطلاحا فى : شرح تنقيح الفصول (٤٢ ، ٤٤) ـ والاحكام للآمدى (١/ ٥١ـ٥٤) ـ والمحلى على جمع الجوامع (١/ ٣٠٠ ـ ٣٠٥) ـ والعضد على ابن الحاجب (١/ ١٣٨) ـ والحدود للباجى (٥١ـ٥٢) ـ وشرح الروضة لبدران (٢/ ٨ ـ١٦) ـ وارشاد الفحول (٢١) ـ والمستصفى (١/ ٣٤١) ـ وفواتح الرحموت (١/ ٢٠٣) ـ والخصائص (٢/ ٤٤٢) والطراز (١/ ٤٦ ومابعدها) ـ والتمهيد (١٨٥) ـ والصاحبى (١٩٦ـ ١٩٧) ـ والمزهر (١ / ٣٥٥ ـ ٣٦٨) .

(٣) فى ك : " استعمل " .

(٤) فى ك : " فيها " .

(٥) عبارة ك : " وحده وتحت أحد المذكور " هكذا " .

لا يقال : هذا التحديد فيه شك ، وذلك لأن الوضع : اما أن يكون هو الاصطلاح ، أو غيره .

فان كان عينه : فكل لفظ أفيد به معنى مصطلحا عليه : فقد أفيد به ماوضع له فى أصل هذا الاصطلاح فكان حقيقة ، وكان [1] المجاز حقيقة .

وان كان الوضع هو غير الاصطلاح ، بل الوضع هو أن يضع الواضع لبتداء لفظا بازاء معنى ، ثم يعرف غيره ذلك والوضع ، فلايكون هناك من الحقائق الا الحقيقة اللغوية ، لأن المعانى العرفية والشرعية - انما اشتهرت بكثرة الاستعمال دون الوضع .

وعلى هذا التفسير : فان أهل العرف لم يضعوا لفظ " القارورة " للظرف المعين من الزجاج [2] ، ثم اشتهر / ذلك الوضع ولا الشرع [3] وضع [4] لفظ " الزكاة " لقطع طائفة من مال " زيد " وصرفها الى الفقراء [5] أولا ، ثم اشتهرت ، بل انما صارت [6] هذه الألفاظ شرعية وعرفية بكثرة الاستعمال دون أن يسبقه وضع لهذه الأمور .

واذا عرفت ذلك : فالأولى أن يفسر الوضع بأحد أمرين [7] : اما بأن يضع الواضع لفظا بازاء معنى ، ثم يعرف غيره ذلك الوضع حتى يشتهر بينهم ، واما بكثرة الاستعمال كثرة موجبة للشهرة ناسخة للوضع السابق ان كان .

---

(١) فى غير ك : " فكان " .

(٢) " الزجاج " ساقطة من ك .

(٣) لفظ ك : " الشهر " ، وهو تحريف .

(٤) لفظ ح : " وهذا " .

(٥) فى ك : " الفقير " .

(٦) فى ك : " ضارب " ، وهو تصحيف .

(٧) فى ك : " الأمرين " .

واذا تفسر الوضع بأحد هذين الأمرين : قلنا ـ فى حد الحقيقة ـ : انه " استعمال اللفظ فيما وضع له ."

والمجاز هو " استعمال اللفظ فى غير ماوضع له ، لعلاقة بينه وبين الأول مصطلح عليها ".

أما حد الحقيقة فتندرج فيه الحقيقة اللغوية والشرعية ، وذلك لأن اللفظ ـ ان كان موضوعا فى أصل اللغة لمعنى ، واستمر ذلك المعنى (١) من غير طريان ناسخ عليه : فلا حقيقة سوى اللغوية ، فمتى استعمل هذا اللفظ فى موضوعه اللغوى : كان حقيقة ، والا فلا .

وأما اذا طرأ على الوضع اللغوى ناسخ من الشرع أو العرف : صار الوضع للشرع أو العرف ، وزال (٢) الأول (٣) ، فان استعمل فى موضوعه الشرعى : كان حقيقة ، والا فلا .

واعلم : أن هذا الشك مندفع عن الحد الذى ذكرناه ، وكذلك عن الحد الذى ذكره (٤) المصنف (٥) عن أبى الحسين البصرى واختاره (٦) .

وبيان اندفاعه عن ذلك ـ هو : أنا نختار أن الاصطلاح هو عين الوضع ، الا أن الوضع المعتبر فى الحقيقة غير الوضع المعتبر فى المجاز ، فان المعتبر فى الحقيقة وضع لفظ (٧) بازاء المعنى الذى جعل اللفظ حقيقة له ، وأما الوضع المعتبر فى المجاز ـ على خلاف فيه ـ فالمراد به أن يكون نوع ذلك المجاز منقولا عن العرب استعماله فيه ـ على مانبهنا عليه ، وسيأتى زيادة بيانه فى موضعه .

---

(١) لفظ ك : " الوضع " .
(٢) وردت فى د ، ح بلفظ : " فقالا " ، وهو تحريف .
(٣) فى د ، ح : " للأول " .
(٤) فى ك : " نقله " .
(٥) " المصنف " شطرها الأخير مطموس فى ح .
(٦) فى ك : " وأجازه " ، وهو تصحيف. (٧) "لفظ" مكررة فى د ، ح .

وإذا اتضحت هذه المقدمة : لا يلزم من[(١)] كون الوضع عين الاصطلاح[(٢)] : أن يصير المجاز حقيقة ، فاندفع[(٣)] ماذكره .

وأما قوله ـ فى حد الحقيقة ـ : " هو استعمال اللفظ فيما وضع له " ـ فهو مختل من وجهين :

الأول : هو[(٤)] : أن الحقيقة هو : اللفظ المستعمل فيما وضع له باتفاق القوم ، واستعمال اللفظ الموضوع للمعنى غير الحقيقة المستعملة ، فلا يستقيم تفسير الحقيقة بالاستعمال ، وعين ذلك وارد على حد المجاز .

الوجه الثانى : (أن "الوضع")[(٥)] لفظ مشترك بين الاصطلاح وغلبة الاستعمال ـ على مانبهنا عليه ـ فلا يستعمل فى الحد ، ولا مشترك بينهما حتى يجعل اللفظ متواطئا .

فالحد المذكور فاسد .

ولننقل الآن ماقاله غير المصنف من العلماء[(٦)] فى حدى[(٧)] الحقيقة والمجاز ، لتحصل الاحاطة التامة[(٨)] بالمسألة .

قال الغزالى ـ رحمه الله ـ : " اعلم : أن اسم الحقيقة : مشترك بين ذات الشئ وحده ، ولكن اذا استعمل فى الألفاظ أريد به ما استعمل فى موضوعه .

والمجاز مااستعملته[(٩)] العرب فى غير موضوعه " .[(١٠)]

---

(١) " من " ساقطة من ك . (٢) فى ك : " الاصلاح " ، وهو خطأ من الناسخ .

(٣) فى غير ك : " فانقطع " ، والمناسب ماأثبتناه .

(٤) " هو " ساقطة من ك .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) " من العلماء " ساقطة من ك .

(٧) فى ك : " حد " .

(٨) " التامة " ساقطة من ك .

(٩) فى ك : " استعمله " .

(١٠) منقول بتصرف ـ انظر : المستصفى (١ / ٣٤١) .

هذا ماقاله الغزالى ،ولم يتعرض للحقائق الثلاثة (١) .

قال ابن الحاجب : " حقيقة الشئ : ذات الشئ لازمة (٢) له . من " حق الشئ " أى : لزم وثبت .

وفى الاصطلاح : اللفظ المستعمل فى وضعه الأول فى الاصطلاح الذى به التخاطب ،وهى لغوية وشرعية وعرفية . وقد علم بذلك تحديدها .

وقال فى حد المجاز : انه اللفظ المستعمل فى غير وضعه الأول على وجه يصح ــ على التفسيرات الثلاثة " (٣).

ولم يتعرض للعلاقة (٤) ولا بد منها ،ولفظة " الأول " لا حاجة اليها .

وفيه نظر آخر من وجهين :

الأول : لفظة " فى وضعه " ليس بحسن فى هذا الموضع ،وام كان (قد) (٥) استعمل الوضع وأراد به الموضوع فهو مجاز فى الحد مستغنى عنه .

والثانى : مانبهنا عليه أولا .

قال صاحب الاحكام ــ فى حد الحقيقة اللغوية ــ: " انه اللفظ المستعمل فيما وضع له أولا .

وأما الحقيقة العرفية اللغوية فهو: اللفظ المستعمل فيما وضع له بعرف الاستعمال اللغوى " (٦).

---

(١) تعرض لها قبل الكلام عن الحقيقة والمجاز ــ فراجع: نفس المصدر (١ / ٣٢٥ ومابعدها) .

(٢) كذا فى ك ،وصوابها "كما فى المختصر ــ: "اللازمة "،ولفظ د ،ح : " الدالة " ،وهو تحريف .

(٣) منقول بتصرف ــ انظر: المختصر بشرح العضد وحواشيه (١ / ١٣٨ــ ١٤١) .

(٤) فى ك : " العلاقة " .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) انظر : الاحكام (١ / ٥٢) .

ثم قال : "هو قسمان :

الأول : أن يكون الاسم قد وضع لمعنى عام ، ثم[1] يتخصص بعرف استعمال أهل اللغة ببعض مسمياته : كاختصاص لفظ " الدابة " بذوات الأربع عرفا ، وان كان فى أصل اللغة لكل ما دب .

الثانى : أن يكون الاسم فى أصل اللغة ـ لمعنى ، ثم يشتهر[2] بعرف استعمالهم فى المجاز ، بحيث لا يفهم من اللفظ عند اطلاقه غيره ، ونظيره[3] لفظ " الغائط "[4] وأما الحقيقة الشرعية فهو استعمال[5] الاسم الشرعى فيما كان موضوعا له أولا فى الشرع".[6]

ثم قال : "وان شئت أن تحد الحقيقة على وجه يعم جميع الاعتبارات ـ قلت : الحقيقة : هى اللفظ المستعمل فيما وضع له أولا ، فى الاصطلاح الذى به التخاطب[7] ."[8]

ثم قال ـ (فى)[9] حد المجاز فى اللغة الوضعية ـ : "هو اللفظ المتواضع على استعماله فى غير ما وضع له أولا فى اللغة ، لعلاقة بينهما .

---

(١) "ثم" ساقطة من ك . (٢) فى غير ك : "اشتهر" .

(٣) فى ك : "نظيره" بدون واو العطف .

(٤) الغائط والغوط : المتسع من الأرض مع طمأنينة ، ويقال لموضع قضاء الحاجة ، وهو اسم للعذرة نفسها ، لأنهم كانوا اذا أرادوا ذلك أتوا الغائط وقضوا الحاجة ، فقيل لكل من قضى حاجته : قد أتى الغائط يكنى به عن العذرة ، وفى التنزيل : "أو جاء أحد منكم من الغائط" من الآية (٤٣) النساء .

(انظر : لسان العرب (٧/٣٦٤ ـ ٣٦٥) .

(٥) فى ك : "الاستعمال" .

(٦) نقله مختصرا ـ انظر : الاحكام (١/٥٢ ـ ٥٣) .

(٧) فى ك : "المتخاطب" ، وهو تصحيف .

(٨) انظر : الاحكام (١/٥٣) .

(٩) هذه الزيادة من ك .

ومن لم يعتقد كونه وضعيا قال في حد المجاز[١] ــ في اللغة الوضعية ــ هو:
" اللفظ المستعمل في غير ماوضع له أولا " .

وعلى هذا لا يخفى حد التجوز عن الحقيقة الشرعية والعرفية .

وان أردت التحديد على وجه يعم الجميع ــ قلت : هو اللفظ المتواضع على استعماله ،أو المستعمل في غير ماوضع له أولا في الاصطلاح الذى وقع به التخاطب[٢] ،لما بينهما من التعلق"[٣].

واعلم : أن جميع ماذكره في حد الحقيقة الشرعية والعرفية واللغوية ضعيف ،ويعلم ضعفه واختلاله مما نبهنا[٤] عليه .

وكذا ماذكره من حد المجاز[٥] ،وكذا[٦] تخصيص الحقيقة الشرعية " بالأسم الشرعي " فيه نظر ،فان الحقيقة الشرعية أعم من الاسم والفعل .

وصوابه : أن نقول : " هو اللفظ الشرعي " ،ليكون أعم .

ولفظة " أولا " : لا حاجة اليها ،لأنه انما يحترز بها عن المجازه اذا[٧] قلنا باشتراط الوضع[٨] فيه ــ وعن[٩] بقية الحقائق .

ولا حاجة الى الاحتراز[١٠] ،لأن[١١] لفظة / " الوضع " تخرج الكل ،لأن المجاز غير موضوع الوضع المعتبر[١٢] في الحقيقة . /١٢٣

---

(١) في غير ك : " هذا " . (٢) عبارة ك : " التخاطب به " .

(٣) منقول بتصرف في بعض عباراته ــ انظر الاحكام (١/ ٥٣ ــ ٥٤) .

(٤) عبارة ك : " فما بينهما " ،وهو تصحيف .

(٥) في ك : زيادة " عليه " .

(٦) في ك : " ولذا " .

(٧) في ك : " واذا " .

(٨) لفظ ك : " الواقع " وهو تحريف .

(٩) في ك : " ومن " .

(١٠) في ك : " فلا " . (١١) في ك : " فان " .

(١٢) لفظ ك : " المعين " ،وهو تحريف .

وان قلنا باشتراط الوضع فيه : فالمراد به استعمال العرب ذلك النـــوع، والحقائق الشرعية والعرفية العامة والخاصة خارجة عنه[(١)] بلفظ " الوضـــع"، وقد نبهنا على ذلك ،وانما أعدناه ليعلم ورود[(٢)] الاشكال عليه أيضـــا .

واعلم : أن جميع ماذكر من حدود المجاز ــ انما يتناول المجاز[(٣)] المفـــرد ، وأما المجاز فى التركيب فلا يتناوله .

والمصنف لما كان معتقدا وجود المجاز فى التركيب : كان الصواب أن يذكـر حد المجاز بحيث يعمهما ،ولكن ذلك متعذر.[(٤)]

فحد الحقيقة والمجاز فى المفرد قد[(٥)] بيناه ،وأما حد الحقيقة فى المركـــب فنقول : "كل جملة وضعتها على أن حكمها المفاد بها على ماهو فـــى العقل فهو حقيقة فى المركب"،[(٦)] مثاله : "خلق الله الأرض" .

وكل[(٧)] جملة أخرجت الحكم المفاد بها[(٨)] عما هو فى العقل : فهو المجـــاز فى المركب[(٩)] .

قال المصنف ــ رحمه الله ــ : "والناس قد ذكروا فى تعريف الحقيقة والمجـاز وجوها فاسدة :

أحدها : ماذكره أبو عبد الله البصرى ــ أولا ــ هو :[(١٠)] أن الحقيقـــــة

---

(١) جاءت فى د ،ح بلفظ : "جاز جريانه" ،وهو تحريف .

(٢) فى د ،ح : "صدق" .

(٣) "المجاز" ساقطة من ك .

(٤) فى د ،ح بلفظ : "يتعذر" .

(٥) فى ك : "وقد" .

(٦) لفظ ك : "التركيب" .

(٧) فى د ،ح : "فكل" .

(٨) "بها" ساقطة من ك .

(٩) فى ك : "التركيب" .

(١٠) فى المحصول : "ألا وهو"،ولعل عبارة المتن ــ هنا ــ أدق ،وذلك لأن هذين التعريفين ــ للحقيقة والمجاز ــ هما اللذان اختارهما أبو عبد =

" انتظم [١] لفظها معناها من غير زيادة ولا نقصان ولا نقل ."

والمجاز هو : " الذى لا ينتظم لفظه معناه : اما لزيادة أو نقصان أو لنقل ".

والذى يكون للزيادة هو الذى ينتظم عند اسقاط الزيادة : كقوله تعالى : " ليس كمثله شئ " [٢] فانا لو أسقطنا الكاف استقام المعنى .

والذى يكون للنقصان هو : الذى ينتظم الكلام عند الزيادة كقوله تعالى : " واسئل القرية " [٣] ولو قيل : " واسأل أهل القرية " انتظم وصح الكلام .

والذى يكون لأجل النقل قوله : " رأيت أسدا " وهو يعنى الرجل الشجاع .

واعلم : أن هذا التعريف خطأ ، لأن المجاز بالزيادة والنقصان : انما كان مجازا ، لأنه نقل عن موضوعه الأصلى الى موضوع آخر فى المعنى ، وفى الاعراب .

واذا كان كذلك : لم يجز جعلهما قسمين فى مقابلة النقل أما فى المعنى ، فلأن قوله تعالى : " ليس كمثله شئ " [٤] يفيد نفى مثل مثله ، وهو باطل ، لأنه يقتضى نفيه تعالى عن ذلك ، الا أنه نقل عن هذا المعنى الى نفى المثل .

وكذا قوله تعالى : " واسأل القرية " [٥] ، موضوع لسؤال القرية ، نقل الى أهلها .

وأما فى الاعراب ، فلأن الزيادة والنقصان متى لم يغير اعراب الباقى ، لم

(ه) الله البصرى ـ أولا ، وأما آخرا فقد حد " الحقيقة " بأنها ماأفيد بها ماوضعت له ، و" المجاز " بأنه ماأفيد به غير ماوضع له . وسيأتى بيانه .

(راجع : المعتمد (١ / ١٢ ـ ١٣) .

(١) فى المحصول والمعتمد : " ماانتظم " .

(٢) من الآية (١١) من سورة " الشورى ".

(٣) من الآية (٨٢) من سورة " يوسف " .

(٤) من الآية (١١) من سورة " الشورى " .

(٥) من الآية (٨٢) من سورة " يوسف " .

يكن ذلك مجازا .

فانك اذا قلت : "جاء فى زيد وعمرو" ـ فهو فى الأصل : "جاء نى زيد وجاء نى عمرو" ، الا أنه حذف أحد اللفظين لدلالة الثانى عليه ، ولكن لما لم يكن الحذف سببا لتغيير الاعراب : لم يحكم عليه بكونه مجازا ، وهكذا[1] الكلام فى جانب الزيادة .

وأما اذا أوجبنا تغيير الاعراب : كانا مجازين ، وهذا[2] انما يتحقق عند نقل اللفظ[3] من اعراب الى اعراب آخر ".[4]

الشرح :[5] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ : أن المراد بهذا الكلام : أن اللفظ الدال على مقصود المتكلم ومراده تارة يدل[6] عليه من غير أن يحتاج فى الدلالة عليه الى زيادة لفظ آخر عليه ، أو نقصان شئ من اللفظ منه ، ونقل ذلك اللفظ من معنى الى معنى آخر ، وذلك هو الحقيقة .

وتارة يدل على مقصوده ومراده ؛ اما بأن يزيد فى لفظه شيئا[7] آخر غير ملفوظ به ، أو ينقص من الملفوظ به شيئا ، أو ينقل ذلك من معنى الى معنى آخر ، وهذا هو المجاز .

مثال الأول : "رأيت الأسد" ، والمراد به "السبع المفترس" .

مثال الزيادة : "ليس كمثله شئ"[8] فان المراد نفى المثل ، ولا يدل اللفظ

---

(١) فى ح : "وهذا" .

(٢) فى د : "هذا" بدون الواو .

(٣) العبارة من قوله : "أحدها ماذكره أبو عبد الله البصرى .." الى هنا ساقطة من ك ، وموضعها عبارة : "الى قوله" .

(٤) المحصول : (١/ ٣١٦١ ـ ٤٠٢) .

(٥) فى ك زيادة : "قال رحمه الله" .

(٦) "اعلم وفقك الله تعالى" ساقطة من ك .

(٧) فى د ، ح بلفظ : "ينزل" ، وهو تحريف .

(٨) من الآية (١١) من سورة "الشورى" .

على هذا الا بحذف الكاف من " مثله " واسقاطه .

مثال النقصان : " واسأل (١) القرية " (٢) فانه لا يدل على المراد الا بزيادة لفظة " أهل " .

هذا الحد نقله أبو الحسين البصرى فى معتمده عن أبى عبد الله البصرى من المعتزلة ، ثم اعترض (٣) على هذا الحد بما ذكره المصنف. (٤)

غير أن المصنف زاده بسطا فقال : كلام أبى (٥) عبد الله (يدل) (٦) على أن المجاز ثلاثة أقسام : المجاز (٧) بالزيادة ، المجاز بالنقصان ، المجاز بالنقل .

فيصير المجاز منقسما الى الثلاثة ، والثلاثة أقسامها. (٨)

وشرط صحة (التقسيم) (٩) تقسيم (١٠) الى أقسام تقابلها ، وعدم صدق بعضها على بعض .

ألا ترى أنا اذا قلنا : " الانسان : اما هندى ، أو رومى ، أو غيرهما " . كان تقسيما صحيحا .

واذا قلنا : " الانسان : اما هندى أو رومى ، أو حيوان ، كان فاسدا .

واذا عرفت ذلك : فالمجاز بالزيادة والنقصان ـ انما كان مجازا لنقلهما عن موضوعهما الى غير موضوعهما ، (١١) فان المجاز بالزيادة موضوع لنفس

(د) ~~كذا فى جميع النسخ [illegible] واسقاطها~~ " .

(١) لفظ ك : " وأهل " ، وهو تحريف .

(٢) من الآية (٨٢) من سورة يوسف .

(٣) فى د ، ح زيادة : " عليه أبو الحسين البصرى " .

(٤) انظر (١ / ١٣) .

(٥) فى ك : " أبو " ، وهو خطأ من الناسخ .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) فى ح : " للمجاز " .

(٨) عبارة ك : " أقامه أبو الحسين " . (٩) هذه الزيادة من ك .

(١٠) " تقسيم " ساقطة من ك . (١١) " الى غير موضوعهما " ساقطة من ك .

مثل المثل ، نقل الى نفى المثل ، وسؤال القرية ــ وهو المجاز بالنقصان ــ موضوع لسؤال [١] القرية ، ثم نقل الى سؤال الأهل .

فالمجاز بالزيادة والنقصان لابد فيهما [٢] من نقلهما من معنى الى معنى آخر [٣] ، ولابد وأن تكون الزيادة والنقصان مغيرا ــ أيضا ــ للاعراب .

الدليل عليه ــ هو [٤] : أنا اذا قلنا : " جاءنى زيد وعمرو " لم يكن مجازا ، مع أنه مشتمل على النقصان ، فان أصله : " جاءنى زيد ، وجاءنى عمرو " ، وانما لم يكن مجازا لكونه لم يغير الاعراب [٥] ، وكذا الكلام فى جانب الزيادة ، فان الزيادة ان لم تغير الاعراب : لا يصير اللفظ به مجازا .

نظير ذلك : زيادة الفاعل بعد حذفه لدلالة اللفظ عليه ، فلو صرح به [٦] لزيد فى الكلام ، مع (أنه) [٧] ليس من باب المجاز فانه لم يغير الاعراب ، بخلاف زيادة " الأهل " فى الكلام ، فانه يغير الاعراب [٨] .

فقد ظهر مما ذكرناه : أن المجاز بالزيادة (والنقصان) [٩] ــ انما كان مجازا بعد النقل من معنى الى معنى آخر [١٠] ، ومن اعراب الى اعراب .

واذا اتضحت هذه المقدمة : لا يجوز جعل المجاز بالنقل قسيما للمجاز بالزيادة والنقصان ، لكون المجاز بالنقل صادقا على كل واحد منهما ، وشرط [١١] صحة كون الأشياء أقساما لشئ واحد : عدم صدق بعضها على بعض .

---

(١) فى ك : " كسؤال " .

(٢) فى ك : " لهما " .

(٣) " آخر " ساقطة من ك .

(٤) " هو " لم ترد فى ك .

(٥) " الاعراب " ساقطة من ك .

(٦) " به " ساقطة من ك .

(٧) هذه الزيادة لم ترد فى د ، ح .

(٨) فى ك : " الكلام " .

(٩) هذه الزيادة من ك .   (١٠) " آخر " ساقطة من ك .

(١١) فى غير ك : " فشرط " .

أو نقول : المجاز بالنقل قسيم للمجاز[١] بالزيادة والنقصان ، ضرورة انقسام المجاز الى ثلاثة أقسام ، وأحد القسمين لا يصدق على الآخر ، لكن أحد القسمين ـ هاهنا[٢] ـ صدق على الآخر ، فلا يكونان[٣] قسمين ، فلا تصح القسمة .

تنبيهان :

الأول : ان لقائل أن يقول :[٤] المجاز بالزيادة والنقصان من باب المجاز فى التركيب لا فى الافراد .

الدليل عليه ـ هو : أن المجاز هو : " اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة بينه / وبين الحقيقة ، مع التواضع على استعمال نوعه " . ١٢٥/ظ

وكل واحد من الزيادة والنقصان لم يستعمل فى غير ما وضع له .

أما فى قوله تعالى : " ليس كمثله شئ "[٥] ، فلأن " الكاف " زائدة لا معنى لها ، فليست مستعملة فى شئ ، فضلا عن استعماله فى غيره .

وأما قوله تعالى : " واسأل القرية "[٦] ، فلأن الأهل غير منطوق به[٧] ، فهو غير مستعمل ، اذ[٨] الاستعمال فرع النطق به ، ولا[٩] مجاز فى السؤال والقرية ، فهو ـ اذن ـ من باب المجاز فى التركيب ، وذلك لأن وضع أداة التشبيه لدخولها على المشبه به ، والعرب انما وضعت لدخولها على ما ذكرت[١٠]

---

(١) فى ك : " المجاز " .

(٢) فى ك : " هنا " .

(٣) فى د ، ح : " يكونا " .

(٤) فى ك زيادة : " ان " .

(٥) من الآية (١١) من سورة " الشورى " .

(٦) من الآية (٨٢) من سورة " يوسف " .

(٧) " به " ساقطة من ك .

(٨) فى د : " واذ " بزيادة واو .

(٩) " ولا " مكررة فى ك .

(١٠) فى ك : " كما ذكرنا " .

فتركبها[١] مع أدلة التشبيه من باب المجاز و[٢] التركيب وأما السؤال ، فلأن وضعه[٣] : تركيبه مع من يصلح لأن يكون مجيبا ، والقرية ليست كذلك ، فهو اذن أيضا — من المجاز لا في الافراد بل في التركيب .

ولمجيب أن يجيب عن هذا : بأن الكلمة كما توصف بالمجاز لنقلها عن معناها ، فقد توصف بها لنقلها عن حكم كان (لها)[٤] الى حكم ليس بحقيقة (فيه)[٥]

بيانه[٦] : أن المضاف اليه يكتسى اعراب المضاف[٧] في قوله : " واسأل القرية "[٨] ، والحكم الذى يجب للقرية[٩] في الأصل هو الجر ، والنصب ، فيه مجاز ، ولا ينبغي أن يجعل وجه المجاز في ذلك مجرد الحذف ، لأن الحذف[١٠] اذا تجرد عن تغيير حكم من أحكام ما بقى بعد الحذف لم يسم مجازا ، ألا ترى أنهم يقولون : " زيد منطلق وعمرو " فيحذف الخبر ثم لا توصف جملة الكلام من أجل ذلك — أنه مجاز ، لأنه[١١] لم يؤد الى تغيير حكم فيما بقى . وأيضا المجاز اذا كان معناه : أنه يجوز بالمسمى[١٢] أصله[١٣] ، فالحذف بمجرده لا يستحق الوصف بذلك[١٤] ، لأن ترك الكلمة واسقاطها لا يكون نقلا لها ، لأن النقل انما يتصور فيما يدخل تحت النطق .

---

(١) لفظ ك : " فتركبنا " .

(٢) كذا في جميع النسخ بالواو ، ولعل المناسب للسياق : " في " .

(٣) في ك : " وضع " .

(٤) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٥) هذه الزيادة لم ترد في غير ك .

(٦) في ك : " مثاله " .

(٧) عبارة : " اليه يكتسى اعراب المضاف " ساقطة من ك .

(٨) من الآية (٨٢) من سورة " يوسف " .

(٩) في ك : " لكونه " . (١٠) " لأن الحذف " ساقطة من ح .

(١١) في ك : زيادة : " لو " . (١٢) لفظ د ، ح : " الشئ " .

(١٣) في د ، ح : " أصلا " . (١٤) لفظ د ، ح : " بزيد " ، وهو تحريف .

واذا امتنع وصف المحذوف بالمجاز[(١)] بقى القول فيما لم يحذف ومالم[(٢)] يحذف ودخل تحت الذكر لا يكون زائلا عن موضعه حتى يتغير حكم من أحكامه .
والزيادة كالحذف فيما ذكرنا[(٣)]، وذلك[(٤)] لأن (حق)[(٥)] الزيادة أن يكون سقوطها وثبوتها سواء ، ومحال أن يكون ذلك مجازا ، لأن المجاز هو : الكلمة التي أريد بها غير ماوضعت له في الأصل ، والزائد الذى سقوطه كثبوته لا يتصور (كذلك)[(٦)].

أما اذا حدث[(٧)] بسبب ذلك الزائد حكم تزول لأجله[(٨)] الكلمة عن[(٩)] أصلها[(١٠)] : جاز حينئذ ــ أن يوصف ذلك الحكم أو ماوقع فيه بأنه مجاز : كقولك ــ في قوله تعالى " ليس كمثله شئ "[(١١)] ــ : أن الجر في المثل مجاز ، لأن أصله النصب ، والجر (حكم)[(١٢)] عرض من أجل[(١٣)] زيادة الكاف ، ولو كانوا اذا جعلوا الكاف مزيدة لم يعملوها ؛ لما كان لحديث المجاز سبيل .
هذا ماقاله الامام في كتاب " نهاية الايجاز في دراية الاعجاز ".

الثاني :[(١٤)] قيل : أن الكاف في قوله تعالى : ﴿ ليس كمثله شئ ﴾[(١٥)] [(١٦)].

---

(١) عبارة ك : " المجاز بالحذف " بدلا من : " المحذوف بالمجاز " .
(٢) في غير ك : " فما " .   (٣) في ك : " ذكرناه " .
(٤) " وذلك " مكررة في د .   (٥) هذه الزيادة من ك .
(٦) هذه الزيادة من ك .
(٧) في ك : " حذف " وهو تصحيف .
(٨) في ك : " به حكم " بدلا من : " لأجله " .
(٩) في ك : " من " .
(١٠) في د : " أصله " .
(١١) من الآية (١١) من سورة " الشورى ".
(١٢) ساقطة من د ، ومكانها بياض في ح .
(١٣) في ح زيادة : " ذلك " .
(١٤) هذا هو التنبيه الثاني .
(١٥) من الآية (١١) من سورة " الشورى " .
(١٦) الآية لم يرد ذكرها في د .

زائدة ـ وهو الحق ـ وقيل ليست زائدة .

أما من قال : بأنها[1] زائدة : فحجته أنها لو لم تكن زائدة : لكانت نافية لواجب الوجود ـ وهو محال .

وأما من قال : بأنها[2] ليست زائدة[3] : فقد توهم خيالا عجيبا[4] وهو : أن نفي المثل[5] ينفي لازمه ، ومن لوازمه[6] أن يكون مثلا ، فنفي مثل المثل نفي للمثل لانتفاء لازمه[7] ، ولا يلزم من ذلك نفي واجب الوجود ، لأنه ينفي[8] مثل المثل من حيث هو مثل ، لا من حيث هو ذاته .

وهذا خيال فاسد ، فان[9] نفي المثل معناه نفي ماصدق عليه أنه مثل ، لأن موضوع القضية ماصدق عليه[10] ماعبر عنه به محكوما عليه ، لا الذات .

فيلزم من نفي مثل المثل[11] نفي الواجب وجوده جزما ، وذلك محال ـ فالحق[12] أنها زائدة .

قال المصنف ـ رحمه الله ـ وثانيها : ماذكره أبو عبد الله البصري ثانيا ، فقال : " الحقيقة : ماأفيد بها ماوضعت له . والمجاز : ماأفيد به غير ماوضع له "[13] .

---

(١) في ك : " انها " .

(٢) في ك : " انها " .

(٣) في د ، ح : " بزائدة " .

(٤) " عجيبا " ساقطة من ك .

(٥) لعل صوابها : " نفي مثل المثل " .

(٦) في غير ك : " لوازم المثل " بدلا من : " لوازمه " .

(٧) لعل الصواب : " ملزومه " .

(٨) في د ، ح : " يقتضي " ، وهو تحريف .

(٩) في د ، ح : " فكأن " .

(١٠) " عليه " ساقطة من ك .

(١١) في ك : زيادة " نفي الوجوب " .

(١٢) في غير ك : " والحق " .   (١٣) انظر : المعتمد (١/ ١٢) .

وهذا ــ أيضا ــ باطل .

أما قوله ــ في الحقيقة : " انها ما أفيد[(١)] ماوضعت له " ــ فباطل ، لأنه يدخل في الحقيقة ماليس منها ، لأن لفظة الدابة اذا استعملت في الدودة والقملة ، أفيد بها ماوضعت له في أصل اللغة ، مع أنها بالنسبة الى الوضع العرفي مجاز ، فقد دخل المجاز العرفي فيما جعله حدا لمطلق[(٢)] الحقيقة ــ وهو باطل .

وقوله ــ في المجاز : " انه الذى أفيد به غير ماوضع له ". ــ فهو باطل بالحقيقة العرفية والشرعية ، فان اللفظة أريد بها ــ والحالة هذه ــ غير ماوضعت له في أصل اللغة ، فقد وجدت هذه الحقيقة في المجاز .

وأيضا ــ فقوله : " ما أفيد به غير ماوضع[(٣)] " : اما أن يكون المراد منه أنه أفيد به غير ماوضع له بدون القرينة ، أو مع القرينة .

والأول باطل ، لأن المجاز لا يصير[(٤)] اليه بدون القرينة .

والثانى[(٥)] ينتقض[(٦)] بما اذا استعمل لفظ " السماء " في "الأرض " ، فان اللفظ قد أفيد به غير ماوضع له ، مع أنه ليس بمجاز فيه .

وأيضا ــ ينتقض بالأعلام المنقولة ، فان قلت : العلم لا يفيد ، قلت : حق ان العلم لا يفيد في المسمى صفة ، وليس بحق أنه لا يفيد أصلا[(٧)] ، بل هو يفيد عين تلك الذات"[(٨)].

الشرح :[(٩)] اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ : " أن هذين الحدين ذكرهما[(١٠)]

---

(١) في المحصول زيادة : " بها " ، وهو الصحيح .

(٢) في د : " المطلق " .

(٣) في المحصول زيادة : " له " .

(٤) كذا في د ، ح ، ولعل الأنسب : " يصار " .

(٥) في د : " والثالى ". (٦) في د : " ينقض " ، وهو تصحيف .

(٧) العبارة من قوله : "ثانيا ، فقال الحقيقة. ." الى هنا لم ترد في ك ، وموضعها عبارة "الى قوله". (٨) المحصول (١/١/٤٠٢ ــ ٤٠٣) .

(٩) في ك زيادة : " قال رحمه الله " . (١٠) في ك : " ذكرها " .

أبو عبد الله البصرى ـ من المعتزلة ـ ثانيا ، فقال : " الحقيقة : ما أفيد بها[١] ما وضعت له ".

فقوله : " ما أفيد به " أى : اللفظ الذى يفاد به ما وضع له .

فقوله : " اللفظ الذى يفاد به " : جنس للحقيقة والمجاز ، لأن كل واحد منهما لفظ يفاد به معنى ما .

وقوله : " ما وضعت له " فصل له عن المجاز ، لأن المجاز لم يوضع له اللفظ بخلاف الحقيقة .

وحد المجاز : " اللفظ الذى يفاد به غير[٢] ما وضع له ".

فقوله : " اللفظ الذى يفاد به[٣] " جنس لهما .

وقوله : " غير ا له " فصل له عن الحقيقة .

هذا (هو)[٤] شرح هذين الحدين .

قال المصنف : حد الحقيقة باطل ، لأنه يدخل فى الحقيقة ما ليس منها .

ومعناه : أن شرط (صحة)[٥] الحد أن يكون جامعا مانعا ، وهذا الحد ليس بمانع[٦] .

وبيانه : أنه[٧] يدخل فى الحقيقة ما ليس منه ، وذلك لأن لفظ[٨] " الدابة " اذا استعملت فى الدودة والقملة : فهو حقيقة باعتبار الوضع اللغوى ، ومجاز باعتبار الوضع العرفى ، ويصدق على المجاز العرفى : أنه لفظ

---

(١) فى ك : " فيها " .

(٢) لفظ ك : " عند " ، وهو تصحيف .

(٣) " به " ساقطة من ك .

(٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) هذه الزيادة من ق .

(٦) لفظ ق : " بجامع " ، وما أثبتناه هو الصواب .

(٧) " أنه " ساقطة من ق .

(٨) فى ق : " اللفظ " .

أفيد به ماوضع له فى أصل اللغة ــ فهو : حقيقة .

فقد صح أنه يدخل المجاز العرفى فيما جعل حدا لمطلق الحقيقة ، سواء كانت لغوية أو عرفية عامة أو خاصة ، فالحد ليس بمانع / ، فهو ــ اذن ــ فاسد . ١٢٥/

وحد المجاز ــ أيضا ــ باطل ، وذلك لأنه يدخل فى المجاز الحقيقة الشرعية والعرفية ، فانه يصدق على الحقيقة الشرعية والعرفية[1] : أنه لفظ أفيد به غير ماوضع له .

فالحقيقة الشرعية والعرفية مجاز ــ وذلك باطل .

وأيضا ــ ماذكره حدا للمجاز باطل من وجه آخر ، وذلك لأن قوله : " المجاز : ماأفيد به غير ماوضع له " : اما أن يكون المراد بالافادة افادة[2] المعنى المجازى مع القرينة ، أو لا مع القرينة .

الأول باطل باستعمال لفظ السماء[3] فى الأرض مع القرينة ، فانه لا يجوز ، والثانى باطل ، لاستحالة افادة اللفظ المعنى[4] المجازى بدون القرينة .

ثم نقول ماذكرتم باطل بالأعلام المنقولة : كـ " محمود " ، " وأحمد " وغيرهما ، فانه يصدق عليها أنها أفيد بها (غيرما)[5] وضعه[6] واضع اللغة ، مع أن الأعلام ليست حقائق ولا مجازات ، لخروجها عن حديهما .

---

(١) "والعرفية" : ساقطة من ح .

(٢) فى ك : " افادتها " .

(٣) لفظ ك : " الأسماء " ، وهو تحريف .

(٤) فى د ، ع : " الحق " ، والصواب ماأثبتناه .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) فى ك : " ضعه " ، بدون الواو .

وأما ما[1] ذكره ـ من كون العلم لا يفيد صفة فى الذات ، بل يفيد عين الذات ـ فواضح ، وهو حق .

واعلم : أن أبا عبد الله البصرى ـ من المعتزلة ـ ذكر ـ أولا ـ فى حد الحقيقة والمجاز : " ما انتظم لفظة معناه من غير زيادة ولا نقصان ولا نقل " ـ الى آخر الحد الذى شرحناه أولا .

وذكر ـ ثانيا ـ فى حديهما : " ما أفيد به ما وضع له " ـ الى آخره .

والمصنف زيف كل واحد منهما ، كما سبق ، وشرحناه .

وكذلك صاحب المعتمد ، فانه يختار فساد الحدين المذكورين ـ كما هو اختيار المصنف ـ فى كتابه المسمى " بالمعتمد ".[2]

وأما القاضى عبد الجبار ـ من المعتزلة ـ فانه يذهب الى تصحيح الحد الذى ذكره أبو عبد الله أخيرا ـ

ويقول : " ان ما ذكره ـ أولا ـ هو صفة الحقيقة والمجاز ، وليس بحد ".

قال : لأن الاسم اذا كان تارة حقيقة وتارة مجاز ، فلا يجوز أن يرجع كونها حقيقة أو مجازا الى صيغتها[3] ، لأنها لا تختلف والحقيقة والمجاز تختلف ، بل يرجع الى كيفية الافادة بها ، فاذا[4] أفادت واحدة فى الأحوال كلها : لم تكن مرة حقيقة ومرة مجازا ، فلا بد اذا كانت[5] حقيقة من[6] أن يفاد بها غير ما أفيد بها اذا كانت مجازا ، ولا غير يذكر فى ذلك الا ما قدمناه .

هذا ما قاله القاضى عبد الجبار فى تقرير هذا[7] الحد[8]

---

(١) " ما " ساقطة من ك . (٢) انظر : (١ / ١٢ ـ ١٣) .

(٣) فى د ، ع : " حقيقتها " ، وهو تصحيف .

(٤) فى ك : " واذا " . (٥) فى غير ك : " كان " .

(٦) " من " ساقطة من ك .

(٧) فى ك : " أحد " .

(٨) فى ك : " الحدين " راجع ما نقل عن القاضى عبد الجبار فى المعتمد (١ / ١٣) .

وأما أبو الحسين البصرى غلب عليه هذا الكلام ــ فقال : ان اللفظ لا يكــون حقيقة بصيفتها[١] بمعين (ما)[٢] ذكرت .

لكن الذى يدخل به فى أن يكون حقيقة هو : أن ينتظم لفظها معناهــــا من غير زيادة ، ولا نقصان ، ولا نقل .

وهذه كيفية فى الافادة مباينة لافادة المجاز المعنى[٣] بالزيادة ، أو النقصان أو النقل .

وهذا القلب صحيح لا جواب له ، ذكره فى " المعتمد "[٤] ، وفى " شرح العمـــد "[٥] .

ثم قال ــ فى شرح العمد ــ[٦] : " ويمكن أن يقال ــ فى نصرة هذا[٧] الحـــد ــ : ان كون اللفظ حقيقة مقابل[٨] لكونها[٩] مجازا ، وهى كالنقيض لـــــه ، فيجب أن يكون حد أحدهما مقابلا ونقيضا لحد الآخــــــــــــــــر .

والمعقول ــ من قولنا : " ان اللفظ مجاز فى هذا المعنى " ــ أن المتكــلم تجوز به[١٠] فيه وترخص فى أن[١١] وضعها فى غير حقها وموضعها ، ولا[١٢] يكون كذلك الا ولها موضع هى أحق به .

فينبغى أن يحد المجاز : " بأنه ماأفيد به غير ماوضع له " ، لأن هذا الحــد ينبئ : أن للفظة مكانا هى أحق به .

---

(١) فى ك : " لصيفتها " .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) " المعنى " ساقطة من ك .

(٤) انظر : (١ / ١٣ ــ ١٤) .

(٥) فى د ، ح : " المعتمد " ، وهو تصحيف .

(٦) فى د ، ح : " المعتمد " ، وهو تصحيف .

(٧) " هذا " ساقطة من ك .

(٨) فى ك : " مقابله " .

(٩) فى ك : " لكون " .

(١٠) " به " ساقطة من ك .

(١١) فى غير ك : " بأن " . (١٢) فى ك : " فلا " .

وقد بينا : أن ذلك معقول من وصفنا اللفظة بأنها مجاز ،والشئ انما يحد بما هو معقول من معناه .

واذا كان (هذا)[1] معقولا من معنى المجاز : فالمعقول ـ اذن ـ من قولنا : "ان اللفظ حقيقة[2] فى[3] هذا المعنى" ـ هو : أن المستعمل لها فيه لم يترخص باستعمالها فيه ،بل وضعها فى حقها ومكانها الذى تستحقه .

ولا تكون كذلك الا[4] اذا[5] لم يكن لتلك اللفظة مكان[6] هى أحق به من هذا المعنى[7] .

واذا كانت اللفظة مفيدة لمعنى ،ولم تكن موضوعة لشئ سواه : فهى موضوعة له ،لأنه لا يجوز أن تكون مفيدة وليست موضوعة لشئ أصلا .

فاذا كان هو المعقول من وصفنا[8] اللفظة بأنها حقيقة : صح أن[9] تحد الحقيقة بأنها : "ماأفيد به[10] ماوضع[11] له" .

لأن هذا الحد يشتمل على ماهو معقول من قولنا : "اللفظ[12] حقيقة".

فأما القول : بأن الحقيقة هى : "ماانتظم لفظها معناها من غير زيادة ،ولا نقصان ،ولا نقل"،(فانه يفيد أنها تتناول معناها الذى عبر بها عنه من غير زيادة ،ولا نقصان ،ولا نقل)[13]، وليس هذا هو معنى

---

(١) هذه الزيادة من ح ،ك .

(٢) فى د : "حقيقته" .

(٣) فى ك : "من" .

(٤) "الا" ساقطة من ك .

(٥) فى ك زيادة : "كان" .

(٦) فى غير ك : "مكانا" ،وهو خطأ .

(٧) فى د زيادة : "واذا كانت اللفظة مكانا هى أحق به من هذا المعنى" ، وهى تكرار .

(٨) فى د ،ح : "وضعنا" وهو تصحيف .

(٩) فى ك : "بأن" .

(١٠) فى ك : "منها" .

(١١) "وضع" ساقطة من ك .

(١٢) فى ك : "اللفظة" .

(١٣) مابين المعقوفتين ساقط من د ،ح .

قولنا : " ماأفيد به ماوضع له "، فان كان هذا هو المعقول من وصفنا اللفظة بأنها حقيقة : وجب أن يكون هذا هو الحد لاغير.

فان قيل فلعل المراد بقوله : " ماانتظم لفظه معناه "، أى : ماانتظم[1] الذى وضعت الحقيقة له .

قيل : لو كان هذا هو المراد : لوجب أن يصرح به فى الحد ـ فيقال : " ماانتظم معناه الذى وضع له " ولو قيل ذلك لكان الحد الأول .

وأيضا ـ لو أريد ذلك[2] : لما قيل من غير زيادة ولا نقصان ولا نقل ، لأن ذلك يقتضى : أن يكون المجاز هو : " الذى لا ينتظم لفظه معناه الذى وضع له فى الأصل الا بزيادة[3] أونقصان أو نقل "، وليس الآخير كذلك .

وقد تبين ـ مما نقلناه عن أبى الحسين فى شرح العمد[4] ـ أنه يختار الحد الذى ذكره الشيخ أبو عبد الله أخيرا ، وقد زيفه فى كتاب المعتمد[5]، وأن الشيخ أبا عبد الله ذكر فى هذا الحد زيادة لم ينقلها صاحب المعتمد فى كتابه ولا المصنف ـ وهى : قوله : " ماأفيد (به)[6] ماوضع له : اما فى اللغة أو فى الشرع أو فى العرف " .

وهذه الزيادة تدفع النقض الذى أورده المصنف .

قال المصنف ـ رضى الله عنه[7] ـ : " وثالثها ماذكره ابن جنى ـ وهو : " أن الحقيقة : " ماأقرت فى الاستعمال على أصل وضعها فى اللغة ".

---

(١) فى ك : " الكلم "، هكذا .

(٢) " لكان الحد الأول ، وأيضا : لو أريد ذلك " مكررة فى ح .

(٣) فى ك : " زيادة " .

(٤) فى د ، ح : " المعتمد "، وهو تحريف .

(٥) راجع : (١ / ١٢) .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) فى ح : " رضى الله تعالى عنه " .

والمجاز : " ماكان بضد ذلك ". (١)

وهذا ضعيف ، لأن ماذكره فى حد الحقيقة يخرج عنه الحقيقة الشرعية والعرفية ، وهما يدخلان فى حد المجاز .

وأيضا ـ فقوله : " المجاز ماكان بضد ذلك " ، معناه : أن المجاز هو : الذى ماأقر فى الاستعمال على أصل وضعه فى اللغة ـ وهو باطل ، والا لكان استعمال لفظ " السماء " فى " الأرض " (٢) مجازا .

ورابعها : ماقاله عبد القاهر النحوى ـ قال : " الحقيقة : كل كلمة أريد بها عين ماوقعت له فى وضع واضع ، وقوعا لا يستند فيه الى غيره : كالأسد للبهيمة المخصوصة .

والمجاز : كل كلمة أريد بها غير ماوضعت (٣) له فى وضع واضع لملاحظة بين الثانى والأول " . (٢)

وهذا التعريف ـ أيضا ـ ليس بجيد ، لأنه يقتضى خروج الحقيقة الشرعية والعرفية عن حد الحقيقة (٤) ، / ودخولهما (٥) فى حد المجاز " (٦) ١٢٦/و

(١) الخصائص (٢ / ٤٤٢) .

~~(٢) لفظ [illegible] "الأرض فى السماء" [illegible] الأصح~~ .

(٣) لفظ الأسرار : " وقعت " ، ولعل المناسب ماأثبتناه .

(٢) عرف عبد القاهر الجرجانى المجاز بتعريفين : أحدهما : هذا الذى ذكره المصنف .

وثانيهما : " كل كلمة جزت بها ماوقعت له فى وضع الواضع الى مالم توضع له من غير أن تستأنف فيها وضعا لملاحظة بين ماتجوز بها اليه وبين أصلها الذى وضعت له فى وضع واضعها .

(راجع ـ لمعرفة تلك التعريفات ـ أسرار البلاغة (٣٠٣ ـ ٣٠٤) .

(٤) العبارة من قوله : " وهو أن الحقيقة ماأقرت . . " الى هنا استبدلت فى ك بعبارة : " الى قوله " .

(٥) فى ك : " ودخولها " .

(٦) المحصول (١ / ١ / ٤٠٣ ـ ٤٠٥) .

الشرح :[١] اعلم ـ وفقك الله تعالى[٢] ـ : أن المراد بلفظة "ما" : اللفظة .

فيصير حد الحقيقة : "اللفظة التى أقرت فى الاستعمال على أصل وضعها فى اللغة ".

فقوله : " اللفظة " : جنس للحقيقة والمجاز ، وتناول المهمل .

وقوله[٣] : " أقرت فى الاستعمال " : ـ يخرج[٤] المهمل .

وقوله : "على أصل وضعها فى[٥] اللغة": يخرج المجاز .

وقوله : " المجاز ما كان بضد ذلك" ـ يفيد أن حد المجاز : " اللفظ[٦] الذى ما أقر فى الاستعمال على أصل وضعه فى اللغة ".

وقولنا : " اللفظة " : جنس

وقوله : " ما أقر فى الاستعمال على أصل وضعه "[٧] ـ معناه : أنه استعمل فى غير وضعه فى اللغة ، وذلك فصل له عن الحقيقة .

هذا شرح هذين الحدين .

قال المصنف : " وهذا ضعيف ، لأن الحد الذى ذكره للحقيقة يخرج عنه الحقيقة الشرعية والعرفية ، وذلك لأن كل واحدة منهما ما أقرت فى الاستعمال على أصل وضعها فى اللغة ، فيلزم[٨] من ذلك[٩] دخولهما فى حد المجاز .

وأما حد المجاز فهو باطل بلفظة " السماء " اذا استعملت[١٠] فى

---

(١) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه ".

(٢) " وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٣) فى ك : " بقوله " .

(٤) فى ك : " خرج " .

(٥) " فى " مطموسة فى ك .

(٦) فى ك : " اللفظة " .

(٧) من قوله : " فى اللغة ... " الى هنا ساقطة من ك .

(٨) فى ك : " ويلزم " .

(٩) لفظ ك : " هذا " .

(١٠) فى ك : " استعمل " .

الأرض من غير قرينة ، فانه لفظ ماأقر فى الاستعمال على أصل وضعه فـــى اللغة ــ وليس بمجاز .

(و)[١] هذان الحدان منسوبان الى ابن جنى .[٢]

وأما الحد الذى ذكره عبد القاهر النحوى ــ المذكور فى المتن ــ فلنشرحه ــ أولا ــ ثم نورد عليه ماذكره المصنف .

قال عبد القاهر : " الحقيقة : كل كلمة أريد بها عين ماوقعت[٣] له فـــى وضع واضع ، وقوعا لا يستند فيه الى غيره ".[٤]

فقوله : " الكلمة " : جنس للحقيقة والمجاز .

وقوله : " أريد بها عين ماوقعت له ":[٥] فصل له عن المجاز اذا[٦] لم يشتـرط فيه الوضع ، لأن المجاز : ماأريد به غير ماوضع له اللفظ .

وقوله : " فى وضع واضع ": ليتناول الحقائق الثلاثة .

وقوله : " وقوعا لا يستند فيه[٧] الى غيره " : يحترز بذلك عن المجـــــاز اذا شرطنا فيه الوضع ، فانه يستند الى الحقيقة .

وقوله : " المجاز : كل كلمة أريد بها غير ماوضعت[٨] له ".[٩]

" فالكلمة "[١٠] الموصوفة : جنس لهما .

وقوله : " غير ماوضعت له فى وضع واضع ": فصل له عن الحقيقة ، ويتنـــاول

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) انظر الخصائص (٢ / ٤٤٢) .

(٣) لفظ ك : " وضعت " .

(٤) انظر : أسرار البلاغة (٣٠٣) .

(٥) من قوله : " فى وضع واضع . " الى هنا ساقط من ك .

(٦) فى ك : " واذا " .

(٧) فى ك : " فيها " .

(٨) لفظ د ، ح : " وضع " .

(٩) انظر أسرار البلاغة (٣٠٤) .

(١٠) فى د ، ح زيادة : " لا " .

المجاز الذى هو حقيقة شرعية ، والمجاز الذى هو حقيقة عرفية .
هذا شرح هذين الحدين .
قال المصنف : وهو ضعيف ، وذلك لأنه يقتضى خروج الحقيقة الشرعية والعرفية عن حد الحقيقة ودخولهما فى حد المجاز .
واعلم : أن ماأورده على حد الحقيقة الذى[1] ذكرها[2] ابن جنى مندفع ، وذلك لأن ابن جنى انما ذكر حد الحقيقة اللغوية ، يدل على تصريحه فى الحد بقوله : "على أصل وضعها[3] فى اللغة".
وأما ماأورده على الحد الذى ذكره للمجاز : فهو وارد .
وأما الذى أورده على الحد الذى ذكره عبد القاهر ففيه نظر ، لأنه يتناول الحقائق الثلاثة ، غاية مافى الباب : أنه يصدق على كل واحدة حد المجاز ــ أيضا ــ فيلزم : أن يكون كل واحدة[4] منهما[5] حقيقة (ومجازا)[6] ، فكأنه اذ ذاك[7] باعتبارين مختلفين .
واعلم : أن ابدال لفظة "كل" "بالكلمة" متعين ، لأن الحد يجب أن يكون للماهية المشتركة بين الأفراد ، لا[8] لكل واحد واحد .

****

---

(١) فى غير ك : "التى" ، وماأثبتناه أوفق للسياق .
(٢) كذا فى جميع النسخ ، والمناسب للسياق : "ذكره".
(٣) فى ح : "وضعهما" .
(٤) فى ك : "واحد" .
(٥) فى غير ك : "منها" .
(٦) هذه الزيادة لم ترد فى د ، ح .
(٧) فى ك : "وذلك" بدلا من قوله : "فكأنه اذ ذاك" .
(٨) فى ك : "ولا" .

قال (المصنف)[1] ــ رحمه الله (تعالى)[2] ــ :

"المســـــألـــة الثالثـــــــــــة"

****

في[3] أن لفظتي الحقيقة والمجاز بالنسبة الى المفهومين المذكورين حقيقــــة أو مجاز .

الحق : أن هاتين اللفظتين في هذين المفهومين المذكورين مجازان بحسب أصل اللغة ، حقيقتان بحس العرف .

أما في الحقيقة : ، فلأنا بينا أنها مأخوذة من الحق ، وبينا أن الحق حقيقة في " الثابت " ، ثم انه نقل الى المعتق المطابق ، لأنه ، أولى بالوجود مــــــن الغرد[4] الغير المطابق ، ثم نقل الى القول المطابق بعين هذه العلـــــة ثم نقل الى استعمال اللفظ في موضوعه الأصلي ، لأن استعماله فيه تحقيـــق لذلك الوضع فظهر أنه مجاز واقع في الرتبة الثالثة بحسب اللغة الأصليـــــة .

وأما المجاز : فاطلاقه على سبيل المجاز ــ أيضا ــ لوجهين :

الأول : أن حقيقته العبور والتعدى ، وذلك انما يحصل بانتقال الجسم من حيز الى حيز ، وأما في الألفاظ : فلا .

فثبت أن ذلك على سبيل التشبيه .

الثاني : ــ وهو : أن المجاز مفعل ، وبناء المفعل حقيقة : اما في الوضـــع أو في المصدر .

وأما في الفاعل : فليس حقيقة فيه .

فاطلاقه على اللفظ لا يكون الا على سبيل المجاز .

هذا ان قلنا : ان المجاز مأخوذ من التعدى .

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) هذه الزيادة لم ترد في غير ح .

(٣) " في " ساقطة من ك .

(٤) كذا في جميع النسخ ، ولعل صوابها : " المعتقد " ولفظ المحصول " العقد " .

أما اذا قلنا : انه مأخوذ من الجواز : كان حقيقة ،لأن الجواز كما يمكن حصوله فى الأجسام : يمكن حصوله في الأعراض، فاللفظ يكون موضوعـا لذلك المجاز [١] ،لأنه موضوع لجواز أن يستعمل فى غير معناه الأصلي ،فيكون حقيقة من هذين الوجهين، الا أنا قد ذكرنا : أن الجواز انما سمى جوازا مجازا عن معنى التعدى والعبور". [٢]

الشـرح : [٣] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ: أن المدعى : أن لفظتى الحقيقة والمجاز، مجازان بحسب الوضع اللغوى ، حقيقتان بحسب الاصطلاح العرفى الأصولـى .

بيـان الأول : أن الحق في اللغة هو : الثابت فى الخارج ، ثم نقل [٤] الى الاعتقاد المطابق مجازا ،فانه يقال للاعتقاد المطابق للواقع ـ كاعتقاد وجود الاله ووحدته ـ انه حق .

ووجـه المجاز: المشابهة،لأن الأول ثابت فى الخارج ،والثانى أولـى بالوجود من الاعتقاد الباطل،لأنه أولى بالعدم .

ثم نقل من الاعتقاد المطابق للواقع،الى القول المطابق للواقع وهـو : القول الصدق ـ فيقال : هذا قول حق .

فهو مستعمل فيه مجازا بطريق النقل من الاعتقاد المطابق للواقع،الى القول المطابق للواقع بعين هذه العلة ـ وهى : أن القول المطابق للواقع أولى بـ

---

(١) فى المحصول : " الجواز" ،وهو المناسب.

(٢) من قوله : " المسأله الثالثة: أن لفظتى الحقيقة والمجاز. . . " الى هنا لم يرد فى ك، وموضعه عبارة" الى آخرها" وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٠٥ـ٤٠٨) .

(٣) فى ك زيادة: " قال رحمه الله".

(٤) "نقـل" ساقطة من ك.

بالوجود من القول الغير[١] المطابق للواقع.

ثم من القول المطابق للواقع،الى اللفظ المستعمل فى موضوعه ، فهو مجاز واقع فى الرتبة الثالثة، لأنه ابتدأ المجاز نقلا من الاعتقاد المطابق ، ثم منه الى القول المطابق ، ثم منه الى اللفظ المستعمل فى موضوعه الأصلى .

ومراعاة هذا الترتيب متعينة، لأن المشابهة بين الاعتقاد المطابق ، والقول الصدق هو : أنهما دالان على مافى الخارج ، ومتعلقاهما في الخارج./١٢٧ أ وأما القول المطابق الصادق ، واللفظ المستعمل فى موضوعه ، فلأنهما لفظان بعد الاشتراك فى أولوية الوجود .

والشبه[٢] بين اللفظ ــ الذى هو حقيقة ــ وبين اللفظ الصادق : أتم من الشبه بين اللفظ والاعتقاد ــ وهذا واضح .

فان قيل : ما هو أولى بالثبوت فهو ثابت وزيادة ، لأن الثبوت بقيد[٣] الأولوية أخص من مطلق الثبوت، فيكون حقيقة لا مجازا ، فتعليله للمجاز يفضي الى ابطال المجاز، بل يصير اللفظ على تقريره كلفظ[٤] "النور" فى اطلاقه على "نور الشمس"، "ونور السراج" وهو فى أحدهما أولى ، لأنه حقيقة فيهما[٥] .

بل الصواب أن يقال : لفظ " الحق " موضوع للثابت من الأجسام لغة[٦] ، ثم انه استعمل فى الاعتقاد الصحيح ، لكون[٧] متعلقه ثابتا فى نفس الأمر ، والباطل لم يثبت له متعلق ، فيكون من باب اطلاق مايستحقه التعليق على المتعلق .

---

(١) " الغير " ساقطة من ك .

(٢) فى د ، ح بلفظ : " فالتشبيه " .

(٣) فى د : "يفيد " وهو تصحيف، وغير منقوطة فى ك .

(٤) فى ك : " كلفظة " .

(٥) " فيهما " ساقطة من ك .

(٦) " لغة " لم ترد فى ك .

(٧) " لكون " ساقطة من ك .

ويدل على تأييد هذا الاحتمال : قوله ــ فى تعليل المجاز ــ: انه لا يكــون حقيقة الا فى جسم، فهو اشارة الى أصل ماذكرناه من التعليــل [١] .

قلنا : هذا الاشكال مندفع، وذلك لأنه لا [٢] يلزم من صدق قولنا : هذا الشــئ أولى بالثبوت من غيره ، أن يكون ثابتا .

ونظائره كثيره ، وذلك (لأنه) [٣] قد يكون شيئان لم يثبت واحد منهما بعــد ، ويكون أحدهما أولى بالثبوت من الآخر، وذلك كالاعتقاد الحق والباطل بالنسبة الى الشخص الذى لم يتصف بواحد منهما ، بل هو عــار [٤] عنهما ، مع أن اتصافــه بالاعتقاد [٥] والحق [٦] أولــــى .

وأما قوله : " الحق موضوع للثابت من الأجسام " فليس كذلك، والا لكان اطلاق الحق على الله تعالى مجازا ــ وهو باطل .

وينبغى أن يفهم كلام المصنف هكذا ــ وهو : أن الحق موضوع للثابت فى الخـــارج، ثم استعمل مجازا فى الاعتقاد الحق [٧] والاعتقاد الحق ليس من الموجودات الخارجيــة ، بل هو الموجودات الذهنية .

ولذلك الاعتقاد الباطل هو من الموجودات الذهنية الا أن الاعتقاد [٨] الحـــق أشبه بالموجود [٩] الخارجى ، وهو أولى بالوجود الذهنى ، وعلى هذا فلا اشكال [١٠] .

---

(١) العبارة من قوله : " ويدل على تأييد هذا الاحتمال . . " الى هنا ساقطة من ك .

(٢) " لأنــه لا " ساقطة من ك .

(٣) هذه الزيــارة من ك .

(٤) لفظ غير ك " مجازى " ، وهو تحريف .

(٥) فى ك : " لاعتقــاد " .

(٦) في ك : " بالحـــق " .

(٧) فى د ، ح زيادة : " مجازا " .

(٨) فى ك : " الاعتقــاد " .

(٩) فــى ك : " بالوجود " .

(١٠) فى د : " ثابت "، وهو خطــأ .

وأما المجاز: فاما أن نقول : انه مشتق من الجواز بمعنى التعدى والعبور، أو من الجواز بمعنى الامكان الذى هو قسيم الوجوب والامتناع، وانما[1] كان يلزم أن يكون مجازا لغويا .

أما اذا قلنا : انه مشتق من الجواز بمعنى العبور (يلزم)[2] أن يكون مجازا لوجهين :

الأول : أن العبور والتعدى انتقال من مكان الى مكان وذلك من خواص الأجسام واللفظ عرض[3]، والانتقال على الأعراض محال .

فقول القائل : "هذا اللفظ[4] مجاز": مجاز باعتبار الوضع اللغوى .

الثاني : أن المجاز "مفعل"[5]، وبناء "المفعل" مجاز فى "الفاعل"[6] حقيقة فى الموضع والمصدر .

وأما اذا قلنا : انه مشتق من الجواز[7] الذى هو قسيم الامتناع والوجوب فهو حقيقة، وذلك لأن الجواز بمعنى الامكان ـ حاصل للأجسام والأعراض حقيقة .

فهو من هذا الوجه ليس بمجاز، الا أنا بينا : أن الجواز انما قيل على الامكان (لحصول)[8] معنى التعدى والانتقال فى الممكن لكونه منتقلا من الوجود الى العدم، ومن العدم الى الوجود، فيصير عند

---

(١) كذا فى د، ح، وردت فى ك غير منقوطة، وصوابها : "وأيما" .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) "عرض" ساقطة من ك .

(٤) "اللفظ" ساقطة من ك .

(٥) لفظ د، ح : "مستعمل"، وهو تحريف .

(٦) فى د : "الفاعلى" .

(٧) فى ك زيادة "بمعنى" .

(٨) هذه الزيادة لم ترد فى د، ح .

التحقيق الى[1] المجاز ،فثبت أنه[2] مجاز[3] ،سواء قلنا باشتقاقه (بمعنى الجواز)[4] بمعنى الانتقال ،أو من الجواز الذى هو قسيم الامتناع والوجوب .

ولقائل : أن يمنع كون المجاز[5] مقولا على الامكان لوجود معنى الانتقال .

****

---

(١) لفظ د ،ح : " اما " ،وهو تحريف .

(٢) فى ك : " أن " .

(٣) فى ك : " المجاز " .

(٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) فى د ،ح جاءت بلفظ : " الجواز " .

* القســــــــم الأ و ل *

فـــى أحكـــام الحقيقـــــــــة

قال المصنف ـ رحمه الله ـ[1] :

" القســـــــم الأول "

فـــى[2] أحكـــام[3] الحقيقـــــــة ـ

****

وفيـــــه مسائـــــــل :

" المســـألـــة الأولـــــى "

****

في اثبات الحقيقة اللغويـــة :ـ

والدليل عليه : أن ـ هاهنا ـ ألفاظا وضعت لمعان ،ولا شك أنهـــا استعملت بعد وضعها فيها ،ولا معنى للحقيقة الا ذلك .

واحتج الجمهور عليه : بأن اللفظ ان استعمل في موضوعه الأصلي فهـــو : " الحقيقة " ،وان استعمل في غير موضوعه الأصلي كان "مجازا" ، لكن المجـــاز فرع الحقيقة ،ومتى وجد الفرع وجد الأصل ،فالحقيقة موجودة لا محالـــة .

وهذا ضعيف ،لأن المجاز لا يستدعي الا مجرد كونه موضوعا قبل ذلك لمعنـى آخر .

وستعرف أن اللفظ في الوضع الأول لا يكون حقيقة ولا مجازا[4] ، فالمجاز غيـــر متوقف على الحقيقة ".[5]

---

(١) في ح ،ك : "رضي الله عنه " .

(٢) لفظ ك : "من " .

(٣) في ك : "أقسام " ،وهو تحريف .

(٤) انظر : المحصول (١ / ١ / ٤٧٧ ، ٤٧٨) .

(٥) من قوله : "وفيه مسائل . . . ." الى هنا ساقط من ك ،وموضعـــه عبارة " الى آخرها " ،وانظر المتن في المحصول (١ / ١ / ٤٠٦ ـ ١١٠) .

الشرح :[١] اعلم ـ وفقك الله (تعالى)[٢] ـ أن المدعى : اثبات الحقيقة اللغوية .

احتج المصنف على ذلك بأن قال : لا شك فى وجود ألفاظ موضوعة لمعان من واضع اللغة ، وتلك (الألفاظ)[٣] استعملت فى معانيها اللغوية ، ولا معنى للحقيقة اللغوية الا اللفظ المستعمل فى موضوعه اللغوى .

واحتج جمهور الأصوليين على ذلك ـ بأن قالوا : اللفظ الموضوع لمعنى من المعانى : اما أن يستعمل فى موضوعه الأصلى ، أو فى غيره .

فان استعمل فى موضوعه الأصلى فهو : "الحقيقة" ، اذ لا معنى للحقيقة الا ذلك .[٤]

وان استعمل فى غير[٥] موضوعه الأصلى : كان "مجازا" ، اذ[٦] لا[٧] معنى للمجاز الا ذلك ، والمجاز فرع الحقيقة ، لأنه اللفظ المستعمل فى غير موضوعه ، فيستدعى تقدم وضع[٨] ذلك اللفظ بازاء معنى من المعانى ، فذلك اللفظ بحالة متى استعمل فيه : كان حقيقة فيه ، ولا نعنى بوجود الحقيقة اللغوية الا ماذكرنا .

قال المصنف (و)[٩] هذا ضعيف ، لأن المجاز لا يستدعى سبق استعمال اللفظ فى المعنى الحقيقى ، بل انما يستدعى سبق وضع اللفظ بازاء المعنى وذلك ليس لحقيقه ، لما سنبين[١٠] ـ ان شاء الله تعالى ـ : أن اللفظ فى

---

(١) فى ك زيادة : "قال رضى الله عنه" .
(٢) هذه الزيادة من ح ، والجملة الدعائية ساقطة من ك .
(٣) هذه الزيادة من ك .
(٤) فى ك : "ذاك" .
(٥) "غير" ساقطة من ح .
(٦) فى د : "اذا" .   (٧) سقطت "لا" من ك .
(٨) "وضع" ساقطة من ك .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) فى د ، ح : "نبين" .

الوضع الأول ليس بحقيقة ولا مجاز .

واعلم : أنا حررنا الدليل على وجه لا يرد عليه ما ذكره المصنف .

قال بعضهم : "هذا الكلام يقتضي بحثين :

أحدهما : أن[1] (معنى كون)[2] اللفظ مجازا : أن يستعمل في غير موضوعه الأصلي لا غير ، وليس الأمر كذلك ، بل للمجاز شروط أخر[3] ، وجاز أن يستعمل المهمل في معنى من المعاني ويكون ذلك (استعمالا للفظ في غير موضوعه الأصلي ، ولا يكون ذلك)[4] مجازا ، بل لابد لهذا الاحتجاج من ضممة أخرى ـ فهذا هو البحث/ الأول . / ١٢٨

وأما البحث الثاني : فأن نقول : كل واحد من الاحتجاجين غير مفيد للمطلوب ، اذ كل[5] واحد منهما يدل على أن هاهنا ألفاظا وضعت في أصل اللغة لمعان استعملت فيها ، أو لم تستعمل (فيها)[6] على اختلاف اثبات الحجتين .

وهذا القدر مما لا ينكره أحد ، ولا يقع (فيه)[7] نزاع حتى يحتاج الى اثباته على المخالف ، بل الذى يمكن أن يقع فيه النزاع ويحتاج فيه الى اثبات هو[8] أن يقول القائل : الحقائق اللغوية انتسخت بأسرها ، وصارت الألفاظ بأسرها شرعية أو عرفية ، لكثرة النقل والتغيير في استعمالات أهل العرف . وعلى هذا يجب اتباع الحقائق الشرعية ان وجدناها في الألفاظ التي

---

(١) في د ، ح زيادة : "يكون" .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) في غير ك : "شرط آخر" ، وما أثبتناه موافق لما في التلخيص .

(٤) مابين المعقوفتين ساقط من د .

(٥) في ك : "لكل" .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) "هو" ساقطة من ن .

في الخطاب ، وان لم نجدها فالحقائق[١] العرفية .

وأما ماينقل من واضعي اللغات : فلا يجوز العمل بها ، لأنها تغيرت وانتسخت ، فلا يخاطبنا الشرع بعد انتساخها .

ولا شك[٢] أن الجواب عن هذا السؤال لا يحصل بمجرد ماذكروه ، بل يحتاج فيه الى تكلف آخر يوجب بقاء أوضاع اللغات على ماكانت عليه".[٣]

والجواب عن الأول ــ هو : أنا نقول : قد جرت عادة العلماء بتحقيق[٤] حدود الأشياء[٥] في الأبواب اللائقة بها ، ثم بعد تحرير تلك الحدود قد يتساهل في ذكرها من غير تحرير بناء منهم على أن ذلك أمر واضح جلي سبق بيانه ، يعلم ذلك بالرجوع الى عرف العلماء في كتبهم .

واذا[٦] تقررت هذه المقدمة ، فانما وقع التساهل في تحرير المجاز ، وذلك لما سبق من بيان حده وشرطه ــ وهو : " اللفظ المستعمل في غير ماوضع له لعلاقة بينه وبين الموضوع له ، مع التواضع على نوعه ". وبه يندفع النقض بالمهمل .

وأما الجواب عن البحث الثاني هو : أن المقصود من ذكر الدليل على الشيء : ايقاع التصديق في النفس ، فان ذكر القضية مجردا عن البرهان لا يكون موقعا للتصديق النفساني ، ولا يكون علما أو ظنا[٧] الا اذا قرن المدعى بما يفيده التصديق افادة علمية أو ظنية .

فان كان في المسألة مخالف : حصل مجموع أمرين وهو : الاحتجاج على الخصم ، وايقاع التصديق في النفس .

---

(١) في ك : " بالحقائق " . (٢) في د ، ح زيادة : " الا " .

(٣) التلخيص (٢١ ــ أ) .

(٤) في ك : " بتحقق " .

(٥) في د : " لأشياء " .

(٦) في غير ك : " فاذا " .

(٧) في د ، ح : " لفظا " ، وهو تصحيف .

وان لم يكن : حصل المقصود الأول[1]، وهو مقصود عظيم من مقاصد العلماء .
ألا ترى أنا ندل على أن الأصل عدم الاضمار[2]، وعدم التقديم والتأخير ، وعدم المعارض العقلي ـ وان لم يعلم في المسائل المذكورة مخالف .

وأما قوله : الذى يمكن أن يقع النزاع (فيه)[3] كذا وكذا فهو من العجائب ، لأنه التزم ـ أولا ـ ألا يقام الدليل الا على المختلف فيه ، وماذكره يمكن أن يقع فيه الخلاف بزعمه ، ولا يلزم من امكان الخلاف وقوعه ، فما ذكره متناقض .

وأما قوله : " جاز[4] تفسير الأوضاع اللغوية " .

قلنا : نعم هذا جائز ، ولكنه غير واقع بناء على الاستصحاب[5].

****

---

(١) كذا في جميع النسخ ، وصوابها : " الثاني " .

(٢) كذا في ك : ولفظ د ، ح : " الأصل " ، وهو تحريف .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) " جاز " ساقطة من ك .

(٥) عرف الزنجاني الاستصحاب بقوله : " الاستدلال بعدم الدليل على نفي الحكم ، أو بقاء ماهو ثابت بالدليل " (تخريج الفروع على الأصول (١٧٢) .
وعرف الأسنوي فقال : " هو عبارة عن الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني بناء على ثبوته في الزمان الأول . . . كاستدلال الشافعية على أن الخارج من السبيلين لا ينقض الوضوء ، بأن ذلك الشخص كان على الوضوء قبل خروجه اجماعا ، فيبقى على ماكان عليه " .
(نهاية السول (٤ / ٣٥٨ ـ ٣٦٦) .

قال المصنف ـ (رحمه الله)[1] ـ :

" المسألة الثانية "

في الحقيقة العرفية

الحقيقة العرفية ـ هي : انتقلت عن مسماها الى غيره بعرف الاستعمال .

ثم ذلك العرف قد يكون عاما ، وقد يكون خاصا .

ولا شك في امكان القسمين ، وانما النزاع في الوقوع.[2] ثم للمجاز جهات كما سيأتي تفصيلها ان شاء الله تعالى ـ: منها : حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه ؛ كاضافتهم الحرمة الى الخمر وهي بالحقيقة مضافة الى الشرب .

ومنها : تسميتهم الشئ باسم شبيهه ؛ كتسميتهم حكاية كلام زيد بأنه[3] كلام زيد ،

ومنها : تسميتهم الشئ باسم ماله به تعلق : كتسميتهم قضاء الحاجة " بالغائط " الذي هو المكان المطمئن من الأرض ، وتسميتهم " المزادة " بالراوية التي هي اسم للجمل الذي يحملها .

وثانيهما : تخصيص الاسم ببعض مسمياته " كالدابة " فانها مشتقة من الدبيب ، ثم انها اختصت ببعض البهائم .

" والملك " مأخوذ من الألوكة وهي " الرسالة " ، ثم اختصت ببعض الرسل .

" والجن " مأخوذ من الاجتنان ، ثم اختص ببعض من يستتر عن العيون .

---

(١) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٢) في المحصول عبارة لم ترد في هذا الموضع ـ فراجع (١/١/ ٤١٠ ـ ٤١١) .

(٣) في ح : " فانه " .

وكذا " القارورة " و " الجامة "[1] موضوعان لبعض مايستقر فيه الشئ ويخبأ فيه ، ثم تخصصا بشئ معين .

فالتصرف الواقع على هذين الوجهين هو الذى ثبت عن أهل العرف ، وأما على غير هذين الوجهين فلم يثبت عنهم ، ولا يجوز اثباته .

والذى يدل على وجود هذا القدر من التصرف : أن علامات الحقيقة ـ كما سنذكرها ـ حاصلة فى هذه الألفاظ عرفا : فوجب كونها حقيقة فيه .

أما القسم الثانى : ـ وهو : العرف الخاص ـ فهو : مالكل طائفة من العلماء من الاصطلاحات التى تخصهم : "كالنقض " ، و" الكسر " ، و" القلب " و"الجمع " ، و" الفرق " "[2]

الشرح :[3] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ : أن اللفظ قد يكون موضوعا لمعنى ، ثم ينقله بعضهم الى معنى من المعانى لغرض من الأغراض ، ثم يشتهر ذلك الاستعمال فى جميعهم أو فى طائفة عظيمة منهم ، ثم يستفيض فيهم ويكثر فلا[4] يعقل بعضهم من بعض عند اطلاق[5] اللفظ[6] الا المعنى الثانى دون الأول ، ولا[7] يستعملون[8] ذلك اللفظ الا (فى)[9] ذلك[10] المعنى ، فاذا اشتهر ذلك اللفظ[11] فى ذلك[12] المعنى بحيث لا تفهم تلك الطائفة من اللفظ الا ذلك المعنى : فقد انتقلت اللفظة من مسماها اللغوى الى غيره بكثرة الاستعمال .

---

(١) كذا فى جميع النسخ ، وهو تصحيف ، وصوابها ـ كما فى المحصول "الخابية" .
(٢) من قوله : " الحقيقة العرفية هى التى انتقلت عن مسماها . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة : " الى أخرها " ، وانظر المتن فى المحصول (١/١/ ٤١٠ ـ ٤١٣) .
(٣) فى ك زيادة " قال رضى الله عنه " . (٤) فى ك : "ولا " .
(٥) لفظ ك : " الاطلاق " . (٦) "اللفظ " ساقطة من ك .
(٧) فى ك : " فلا " . (٨) فى د ، ح زيادة : " فى " .
(٩) هذه الزيادة لم ترد فى د ، ح . (١٠) " ذلك " ساقطة من ك .
(١١) فى ك : " اللفظين " . (١٢) فى ك : " وذلك " بدلا من "فى ذلك" .

واذا اتضحت[1] هذه المقدمة ـ فنقول : الحقيقة العرفية هي : " اللفظة التي انتقلت عن مسماها الى غيره بعرف الاستعمال ".

أما قولنا : " اللفظة " : فهي الجنس لسائر الألفاظ الحقيقية (و)[2] المجازية .

وقولنا :[3] " انتقلت عن مسماها الى غيره " ؛ يخرج الحقيقة اللغوية ، والمجازات اللغوية .

وقولنا : " بعرف الاستعمال " بيان أن النقل ليس تصريح الناقلين بالنقل ، بل سببه كثرة الاستعمال ـ على مالخصناه ،

واعلم : أن في الحد نظرا ، لأنه[4] يبطل[5] بالحقيقة[6] الشرعية .

فان قيل : " بعرف الاستعمال " يخرج ذلك ، فانه لابد في الألفاظ الشرعية المنقولة : أن يتكلم المتعبد بالاسم الشرعي ويعني به المعنى الشرعي ، ونوى[7] أنه عنى ذلك ببيان متقدم أو مقارن ـ ان قلنا : لا يجوز تأخير البيان عن وقت الخطاب ـ أو ببيان متأخر ان قلنا : بجوازه[8] .

---

(١) في د ، ح بلفظ : " صحت " ، ولعل الأنسب ما أثبتناه .

(٢) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٣) في د ، ح : " وقوله " .

(٤) في غير ك : " لأنها " .

(٥) في د ، ح : تبطل " .

(٦) في ك : " الحقيقة " .

(٧) لفظ ك : " وحس " .

(٨) اعلم : أن العلماء قد اختلفوا في جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة على مذاهب :

الأول : أنه جائز ، وهو مذهب أكثر الشافعية ، وجماعة من أصحاب أبي حنيفة رحمه الله .

الثاني : أنه ممتنع ، وهو مذهب بعض الشافعية كأبي : اسحق المروزي وأبي بكر الصيرفي ، وبعض أصحاب أبي حنيفة ، والظاهرية .

الثالث : يجوز تأخير بيان الأمر دون الخبر .

=

. . . .

(=) الرابع : يجوز تأخير بيان النسخ ، دون المجمل والعموم ، وهو مذهب الجبائى وابنه والقاضى عبد الجبار .

الخامس : يجوز تأخير بيان المجمل دون غيره كالعموم ، وهو مذهب الكرخى وجماعة من الفقهاء ، وقد نسبه أبو الحسين البصرى فى المعتمد للشيخ أبى الحسن الأشعرى .

السادس : يجوز تأخير بيان ماليس له ظاهر كالأسماء المشتركة ، ولا يجوز تأخير بيان ماله ظاهر قد استعمل فى خلافه ، كالعام والمطلق والمنسوخ ، والأسماء المنقولة الى الشرع ، واسم النكرة اذا أريد به شئ معين .

وذهب الى هذا أبو الحسين البصرى .

انظر هذه المذاهب وتفصيل أدلتها فى : الاحكام للآمدى (٣/٣٦ـ ٥٣) . ـ والمعتمد (١/٣١٥ ـ ٣٢٤) ـ والوصول لابن برهان (١/١٢٣ ـ ١٢٧) ـ والبرهان (١/١٦٦ ـ ١٦٨) ـ والمنخول (٦٨ ـ ٦٠) ـ والمستصفى (١/٣٦٨ ـ ٣٨١) ـ وفواتح الرحموت (٢/٤٩ ـ ٥١) ـ والمحصول (١/٣/٢٨٠ ـ ٣٢٢) ـ والعضد على ابن الحاجب (٢/١٦٤ ـ ١٦٧) ـ ونهاية السول (٢/٥٣٢ـ ٥٤٠) ـ والابهاج (٢/٢١٥ ـ ٢٢٤) ـ والمحلى على جمع الجوامع بحاشية البنانى (٢/ ٦٦ ـ ٧٢) ـ وارشاد الفحول (١٧٤ ـ ١٧٥) ـ والتبصرة (٢٠٧ ـ ٢١١) ـ واللمع (١٥٤) ـ والاجمال والبيان لشيخنا الدكتور جلال الدين عبد الرحمن (١١٦ ـ ١٣٥) .

قال بعض المعتزلة : انه لا بد[1] اذا أراد أن يكلفنا الصلاة أن يقول ــ قبل ذلك /ــ لجبريل أو للنبى ــ عليهما الصلاة والسلام ــ: اننى أريد أن / ١٢٦ أتعبد الأمة بأفعال صورتها كذا أسميها[2] صلاة .

قلنا ماذكرتم لا يدفع النقض ، بل الصواب أن يزيد فى الحد قيدا آخر فيقول : الحقيقة العرفية هى : " اللفظة التى انتقلت عن مسماها الى غيرها بعرف الاستعمال لا من جهة الشرع ".

ولو قيل : " اللفظة الدالة على معنى انتقلت اليه عن موضوعه الأصلى بعرف الاستعمال لا من جهة الشرع "؛ لكان[3] أحسن[4] ؛

ثم[5] اعلم ؛ أن العرف : اما عام ، أو خاص ؛

ولا[6] شك فى امكان القسمين ، وانما النزاع فى وقوعه .

والدليل على الامكان : أنه لا استحالة عقلا أن ينقل لفظ الى معنى لغرض من الأغراض ، فان الوضع والنقل تابعان للأغراض ، وتعلق الغرض به ممكن قطعا .

وأما قول المصنف : " وانما النزاع فى وقوعه " : تصريح منه بوقوع النزاع فى وقوع الألفاظ العرفية ، ونقلها عرفا ، والخلاف فى الألفاظ الشرعية ونقلها مشهور ، وأما فى الألفاظ[7] العرفية ، وكونها منقولة ، فغير مشهور .

ثم قال : الحق أن تصرفات العرف محصورة فى قسمين :

الأول : الاكثار من استعمال المجاز اكثارا يحصل به اشتهار[8] المجاز

---

(١) " بد " ساقطة من ك .

(٢) فى ك : " اسمها " .

(٣) فى ك : "كان " .

(٤) " أحسن " مكانها بياض فى ك .

(٥) " ثم " ساقطة من ك .

(٦) فى ك : " فلا " .

(٧) فى ك : " الأفعال " ، وهو تحريف .

(٨) فى ك : " اشتهارا " ، وهو خطأ ظاهر .

بكثرة الاستعمال اشتهارا يستنكر معه استعمال الحقيقة .

ثم للمجاز جهات كثيرة ــ على ماسيأتى تفصيله(١) ان شاء الله تعالى ــ من جملتها : حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه ــ كقولهم : " الخمر(٢) محرمة " .

جعلوا الخمر(٣) متعلق التحريم ،والحرمة لا تتعلق بالأعيان ،فالخمر(٤) لا تحرم وانما يحرم شربها .

والدليل على ذلك : أن(٥) التحليل والتحريم من جملة أحكام الله تعالى ، والحكم هو الخطاب القديم المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير(٦).

فالأحكام لا تتعلق بالأعيان وانما تتعلق بالأفعال .

وقد بلغ هذا الاستعمال فى الشهرة ــ عندهم(٧) ــ الى حد يستنكر معه استعمال الحقيقة ــ وهى قولنا : " شرب الخمر حرام .

ومنها تسمية أهل العرف الشئ باسم شبيهه : كتسميتهم حكاية كلام زيد

---

(١) لفظ ك : " مفصله " . (٢) فى ك : " الخمرة " .

(٣) وردت ك : بلفظ " الخمرة . (٤) فى ك : " الخمرة " .

(٥) فى غير ك زيادة : " أصل " .

(٦) فى ح ،ك : " والتخيير " بالواو بدلا من : " أو " .
هذا ــ وانظر تعريفات الأصوليين للحكم الشرعى فى : شرح تنقيح الفصول (٦٧) ــ والمحصول (١/١/١٠٧) ــ والتمهيد (٤٨) ــ ونهاية السول (١/٤٧) ــ والابهاج (١/٤٣) ــ والمحلى على جمع الجوامع (١/٤٦) ــ وفواتح الرحموت (١/٥٤) ــ والعضد على ابن الحاجب (١/٢٢٠) ــ وارشاد الفحول (٦) ــ والتعريفات (٩٢) ــ والاحكام للآمدى (١/١٣٥ ــ ١٣٧) ــ وشرح الكوكب (١/٣٣٣ ومابعدها) ــ وأصول الفقه لمحمد أبى النور زهير (١/ ٣٦ ومابعدها)ــ وغاية الوصول الى دقائق علم الأصول لشيخنا الدكتور جلال الدين عبد الرحمن (١١٩ ومابعدها) .

(٧) عبارة ك : " عندهم فى الشهرة " .

بأنه "كلام زيد" ، وذلك لأن (من)[1] المعلوم بالضرورة : أن زيدا اذا قال : "قام الأمير" ، ثم ان عمرا حكى كلامه : كان المحكى "كلام عمرو" حقيقة الا أنه يشبهه "كلام زيد" من حيث المعنى ، فيسمى كلام عمرو : كلام زيد — تسمية للشئ[2] باسم شبيهه[3] .

وهذا أحد وجوه المجاز — على ماسيأتى .

ومنها : تسميتهم[4] الشئ باسم ماله به[5] تعلق : كتسميتهم الفضلة المستقذرة "بالغائط" ، والغائط هو المكان المنخفض[6] من الأرض ، وهذا لأن عادة الناس جارية بالاستتار عند قضاء الحاجة والجلوس فى أمثال هذه المواضع ، فصار لمثل هذا المكان تعلق بالفضلة المستقذرة فسمى به تحرزا من التصريح بذكر الفضلة المستقذرة[7] .

ومنها تسميتهم المزادة بالراوية ، "والراوية" هى : اسم للجمل الذى يحملها ، وذلك لما بين الحامل والمحمول من التعلق .

هذا هو القسم الأول من قسمى[8] تصرفات أهل العرف .

القسم الثانى : تخصيص الاسم المطلق ببعض مقيداته .

مثال ذلك : لفظة[9] "الدابة" : فانها (اسم)[10] لما يدب ، لاشتقاقها من الدبيب : فتصدق حقيقة — بحسب هذا الوضع — على كل مايدب سواء

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) فى ك : "الشئ" .

(٣) فى غير ا ى : "شبهه" .

(٤) فى ك : "تسمية" .

(٥) "به" ساقطة من ك .

(٦) فى ك : "المطمئن" وكلاهما صحيح .

(٧) قوله : "فسمى به تحرزا من التصريح بذكر الفضلة المستقذرة" ساقط من ك .

(٨) فى ك : "تسمى" ، وهو تصحيف .

(٩) فى ك : "لفظ" . (١٠) هذه الزيادة من ح .

كان من ذوات الأربع أو من غيرها ، ثم انها اختصت ـ بالعرف ـ ببعض البهائم .

وكذا لفظ " الملك " ، فانه مشتق من " الألوكة " وهي : الرسالة ، ثم انها اختصت ببعض الرسل ، فلا يقال للرسل من البشر .

وكذا لفظ " الجن " : مأخوذ من الاجتنان ، ثم اختص ببعض من استتر عن العيون ، ولا يصدق[1] على المستتر[2] من العيون من الانس ـ على هذا الاصطلاح العرفي .

وكذا لفظ " القارورة " و " الخابية "[3] : فهما موضوعان لما يستقر فيه الشيء ويخبأ فيه ، ثم تخصصا[4] بشيء معين .

فتصرف العرف في الألفاظ محصور في هذين القسمين ، والزائد على ذلك لم يصح عنهم ، فلا[5] يجوز اثباته .

والدليل على أن النوع من التصرف صادر منهم : أن علامات الحقيقة[6] موجودة في هذه الألفاظ بالنسبة الى أهل العرف ، فوجب كونها حقيقة فيه .

هذا هو القسم الأول ـ وهو : " العرف العام " .

أما القسم الثاني ـ وهو : " العرف الخاص " ، وذلك كالاصطلاحات المخصوصة لكل طائفة من أرباب العلوم على : اختلاف أصنافها : " كالفقه " ، " والخلاف " ، " وعلم الكلام " ، " وعلم النحو " .

---

(١) لفظ ك : " يستر " ، وهو تحريف .

(٢) في ك : " المستر " .

(٣) في ح : " والجامة " ، وهو تحريف .

(٤) في ك : " تخصصتا " .

(٥) في ك : ولا " .

(٦) وهي سبق تلك المعاني الى الذهن عند الاطلاق .

أما مايختص بالفقهاء : " كالجمع "، " والفرق " وتفسيرهما ظاهر ـ وسيأتـــى تحرير حديهما ان شاء الله تعالى .

وأما مايختص بعلم الخلاف : " كالنقض " و" الكسر " ، و" القلب ".

أما " النقض " فهو : عبارة عن تخلف الحكم عن العلة ." والكسر " نوع منـــه

وأما " القلب " فهو : ترتيب ضد المدعى على عين الدليل .

(وأما مايختص بعلم الكلام : ف " كالجوهر "، " والعرض ") .[1]

" والجوهر "،[2] هو : الممكن القائم بنفسه ـ على اصطلاح .[3]

" والعرض " هو : القائم بغيره .

وعلى اصطلاح آخر ـ الجوهر هو : الغنى عن الموضوع .

والعرض هو : المفتقر اليه .

والكون هو : الحصول فى الحيز .

والرفع والنصب والجر : لاحاجة الى تفسيرها[4] لوضوحها .

ولا شك فى وقوع هذا النوع من النقل من أهل العلم .

****

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من د ، ك .

(٢) فى د : " فالجوهر " .

(٣) فى ك : " الاصطلاح ".

(٤) كذا لفظ ك ، ولفظ د ، ح : " تقسيمها " ، وهو تحريف .

قال المصنف ـ رحمه الله ـ :[(١)]

" المســـــألـــة الثالثـــــــة "[(٢)]

فـــى الحقيقـــــة الشرعيـــــــــة

وهى : التى استفيد من الشرع[(٣)] وضعها للمعنى ،سواء كان اللفظ والمعنى مجهولين ـ عند أهل اللغة ـ أو كانا معلومين لكنهم لم يضعوا ذلك علــى الاسم لذلك المعنى ، أو كان أحدهما مجهولا والآخر معلومــــا .

واتفقوا على امكانه ،واختلفوا فى وقوعه ؛

والقاضى[(٤)] أبو بكر منع منه مطلقا .

والمعتزلة أثبتوه مطلقا ،وزعموا بأنها منقسمة الى أسماء أجريت على الأفعــال وهى : الصلاة ،والصوم ،والزكاة ،وغيرها .

والى أسماء أجريت على الفاعلين وهو : المؤمن والفاسق ،والكافــــر .

وهذا الضرب يسمى / ب " الأسماء الدينية " عند تفرقة[(٥)] بينها / وبيــن / ١٣٠ ماأجرى على الأفعال ،وان كان الكل على السواء فى أنه عرف شرعـــى[(٦)] .

والمختار : أن اطلاق هذه الألفاظ لهذه[(٧)] المعانى على سبيل المجــاز من الحقائق اللغوية .

لنا : أن افادة هذه الألفاظ لهذه المعانى لو لم تكن لغوية : لما كـــان القرآن كله عربيا ،وفساد اللازم يدل على فساد الملزوم .

---

(١) عبارة ك : " رضى الله عنه ".

(٢) " المسألة الثالثة " ساقطة من ك .

(٣) فى ح : " الشرح " ،وهو تحريف .

(٤) فى المحصول : " فالقاضى " ،وهو الصواب .

(٥) صوابها "التفرقة " ،وفى المحصول : " تفرقة " بدلا من "عند تفرقة ".

(٦) راجع ـ لمعرفة مذهب المعتزلة ـ : المعتمد (١/ ١٨ ـ ٢١) .

(٧) فى المحصول : "على هذه " .

أما الملازمة ،فلأن هذه الألفاظ مذكورة فى القرآن ،فلو لم تكن افادتها لهذه المعانى عربية : لزم ألا يكون القرآن كله عربيا .

وأما فساد اللازم ،فلقوله تعالى : " قرآنا عربيا ."،[(١)] وقوله تعالى :" وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ".[(٢)]

الشرح :[(٣)] اعلم ــ وفقك الله (تعالى)[(٤)] ــ أن المصنف قدم الكلام فى حد الحقيقة الشرعية على الدليل الدال على افادة التصديق : وهو الواجب ،فان التصور متقدم على التصديق طبعا ،فليقدم[(٥)] عليه وضعا .

فقال : " الحقيقة الشرعية : هى : التى استفيد من الشرع وضعها للمعنى ".

أما قوله : "هى التى " ــ أى : هى اللفظة ،وهى الجنس.

وأما قوله : " استفيد من الشرع وضعها للمعنى " ــ (فهو)[(٦)] فصل له عن غيرها من الحقائق اللغوية والعرفية .

وفيه نظر ــ وبيانه : أن المراد بالوضع : اما أن يكون[(٧)] الاصطلاح صريحا ، أو[(٨)] غلبة الاستعمال : الأول ممنوع ،وادعاه[(٩)] على أصل المعتزلة يتقرر ويمكن تمشيته ،وأما على أصل الأشاعرة ،فلا نسلم ذلك ،وقد نبهنا عليه فى الفصل المتقدم على هذا .[(١٠)]

---

(١) من الآية (٢) من سورة "يوسف" .

(٢) من الآية (٤) من سورة "ابراهيم" .

هذا ــ والعبارة من قوله :"وهى التى استفيد من الشرع وضعها للمعنى .." الى هنا لم ترد فى ك ،وموضعها عبارة :" الى الآية"،وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤١٤ ــ ٤١٥) .

(٣) فى ك : زيادة " قال رضى الله عنه ".

(٤) هذه الزيادة من ح ،والجملة الدعائية ساقطة من ك .

(٥) فى ك : " فيقدم ". (٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) فى ك زيادة : "هو ". (٨) "أو " مكررة فى ك .

(٩) كذا فى جميع النسخ ،وصوابها : "وادعاؤه " .

(١٠) انظر ص .

فالصواب أن يقال : " هو : اللفظة الدالة على معنى مجازى لغة[١] انتقلت اليه بغلبة استعمال الشارع ".

هذا[٢] هو الكلام فى المقام الأول .

وأما المقام الثانى – فنقول : اختلف الناس فى وجود الألفاظ الشرعية المنقولة على أقوال ثلاثة :

القول الأول : – مذهب القاضى منا[٣] ، وطوائف من الفقهاء ، وجميع الخوارج[٤] – : أن هذه الألفاظ لم تنقل أصلا ، وأنها باقية على أوضاعها ، الا أنه زيد فى الاعتداد بمدلولاتها[٥] أمور أخر .[٦]

---

(١) عبارة د ، ح : " كائن أو " بدلا من " مجازى لغة " ، وما أثبتناه موافق للسياق .

(٢) فى د ، ح : " وهذا " .

(٣) " منا " ساقطة من ك .

(٤) هم الذين خرجوا على على ومعاوية رضى الله عنهما ، لأن عليا رضى بالتحكيم ، محتجين بأنه لا يحكم الرجال فى دين الله وأنه لا حكم الا لله ، ويقولون بتكفير على رضى الله عنه لقبوله التحكيم ، وبتكفير عثمان ، وأصحاب الجمل ، والحكمين ، ومن رضى بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما ، والخروج على السلطان الجائر ، وذهب بعضهم الى تكفير مرتكب الكبيرة . بعث اليهم على رضى الله عنه عبد الله بن عباس رضى الله عنهما فناظرهم فرجع أكثرهم وبقى بقيتهم ، فقاتلهم على وهزمهم ، الا أنهم اتفقوا على قتله وقتل معاوية وعمرو ابن العاص ، فقتل على ونجا الآخران . ثم انقسموا فرقا كثيرة عدها البغدادى عشرين فرقة ، كل فرقة تكفر سائرها . (راجع: الفرق بين الفرق (٢٠ – ٧٢ – ١١٣) – والملل والنحل (١/ ١٥٥ ، ١٨٦) – والبداية (٧/ ٢٧٨ – ٣١٠) – والمواقف (٤٢٤ – ٤٢٧) – والحور العين (١٧٠) – ومقالات الاسلاميين (٨١) .

(٥) فى ك : " بها " .

(٦) فرق امام الحرمين بين مذهب القاضى وطوائف الفقهاء ، فانهم وان اتفقوا على أنها مقرة على حقائق اللغات ، الا أن القاضى قال : بعدم الزيادة فى معناها ، بينما ذهبت تلك الطوائف الى القول بالزيادة . (فراجع البرهان (١ / ١٧٤) .

القول الثانى : مذهب المعتزلة ــ وهو : أن هذه الألفاظ نقلت عن معانيها اللغوية الى معان أخرى[1] شرعية من غير مراعاة النقل الى المجاز اللغوى .

القول الثالث : ــ اختيار المصنف وامام الحرمين[2] ــ : أن هذه الألفاظ منقولة شرعا ،[3] ولكن الى معان هى مجازات لغوية .

وهذا القول مخالف للقولين الأولين :

أما مخالفته لمذهب القاضى فظاهر ، وذلك لأن القاضى يقول : انها[4] مانقلت أصلا ، وهذا القول فيه التصريح بالنقل الى المجازات اللغوية .

وأما مخالفته لمذهب المعتزلة ، فلأنهم ماشرطوا فى نقل هذه الألفاظ أن يكون المنقول اليه مجازا لغويا ، وقد اشترط هذا الشرط فى هذا القول على رأى من يختاره .

واعلم : أن المسألة لها صور ثلاثة :

الأولى : أن يكون اللفظ والمعنى معلومين عند أهل اللغة ، ولكنهم لم يضعوا[5] ذلك[6] اللفظ لهذا المعنى .

الثانية : أن يكونا مجهولين .

الثالثة : أن يكون أحدهما معلوما لهم ، والآخر مجهولا .

والنزاع فى الصور الثلاثة على السواء .

---

(١) فى غير ك : " أخر " .

(٢) راجع : البرهان (١/١٧٦ ــ ١٧٧) .

(٣) فى ك : " شرعية " .

(٤) " انها " ساقطة من ك .

(٥) فى ك : " يضفوا " ، وهو تصحيف .

(٦) فى ك : " هذا " .

ونقل أبو الحسين فى شرح العمد[1] عن قوم الخلاف فى امكانه ــ فقال :
" وقد أبى قوم جواز ذلك ، واختلف تعليلهم : فعلة بعضهم دالة على أنه منع من امكان ذلك ، وعلة الآخرين[2] دالة على أنهم منعوا من حسنه "[3].
وقال صاحب الاحكام : " الحق عندى امكان كل واحد من المذهبين "، وقال[4] : " لا شك فى امكانها[5] ، وانما الخلاف نفيا واثباتا فى الوقوع.
والحجاج ــ هاهنا ــ مفروض فيما استعمله الشارع من أسماء أهل اللغة ك " الصوم " ، و" الصلاة " ــ هل خرج به عن[6] وضعهم ، أم[7] لا ؟ .
فمنع القاضى أبو بكر ذلك ، وأثبته المعتزلة ، والخوارج ، والفقهاء "[8].
قال الامام[9] ــ فى كتاب البرهان ــ : " قال قائلون : نقل الشارع ألفاظا لغوية من حكم وضع اللسان الى مقاصد الشرع ، وقال آخرون : هى مقرة[10] على حقائق اللغات لم تنقل ، ولم يزد فى معناها ، وهذا اختيار القاضى أبى بكر ، وذهب طوائف من الفقهاء الى أنها أقرت وزيد فى معناها فى الشرع .

---

(١) فى غير ك : " المعتمد ".
(٢) فى ك : " الآقيل " هكذا .
(٣) وانظر : المعتمد (١ / ١٨) .
(٤) " قال " ساقطة من ك .
(٥) فى ك : " امكانهما " .
(٦) " به عن " ساقطة من ك .
(٧) فى ك : " أو " .
(٨) وقد توقف الآمدى ــ رحمه الله تعالى ــ عن ترجيح الواقع من المذهبين وقال : " فعسى أن يكون عند غيرى تحقيقه " ــ (راجع : الاحكام (١ / ٦١ ــ ٦٢ ، ٧٢) .
(٩) هو امام الحرمين ، وليس المصنف كما قد يتوهم من عرف التزام الشارع عند الاطلاق .
(١٠) كذا فى ك : وفى غيرها : " مقررة ".

وقالت المعتزلة : الألفاظ تنقسم ثلاثة أقسام :

أحدها : الألفاظ الدينية[(١)] وهى : الايمان ، والكفر ، والفسق .

فهى عندهم منقولة الى قضايا فى الدين .

و" الايمان " فى اللسان هو : التصديق .

و" الكفر " من الكفر وهو : الستر .

والفسق :[(٢)] الخروج .

وهذا ذكروه على قواعدهم[(٣)] فى أن مرتكب الكبيرة[(٤)] ليس مؤمنا (دينا)[(٥)] ، ولا كافرا ، وانما هو فاسق .[(٦)]

القسم الثانى : الألفاظ اللغوية وهى : القارة على قوانين اللسان .

والقسم الثالث : الألفاظ الشرعية وهى : الصلاة ، والصوم ، وأخواتها ،

---

(١) لفظ ك : " الذهنية " ، وهو تصحيف .

(٢) فى ك زيادة : " من " .

(٣) فى د ، ح : " قواعد مذهبهم " ، وماأثبتناه موافق لما فى البرهان .

(٤) لفظ ك : " الكفر " وهو خطأ .

(٥) هذه الزيادة من ك ، وهى موافقة لما فى البرهان .

(٦) اختلف الناس فى حكم مرتكب الكبيرة الى أقوال :-

الأول : ذهبت طائفة الى عدم تكفير أحد من أهل القبلة .

الثانى - وهو قول الخوارج - : أن مرتكب الكبيرة كافر ، مخلد فى النار .

الثالث - وهو قول المعتزلة - : أنه ليس بمؤمن ولا كافر ، بل هو فى منزلة بين المنزلتين ، ولكنه مخلد فى النار .

الرابع - وهو قول أهل السنة - أن مرتكب الكبيرة مؤمن مالم يستحلها ، فان تاب قبل أن يغرغر تاب الله عليه ، وان مات ولم يتب ، فهو داخل تحت مشيئة الله تعالى ، ان شاء عفا عنه ، وان شاء عذبه ، فان عذب لا يخلد فيه .

وهذا هو القول الحق . (انظر : شرح الطحاوية (٣٥٥ ومابعدها) - وشرح الفقه الأكبر (١٠٥ - ١٠٢) - والمواقف (٣٨٦-٣٦٢) .

وهى مستعمله فى فروع الشرع .

وسر مذهبهم فى الدينية والشرعية يؤول الى ماحكيناه[(١)] عن الفقهاء فى أنهـــا مقرة زيد فى معناها ".[(٢)]

قال الغزالى : " قالت المعتزلة والخوارج وطائفة من الفقهاء : الأسماء لغويـــة ودينية وشرعية .

أما اللغوية : فظاهرة .[(٣)]

وأما الدينية : فما نقلته الشريعة الى أصل الدين ، كالايمان والكفر والفســـق .

وأما الشرعية : كالصلاة والصوم والزكاة".[(٤)]

ثم قال : " والمختار عندنا أنه لا سبيل الى انكار تصرف الشرع فى هذه الأسامـى ، ولا سبيل / الى دعوى كونها منقولة عن اللغة بالكلية كما ظنه قوم لكن / ١٣١ العرف[(٥)] تصرف فى الأسامى من وجهين :

أحدهما : التخصيص ببعض المسميات كما فى " الدابة " ، فتصرف الشرع فـــى الصوم والحج من هذا الجنس ، اذ[(٦)] للشرع تصرف فى الاستعمال كما للعــرب[(٧)] .

الثانى : اطلاقهم الاسم على مايتعلق به الشئ كتسميتهم " الخمر محرمـــــة " ، وتصرفه فى " الصلاة " كذلك[(٨)] ، اذ[(٩)] السجود[(١٠)] والركوع شرطه الشرع فى تمـــام الصلاة ، فشمله[(١١)] الاسم بعرف استعمال الشرع ، اذ[(١٢)] انكار[(١٣)] كون الركـــوع

---

(١) فى ك : " حكمناه " ، وهو تصحيف .

(٢) انظر (١ / ١٧٤ — ١٧٥) .

(٣) فى غير ك : " فظاهر " .

(٤) انظر المستصفى (١ / ٣٢٦ — ٣٢٧) .

(٥) " العرف " ساقطة من ك ، وعبارة المستصفى : " عرف اللغة " .

(٦) فى د ، ح : " اذن " ، وما أثبتناه هو الصواب .

(٧) فى د ، ح : " للعرف " ، وكلاهما صحيح ، ولكننا اخترنا لفظ المستصفـــى .

(٨) فى ك : " لذلك " .

(٩) فى غير ك : " اذن " .

(١٠) فى ك : " للسجود " .

(١١) فى د ، ح : " فسماه " وهو تصحيف .

(١٢) فى غير ك : " اذن " .

(١٣) وردت فى د ، ح بلفظ : " أركانه " ، وهو تحريف .

والسجود[١] ركنا من الصلاة ، ومن نفسها بعيد .

فتسليم هذا النوع[٢] من تصرف الشرع أهون من اخراج الركوع والسجود من الصلاة . "[٣]

فليتأمل الناظر المذاهب المنقولة فى هذه المسألة ، وأن هل اتفقت كلمة الأئمة فى[٤] نقل الخلاف فى شئ واحد ، أولا[٥] ؟ .

ووافق ابن الحاجب المعتزلة .[٦]

ثم اعلم : أن المعتزلة قسموا الألفاظ المنقولة الشرعية الى قسمين ـ فقالوا : هى منقسمة الى أسماء[٧] أجريت على الأفعال : كـ " الصوم "، " والصلاة " ، " والحج " ، وذلك لأنها أسماء للأفعال .[٨]

والى أفعال[٩] أجريت مجرى الفاعلين : كـ " المؤمن ، " والكافر " ، " والفاسق "، وهذا الضرب مسمى عندهم بـ " الأسماء الدينية " تفرقة بينهما من حيث الاصطلاح ـ وان كان الكل على السواء فى وقوع النزاع فيهما .

ومن الناس من اعترض على المعتزلة فى الفرق بين النوعين ، والاعتراض ساقط ، اذ لا مناقشة فى الاصطلاحات .

واذا عرفت ذلك : فقد تمسك المصنف ـ على ما اختاره ـ بنظم التلازم وهو قياس استثنائى مادته البديهة والنص ـ فقال : " اطلاق[١١] هذه

---

(١) عبارة د ، ح : " السجود والركوع " وما أثبتناه موافق لما فى المستصفى .

(٢) فى د ، ح : " الشرع "، وهو تصحيف، ولفظ المستصفى : " القدر " وهو ألين بالسياق .

(٣) المستصفى (١ / ٣٣٠ ـ ٣٣١) .

(٤) " فى " ساقطة من ك . (٥) " لا " ساقطة من ك .

(٦) راجع : المختصر بشرح العضد مع حواشيه (١ / ١٦٢) .

(٧) وردت فى د ، ح بلفظ " أفعال ، وهو تحريف .

(٨) عبارة ك : " أسماء الأفعال " .

(٩) صوابها : " أسماء " كما فى المحصول .

(١٠) " والكافر " ساقطة من ك .

(١١) " اطلاق " ساقطة من ك .

الألفاظ[١] على هذه المعانى من الحقائق اللغوية ــ والمراد بالحقائق اللغوية : أنها مجازات لغوية .

والدليل عليه : أن افادة هذه الألفاظ لهذه المعانى : لو لم تكن عربية[٢] ــ بمعنى أنها[٣] مجازات لغوية ، أو حقائق لغوية ــ لما كان القرآن كله عربيا ، ضرورة اشتمال القرآن على هذه الألفاظ ، والتقدير أن افادتها لمعانيها ليست عربية ــ بمعنى

أنها ليست مجازات لغوية ، ولا حقائق لغوية ــ فيلزم صدق الملازمة جزما ، واللازم باطل ، لقوله تعالى : " قرآنا عربيا "[٤] ، وقوله تعالى : " وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه "[٥] وجه الاستدلال بالآية[٦] الأولى : التصريح بكون القرآن عربيا .

وبالثانية : أنه تعالى[٧] أخبر عن كونه ما أرسل رسولا الا بلسان قومه ، ومحمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ[٨] من العرب : فيجب أن يكون مبعوثا بلسان[٩] العرب فيلزم كون القرآن عربيا .

واعترض بعضهم على هذه[١٠] المواضع[١١] بأسئلة :

أحدها : أن عين ما ذكره حدا للحقيقة الشرعية ، وبين ما اختاره ــ عند

---

(١) فى ك زيادة : " الموضوعة " .

(٢) عبارة ك : " هو أنه لو لم تكن افادة هذه الألفاظ لهذه المعانى عربية " وكلتا العبارتين صحيح .

(٣) فى ك : " أنه " .

(٤) من الآية (٢) من سورة " يوسف " .

(٥) من الآية (٤) من سورة " ابراهيم " .

(٦) " بالآية " ساقطة من ك .

(٧) لفظ د ، ح " يقال " ، وهو تصحيف .

(٨) عبارة ك : " عليه الصلاة والسلام " .

(٩) فى ك : " بلغات " .

(١٠) فى غير ك : " هذا " .

(١١) فى غير ك : " الموضع " .

الاثبات ـ مناقضة ، لأنه ذكر (في الحد)[1] وقال : " هي اللفظة التي استفيد من الشرع وضعها للمعنى ."[2]

ثم قال : ـ عند الاثبات ـ " المختار : أن اطلاق هذه الألفاظ على هذه المعاني ـ على سبيل المجاز ـ من الحقائق اللغوية .

وهذا متناقض[3] وذلك لأن اطلاق الشرع ـ لما كان مسبوقا بالحقائق اللغوية ومجازاتها : فوضع[4] هذه الألفاظ صار مستفادا من اللغات بالقياس الى معانيها الحقيقية[5] والمجازية جميعا ، والشرع لم يجوز وضعا غير أنه استعمل اللفظ في المعنى المجازي ، فلا يكون الوضع لذلك المعنى مستفادا منه .

فلئن قال : الوضع الجديد مستفاد[6] من الشرع .

قلنا : لم يذكر في طرق[7] الاثبات من الشرع غير الاطلاق على المعنى المجازي وذلك ليس بوضع جديد على الاطلاق ، اللهم الا أن يقيد بقيود أخرى وهي[8] : كثرة الاستعمال كثرة ناسخة للوضع الأول ، فيكون الشرع مسبوقا بوضع اللغة ناسخا له ، وهو لم يذكر هذا في الحد ، بل الحد ينافي هذا .

ثم يرد الشك من وجه آخر ، لأنه اذا انتسخ الوضع الأول : لم يبق الوضع العرفي[9] ، ولا يكون القرآن عربيا ، فلا يمكنه الاحتجاج بالدليل المذكور .

وثانيها : أنه ذكر ـ في الحد ـ معنى عاما ـ قال[10] : " سواء كان

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) في د ، ح : " للحق " ، وهو تحريف .

(٣) في غير ك : " مناقضة " . (٤) في ك : " موضع " .

(٥) في د : " الحقيقة .

(٦) في ك : " مستفادا " ، وهو خطأ واضح .

(٧) في د : " ظرف " ، وفي ح : " طرف " ، وكلاهما تصحيف .

(٨) في غير ك : " وهو " .

(٩) في ك : " العربي " وكذلك في التلخيص ، وهو المناسب .

(١٠) في د ، ح : " وقال " بزيادة واو ، وعدم اثباتها أولى .

اللفظ والمعنى مجهولين – عند أهل اللغة – أو معلومين "، ثم اختلفوا في وقوع هذا، ثم اختار[1] هو[2] : أنه ثابت على وجه مخصوص، فهذا الاثبات يكون للمحدود الذى سبق ذكره، وهذا الذى ذكر الدليل على ثبوته ووقوعه، ليس هو ذلك الذى حده أولا، لأن الذى أثبته : (أنه)[3] لابد وأن يكون اللفظ والمعنى[4] لأهل اللغة، لأن أهل اللغة لابد وأن يعلموا[5] المعانى الحقيقية[6] والمجازية للألفاظ التى وضعوها، ويعلمون[7] الألفاظ أيضا – والمحدود كان غير هذا، لأنه كان أعم.

وثالثها : أنه بعد الفراغ من التحديد قال : " اختلفوا فى وقوعه " ثم قال : " والمختار : (أن)[8] اطلاق[9] هذه الألفاظ – على هذه المعانى – على سبيل المجاز ".

وهذا لم يتبين منه أنه يرد على القائل بالوقوع أو ينصره، وكأنه ترك ذلك الاختلاف واشتغل بشئ[10] آخر.

ورابعها : المناقضة بين نتيجة ماذكره حجة، وبين ماذكره حدا للحقيقة الشرعية، لأنه قال : " افادة هذه الألفاظ لهذه المعانى لو لم تكن لغوية : لما كان القرآن كله عربيا، وفساد اللازم يدل على فساد الملزوم.

فنقول : نتيجة هذا القياس : أن افادة هذه الألفاظ لهذه المعانى لغوية،

---

(١) فى ك، زيادة : " هذا ".

(٢) فى ك : " هو ".

(٣) هذه الزيادة لم ترد فى ك.

(٤) فى التلخيص زيادة : " معلومين "، ولابد منها لوضوح المعنى.

(٥) فى د، ح : " يعلمون "، وهو خطأ ظاهر.

(٦) فى د : " الحقيقة ".

(٧) كذا فى جميع النسخ، وهو خطأ صوابه : " ويعلموا ".

(٨) هذه الزيادة من ك.

(٩) لفظ ك : " وقوع ".

(١٠) فى ك : " لشئ ".

واذا كانت لغوية لا تكون الافادة[1] مستندة الى جهة أخرى : فلا[2] تكون شرعية[3] ، فلا تثبت الحقيقة / الشرعية ، لأن الحقيقة الشرعية هى التى تكون / ١٣٢ الافادة من جهة الشرع ، ويستفاد منه الوضع ـ على ماذكرنا فى الحد .
ثم هذا الكلام يمكن أن يجعل سؤالا من جهة من منع وقوع الحقيقة الشرعية وهو[4] القول بالموجب[5] ـ فنقول : أنا اعترف[6] بموجب هذا الدليل وهو : أن الألفاظ التى استعملها الشارع افادتها للمعانى افادة لغوية : سواء استعملها فى المعانى الحقيقية أو المجازية التى كانت العرب يستعملونها[7] فيه .
ثم أنت تعلم : أنه لم يذكر فى هذه المسألة بطولها مايزيد على هذا ، وبهذا[8]

---

(١) كذا فى ك : ، وفى غيرها : " الا ".

(٢) فى ك : " ولا ".

(٣) فى د ، ح : " شرطه " ، وهو تحريف .

(٤) فى ك : " وهذا ".

(٥) عرفه الآمدى القول بالموجب بأنه : تسليم ماتخذه المستدل حكما لدليله على وجه لا يلزم منه تسليم الحكم المتنازع فيه . الاحكام (٤ / ١١٧) .
وعرفه موفق الدين بن قدامة بأنه : تسليم ماجعله المستدل موجبا لدليله مع بقاء الخلاف . الروضة (٣١٧) .
وانظر كذلك : المحصول (٢ / ٢ / ٣٦٥) ـ والبرهان (٢ / ١٧٣) ـ والتلويح على التوضيح (٢ / ٦٤ ـ ٦٥) ـ ونهاية السول (٤ / ٢٢٢ ومابعدها) ـ والتعريفات (١٨٠) ـ وارشاد الفحول (٢٢٨) . ـ وتيسير التحرير (٤ / ١٢٤) ـ وشرح تنقيح الفصول (٤٠٢) .

(٦) عبارة د ، ح : " انما اعتبرت " بدلا من " أنا اعترف " ، والصحيح ماأثبتناه ، وهو موافق لما فى التلخيص .

(٧) فى زيادة : " الشارع افادتها " ، وهى اقحام من الناسخ .

(٨) فى التلخيص زيادة : " القدر ".

لا يصير الخصم محجوجا .

وخامسها : أنك قد علمت ــ فيما سبق ــ : أن الحقيقة : هي استعمال اللفظ في موضوعه [1] عنده ــ وهاهنا جعل الحقيقة عبارة عن نفس اللفظ ، مكان [2] الجنس في الحد ، وهذا يناقض ماسبق .

ويعلم من هذا : أن مجرد اطلاق اللفظ من الشرع أو العرف لا يكفي في احداث حقيقة متجددة ، فان [3] أهل العرف كثيرا ماأطلقوا لفظ " الأسد " على الشجاع ، ولفظ " الحمار " على البليد ، ومع ذلك لم يصر حقيقة فيه ، وكذلك الشرع [4] (أطلق) [5] لفظ اليد على القدرة ، ولفظ " الاستواء " على الاقتدار ، بل لفظ " الماء " على العلم ، ولم يصر [6] حقيقة شرعية ، بل شرط ذلك ترك استعمال اللفظة [7] في حقائقها اللغوية ، واستعمالها في غير تلك المعاني كثيرا كثرة ناسخة للوضع الأول بحيث يبتدر الى فهم السامع ــ عند سماعه من هذا الناقل ــ المعنى الثاني دون الأول من غير قرينة توجب ذلك الابتدار ، ثم نظار الراسخين في العلم في الألفاظ الشرعية ، واستعمال تلك الألفاظ في معانيها الغامضة من وجه آخر ــ وهو : أنهم قالوا : " ان الواضع للغات هو الله تعالى ، وهو العالم بمسميات هذه الألفاظ وحقائقها ، ثم انه أوقع [8] فهم [9] تلك المعاني عبادة من البشر على قدر قوتهم واستعدادهم لفهم تلك المعاني بحسب اختلاف أشخاصهم وانقلاب [10] كل شخص في الأطوار ،

---

(١) كذا في ك ، وفي غيرها : " غير مرة " ، وهو تحريف .

(٢) في د ، ح : " فكان " ، وماأثبتناه لفظ التلخيص .

(٣) في ك : " قال ". (٤) في ك : " الشارع ".

(٥) هذه الزيادة من ك . (٦) في ك : " يضر " ، وهو تصحيف .

(٧) في د ، ح : " اللفظ ". (٨) في غير ك : " وقع ".

(٩) جاءت في د ، ح بلفظ : " تفهيم ".

(١٠) في ك : " وتنقلات ".

ففي بدو الأذل[١] لايستعد كل أحد[٢] لفهم تلك المعاني الغامضة التي هو مسميات أكثر الألفاظ التي يخاطبنا[٣] الله بها، لقصور[٤] أفهام البشر في بدء الأمر، واقتصار ادراكهم على الأمور المحسوسة والأحوال البدنية، ومسميات تلك الألفاظ معان عقلية شريفة غامضة[٥]، وأحوال غامضة[٦] من مبدئها ومعادها وسلوكها وبلوغها الى المقصد[٧] ومايمنعها ومايعينها على ذلك، وهذه المعاني بعيدة عن تصوراتهم في بدء الأمر، فيفهمون من هذه الألفاظ معاني متعلقة بالمحسوسات وأحوالا متعلقة بالأبدان، ثم انهم يدعون[٨] أن تلك المعاني[٩] التي فهموها[١٠] هي[١١] حقائق هذه الألفاظ، فاذا تنبهوا[١٢] لمعنى آخر عقلي وتبين لهم: أن الشرع يستعمل اللفظ المشهور عندهم فيه قالوا: هذا الاستعمال بطريق التجوز، وحسبوا حمل[١٣] اللفظ عليه تأويلا للكلام.

وأما المحقق[١٤] فيعلم[١٥] أن الأمر بالعكس، ونظير ذلك: أن الوالد اذا قال

---

(١) في ك: "الأمر".

(٢) لفظ ك: "واحد".

(٣) في ك: "يخاطب".

(٤) كذا في ك، وجاءت في د، ح بلفظ: "لتصور"، وهو تصحيف وماأثبتناه موافق لما في التلخيص.

(٥) "غامضة" زيادة على مافي التلخيص.

(٦) وردت في التلخيص بلفظ: "نفسانية".

(٧) في د: "القصد".

(٨) في ك: "مدعون".

(٩) في ك: "للمعاني".

(١٠) في ك: "مفهومها".

(١١) لفظ ك: "على".

(١٢) في ك: "انتبهوا".

(١٣) في ك: "حل".

(١٤) جاءت في د، ح بلفظ: "التحقيق".

(١٥) في د، ح "فتعلم"، وفي ك بدون نقط، وماأثبتناه أليق بالسياق.

لولده الصغير : " أريد أن أسلمك الى المعلم [١] ليعلمك الخط " ، فالصغير يفهم من معنى التعليم والخط معنى ما ، لكن دون [٢] ماهو حقيقة التعليم والخط ، ثم بعد ماشرع في التعليم والخط ، وبلغ من علم الخط الى حد : تنبه لحقيقة التعليم وحقيقة الخط .

فالله تعالى وضع الألفاظ بازاء تلك المعاني العقلية الغامضة ، وخاطب الناس بها ، وفهموا هم [٣] من المعاني التي تناسب مسمياتها الحقيقية [٤] ، ولما كانت النفس مختلفة بالجبلة [٥] في استعداداتها ، وكذا في أزمنه كمال الاستعداد : لاجرم نجد طبقات الناس مختلفين [٦] في فهم معاني خطاب الشارع ، وكمال النفس وقوتها لايبعد أن يبلغ الى البطن السابع من بطون معاني القرآن ، لكن ذوق هذا الكلام لايليق لكل فقيه ، ولا بكل أصولي ، بل يدرك هذا بنوع آخر من الفقه والأصول . [٧]

والجواب عن الأول : تقييد الاطلاق بالكثرة البالغة الى حد تصير ناسخة للوضع [٨] الأول : فلا تناقض ، والمناقضة تندفع بتقييد المطلق ، وحينئذ يعود حاصل السؤال (الى) [٩] أن الصواب هو : التقييد ، والاطلاق في موضع التقييد خطأ .

وهذا سؤال ركيك .

قوله : " اذا انتسخ الوضع الأول : لم يبق [١٠] الوضع العرفي ولا يكون القرآن

---

(١) في ك : " معلمك " .

(٢) لفظ ك : " كون " ، وهو تحريف .

(٣) في التلخيص : " وفهمهم " ، وهو المناسب للسياق .

(٤) في ك : " الحقيقة " .

(٥) لفظ ك : " بالجملة " ، وهو تصحيف .

(٦) في ح : " مختلفة " .

(٧) انظر هذه الأسئلة في التلخيص (٢٦ ــ أ ، ب) ، (٣٠ ــ أ) .

(٨) في د : " فلوضع " .

(٩) هذه الزيادة من ك .

(١٠) في ك زيادة : " الا " .

عربيا ، فلا[1] يمكنه الاحتجاج بالدليل المذكور " .

قلنا : لا نسلم أنه اذا انتسخ الوضع[2] العرفى ــ بمعنى انتساخ الحقيقة اللغوية ــ لا يكون القرآن عربيا ، وانما يكون كذلك : أن[3] لو لم يكن مجازا لغويا ، ولا يلزم من الأول الثانى .

أو نقول : اذا انتسخ الوضع العرفى ــ بمعنى انتساخه حقيقة ومجازا : يلزم خروج القرآن عن كونه عربيا ، ولكن لا نسلم ذلك ، وليس هذا[4] مذهبا للمصنف[5] أصلا ، وسند المنع ظاهر ، بل يكون القرآن مشتملا على الحقيقة اللغوية ، أو المجاز اللغوى ، وكل ذلك من لغة العرب .

قوله ــ فى الوجه الثانى ــ : " أن المحدود[6] أعم من الذى أثبته " قلنا : نعم ، ولكن يلزم من اثبات الأخص اثبات الأعم .

قوله ــ فى الوجه الثالث ــ : " أن قول المصنف : والمختار[7] أن اطلاق هذه الألفاظ ــ على هذه المعانى ــ على سبيل المجاز ، وهذا لم يتبين منه أنه يرد[8] على القائل بالوقوع ، أو ينصره .

قلنا : قد بينا فى أول المسألة معنى هذا الكلام ، وبه تبين أنه يرد (على)[9] المعتزلة والقاضى جميعا .

قوله ــ فى الوجه الرابع ــ : " المناقضة حاصلة بين ماذكره نتيجة القياس المذكور ، وبين ماذكره حدا للحقيقة الشرعية ، وذلك لأنه[10] يلزم من

---

(١) فى ك : " ولا " .
(٢) " الوضع " ساقطة من ح .
(٣) " أن " ساقطة من ك .
(٤) فى ك : " ذلك " .
(٥) عبارة ك : " مذهب المصنف " .
(٦) عبارة ك : " الذى حده " بدلا من : " ان المحدود " .
(٧) عبارة ك : " والمختار ان قول المصنف " .
(٨) فى ك : " رد " .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) فى د ، ح زيادة : " لا " ، وهو خطأ .

قياسه أن تكون الافادة لغوية : فلا (١) تكون الافادة مستندة الى جهة الشرع".

قلنا : المناقضة مندفعة ، لأن المراد (٢) من الافادة اللغوية / صيرورة هـــذه / ١٣٣ الألفاظ دالة على هذه المعانى بطريق المجاز اللغوى .

وكونه مجازا (لغويا) (٣) مستندا الى اللغة ، وكونه سابقا الى الذهن بكثـــرة الاستعمال الشرعى (٤) مستندا الى الشرع ، فلا مناقضة أصلا .

قوله ـ فى الوجه الخامس ـ : " ان الحقيقة هى : استعمال اللفظ فـــى موضوعه ـ عند المصنف " ـ غلط فاحش من هذا المعترض ، فانه قد سبق فـــى كلام المصنف مايدل على أن الحقيقة عنده هو : اللفظ المستعمل فيما وضـــع له فى الاصطلاح الذى وقع التخاطب به ، وذلك لأنه اختار الحد (٥) الـــذى ذكره أبو الحسين البصرى ، وذلك صريح فيما ذكرناه .

نعم : الفرق بين اللفظ المستعمل فى موضوعه ، وبين استعمال اللفظ فـــى موضوعه ظاهر ، وقد سبق منا بيان أن هذا المعترض هو الذى قـــال : " الحقيقة هو : استعمال اللفظ فى موضوعه ". (٦)

وأما ماذكره من نظر الراسخين فى العلوم لابد من شرحه وايضاحه ، ثـــم بعد ذلك نشرع فى الجواب عنه ـ فنقول : اعلم : أن هذا الكلام رمز مـــن قائله الى مذهب التناسخية (٧) ، وحاصله : أن الأرواح البشرية ـ انما تكمل بعد

---

(١) فى ك : "ولا ".

(٢) " المراد " ساقطة من ك .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) وردت فى د ، ح بلفظ : " الذهنى ".

(٥) " الحد " ساقطة من ك .

(٦) يشير بذلك الى قول النقشوانى فى التلخيص (٢٨ ـ ب) .

(٧) افترق القائلون بالتناسخ على فرقتين :

الأولى : ذهبت الى أن الأرواح تنتقل بعد مفارقتها الأجساد الـــى أجساد أخر ، وان لم تكن من نوع الأجساد التى فارقـــــت .
وذهب هؤلاء الى أن التناسخ انما هو على سبيل العقاب والثواب . =

انتقالات كثيرة من بدن الى بدن ، ففى بدء الأمر لضعفه لا يستعد لفهم معنى كلام الله تعالى ، فيحمل اللفظ المشار به[1] الى معنى غامض ـ على[2] المجاز ، ويعتقد أن ذلك المجاز هو المعنى الغامض ، وأما المعنى الظاهر الدال عليه اللفظ حقيقة فهو : معنى ظاهر وضع له اللفظ ، والأمر بالعكس ، لأن[3] اللفظ وضع لذلك المعنى الغامض ، وهو مجاز فى المعنى الظاهر . ففى أول الأمر لضعفه يعتقد ذلك الغامض مجازا .

واذا قويت[4] النفس[5] بكثرة الانتقالات ، واستعدت لفهم معنى[6] كلام الله تعالى : علمت[7] أن الأمر على العكس ، فتنقلب الحقيقة عنده مجازا .

والى هذا (المعنى)[8] أشار بقوله : " ان هذا المعنى انما يدرك بذوق آخر وأصول أخر ، وفقه أخر " .

(=) وهذا قول أحمد بن حابط ، وأحمد بن نانوس تلميذه ، وأبى مسلم الخراسانى ومحمد بن زكريا الرازى الطبيب ، وهو قول القرامطة .

والثانية : ذهبت أن الأرواح تنتقل بعد مفارقتها الأجساد الى أجساد أخر ، لكن الى نوع الأجساد التى فارقت . وهو قول الدهرية .

والقائلون بالتناسخ فرق شتى ، منهم المنتسبون للاسلام ، ومنهم من لا ينتسب للاسلام . (انظر الكلام عنهم فى : الفصل لابن حزم (١ / ٩٠ ـ ٩١) ـ والفرق بين الفرق (٢٧٠ ـ ٢٧٦) ـ والملل والنحل للشهرستانى (٢ / ٩١ ـ ٩٢) .

(١) " به " ساقطة من ك .

(٢) فى ك : " عن " .

(٣) فى د ، ح : " فان " .

(٤) فى د ، ح : " عريت " .

(٥) فى د ، ح : " أنفس " .

(٦) " معنى " ساقطة من ك .

(٧) فى غير ك : " تعلم " .

(٨) هذه الزيادة من ك .

وهذا المذهب باطل ،لما تقرر فى علم الكلام.[1]

ولقد يتعجب الناظر فى هذا الكتاب فى[2] : أنه كيف يدل هذا اللفظ على مذهب التناسخية : فلا يتعجبن ،فان صاحب الاشكالات حصل به اجتماعات كشفت عن مذهبه ،وتحققنا منه : أنه يعتقد ذلك ،وله مصنف في تصحيح هذا المذهب الفاسد .

واعلم[3] : أن الحد الذى ذكره الامام للحقيقة الشرعية هو : حد الحقيقة الشرعية على أصل المعتزلة ،وكذا التقسيم المذكور عقيبه .

قال صاحب المعتمد : " الاسم الشرعى هو:[4] ما استفيد بالشرع وضعه للمعنى . وقد دخل تحت ذلك : أن اللفظ والمعنى لا يعرفهما أهل اللغة، وأن يكونوا يعرفونهما ،غير أنهم لم يضعوا الاسم لذلك المعنى ،و[5] أن يكونوا عرفوا الاسم ولم يعرفوا المعنى : نحو " الصلاة الشرعية"، [6] وأن يكونوا عرفوا المعنى ولم يعرفوا الاسم .

كل هذه الأقسام[7] داخل[8] تحت ماذكرناه "[9] ـ هذا لفظه .

ثم ذكر الدليل على امكانه ،ثم ذكر الدليل على وقوعه ـ على الوجه الذى يقتضيه مذهبه .[10]

---

(١) انظر : الفصل (١ / ٩٠ ومابعدها) ـ والملل والنحل (٢ / ٩١ ـ ٩٢) والفرق بين الفرق للبغدادى (٢٧٠ ـ ٢٧٦) .

(٢) فى ك واو بدلا من "فى ".

(٣) فى ك : " اعلم " بدون واو .

(٤) " هو " ساقطة من ك .

(٥) فى غير ك : " أو ".

(٦) عبارة " وأن يكونوا . . الى هنا " زيادة على مافى المعتمد .

(٧) فى ك زيادة : " اذن ".

(٨) فى ك : " دخل " ،والمناسب : " داخلة ".

(٩) انظر المعتمد (١ / ١٨) .

(١٠) راجع المعتمد (١ / ١٨ ـ ١٩) .

وهذا منتظم ، فان التصور مناسب للتصديق .

وأما ماذكره المصنف فانه[1] غير منتظم ــ وبيانه : أنه ذكر الحد للحقيقة الشرعية والتقسيم المذكور (على)[2] مايقتضيه رأى المعتزلة ، وخالفهم فى المذهب والاختيار ، فاذن : التصور غير مناسب للتصديق ، بل لا ينتظم أصلا .

فالصواب فى حد الحقيقة الشرعية ــ على رأينا : أن يذكر ماذكرناه ، وليفيد ذلك ــ فنقول : " الحقيقة الشرعية " هى : " اللفظة الدالة على معنى مجازى (لغة)[3] ، انتقلت اليه بغلبة استعمال الشرع فيه ".[4]

ثم[5] نقول : لابد وأن يكون ذلك اللفظ وذلك المعنى ــ من حيث هو مجاز لغوى ــ يعلمهما أهل اللغة ، لاستحالة نقل الشرع لفظة لغوية الى معنى هو مجاز لغة ولا يعرفهما أهل اللغة .

(نعم ، قولا)[6] يعرف المنقول اليه بخصوصه ، ولابد أن[7] يعرفه بعموم كونه مجازا لغويا ، ولابد أن[8] يعرف اللفظة المنقولة وأنها فى أصل اللغة لماذا ؟ ، فلا يستقيم ذلك التقسيم الذى ذكره المعتزلة على أصلنا المخالف لأصلهم ، فالواجب على من خالف أصل قوم : أن يخالفهم فى فروعه المختصة بذلك الأصل ، (وأما المخالفة فى الأصل والموافقة فى الفروع المختصة بذلك[9] الأصل)[10] : فغير سديد .

---

(١) فى ك : " فهو ".

(٢) هذه الزيادة لم ترد فى غير ك .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) فى ك زيادة : لا ينبنى على ذلك التقسيم ".

(٥) لفظ ك : " بل ".

(٦) هذه الزيادة من ك ، ومكانها بياض فى ح .

(٧) فى غير ك : " وأن ".

(٨) فى غير ك : " وأن ".

(٩) جاءت فى ك : " به الا " هكذا .

(١٠) هذه الزيادة لم ترد فى د .

ولنضرب لذلك مثالا ـ فنقول : قال أهل الحق : " العالم حادث ، والمراد بالحدوث تقدم عدم العالم على العالم تقدما مغايرا للتقدمات الخمسة المشهورة"(١) وقالت(٢) الفلاسفة : " العالم حادث ، والمراد بالحدوث تقدم عدم العالم على العالم بالذات(٣) "، فقد اختلف تصور الحدوث باختلاف المذهبين ، فالتصديق المبنى على أحد التصورين يكون مخالفا للتصديق الآخر المبنى على التصور الآخر ، وأما الموافقة فى التصور والمخالفة(٤) فى التصديق المبنى عليه لا يتصور انتظامه ، فمن خالف فى التصديق لا بد(٥) وأن يخالف فى التصور ـ فافهم ذلك .

---

(١) هذه التقدمات الخمسة هى :

الأول : التقدم بالعلية ، كتقدم المضئ على الضوء ، وحركة الاصبع على حركة الخاتم .

الثانى : التقدم بالذات ، كتقدم الواحد على الاثنين .

الثالث : التقدم بالزمان ، كتقدم موسى على عيسى عليهما الصلاة والسلام .

الرابع : التقدم بالشرف ، كما لأبى بكر على عمر رضى الله عنه .

الخامس : التقدم بالرتبة ، بأن يكون أقرب الى مبدأ معين ، وهو اما عقلى كما فى الأجناس ، أو وضعى كما فى صفوف المسجد ، ويختلف ذلك بما تجعله مبدأ ، فقد تبتدئ من المحراب ، وقد تبتدئ من الباب .

وقد حصر الحكماء التقدم فى هذه الخمسة ، وزاد المتكلمون نوعا آخر من التقدم ، وهو الذى يحدث لأجزاء الزمان بعضها على بعض ، فانه ليس تقدما بالعلية ، ولا بالذات لعدم الاقتران ، ولا بالشرف والرتبة ولا بالزمان والا لزم التسلسل .

ولعل هذا التقدم الأخير هو الذى عناه الأصبهانى بقوله : " تقدما مغايرا " للتقدمات الخمسة المشهورة ". (انظر : المواقف (١٧٩ ــ ١٨١) .

(٢) فى د : " وقال ".

(٣) انظر : المواقف (٧٦ ــ ٧٨) .

(٤) جاءت فى د ، ح بلفظ : " والاختلاف ".

(٥) فى ك : " فلا بد ".

قال المصنف ـ رحمه الله[1] ـ : " فان قيل : هذا الدليل فاسد الوضع[2] ، لأنه يقتضي أن تكون هذه الألفاظ مستعملة في عين ماكانت العرب يستعملونها فيه ، وبالاتفاق ليس كذلك ، لأن "الصلاة" لا يراد بها ـ في الشرع ـ نفس الدعاء ، ولا المتابعة فقط ، فاذن مايقتضيه هذا الدليل (لا يقولون به ، ومايقولون به لا يقتضيه هذا الدليل)[3] ، فكان هذا الدليل فاسد الوضع .

سلمنا : أنه ليس بفاسد الوضع ، لكن الملازمة ممنوعة بيانه : أن افادة هذه التصورات لهذه المعاني وان لم (تكن)[4] عربية ، لكنها في الجملة ألفاظ عربية ، فانهم كانوا / يتكلمون بها في الجملة ، وان كانوا يعنون بها غير هذه المعاني ، واذا كان كذلك : كانت هذه الألفاظ عربية . ١٣٤ /

سلمنا : أنها اذا استعملت في غير معانيها اللغوية لا تكون عربية ، لكن لم يلزم ألا يكون القرآن عربيا ؟ .

بيانه : أن هذه الألفاظ قليلة جدا ، فلا يلزم خروج القرآن بسببها عن كونه عربيا فان " الثور الأسود لا يمتنع اطلاق الأسود عليه لوجود شعرات بيض في جلده ، " والشعر الفارسي " يسمى فارسيا ، وان وجدت فيه كلمات كثيرة عربية .

سلمنا ذلك ، لكم لم لا يجوز خروج القرآن عن كونه عربيا ؟ .

---

(١) في ك : " رضي الله عنه " .

(٢) عرف ابن الحاجب فساد الوضع بأنه : " كون الجامع ثبت اعتباره بنص أو اجماع في نقيض الحكم " (العضد على ابن الحاجب (٢ / ٢٦٠) . وانظر كذلك تعريفات الأصوليين لفساد الوضع في : الاحكام للآمدي (٤ / ٧٦) ـ وروضة الناظر (٣٠٦ ـ ٣٠٧) ـ والبرهان (٢ / ١٠٢٨) وتيسير التحرير (٤ / ١٤٥) ـ والتقرير والتحبير (٣ / ٢٥٠) والتعريفات (١٦٦) ـ وارشاد الفحول (٢٣٠) .

(٣) مابين المعقوفتين زيادة من ح .

(٤) ساقطة من د .

وأما الآيات فهي لا تدل على أن القرآن بكليته عربي ، لأن القرآن يقال بالاشتراك على مجموعه ، وعلى كل بعض منه ــ لأربعة أوجه :

أحدها : لو حلف لا يقرأ القرآن ، فقرأ آية : حنث في يمينه ، ولولا[1] أن الآية الواحدة مسماة بالقرآن وإلا لما حنث .

الثاني : الدليل يقتضي أن يسمى كل مايقرأ قرآنا ، لأنه مأخوذ من " القرأة " أو " القرء " ــ وهو : الجمع ، خالفناه فيما عدا الكتاب العزيز فنتمسك به في الكتاب العزيز بمجموعه أو بأجزائه .

الثالث : أنه يصح أن يقال : هذا كل القرآن ، وهذا بعض القرآن ، ولو لم يكن القرآن إلا اسما للكل : لكان الأول تكريرا ، والثاني نقضا .

الرابع : قوله تعالى : ــ في سورة يوسف ــ : " إنا أنزلناه قرآنا عربيا "[2] ، والمراد منه تلك السورة .

فثبت أن بعض القرآن قرآن ، وإذا ثبت هذا : لم يلزم من كون القرآن عربيا ، كونه بالكلية كذلك .

سلمنا : أن ماذكرتم من الدليل يقتضي كون القرآن[3] بالكلية عربيا[4] ، ولكنه معارض بما يدل على أنه ليس بالكلية عربيا ، فإن الحروف التي في أوائل السور ليست عربية ، " والمشكاة " من الحبشة ، و" الاستبرق " " والسجيل " فارسيتان معربتان ، و" القسطاس " من لغة الروم .

سلمنا : أن ماذكرتموه يدل على مذهبكم ، لكن معارض بأدلة أخرى من حيث الإجمال والتفصيل .

أما الإجمال ــ فهو : أنه قد ثبت في الشرع معان لم تكن ثابتة قبله وما لم

---

(١) في د زيادة " ذلك " .

(٢) من الآية (٢) . من سورة يوسف .

(٣) لفظ د : " القرأة " ، وهو تصحيف .

(٤) جاءت في د ، ح بالرفع ــ وهو خطأ .

يكن معلوما[١] للعرب : لا يجوز أن يضعوا له اسما ، واذا لم يكن له شئ من الأسامي واحتيج الى تعريفها ، فلابد من وضع الأسامي لها : كالولد الحادث[٢] والأداة الحادثة ."[٣]

الشرح :[٤] اعلم — وفقك الله —[٥] : أن هذا[٦] السؤال المسمى بفساد الوضع عبارة عن كون الدليل دالا على غير محل النزاع ، وهو غير مسموع[٧] على اصطلاح المتأخرين ، اذ[٨] لا توجيه له ،[٦] لكونه خارجا عن المنع والمعارضة .

وحاصله عائد الى : أنه يقتضى دليلكم كون الألفاظ المستعملة فى القرآن بأسرها مستعملة[١٠] فى عين ماكانت العرب تستعمله فيه ، وليس كذلك بالاتفاق .

فاذن دليلكم دال[١١] على أمر هو على خلاف[١٢] الاجماع ، ولا معنى لفساد الوضع الا ذلك .

وبيان أن دليلكم يقتضى ذلك : أن نتيجة دليلكم : أن القرآن كله عربى ، ولا معنى لكون كله عربيا الا أن جميع[١٣] الألفاظ المستعملة فيه مستعملة فى عين ماكانت العرب تستعمله فيه ، وهذا على خلاف الاجماع — فثبت أنه فاسد الوضع .

سلمنا سلامته عن[١٤] فساد الوضع ، ولكن لا نسلم صدق الملازمه ، وسند المنع :

---

(١) لفظ المحصول : " معقولا ".

(٢) من قوله : " الوضع ، لأن يقتضى أن تكون هذه الألفاظ مستعملة فى عين ماكانت مستعملونها فيه . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة " الى قوله ".

(٣) المحصول : (١ / ١ / ٤١٦ — ٤٢١) .

(٤) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه ".

(٥) فى ك عبارة : " أنا بينا " بدلا من قوله : " وفقك الله ".

(٦) " هذا " ساقطة من ك . (٧) فى غير ك : " ممنوع " ، وهو تحريف .

(٨) فى ك : " أن ". (٦) " له " ساقطة من ك .

(١٠) " مستعمله " ساقطة من ك . (١١) فى ك : " دالا " ، وهو خطأ .

(١٢) جاءت فى ك بلفظ : " خالف ". (١٣) فى ك : " جميع ".

(١٤) فى ك : " غير " ، وهو تصحيف .

أنه لا يلزم من كون افاداتها غير[1] عربية : ألا[2] يكون القرآن عربيا ، وانمـــــا يلزم ذلك أن لو لم تكن العرب تتكلم بها ، وان كانوا لا يعنون بها[3] هـــذه المعانى .

والحاصل : أن كونها عربية أمر منوط باستعمال العرب[4] تلك[5] الألفـــاظ ، وان لم تكن فى هذه المعانى .

سلمنا أنها اذا استعملت فى غير معانيها اللغوية[6] : لا تكون عربية ، لكـــن لم يلزم من كون هذه الألفاظ غير[7] عربية ألا يكون القرآن عربيا ؟ ، وسنـــد المنع : أن[8] هذه الألفاظ[9] قليلة جدا فى القرآن ، فلم قلت : انه يلــــزم خروج القرآن بسببها عن كونه عربيا ؟ ، وهذا لأن[10] (الثور)[11] الأســـود[12] الموجود فيه شعرات بيض يقال : انه أسود ، وذلك لقلة تلك[13] الشعـــرات[14] البيض ، وكذلك القصيدة الفارسية يقال : انها فارسية ، وان اشتملت علـــى ألفاظ قليلة[15] عربية .

سلمنا ثبوت الملازمة ، ولكن لا نسلم انتفاء اللازم ، وأما الآيات فلا نسلم دلالتها

---

(١) " غير " ساقطة من ك .
(٢) فى ك : " أن " .
(٣) " بها " ساقطة من ك .
(٤) " العرب " ساقطة من ك .
(٥) " تلك " ساقطة من ك .
(٦) فى ك : " للغوية " .
(٧) " غير " ساقطة من ك .
(٨) فى ك : " أنها " .
(٩) " هذه الألفاظ " ساقطة من ك .
(١٠) فى ك : " الآن " .
(١١) هذه الزيادة من ك .
(١٢) " الأسود " مكررة فى د .
(١٣) " تلك " ساقطة من ك .
(١٤) فى ك : " شعرات " .
(١٥) " قليلة " ساقطة من ك .

على أن القرآن بكليته عربى ، وهذا لأن[1] القرآن (صادق)[2] على كــــل القرآن حقيقة ، وكذلك[3] على[4] بعض منه لوجوه . :

الأول : ـ هو[5] : أنه لو حلف ألا يقرأ القرآن ، فقرأ آية حنث ، ولو لم يكــن القرآن اسما للبعض والا لما حنث .

الوجه الثاني ـ هو : أن مقتضى الدليل أن يقال القرآن على كل مايقـــرأ ، لكون القرآن مستفادا[6] من " القرأة " أو من " القرء "[7] وهو " الجمع " ، الا أنا خالفنا هذا الدليل فيما عدا كتاب الله تعالى ، فيجرى فيما عداه على قضيـة الدليل ، ويلزم من هذا أن يكون بعض القرآن قرآنا .

الوجه الثالث : أنه[8] يصح أن يقال : " هذا كل القرآن " ، ولو كان القرآن اسما للكل : لكان هذا تكرارا ، واللازم باطل .

ويصح أن يقال : " هذا بعض القرآن " ، ولو كان القرآن (اسما)[9] للكــل[10] : لكان نقضا ،[11] واللازم باطل ، فثبت أن بعض القرآن قرآن .

واذا ثبت ذلك ـ لا يلزم من كون القرآن عربيا : أن يكون كله عربيــــا . سلمنا : (أن)[12] ماذكرتم من الدليل يدل على أن القرآن عربى بكليته ، ولكن معناها يأبى ذلك ، وذلك لأن الحروف التى فى أوائل السور : كقوله تعالـى :

---

(١) لفظ ك : " الآن " .
(٢) هذه الزيادة لم ترد فى د ، ح .
(٣) فى غير ك : " فكذلك " .
(٤) فى غير ك زيادة " كل " .
(٥) " هو " ساقطة من ك .
(٦) فى ك : " مستعارا " .
(٧) " أو من القرء " ساقطة من ك .
(٨) " أنه " لم ترد فى ك .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) فى ك : " للبعض " ، وهو تحريف .
(١١) فى ك : " تكرارا " ، وهو تحريف .
(١٢) هذه الزيادة لم ترد فى غير ك .

" حم "، " يس " وأمثالهما ليست عربية .[١]

والدليل عليه : أن العرب مافهمت[٢] منها معنى ، ولو كانت من الأوضاع : لفهمت العرب معانيها .

و " المشكاة " من لسان الحبشة ، و " السجيل " ، و " الاستبرق " فارسيتان ، و " القسطاس " من لغة الروم .

هذه جملة الاعتراضات[٣] الواردة على مقدمات الدليل ، فلما فرغ منها شرع في المعارضة ، في حكم المسألة – فقال : ماذكرتم من الدليل الدال على حكم المسألة معارض بأدلة أخرى من حيث الاجمال والتفصيل .

أما الاجمال – فهو : أنه تجددت في الشرع معان لم تكن ثابتة قبل الشرع ، وذلك كـ " الوضوء " ، و " الصلاة " ، و " الصوم " وأمثالها ، ولا شك في[٤] أنها لم تكن معقولة للعرب ، / ومتى تجددت معان حادثة : فلابد لها من ١٣٥/ألفاظ حادثة ،[٥] ليمكن التعبير عن تلك المعاني الحادثة .

ألا ترى أنه يحدث بسبب[٦] الصنائع الحادثة أسام[٧] لأدوات يحتاج اليها[٨] أرباب[٩] تلك الصناعة ، واستقراء تلك الصناعات يدل على صحة ماذكرناه ، فان النجار له أدوات[١٠] (وآلات)[١١] يحتاج اليها في صناعته ، ولها أسام[١٢] لم يضعها واضع اللغة ، بل وضعها من احتاج الى تلك الآلات ، ويلزم من ذلك

---

(١) في ك : " بعربية ".

(٢) " مافهمت " وردت في ك بلفظ : " تفهم ".

(٣) كذا في ك ، ولفظ غيرها : " الاختلافات ".

(٤) " في " ساقطة من ك .

(٥) كذا في ك ، ووردت في د ، ح بلفظ : " خاصة ".

(٦) في ك : " بحسب ".   (٧) في د ، ح " أسامي " ، وهو خطأ .

(٨) في ك زيادة : " رب ".

(٩) في د ، ح : " رب ".

(١٠) في ك : " أدواته ".   (١١) هذه الزيادة من ك .

(١٢) في غير ك : " أسامي " ، وهو خطأ .

تجدد وضع ألفاظ بازاء معان حدثت فى الشريعة ، ولم يكن ذلك من الأوضاع اللغوية ــ وهو المطلوب .

قال المصنف ــ رحمه الله ــ [(١)] : " وأما التفصيل ــ فهو : أن نبين فى كل واحد من هذه الألفاظ أنها استعملت [(٢)] فى معانيها الأصلية .

أما " الايمان " ــ فهو : ــ فى أصل اللغة ــ عبارة عن التصديق .

وفى الشرع ــ عبارة عن فعل الواجبات ، ويدل عليه ثمانية أوجه :

الأول : ــ هو : أن فعل الواجبات هو : " الدين " ، والدين هو : " الاسلام " والاسلام " هو : " الايمان " ، ففعل الواجبات هو : " الايمان ".

وانما قلنا : ان فعل الواجبات هو " الدين " ، لقوله تعالى : " وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة " . [(٣)]

فقوله : " وذلك دين القيمة " يرجع الى كل ماتقدم ، فيجب أن يكون كل ماتقدم دينا .

وانما قلنا : ان الدين هو " الاسلام " ، لقوله تعالى : " ان الدين عند الله الاسلام " . [(٤)]

وانما قلنا : ان الاسلام هو " الايمان " ، لوجهين :

أحدهما : أن الايمان لو كان هو غير الاسلام ــ لما كان مقبولا ممن ابتغاه ، لقوله تعالى : " ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه " . [(٥)]

الثانى ــ هو : أنه تعالى استثنى [(٦)] من المؤمنين فى قوله تعالى : " فأخرجنا

---

(١) عبارة ك : " رضى الله عنه " .
(٢) فى المحصول زيادة " الا " ، وهو الصواب .
(٣) الآية (٥) من سورة " البينة " .
(٤) من الآية (١٩) من سورة " آل عمران " .
(٥) من الآية (٨٥) من سورة " آل عمران " .
(٦) فى المحصول زيادة " المسلمين " ، وهى زيادة حسنة .

من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين "[1]، ولولا الاتحاد[2] لما صح الاستثناء ."[3]

الشرح : [4] اعلم — وفقك الله تعالى — : أنه لابد من تقديم مقدمتين، هما من "علم الكلام" الا[5] أنه[6] يتوقف تمام الاحاطة بالمسألة —[7] التي نحن نتكلم فيها — على فهمهما ، فلابد من ذكرهما .

الأولى : الكلام في لفظ "الايمان" لغة، واصطلاحا .

أما لغة — فقد اتفقوا على أنه للتصديق اتفاقا .

هكذا نقله المصنف في بعض (كتبه) .[8]

وأما (من)[9] حيث الاصطلاح الشرعي — فمنهم من جعله عمل القلب، ثم فيه وجهان : منهم من زعم أنه : "المعرفة"، وهو مذهب جهم بن صفوان[10]،

---

(١) الآيتان (٣٥ ، ٣٦) من سورة "الذاريات".

(٢) العبارة من قوله : "فهو أن نبين في كل واحدة من هذه الألفاظ .." الى هنا ساقطة من ك، وموضعها عبارة "الى قوله".

(٣) المحصول (١/١/ ٤٢١ — ٤٢٣) .

(٤) في ك زيادة : "قال رضي الله عنه".

(٥) "الا" ساقطة من ك .

(٦) في ك : "لأنه".

(٧) في ك : "بالمسلم"، وهو تحريف .

(٨) هذه الزيادة من ك، وانظر نقل المصنف في المحصل (٣٤٧) .

(٩) هذه الزيادة لم ترد في د ، ح .

(١٠) هو : أبو محرز جهم بن صفوان السمرقندي ، مولى بني راسب ، وهو الذي تنسب اليه فرقة "الجهمية"، قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال (١/٤٢٦) : "الضال المبتدع، رأس الجهمية ، هلك في زمان صغار التابعين، وما علمته روى شيئا ، لكنه زرع شرا عظيما".
كان كاتبا للحارث بن سريج الذي خرج من خراسان في آخر دولة بني أمية، كما كان تلميذا للجعد بن درهم الزنديق الذي كان أول من ابتدع القول بخلق القرآن ، قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال (١ / ٣٩٩) : "الجعد بن درهم عداده في التابعين، مبتدع ضال، زعم أن الله =

واحدى الروايتين عن الأشعرى ، وأكثر أهل البيت ، لا سيما الشريف المرتضى.(١)

ومنهم من زعم أنه :(٢) " التصديق النفسانى " ، وهو المذهب الظاهر للأشعرى .

ومنهم من زعم أنه عمل الجوارح ، ولهم فيه(٣) وجهان :

منهم من خصها بـ " الواجبات " ، ومنهم من أدخل المندوب " فيهـا " .

ومنهم من زعم أنه عبارة عن اللفظ بكلمتى الشهادتين ، وزعم أن " المنافق " مؤمن وهو مذهب " الكرامية ".(٤)

(=) لم يتخذ ابراهيم خليلا ، ولم يكلم موسى تكليما ، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر ". ـ أما الجهم فقد قتل سنة (١٢٨ هـ) .
(وانظر : تاريخ الطبرى (٧/ ٣٣٠) حوادث سنة (١٢٨هـ) ـ والكامل (٤/ ٢٦٢ـ٢٦٣) ـ والبداية (١٠/ ٢٦ـ٢٦) ـ والفرق بين الفرق (٢١١ ـ٢١٢) ـ والفصل (٤/ ٢٠٤) .

(١) هو : على بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن ابراهيم ابن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن على زين العابدين بن الحسين بن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، الشريف المرتضى ، أبو القاسم ، علم الهدى .
كان متكلما فقيها ، أصوليا ، مفسرا ، أديبا ، نحويا ، لغويا ، شاعـرا .
ولد فى رجب سنة (٣٥٥هـ) ، وكانت اليه نقابة الطالبين .
من تصانيفه : ايقاظ البشر فى القضاء والقدر ، والغرر والدرر ، والذخيرة فى الأصول ، والشافى فى الامامة ، وديوان شعر .
توفى ببغداد يوم الأحد الخامس والعشرين من شهر ربيع الأول سنـة (٤٣٦هـ) ، ودفن فى داره عشية ذلك اليوم .
(انظر ترجمته فى : تاريخ بغداد (١١/ ٤٠٢ ـ٤٠٣) ـ وانباه الرواة (٢/ ٢٤٩ـ ٢٥٠) ووفيات الأعيان (٣/ ٣١٣ـ٣١٧) ـ ومعجم الأدباء (١٣/ ١٤٦ـ ١٥٧) ـ وجمهرة الأنساب لابن حزم (٦٣) وفيها توفى سنة (٤٣٧هـ) ـ وروضات الجنات (٣٧٤) ـ والبداية (١٢/ ٥٣) ـ وكشف الظنون (١/ ٧٤٨) ـ وهدية العارفين (١/ ٦٨٨) .

(٢) عبارة " من زعم أنه " ساقطة من ك .

(٣) فى ك استبدلت عبارة " ولهم فيه " بعبارة (وهم له ".

(٤) فرقة من فرق المرجئة ، ينتسبون الى أبى عبد الله محمد بن كرام (بفتح =

ومنهم من زعم أنه عبارة عن التصديق بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالأركان ، وهو مذهب السلف ـ رضى الله عنهم .(١)

الثانية : اختلف المسلمون فى صاحب الكبيرة على وجوه أربعة :

أحدها : القطع بأنه لا يعاقب ، وهو قول " المرجئة "(٢) الذين يقولون : المعصية لا تضر مع الايمان .

(=) الكاف وتشديد الراء) بن عراف السجستانى النيسابورى المتوفى (٢٥٦هـ) وقيل (٢٤٤هـ) .

عدهم الشهرستانى من الصفاتية ، لأنهم كانوا يثبتون الصفات الا أنهم ينتهون فيها الى التجسيم والتشبيه ، ومن شنيع ماقالوا : أن الايمان قول باللسان ، وان اعتقد الكفر بقلبه فهو مؤمن عند الله عز وجل ووليه ومن أهل الجنه ، وقد عدهم ابن حزم فى غلاة المرجئة ، وعدهم العضد الايجى من فرق المشبهة .

وقد عدهم الشهرستانى اثنتى عشرة فرقة ، أما البغدادى فذكر أنهم ثلاث فرق ـ : حقائقية ، وطرائقية ، واسحاقية ـ ثم قال : " وهذه الفرق الثلاث لا يكفر بعضها بعضا ، وان أكفرها سائر الفرق ، فلهذا عددناها فرقة واحدة " . (انظر بعض ضلالات هذه الفرقة فى : الملل والنحل (١/ ١٤٤ ـ ١٤٥) ـ والفصل (٤/ ٢٠٤ ومابعدها) ـ والفرق بين الفرق (٢١٥ ـ ٢٢٥) ـ ومقالات الاسلاميين (١/ ٢٢٣) ـ والمواقف (٤٢٤) ـ والفرق الاسلامية للبشبيشى (٥٩) ـ والتبصير (٦٥ ـ ٧٠) وبيان تلبيس الجهمية فى مواضع مختلفة ـ والنجوم الزاهرة (٦/ ١٦٨) ـ واعتقادات الفرق (١٠١ ـ ١٠٢) .

وانظر ترجمة شيخهم فى : الوافى (٤/ ٣٧٥ ـ ٣٧٧) ـ ولسان الميزان (٥/ ٣٥٣ ـ ٣٥٦) ـ وميزان الاعتدال (٤/ ٢١ ـ ٢٢) ـ ومعجم المؤلفين (١١/ ١٦١ ـ ١٦٢) ـ وضبط الأعلام (١٣١) .

(١) سبق منا بيان ذلك ، انظر ص

(٢) هم فرقة من الفرق الضالة ، تزعم أن الايمان قول بلا عمل ، فمن نطق بالشهادتين فهو مؤمن ، وان ارتكب العظائم واقترف الكبائر .

وقد ذكر البغدادى أنهم أصناف ثلاثة :

الأول : مرجئة قدرية ، وهؤلاء قالوا بالارجاء فى الايمان ، وبالقدر على =

ثانيها : القطع بأنه يعاقب ، وهذا قول " المعتزلة الو[1] عيديــــــــة "[2].

(=) مذهب القدرية المعتزلة .

الثاني : مرجئة جهمية (جبرية) ، لأنهم قالوا بالارجاء فى الايمان ، وبالجبر فى الأعمال على مذهب جهم بن صفوان .

الثالث : مرجئة خالصة ، وهؤلاء قالوا بالارجاء فى الأعمال ، ولكنهم لم يقولوا بالقدر ولا بالجبر .

وقد زاد الشهرستانى صنفا رابعا ، وهم " مرجئة الخوارج " وقد افترق كل صنف من هذه الأصناف الى فرق شتى ، كل فرقة تضلل أختها ، ويضللها سائر الفرق . والمرجئة من الارجاء ، وهو على معنيين :

الأول : التأخير .   والثاني : اعطاء الرجـــــــــاء :

أما اطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول ، فلأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والقصد .

وأما الاطلاق بالمعنى الثانى ، فلأنهم كانوا يقولون : لا تضر مع الايمان معصية : كما لا ينفع مع الكفر طاعة .

وانظر هذه الفرق ، ومقالاتها ، وسبب تسميتهم " مرجئة " ، والكلام على أصل النسبة فى : الفرق بين الفرق (٢٠٢ـ٢٠٧) ـ والملل والنحـــل (١/١٨٦ـ١٦٥) ـ والفصل لابن حزم (٤/٢٠٤ ومابعدها) ـ واعتقادات الفرق (١٠٧ـ١٠٩) ـ والتنبيه والرد (١٣٦ـ١٤٨) ـ ومقالات الاسلاميين (١/٢٠٢ ومابعدها) ـ والتبصير (٥٩ـ٦١) ـ والمعتبر فى تخريج أحاديث المنهاج والمختصر (٣٠٠ـ٣٠١) ـ وضبط الأعلام (١٤٥) .

(١) فى د : " أبو " ، وهو تصحيف .

(٢) لما كان الوعد الوعيد من الأصول الخمسة للمعتزلة ـ بمعنى أن وعـــد الله بالثواب واقع ، ووعيده بالعقاب واقع ، ووعده بقبول التوبة واقع ، فالوعد والوعيد نازلان لا محالة ، فمن أحسن يجازى احسانا ، ومن أساء يجـــازى بالاساءة عذابا ، فلا عذر عن كبيرة من غير توبة ، كما لا حرمان من ثواب لمن عمل خيرا ـ سموا لذلك "وعدية" ، و"وعيدية" ، ولا يتوهم أن هذه فرقـــة من فرق المعتزلة .

انظر شرح الأصول الخمسة (١٣٤ـ١٣٧) ـ فرق وطبقات المعتزلة (٢ هامش) ـ وتاريخ المذاهب الاسلامية لمحمد أبى زهرة (١/١٥٢) ـ وهامش المحصل (٣٤٦) .

وهؤلاء اختلفوا : فمنهم من حكم بأنه يقبح من الله العفو، وهو مذهب البلخي[١] وأصحابه .

ومنهم من جوزه عقلا ومنع منه سمعا وهم أكثر البصريين .

ثم اختلفوا من وجه آخر ـ وهو : أنه هل يبقى مخلدا في النار، أم (لا)[٢] ؟ .

فأكثر[٣] الوعيدية حكموا بالتخليد ، والخالدي[٤] زعم أنه يخرج من النار .

وثالثها : الذين قطعوا بأن الله يعاقب صاحب[٥] الكبيرة في الجملة ، وقطعوا بأنه لا يخلدهم، وقطعوا ـ أيضا ـ بالعفو عن بعضهم ، لكنه توقف

---

(١) هو : أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود ، الكعبي ، البلخي ، البغدادي ، من متكلمي المعتزلة ، وتنسب اليه الطائفة الكعبية .
ولد في بلخ ، ثم رحل الى بغداد ، وأقام بها مدة طويلة ، ثم عاد الى بلخ ، وتوفي بها في مستهل شعبان سنة (٣١٩هـ) .
من آثاره : أوائل الأدلة في أصول الدين ، والمقالات ، ومفاخر خراسان .
(انظر : ترجمته في : تاريخ بغداد (٩/ ٣٨٤) ـ ووفيات الأعيان (٣/ ٤٥) وفيها توفي سنة (٣١٧هـ) ـ وطبقات المعتزلة (٨٨) ـ والجواهر المضية للقرشي (٢/ ٢٩٦-٢٩٧) ـ والمنتظم (٦/ ٢٣٨) ـ والشذرات (٢/ ٢٨١) ـ وكشف الظنون (١/ ٢٠٠) ـ وهدية العارفين (١/ ٤٤٤) وفيه توفي سنة (٣١٧هـ) ـ وايضاح المكنون (٢/ ٢٢٠) وفيه توفي سنة (٤٨٨هـ) ، وهو وهم ـ ومعجم المؤلفين (٦/ ٣١) .
(٢) هذه الزيادة من ح ، ك .
(٣) في د ، ح : " وأكثر " ، والمناسب ما أثبتناه .
(٤) هو : أبو الطيب محمد بن ابراهيم بن شهاب ، كان فقيها ، متكلما ، أخذ الكلام عن البرذعي . كان يقيم بالبصرة ، الا أنه بغدادي المذهب يتعصب لهم على البصرة ، وكان يميل الى الارجاء ويتشدد فيه .
(انظر : طبقات المعتزلة (١١٧) .
ولعله هو الذي تنسب اليه طائفة الخالدية .
(راجع اعتقادات الفرق (١٠٩) .
(٥) " صاحب " ساقطة من ك .

فى أمر كل واحد من العصاة ، وهو مذهب أبى حنيفة[(١)] ـ رضى الله عنه ـ وأكثر أهل السنة واختيارنا .

ومنهم من توقف فى الكل .[(٢)]

واذا اتضحت[(٣)] المقدمتان ـ فنقول : " الايمان " ـ فى اللغة ـ عبارة عن التصديق بالاتفاق ، وقد نقله الشرع الى فعل الواجبات ـ يدل على ذلك وجوه :

الأول : أن فعل الواجبات هو " الدين " ، والدين هو " الاسلام " ، والاسلام هو " الايمان " ، ففعل الواجبات هو " الايمان " .

انما قلنا : ان فعل الواجبات هو " الدين " ، وذلك لقوله تعالى " وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين[(٤)] حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك

---

(١) هو : النعمان بن ثابت بن زوطى بن ماه ، الكوفى ، التيمى بالولاء ، أبو حنيفة ، امام أصحاب الرأى ، وفقيه أهل العراق .

ولد سنة (٨٠هـ) بالكوفة ، ونشأ بها ، وتفقه على حماد بن سليمان .

كان زاهدا ورعا ، أراده عمر بن هبيرة على القضاء فى الكوفة فامتنع ، وأراده المنصور العباسى على القضاء ببغداد فأبى ، فأمر به فحبس .

من آثاره : الفقه الأكبر ، المسند فى الحديث رواية الحسن بن زياد اللؤلؤى ، والعالم المتعلم فى العقائد والنصائح رواية مقاتل .

توفى ـ رحمه الله تعالى ـ ببغداد فى رجب سنة (١٥٠هـ) ، وله سبعون سنة ، ودفن بمقابر الخيزران .

(انظر : ترجمته فى تاريخ بغداد (١٣/ ٣٢٣ ـ ٣٣٠) ـ ووفيات الأعيان (٥/ ٤٠٥ ـ ٤١٥) ـ واللباب (١/ ٤٣٦) ـ وطبقات الفقهاء للشيرازى (٨٦) ـ والفهرست لابن النديم (٢٨٤ ـ ٢٨٥) ـ وكشف الظنون (٢/ ١٢٨٧) ـ وهدية العارفين (٢/ ٤٩٥) ـ ومعجم المؤلفين (١٣/ ١٠٤) .

وقد أفردت مؤلفات فى مناقبه منها : مناقب الامام الأعظم لابن البزاز ، ومناقب الامام الأعظم أبى حنيفة للموفق المكى ، وغيرها .

(٢) سبق منا بيان ذلك انظر : ص .

(٣) فى د ، ح زيادة : " هذه " ، وحذفها أولى .

(٤) ذكرت الآية الى هنا فى ك ، وأشار الى بقيتها بقوله : " الآية " .

دين القيمة ".[١]

وجه الاستدلال بالآية : أن قوله (تعالى) :[٢] "وماأمروا الا ليعبدوا اللـــه مخلصين له الدين"، كلمة "الا"[٣] استثناء من قوله : "وماأمروا"، وهـــو استثناء من النفي، وهو اثبات .

وقوله تعالى : "ليعبدوا الله مخلصين[٤] له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة" هو المستثنى : فيكون اثباتا ، فيدل على أنهم أمروا بالعبادة الخالصة لله تعالى ، (واقام الصلاة)[٥] ، وايتاء الزكاة ، وماأمروا بغيرهـــــــــــا .

وقوله : "وذلك دين القيمة" ، كلمة "ذلك" اشارة[٦] الى جميع ماتقدم ذكـــره ، فيجب[٧] أن يكون[٨] كل ماتقدم دينا ، وكل ما[٩] تقدم هو[١٠] "الايمان"[١١]، فـ "الأعمال"[١٢] هو[١٣] الدين .

والدين هو "الاسلام" ، لقوله تعالى : "ان الدين عند الله الاســـــلام"[١٤]

وانما قلنا : ان الاسلام هو "الايمان" لوجهين :

---

(١) الآية (٥) من سورة "البينة".

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) فى ك زيادة : "كلمة".

(٤) ذكرت الآية فى ك الى هنا ، وأشار الى تمامها بقوله : "الآيـــــــــة".

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) "اشارة" لم ترد فى ك .

(٧) لفظ ك : "فتحصل".

(٨) "يكون" ساقطة من ك .

(٩) فى ك زيادة : "هو".

(١٠) "هو" ساقطة من ك .

(١١) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها : "الأعمال".

(١٢) فى د ، ح : فالايمان".

(١٣) المناسب : "هى".

(١٤) من الآية (١٩) من سورة "آل عمران".

أحدهما : أن " الايمان "[1] لو كان غير " الاسلام "[2] ـ لما كان مقبولا[3] ممن ابتغاه ، لقوله تعالى : " ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه "[4] ، لكنه مقبول اجماعا : فلا يكون الايمان غير الاسلام ، فيكون الايمان هو الاسلام .

الثاني[5] : أنه تعالى استثنى المسلمين[6] من المؤمنين[7] في قوله تعالى[8] : فأخرجنا من كان فيها[9] من المؤمنين * فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين "[10] ، فدل على أن الاسلام هو الايمان ، والا لكان ذلك استثناءا من غير الجنس ، وذلك غير جائز ، لكونه على خلاف الأصل .

واعلم : أنه يتأتى رد هذا الدليل الى صورة القياس المركب الموصول ، ويتأتى رده الى المفصول منه ، ووجهها ظاهر ، فصح ما ادعينا : أن " الايمان " ـ في اللغة ـ عبارة عن التصديق بالقلب ، وقد نقله الشارع الى " فعل الواجبات " ، وذلك هو المطلوب .

وأنت تعلم : أن هذا تقرير لمذهب من قال ـ من المعتزلة ـ : ان الايمان هو " فعل الواجبات "[11] ، وأخرج عنه فعل المندوبات ـ على ما بيناه في المقدمة الأولى .

قال المصنف ـ رحمه الله ـ : " الثاني : قوله تعالى " وما كان الله ليضيع

---

(١) في ك : " الاسلام " .
(٢) في ك : " الايمان " .
(٣) لفظ ك : " مقولا " ، وهو تصحيف .
(٤) من الآية (٨٥) من سورة " آل عمران " .
(٥) في ك : " والثاني " .
(٦) في ك : " المؤمنين " .
(٧) في ك : " المسلمين " .
(٨) " تعالى " لم ترد في ك .
(٩) ورد في ك ذكر الآية الى هنا ، ثم قال : " الآيتين " .
(١٠) الآيتان (٣٥ ، ٣٦) من سورة " الذاريات " .
(١١) من قوله : " وذلك هو المطلوب . . " الى هنا ساقط من ك .

ايمانكم "[(١)] أى : صلاتكم .

الثالث : / قوله : " انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله . . "[(٢)] الآية/ ١٣٦

ثم. انه تعالى أمر الرسول — عليه السلام — فى آخر هذه الآية بأن يستغفر لهم، والفاسق لا يستغفر له الرسول حال كونه فاسقا ، بل يلعنه ويذمه ، فدل على أنه غير مؤمن .

الرابع : أن قاطع الطريق يخزى يوم القيامة ، والمؤمن لا يخزى يوم القيامة، فقاطع الطريق ليس بمؤمن .

أما الأول ، فلقوله تعالى — فى حقهم — " ولهم فى الآخرة عذاب عظيم "[(٣)].

وأما الثانى : فلقوله تعالى — حكاية عنهم — " ربنا انك من تدخل النار فقد أخزيته "[(٤)]، ولم يكذبهم ، فدل على صدقهم فيه .

وانما قلنا : ان المؤمن لا يخزى يوم القيامة ، لقوله تعالى : " يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه "[(٥)].

الخامس : لو كان " الايمان " — فى عرف الشرع — عبارة عن التصديق : لما صح وصف المكلف به الا فى الوقت الذى يكون مشتغلا به — على ماقررناه فى باب الاشتقاق —[(٦)] لكن ليس كذلك ، لأن من أتى بأفعال الايمان ولم يحبطها يقال : انه مؤمن ، بل حالة كونه مؤمنا[(٧)] يوصف بأنه مؤمن .

السادس : يلزم أن يوصف بالايمان كل مصدق بأمر من الأمور ، سواء كان مصدقا بالله ، أو بالجبت والطاغوت .

---

(١) من الآية (١٤٣) من سورة " البقرة ".

(٢) من الآية (٦٢) من سورة " النور ".

(٣) من الآية (٣٣) من سورة " المائدة ".

(٤) من الآية (١٩٢) من سورة " آل عمران ".

(٥) من الآية (٨) من سورة " التحريم ".

(٦) راجع : المسألة الثانية من مسائل أحكام الأسماء المشتقة صـ

(٧) كذا فى د ، ح وهو تحريف، وصوابها — كما فى المحصول — " نائما ".

السابع : من علم الله تعالى ، ثم سجد للشمس : وجب أن يكون مؤمنا ، و[1] بالاجماع ليس كذلك .

الثامن : قوله تعالى : " وما يؤمن أكثرهم بالله وهم مشركون "[2] ، أثبت " الايمان " مع الشرك ، والتصديق بوحدانية الله تعالى لا يجامع الشرك ، فالايمان غير التصديق .

وأما " الصلاة " — فهي — في أصل اللغة — : اما للمتابعة ، كما يسمى الطائر الذى يتبع السابق : " مصليا " .

واما للدعاء ، كما في قول الشاعر : وصلى على دنها وارتسم .[3]

---

(١) في د : " أو " .   (٢) الآية (١٠٦) من سورة " يوسف " .

(٣) هذا النص عجز بيت للأعشى الكبير أبي بصير ميمون بن قيس بن جندل بن شراحبيل بن عوف بن سعد ، المعروف بأعشى قيس ، ويقال له : أعشى بكر بن وائل ، من شعراء الجاهلية ، وأحد أصحاب المعلقات ، ولد في قرية منفوحة باليمامة ، وعاش عمرا طويلا ، وأدرك الاسلام ولم يسلم ، وتوفي بمنفوخة سنة (٧هـ) الموافقة لسنة (٦٢٩م) . (انظر ترجمته في الأغاني (٩/١٠٨—١٠٩) — وكشف الظنون (١/٧٧٦) .

والبيت هو : وقابلها الريح في دنها   وصلى على دنها وارتسم .

وهو من قصيدة له يصف فيها الخمرة ، وهو يمدح قيس بن معد يكرب ، ومطلعها : أتهجر غانية أم تلم   أم الحبل واه بها منجذم .

وقد وردت هذه القصيدة في ديوانه برقم (٤) ص— (٣٥) ، وورد معزوا اليه بألفاظ الديوان في الصحاح مادتي رسم (٥/١٩٣٣) ، وصلا (٦/ ٢٤٠٢) — واللسان مادتي رسم (١٢/٢٤٢) ، وصلا (١٤/٤٦٤) — ومعجم مقاييس اللغة (٣/ ٣٠٠) مادة " صلى " — والمعاني الكبير (١/٤٤٧) — وتفسير القرطبي (١/١٦٨) — وغرائب القرآن للنيسابوري (١/١٥٠) .

وذكره الطبرسي في مجمع البيان (١/ ٧١) معزوا للأعشى ، لكن بلفظ " وأقبلها " بدل " وقابلها " ، " ظلها " بدل " دنها " .

كما ورد ذكره من غير عزو في التفسير الكبير (٢/ ٢٦) — لكن بلفظ " وارتشم " بدل " وارتسم " ، ولعله تصحيف — وتفسير الطبري (١/ ٨٠) بلفظ الديوان .

أو " لعظم الورك " ـ كما قال بعضهم الصلاة انما سميت صلاة ، لأن العادة فى الصلاة أن يقف المسلمون صفوفا ، فاذا ركعوا كان رأس أحدهم عند صلاة[(١)] الآخر ، وهو : " عظم الورك ".

ثم انها فى الشرع ـ لا تفيد شيئا من هذه المعانى الثلاثة لوجهين :

الأول : أنا اذا أطلقناها لم يخطر ببال السامع شئ من هذه المعانى الثلاثة ، ومن شأن الحقيقة المبادرة الى الفهم .

الثانى : أن صلاة الامام والمنفرد صلاة ، ولم يوجد فيها المتابعة ، ولا كون رأسه عند عظم ورك غيره ، واذا انتقل الانسان من الدعاء لا يقال : انه فارق الصلاة ، ولأن صلاة الأخرس صلاة ولا دعاء فيها ، فدل على أن هذه اللفظة غير مستعملة فى معانيها اللغوية .

وأما " الزكاة " : فانها ـ فى اللغة ـ للنماء والزيادة ، وفى الشرع : لتنقيص[(٢)] المال على وجه مخصوص .

وأما " الصوم " : فانه ـ فى اللغة ـ لمطلق الامساك ، وفى الشرع : للامساك المخصوص ، ولا يتبادر الذهن عند سماعه الا الى الامساك المخصوص."[(٣)]

الشرح : [(٤)] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ :[(٥)] أن الخصم عارض فى حكم المسألة من حيث الاجمال والتفصيل .

أما الاجمال : فقد سبق بيانه وشرحه مفصلا .

---

(١) كذا فى د ، ح ولفظ المحصول " صلا " ، وهو المناسب .

(٢) فى د : " لتنقيص " ، وهو تصحيف .

(٣) العبارة من قوله : " أى صلاتكم . . " الى هنا ساقطة من ك ، وموضعها عبارة : " الى الجواب " ، وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٢٣ـ٤٢٧) .

(٤) فى ك زيادة : " قال رحمه الله ".

(٥) " وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

وأما التفصيل ـ فهو: أن نبين[1] أن كل واحدة واحدة من هذه الألفاظ ـ وهي: "الايمان"، و"الصلاة"، و"الصوم" ـ انما[2] نقلها من[3] معناها اللغوى الى معنى آخر، وقد بين[4] ذلك في لفظ "الايمان" بما مر من الوجه الأول.

<u>الوجه الثاني:</u> ـ من الوجوه الدالة على أن لفظ "الايمان" منقول شرعا الى معنى آخر غير المعنى اللغوى ـ (قوله تعالى: "وماكان الله ليضيع ايمانكم".)[5]

<u>وجه الاستدلال بالآية:</u> أن "ايمان" ـ في اللغة ـ عبارة عن التصديق بالقلب ـ بالنقل عن أئمة اللغة[6] ـ وفي الشريعة: عبارة عن الأعمال، لأن أهل[7] التفسير قالوا: المراد من[8] الايمان[9] في الآية "الأعمال"[10] وقيل بل[11] المراد "الصلاة".[12]

فيلزم أن يكون لفظ "الايمان" منقولا شرعا: اما الى الأعمال، أو الصلاة، وأيما كان فالمطلوب حاصل.

<u>الوجه الثالث:</u> قوله تعالى: "انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ...".

---

(١) في د: "تبين"، وما أثبتناه أوفق للسياق.

(٢) "انما" ساقطة من ك.

(٣) "من" مكررة في ح.

(٤) لفظ ك: "تبين".

(٥) من الآية (١٤٣) من سورة "البقرة"، ولم ترد في د.

(٦) انظر اللسان (١٣/٢٣) ـ ومختار الصحاح (٢٦).

(٧) "أهل" ساقطة من ك.

(٨) "من" لم ترد في ك.

(٩) في ك: "بالايمان".

(١٠) في ك: "الاهمال"، وهو تحريف.

(١١) "بل" ساقطة من ك. (١٢) انظر: تفسير هذه الآية في: تفسير الطبرى (٢/١١ـ١٢) ـ والتفسير الكبير (٤/١٢١) ـ والكشاف =

... " الآية ،[١]

وجه التمسك : أن الله حصر المؤمنين في المذكورين في[٢] الآية ، لأنه ذكره[٣] بكلمة " انما " وهي للحصر - على ماسيأتي بعد ذلك ان شاء الله تعالى .

ثم انه تعالى[٤] أمر الرسول - صلى الله عليه وسلم[٥] - في آخر الآية أن يستغفر لهم ، والفاسق لا يستغفر له الرسول - حال كونه فاسقا - بل يلعنه ويذمه[٦] ، ويلزم من ذلك ألا يكون الفاسق مؤمنا .

بيانه : أن[٧] كل مؤمن فالنبي[٨] - صلى الله عليه وسلم -[٩] يستغفر له - بالآية - ولا شيء من الفاسق يستغفر[١٠] له الرسول - عليه السلام - ينتج من الشكل الثاني : كون[١١] الفاسق غير مؤمن ، ويلزم من ذلك كون " الايمان " - في الشرع - منقولا[١٢] الى العمل بالأركان - وذلك هو المطلوب[١٣] .

الوجه الرابع : أن قاطع الطريق يخزى يوم القيامة ، والمؤمن لا يخزى يوم القيامة ، فقاطع الطريق ليس بمؤمن .

بيان الأولى[١٤] : أن لهم عذابا عظيما ، لأن الله تعالى ذكر ذلك في صفتهم[١٥]

(=) (٣١/١/٦) - وتفسير القرطبي (١٥٧/٢-١٥٨) - وروح المعاني (٧/٢) - وتفسير ابن كثير (١٢٤/١) - وفتح القدير للشوكاني (١٥١/١)

(١) الآية (٦٢) من سورة " النور " .   (٢) " في " ساقطة من ك .

(٣) في د ، ح : " ذكر " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٤) " تعالى " لم ترد في ك .   (٥) عبارة د ، ح : " عليه السلام " .

(٦) مكانها كلمة غير واضحة في ك .

(٧) استبدلت عبارة : " بيانه أن " في ك بعبارة " قياس اقتراني " .

(٨) في ك : " على النبي " .

(٩) عبارة ك : " عليه السلام " .

(١٠) في ك : " لمستغفر " .

(١١) لفظ ك : " أن " .   (١٢) عبارة ك : " منقولا في الشرع " .

(١٣) " هو المطلوب " ساقطة من ك .

(١٤) في د ، ح : " الأول " ، والصواب ما أثبتناه ، لكونها عائدة الى القضية .

(١٥) اشارة الى الآية (٣٣) من سورة المائدة - وهي قوله تعالى : =

وذلك هو النار ، وكل من أدخل النار فقد أخزى ، لقوله تعالى : " ربنا انك من تدخل النار فقد أخزيته "[1] حكاية عنهم[2] ، ولم يكذبهم ، فدل على صدقهم فيه : فقد صحت المقدمة الأولى .

وانما قلنا : ان المؤمن لا يخزى يوم القيامة ، لقوله تعالى : " يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه "[3] ، وهو دليل[4] على صحه المقدمة الثانية ، وينتج التركيب من الثانى كون قاطع الطريق ليس بمؤمن ، ويلزم من ذلك كون " الايمان " منقولا شرعا الى العمل بالأركان — وذلك هو المطلوب .

الخامس : لو كان الايمان — فى عرف الشرع — عبارة عن التصديق بالقلب : لما صح وصف المكلف بالايمان ، الا فى الوقت الذى يكون المكلف مشتغلا به — على مابينا فى باب الاشتقاق : أن صدق المشتق يتوقف على قيام مامنه الاشتقاق بالمشتق —[5] واللازم باطل ، فان من أتى بأفعال[6] الايمان[7] ، ولم يحبطها بما يضادها ، يقال : " انه مؤمن " ، بل يوصف بذلك حال النوم وان لم يكن مباشرا للتصديق فى تلك الحالة ، فقد انتفى اللزم ، فينتفى الملزوم وهو : أن الايمان — فى الشرع — عبارة عن التصديق بالقلب ، فيلزم كون

(=) " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ، ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم . "

(١) من الآية (١٩٢) من سورة " آل عمران " ، والآية لم ترد فى ك ، ولكن أشير لها بلفظ : " ذلك " .

(٢) هذا يوهم أن قوله تعالى فى هذه الآية حكاية عن قطاع الطريق ، وليس كذلك ، بل هى حكاية عن أولى الألباب الذين يتفكرون فى خلق السماوات والأرض .

(٣) من الآية (٨) من سورة التحريم " .

(٤) فى د ، ح " فدل " بدل قوله : " وهو دليل " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٥) انظر : ص

(٦) " بأفعال " ساقطة من ك .

(٧) فى ك : " بالايمان " .

" الايمان " منقولا شرعا ـ وهو المطلوب .

السادس ـ هو : أنه لو كان (" الايمان ")[1] ـ فى الشرع ـ عبارة عن التصديق بالقلب : لكان كل مصدق بشئ من الأشياء ـ أى شئ كان ـ يسمى مؤمنا شرعا ، فيلزم كون المصدق بالجبت والطاغوت مؤمنا شرعا ، واللازم باطل ، فينتفى / الملزوم ، والتقريب ماسر . / ١٣٧

السابع : ـ هو: أنه[2] لو كان " الايمان " عبارة عن التصديق لكان كل من صدق بالله ثم سجد للشمس يكون مؤمنا ، واللازم باطل بالاجماع ، فالملزوم كذلك .

الثامن : التصديق بوحدانية الله تعالى لا يجامع الشرك قطعا ، والايمان بالله يجامع الشرك ، لقوله تعالى : " ومايؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون "[3] دل ذلك على أن الايمان ليس عبارة عن التصديق بوحدانية الله فى الشرع ، فيلزم النقل .

فثبت بهذه الوجوه : كون لفظة " الايمان " منقولة شرعا وأما لفظ " الصلاة " ـ فهى ـ فى أصل اللغة ـ : اما للمتابعة ، بدليل تسميتهم الطائر الذى يتبع السابق (" مصليا ")[4] ، واما للدعاء : كما فى[5] قول[6] الشاعر : " وصلى على دنها " ... أو لعظم الورك ، وذلك اختيار بعضهم ، فانه قال : " انما[7] سميت " الصلاة " صلاة ، لأن عادة المسلمين فى الصلاة أن يقفوا صفوفا ، فيكون عند الركوع رأس أحدهم عند صلاة الآخر وهو : عظم الورك .

والحاصل : أن لفظة " الصلاة " مشتقة[8] : اما من الصلاة بمعنى المتابعة ، أو من الصلاه بمعنى الدعاء ، أو من الصلاة بمعنى عظم الورك ، وفى الشرع لا يفيد

---

(١) هذه الزيادة لم ترد فى غير ك . (٢) " أنه " ساقطة من ك .
(٣) من الآية (١٠٦) من سورة " يوسف " .
(٤) هذه الزيادة من ك . (٥) " كما فى " ساقطة من ك .
(٦) فى ك : " كقول " .
(٧) فى ك : " اذا " ، وهو تحريف .
(٨) لفظ ك : " مشتق " .

شيئا من هذه المعانى الثلاثة[1]، لوجهين :

الأول ـ هو : أنه لو كان فى الشرع عبارة عما يفيد احدى المعانى الثلاثة لتبادر الى الذهن أحدها عند الاطلاق، فان من لوازم الحقيقة المبادرة الى الذهن، واللازم باطل، فالملزوم كذلك، فلا تكون ـ فى الشرع ـ عبارة عن احدى معان ثلاث، فيلزم أن تكون لفظة[2] " الصلاة " منقولة شرعا ـ وذلك هو المطلوب .

الثانى : أن صلاة الامام والمنفرد صلاة، ولم يوجد فى صلاة الامام المتابعة ولا كون رأسه عند (ورك) غيره[3]، دل ذلك على أن لفظة " الصلاة " منقولة شرعا ـ وذلك[4] هو[5] المطلوب .

ولأن الانسان اذا انتقل من الدعاء الى غيره لا يقال : " انه فارق[6] صلاته "، ولو كان " الصلاة[7] " ـ فى الشرع ـ عبارة عن الدعاء لقيل ذلك، واللازم باطل، فالملزوم كذلك، فيلزم النقل شرعا .

ولأن صلاة الأخرس[8] صلاة شرعا، ولا دعاء فيها .

ويلزم من هذا كله كون (هذه)[9] اللفظة غير[10] مستعملة فى[11] معانيها اللغوية، فيلزم النقل الشرعى .

---

(١) " الثلاثة " لم ترد فى ك .

(٢) فى د : " لفظ "، والأوفق ما أثبتناه .

(٣) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٤) " وذلك " ساقطة من ك .

(٥) فى ك : " وهو " .

(٦) عبارة ك : " كان فى " .

(٧) " الصلاة " ساقطة من ك .

(٨) وردت فى ك بلفظ " الأخرش "، وهو تصحيف .

(٩) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(١٠) " غير " ساقطة من ك .

(١١) فى ك زيادة : " غير " .

وأما لفظ " الزكاة " فهو ـ فى اللغة ـ : عبارة عن النماء والزيادة ، نقلا عن أئمة اللغة .[(١)]

وفى الشرع عبارة عن نقيض لمال[(٢)] (مخصوص)[(٣)] على وجه مخصوص .[(٤)]

وأما لفظة[(٥)] الصوم : فانها[(٦)] ـ فى اللغة ـ عبارة عن نفس الامساك ، وفى الشرع : عبارة عن امساك مخصوص ، ولا يتبادر الى الذهن عند سماعه مطلق الامساك ، دل ذلك على النقل شرعا .[(٧)]

قال المصنف ـ رحمه الله ـ :[(٨)]

" والجواب :[(٩)]

قوله : الدليل فاسد الوضع ، لأنه نقيض[(١٠)] كون هذه الألفاظ مستعملة[(١١)] فى المعانى التى كانت العرب يستعملونها فيها .

(قلنا : هذا الدليل يقتضى كون هذه الألفاظ مستعملة فى المعانى التى كانت العرب يستعملونها فيها)[(١٢)] ـ على سبيل الحقيقة فقط[(١٣)] ، سواء كانت حقيقة أو مجازا ؟ .

الأول ممنوع ، والثانى مسلم .

---

(١) انظر : اللسان (١٤ / ٣٥٨) ـ والمصباح (١ / ٢٥٤) ـ وأساس البلاغة (١٩٣) .

(٢) فى د ، ح : " المال " .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) " على وجه مخصوص " ساقطة من ك .

(٥) فى ك : " لفظ " .

(٦) فى ك زيادة : " فهى " .

(٧) لفظ ك : " الشرعى " .

(٨) فى ك : " رضى الله عنه " .

(٩) فى ك : " الجواب " بدون واو .

(١٠) كذا فى د ، ح ، ولفظ المحصول : " يقتضى " ، وهو الصحيح .

(١١) لفظ المحصول : " موضوعة " ، وكذا فى النسخ ، وهو الصحيح .

(١٢) هذه الزيادة تفردت بها ح .

(١٣) فى المحصول زيادة : " أو " ، ولابد منها حتى يستقيم المعنى المراد .

بيانه : أن العرب كما كانوا يتكلمون بالحقيقة ، فقد كانوا يتكلمون بالمجـــاز .

ومن المجازات المشهورة : تسميتهم الشئ باسم أحد أجزائه ، كما يقال للزنجي : انه أسود ، والدعاء أحد أجزاء هذا المجموع المسمى بالصلاة ، بل هو الجزء المقصود ، لقوله[1] تعالى : " وأقم الصلاة لذكرى "[2] ، ولأن المقصود من الصلاة التضرع والخضوع : فلا جرم لم يكن اطلاق اسم الصلاة عليه خارجا عن اللغـــة .

فان كان مذهب المعتزلة فى هذه الأسماء الشرعية ذلك فقد ارتفع النزاع ، والا فهو مردود بالدليل المذكور .

فان قلت : شرط المجاز اللغوى تنصيص أهل اللغة على تجويزه ، وهاهنـــا لم يوجد ذلك ، لأن هذه المعانى لم تكن معقولة[3] لهم ، فكيف يمكن أن يقال : انهم صوروا[4] نقل لفظ " الصلاة " من الدعاء ــ الذى هو أحد أجزاء هـــذا المجموع ــ اليه ؟ .

قلت : لا نسلم أن شرط حسن استعمال المجاز تصريح أهل اللغة بجوازه .

سلمنا ذلك ، الا أنهم صرحوا بأن اطلاق اسم الجزء على الكل ــ على سبيـــل المجاز ــ جائز ، فدخلت[5] هذه الصورة فيه .

قوله : افادة هذه اللفظة لهذا المعنى وان لم تكن عربية ، لم[6] لا يجوز أن يقال : هذه اللفظة عربية ؟ .

قلنا : لأن كون اللفظة عربية ليس حكما حاصلا لذات اللفظة من حيث هى هـــو ، ولا من[7] هى دالة على المعنى المخصوص ، وان[8] لم (تكن)[9] دلالتها علـــى معناها عربية : لم تكن اللفظة عربية .

---

(١) فى ح : " بقوله " ، وهو تصحيف .
(٢) من الآية (١٤) من سورة " طه " .
(٣) فى المحصول : " كانت معقوله " ، ولعل المناسب ما أثبتناه .
(٤) كذا فى د ، ح ، وهو تصحيف ، وصوابها ــ كما فى المحصول ــ : " جوزوا " .
(٥) فى د : " قد دخلت " ، وهو تصحيف .
(٦) صوابها ــ كما فى المحصول ــ : " فلم " .
(٧) لفظ المحصول : " بل حيث " ، وهو الصحيح .
(٨) المناسب : " فان " ، وفى المحصول : " فلو " .
(٩) هذه الزيادة ساقطة من د .

قوله : " اشتمال القرآن على ألفاظ قليلة لا يخرجه عن كونه عربيـــــــــا ".

قلنا : لا نسلم ذلك، وهذا لأنه لما وجد منه مالا يكون عربيا ـ وان كان قليـــلا ـ لم يكن المجموع عربيا .

وأما الثور الأسود الذى وجدت فيه شعرة واحدة بيضاء ، والقصيدة الفارسيـة التى وجدت فيها ألفاظ عربية[١] : فلا نسلم جواز اطلاق الأسود والفارســى ، فكيف يخبر عنهما بطريق الحقيقة ؟ .

والدليل عليه : جواز الاستثناء ، فلولا أنه بمجموعه لا يسمى بهذا الاســـم حقيقة ، والا لما جاز الاستثناء .

قوله : " القرآن اسم لمجموع الكتاب العزيز ولبعضه ".

قلنا : بل للمجموع ، بدليل اجماع الأمة على أن الله تعالى ماأنزل الا قرآنـا واحدا ، ولو كان لفظ القرآن حقيقة فى كل بعض منه : لما كان القرآن واحـدا .

وماذكروه من الوجوه معارض بما يقال فى كل آية وسورة : " انه من القرآن "، و" انه بعض القرآن ".

قوله : "وجد فى القرآن ألفاظ غير[٢] عربية ".

قلنا : لا نسلم ، أما الحروف المذكورة فى أوائل السور ـ فعندنا ـ هى أسماء للسور .

وأما "المشكاة "، و" القسطاس "، و" الاستبرق " : فلا مانع من كونها عربية ـ وان كانت موجودة فى سائر اللغات ـ فان توافق اللغات غير ممتنـــــــــع .

سلمنا : أنها ليست عربية ، لكن[٣] اذا خص يبقى صحة[٤] فيما وراءه ".[٥]

---

(١) فى د : "غريب " ، وهو تصحيف .

(٢) "غير "لم ترد فى المحصول ، وبدونها يختل المعنى .

(٣) فى المحصول زيادة : " العام "، ولابد منها لاستقامة المعنى .

(٤) لفظ المحصول : "حجة " ، وهو الصحيح .

(٥) العبارة من قوله : " قوله : الدليل فاسد الوضع . " الى هنا ساقطة من ك، وموضعها عبارة : " الى التنبيهات "، وانظر المتن فى المحصـــــول (١ / ١ / ٤٢٧ ـ ٤٣١) .

الشرح : [١] اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ : أنه لما فرغ من الأسئلة / الواردة / ١٣٨
على مقدمات الدليل وعلى [٢] حكم المسألة شرع فى الجواب عنهـــــــا .

أما قوله : " هذا الدليل فاسد الوضع " .

قلنا : هذا السؤال لا توجيه له ـ على اصطلاح المتأخرين ـ فلا يسمـــع ،
وأما على اصطلاح المتقدمين فهو مسموع .

أما [٣] تلخيص المدعى ـ فنقول : لا شك فى أن عادة العرب جارية باستعمال
الحقيقة والمجاز ، ونحن [٤] ندعى : أن افادة هذه الألفاظ لهذه المعانى ،
واستعمالها فيها ، غير خارج عن استعمال العرب ، وذلك لأن [٥] مــــن
المجازات المشهورة تسميتهم الشئ باسم [٦] أحد أجزائه : كما يقـــال
للزنجى : " انه أسود " ، والدعاء أحد أجزاء الصلاة ، بل هو الجـــزء
المقصود ، لقوله تعالى : " أقم الصلاة لذكرى [٧] " ، ولأن المقصود مــــن
الصلاة التضرع والخضوع ، فكان اطلاق اسم " الصلاة " ـ الموضوع فى اللغة ـ
عليه من باب اطلاق اسم الجزء على الكل ، وذلك من المجازات اللغويـــة
السائغة .

واذا [٨] تلخص [٩] ذلك : عدنا الى السؤال ـ فنقول : قوله : " ان ذلــك
يقتضى أن هذه الألفاظ مستعملة فيما كانت العرب تستعملها فيهـــا " .

---

(١) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٢) لفظ د ، ح : " وفى " .

(٣) عبارة د ، ح : " والجواب عندنا أنه " .

(٤) كذا فى ك ، وفى غيرها : " فنحن " .

(٥) " لأن " ساقطة من ك .

(٦) " باسم " ساقطة من ك .

(٧) من الآية (١٤) من سورة " طه " .

(٨) كذا فى ك ، وفى غيرها : " فاذا " .

(٩) لفظ ك : " تخلص " ، وهو تحريف .

قلنا : ان قلتم : " ذلك بطريق الحقيقة فقط " فممنوع ، وان قلتم : " اما حقيقة أو مجاز " فهو مسلم ، وهذا لأن العرب تستعمل الحقائق والمجازات، وماذكرناه مجاز بطريق اطلاقهم[1] (اسم)[2] الجزء على الكل ، فلا[3] يكون خارجا عن استعمالات[4] العرب ، ونحن لا ندعى الا ذلك .

وقد ثبت ذلك بالدليل المذكور ، فان كان ذلك[5] مما يوافق عليه الخصم : فأهلا وسهلا بالوفاق ، وان كان مما يخالف فيه : فقد صار محجوجا بالدليل المذكور .

فان قيل : شرط المجاز[6] اللغوى تصريح أهل اللغة وتنصيصهم على تجويزه ، وهذا الشرط معدوم هاهنا ، لأن هذه المعانى لم تكن متصورة للعرب قبل ورود الشرع ، فلا يتصور تجويزهم تنصيصا للنقل ، لما بينا[7] : أن التصريح بنقل لفظ من معنى الى معنى فرع تصورهما .

قلنا : لا نسلم أن شرط المجاز ماذكرتم من تصريح أهل اللغة بجوازه . سلمنا ذلك ، ولكن لا نسلم أنهم ماصرحوا باطلاق[8] اسم الجزء على الكل على سبيل المجاز ، وهذه قاعدة كلية[9] يدخل[10] تحتها ماذكرنا من الاستعمال الجزئى .

قوله : " افادة هذه اللفظة لهذا المعنى وان لم تكن عربية ، لم لا يجوز أن

---

(١) فى ك : " اطلاق " .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) فى ك : " ولا " .

(٤) فى ك : " استعمال " .

(٥) " ذلك " ساقطة من ك .

(٦) عبارة : " فان قيل شرط المجاز " مكررة فى ك .

(٧) فى د ، ح زيادة : " فعلم " ، وفى ك استبدلت لفظة " بينا " بـ " يحكم " .

(٨) فى ك : " بأن اطلاق " .

(٩) " كلية ساقطة من ك .

(١٠) فى ك استبدلت كلمة : " يدخل " بعبارة : " يجد كل " ، وهو تحريف .

يقال : هذه اللفظة عربية ؟ ، لأن العرب تستعملها في الجملة .

قلنا : لأن كون اللفظة عربية أو عجمية ليس من الأحكام الذاتية للفظ[١] من حيث هو هو ، وذلك لما بينا — في أول الكتاب — : أن دلالة الألفاظ على المعاني ليست ذاتية ، بل هي تابعة للوضع[٢] .

واذا ثبت ذلك — فنقول[٣] : كون[٤] اللفظ عربيا أو عجميا ، حكم للفظ[٥] من حيث هو دال على المعنى[٦] المخصوص بوضع واضع هو : عربى ، أو عجمى ، أو هندى ، أو رومى ، وذلك لأنا اذا علمنا كون الوضع الأول صادرا من أحد الأصناف المذكورين أطلقنا عليه أنه عربى ، أو عجمى ، أو هندى ، أو رومى[٧] ، وان لم تعلم شيئا من ذلك لا[٨] نطلق أنه عربى ، أو عجمى ، أو غير ذلك ، وذلك[٩] بشرط دلالتها على المعنى : اما لكون اللفظ حقيقة لذلك المعنى وضعا[١٠] ، أو لكون[١١] ذلك المعنى من جملة مجازات اللفظ لغة ، ولا بد من أحد هذين الأمرين ، اذ لا معنى لكون اللفظ عربيا أو عجميا الا ماذكرنا بالأصل .

أما قوله : " ان[١٢] ذلك تابع لنفس استعمال العرب تلك اللفظة " .

قلنا : ذلك ممنوع ، ومن ادعى ذلك فعليه البيان ، وهذا الذى ذكرنا

---

(١) " للفظ " ساقطة من ك .

(٢) انظر : ص ــــ

(٣) " فنقول " ساقطة من ك .

(٤) فى ك : " فكون " .

(٥) فى ك : " اللفظ " .

(٦) لفظ " المعنى " لم يرد فى ك .

(٧) العبارة من قوله : " وذلك لأنا اذا علمنا .. " الى هنا لم ترد فى ك .

(٨) لفظ ك : " لم " .

(٩) فى د ، ح زيادة : " وذلك " .

(١٠) فى ك : " وصفا " ، وهو تصحيف .

(١١) فى ك : " تكون " .

(١٢) لفظ ك : " انما " .

من القاعدة ـ فى كون اللفظ[1] عربيا أو عجميا يتقرر سواء قلنا : الواضع هـو الله (تعالى)[2] ، أو البشر : أما اذا قلنا : الواضع هو الله (تعالى)[3] : فننسب الى كل طائفة لسانها بالاستعمال ، وأما اذا قلنا : الواضع هو البشر : فظاهر .

واعلم : أن كلام المصنف لا يتقرر على ظاهره ، ولا بد من تلك القيود التـى ذكرناها ، ومع ذلك ففيه نظر ـ وبيانه هو : أن لقائل أن يقول : لا نسلـم أنه لا معنى لكون اللفظ عربيا الا ماذكرتم بل له معنى آخر وهو : كون اللفـظ موضوعا من جهتهم أولا ، سواء استعمل فى حقيقته الأصلية ، أو فى مجـازه اللغوى ، أو فى ثالث ليس بحقيقة له ولا مجاز ، وماذكرتم من الأصل لا ينفـى هذا لتحققه .

والذى يؤكد ماذكرنا : أن أئمة العربية اتفقوا على أن " ابراهيم "[4] لا ينصرف للعجمة والتعريف[5] ، وان وضعت العرب لفظة[6] " ابراهيم " لغير ماوضعـت[7] له العجم ، (دل)[8] ذلك على أن كون اللفظ عجميا أو عربيا[9] ، حكم شرط

---

(١) فى ك : " اللفظة " .

(٢) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) وردت فى ك بلفظ : " الاسم " .

(٥) انظر هذه المسألة فى : اللمع لابن جنى (٢٢٢-٢٢٣) ـ والجمـل لأبى اسحق الزجاجى (٢٢٠-٢٢٣) ـ وشرح المفصل (١/ ٦٦) ـ وشرح الرضى على كافية ابن الحاجب (١/ ٥٣) ـ وشرح الأشمونـى على الألفية (٣/ ٧٢) ـ وشرح ابن عقيل على الألفية (٢/ ٣٣٢) .

(٦) فى ك : " لفظ " .

(٧) فى د ، ح : " وضع " ، والمناسب ماأثبتناه " .

(٨) هذه الزيادة من ك .

(٩) عبارة ك : " عربيا أو عجميا " .

بكونه موضوعا من جهة قوم وضعا أولا .

قوله : " اشتمال (١) القرآن على الفاظ قليلة لا يخرجه عن كونه عربيا ".

قلنا : متى وجد فى القرآن لفظة واحدة لا تكون عربية - بالتفسير المذكور - لا يكون مجموع القرآن عربيا جزما ، لأنا نعنى بكون مجموعه عربيا : كون كل جزء من أجزائه عربيا ، واذا (٢) لم يكن (٣) لفظ من ألفاظه عربيا - بالتفسير المذكور - خرج المجموع عن كونه عربيا بالضرورة .

وأما الثور الأسود والقصيدة الفارسية - فلا نسلم جواز اطلاق اسم الأسود والفارسى على مجموعهما - بمعنى (٤) كل جزء من أجزائه - بطريق الحقيقة .

فان قال : اطلاق اللفظتين (٥) على مجموعهما - بالتفسير المذكور - بطريق الحقيقة عملا (٦) بالأصل المقتضى لارادة الحقيقة .

قلنا : الأصل معارض بجواز الاستثناء ، فانه يصح أن يقال : "هذا الثور أسود (٧) الا شعرات بيض" ، "وهذه القصيدة فارسية الا لفظة كذا" ، وهذا الصدق حقيقة بين ماذكرتم من الأصل المقتضى لارادة الحقيقة ، ويلزم من هذا أن يكون صدق كل واحد منهما على مجموعهما - بالتفسير المذكور - حقيقة ، (والا) (٨) لما صدق الاستثناء حقيقة بالضرورة ، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك / . /١٣٩

---

(١) فى د : " اشتراك " ، وهو تحريف .

(٢) فى ك : " فاذا ".

(٣) فى د زيادة : " فى ".

(٤) فى ك زيادة : " أن ".

(٥) فى ك : " اللفظ ".

(٦) لفظ ك : " مجملا " ، وهو تحريف .

(٧) فى د ، ح : " الأسود ".

(٨) هذه الزيادة من ك .

قوله : " القرآن " اسم لمجموع الكتاب ، أوله[1] ولبعضه ".

قلنا : هو اسم للمجموع فقط ، بدليل اجماع الأمة على أن الله تعالى ماأنزل الا قرآنا واحدا ، ولو كان القرآن اسما لكل[2] بعض منه : لزم كثرة القرآن جزما ، واللازم باطل ، لما مر .

هذا ماذكره المصنف جوابا عن السؤال[3] المذكور — وفيه نظر ، وبيانه هو : أن الاجماع منعقد على أن القرآن واحد ، بمعنى أنه ماأنزل شئ[4] خارج[5] عن مجموعه مسمى بـ " القرآن ".

فان ادعى الاجماع بتفسير آخر : فهو ممنوع ، وان ادعاه[6] بهذا التفسير : فلا يجديه نفعا .

وأما قوله — : " ماذكره معارض بما يعارضه في كل آية : أنه بعض القرآن ، وأنه من القرآن " — فضعيف ، وهذا لأن جزء الشئ اذا شارك كل الشئ في الحقيقة الا يمتنع أن يصدق عليه اسم الشئ ، واسم بعضه : كـ " اللحم " مثلا ، فان جزء اللحم لحم ، فلا[7] يلزم من صدق اسم البعض عليه ألا يصدق عليه اسم القرآن وهذا بخلاف[8] العشرة ، فانه لا يصدق على الخمسة وعلى سائر أبعاضها ، لما تبين في العلوم العقلية : أن حقائق الأعداد مختلفة .

ثم نقول المعارض له وجوه أربعة ، وماذكرتم له[9] وجه واحد ، فيتعارض الوجه الواحد من أحد الجانبين بالآخر ، فتبقى الثلاثة الباقية سالمة عن المعارض[10] .

---

(١) " أوله " ساقطة من ك .

(٢) في د ، ح : " للكل ".

(٣) في ك : " سؤال ".

(٤) في د ، ح : " شيئا " على بناء الفعل للمعلوم ، والأوفق بناؤه للمجهول .

(٥) في د ، ح : " خارجا " ، بناء على أنه صفة للفاعل .

(٦) في ك : " ادعى ".

(٧) في د ، ح : " ولا ".

(٨) في ك : " الخلاف ".

(٩) " له " ساقطة من ك .

(١٠) في ك : " العوارض " ، وهو تحريف .

قوله : " وجد فى القرآن ألفاظ غير عربية ، قلنا : لا نسلم ، "ما الحروف المذكورة فعندنا هى أسماء[١] السور ."[٢]

هذا الجواب ضعيف ، وبيانه : أن هذه الألفاظ اذا كانت أسامى للسور ، وليس ذلك بوضع العرب ، فان العرب ماعقلت هذه السور حتى تضع لها أسامـــى .

ولا يقال : انها عربية بمعنى أن العرب وضعت " القاف "[٣] لأول حـــرف " قبل " ، والباء الثانية ، واللام الثالثة ، لأنا نقول : الكلام فى مدلولاتهـــا ، فان[٤] المتركب من مدلول الكاف ، والهاء ، والياء ، والعين ، والصاد هـــو هذا ــ وهو قولنا : كهيعص " ، وذلك مهمل فى لغة العرب جزما ــ فمـــا ذكره ليس بجواب .

وصاحب الحاصل[٥] أسقط هذا السؤال بالكلية مع اتجاهه ووروده ، فلم يحتج الى الجواب .

وأما " المشكاة " ، و" القسطاس " ، و" الاستبرق " ، فلا نسلم أنها ليست عربيـــة ، غاية مافى الباب : أنها وضعت فى غير هذه اللغة ، ولا[٦] يلزم من وجودهـــا فى غير هذه اللغة ألا تكون عربية ، فان[٧] توافق اللغات جائـــــــــز .

سلمنا أنها ليست عربية ، ولكن ماذكرتم[٨] من النصوص عام : فيقتضى كون كـــل لفظ من ألفاظ القرآن عربيا فاذا خرج البعض[٩] عنه بدليل منفصل يبقـــى

---

(١) لفظ ك : " أسامى " .

(٢) فى ك : " للسور " .

(٣) فى ك زيادة : " من " .

(٤) فى ك : " لأن " .

(٥) لفظ ك : " الحصول " ، وهو تحريف .

(٦) فى ك : " فلا " .

(٧) فى د : " وان " .

(٨) فى ك : " ذكرنا " .

(٩) لفظ د ، ح : " النقض " ، وهو تصحيف .

فيما وراءه[1] حجة ، لما سيأتي أن العام المخصوص حجة .[2]

وهذا الجواب فيه نظر وبيانه هو : أن الدليل المذكور يفسد ان صح هذا الجواب ، وذلك لأن الدليل المذكور قياس استثنائي لا ينتج الا باستثناء نقيض التالي[3] ، أو باستثناء عين المقدم .

وأما هاهنا فقد استنتج المصنف الحكم المدعى باستثناء نقيض التالي[4] حتى ينتج نقيض المقدم ، فلا[5] يتم الدليل المذكور الا اذا ثبت كون القرآن بكليته عربيا ، لأن التالي[6] هو : ألا يكون القرآن بكليته عربيا ، فلا بد وأن تكون المقدمة الثانية : كون القرآن بكليته عربيا حتى ينتج نقيض المقدم وهو : أن تكون افادة[7] هذه الألفاظ لهذه المعاني عربية ، وهذه المقدمة فسدت ، لأنه سلم للخصم أن القرآن فيه ألفاظ غير عربية وهي[8] : " الاستبرق "، و" القسطاس "، و" المشكاة "، والحال هكذا على اصطلاح أئمة النظر من علم الخلاف . فانه (لو)[9] قال : لو لم يكن افادة هذه الألفاظ لهذه المعاني عربية : لخرج[10] القرآن عن أن يكون بكليته عربيا ــ فهذه ملازمة .

والملزوم عدم كون افادة هذه الألفاظ لهذه المعاني عربية .

واللازم : خروج القرآن عن أن يكون بكليته عربيا .

فلا[11] بد من نفي اللازم ، فنحتاج أن نقول ــ في نفي اللازم ــ : لكن القرآن

---

(١) في ك : " ذكرناه ".
(٢) انظر المحصول (١/٣/٢٢ ــ ٢٩) .
(٣) في د ، ح : " الثاني " ، وهو تصحيف .
(٤) لفظ د ، ح : " الثاني " ، وهو تصحيف .
(٥) في د ، ح : " واذ ".
(٦) كذا في ك ، ولفظ د ، ح : " الثاني " ، وهو تصحيف .
(٧) في ك : " الافادة ".
(٨) في ك : " وهو ".
(٩) هذه الزيادة انفردت بها ك .
(١٠) في ح : " لخروج ".
(١١) في ك : " ولا ".

بكليته عربي ، فينتفي اللزوم .

ولا[1] يتأتى له هذه المقدمة ، لأنه سلم : أن القرآن مشتمل على ألفاظ غير عربية ، فمن أراد تقرير الدليل فليعدل عن نظم[2] التلازم الى غيره - فيقول : افادة هذه الألفاظ - وهي : " الصوم "، و" الصلاة "، " والزكاة " وأمثالها - لمعانيها غير خارج عن قوانين العربية ، بمعنى أن معانيها مجازات لغوية أو حقائق لغوية ، وذلك لأن القرآن مشتمل عليها ، والدليل يقتضي أن يكون القرآن بكليته عربيا ، فيكون دالا على (أن)[3] افادة هذه الألفاظ لمعانيها عربية ، فيثبت[4] ذلك عملا بالدليل .

وعلى هذا يخرج الجواب عن السؤال المذكور - وهو الالزام بـ" الاستبرق "، و" السجيل " وأمثالهما ، ويندفع عن المستدل كثير من الأسئلة الواردة على نظم التلازم ، ولكن يحتاج الى اثبات أن[5] الدليل يقتضي كون القرآن بكليته عربيا - وهذه المقدمة مشتركة بين النظمين.[6]

ثم اعلم : أن العلماء اختلفوا في كون القرآن مشتملا على ألفاظ معربة فالمنقول عن ابن عباس،[7]

---

(١) في د ، ح : " فلا "، وما أثبتناه أوفق للسياق .

(٢) في د ، ح : " نظر "، وهو تحريف .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) وردت في د ، ح بلفظ : " بسبب "، والمناسب ما أثبتناه .

(٥) كذا في ك ، ولفظ غيرها : " كون "، والمناسب ما أثبتناه .

(٦) لفظ د ، ح : " المتكلمين "، وما أثبتناه هو المناسب .

(٧) هو : الصحابي الجليل عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، القرشي ، الهاشمي ، ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم، حبر الأمة، وترجمان القرآن، وأحد الستة المكثرين من الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولد سنة (٣ق ٠هـ) ، وتوفي بالطائف سنة (٦٨هـ) .
ينسب اليه : تفسير في القرآن، ومسند في الحديث، وفتاوى جمعها أبو بكر محمد بن موسى بن يعقوب بن أمير المؤمنين المأمون في عشرين مجلدا . (انظر : ترجمته في الاصابة (٢ / ٣٣٠) - والاستيعاب =

وعكرمه : اشتماله عليها[1] ، ونفاه الأكثرون[2] .[3]

والدليل على ثبوته : اجماع أئمة العربية على منع "ابراهيم" ونحوه من الصرف للعجمة والتعريف .

أما قوله : " المسميات حدثت ، فلابد من حدوث أسمائها " .

قلنا : نعم ، يكفي في حدوث أسمائها تقييد المطلقات من الألفاظ ، فان لفظة "الايمان" موضوعة لمطلق التصديق ، ثم اختصت بسبب الشرع بايمان مخصوص .

(=) (٢ / ٣٥٠) — ووفيات الأعيان (٣ / ٦٢) — وشذرات الذهب (١ / ٧٥) — وطبقات ابن سعد (٢ / ٣٦٥) — والمعارف (١٢٣) — وطبقات المفسرين للداودي (١ / ٢٣٢) — وتهذيب الأسماء واللغات (١ / ٢٧٤) — وكشف الظنون (١ / ٤٣٨) — ومعجم المؤلفين (٦ / ٦٦) .

(١) هو : الحافظ أبو عبد الله عكرمة بن عبد الله ، المدني ، البربري الأصل ، مولى ابن عباس ، من كبار التابعين ، توفي سنة (١٠٤ هـ) ، وقيل (١٠٥ هـ) ، من آثاره : تفسير القرآن .

(انظر ترجمته في : وفيات الأعيان (٣ / ٢٦٥) — وتهذيب الأسماء واللغات (١ / ٣٤٠ — ٣٤١) — وطبقات المفسرين للداودي (١ / ٣٨٠) — ومعجم الأدباء (١٢ / ١٨١) — وشذرات الذهب (١ / ١٣٠) — والمعارف (٤٥٥) — وهدية العارفين (١ / ٦٦٦) — ومعجم المؤلفين (٦ / ٢٩٠) .

(٢) أخرجه عن ابن عباس ابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره (١ / ٦) .

(٣) انظر هذه المسألة في : المستصفى (١ / ١٠٥ — ١٠٦) — والاحكام للآمدي (١ / ٧٩ — ٨٠) — والمحلى على جمع الجوامع بحاشية البناني (١ / ٣٢٦) — والعضد على ابن الحاجب (١ / ١٧٠) — وفواتح الرحموت (١ / ٢١٢) — وروضة الناظر (٦٣) — وارشاد الفحول (٣٢) — والعدة (٣ / ٧٠٧ — ٧١٠) — والتمهيد لأبي الخطاب (٢ / ٧٦٣ — ٧٦٦) بتحقيق مفيد أبي عمشة — والمسودة (١٧٤) — والوصول لابن برهان (١ / ١١٥ — ١١٦) — وشرح الكوكب (١ / ١٩٢ — ١٩٥) — والرسالة (٤٠) — والمزهر (١ / ٢٦٦) — ومقدمة تفسير الطبري (١ / ٦ ومابعدها — ومعترك الأقران (١ / ١٩٥ ومابعدها) — والمعرب للجواليقي (٤ ومابعدها) — والصاحبي (٥٧) .

وكذا الكلام في "الصلاة" ،و"الصوم "،فان "الصلاة "لمطلق الدعاء ،و"الصوم " لمطلق الامساك ،ثم اختصت لفظة "الصلاة "بدعاء مخصوص ،والصوم بامساك مخصوص ،وذلك بادخال قيود على مفهوماتها .

وأما "الزكاة "فهو من باب اطلاق/ اسم [1] المسبب على السبب ،وذلك لكون [2] أداء الزكاة الواجبة سببا لتحصين المال — على ماورد به الحديث — وذلك موجب لزيادة النماء .

والجواب عن المعارضة الأولى : أنا نمنع كون فعل الواجبات هو "الدين ".

أما قوله تعالى : "وذلك دين القيمة " [3] فنقول [4] لا يمكن رجوعه الى المذكور السابق لوجهين :

أحدهما : أن ذلك من ألفاظ الوجدان ،فلا [5] يجوز صرفه الى الأمور الكثيرة .

والثاني : أنه من ألفاظ الذكران [6] : فلايجوز صرفه الى اقامة الصلاة وهي مؤنثة ،واذا تعذر اعادته الى ماذكرتم : فلابد من اضمار شيء آخر يصح [7] الكلام به — فنقول : المضمر "ذلك الذى أمرتم به دين القيمة "،فلستم بأن تضمروا ذلك أولى منا باضمار غيره ،وذلك (الغير أن نقول :) [8] المضمر "ذلك الاخلاص وذلك الدين دين القيمة "،(و) [9] يدل على هذا الاضمار قوله تعالى : "مخلصين له الدين "، [10] فاذا [11] تعارضت الاحتمالات فعليكم الترجيح .

---

(١) "اسم " ساقطة من ك. (٢) كذا في ك،ولفظ غيرها : "ليكون ".

(٣) من الآية (٥) من سورة "البينة".

(٤) في ك : "فنقول ". (٥) في ك : "ولا ".

(٦) لفظ ك : "القرآن "،وهو تحريف.

(٧) في ك : "يصلح ". (٨) هذه الزيادة من ك.

(٩) هذه الزيادة من ك.

(١٠) من الآية (٥) من سورة البينة .

(١١) في ك : "واذا ".

ثم نقول : هو معنا ، وذلك لأن ماذكرنا لا يؤدى الى تغيير (١) اللغة ، وماذكرتم من الاضمار يؤدى الى تغييرها ، وهو النقل ـ على ماذهبتم اليه ـ ومايؤدى (٢) الى عدم النقل (٣) أولى مما يؤدى الى النقل ، لما فى عدم النقل من البقاء على حكم الأصل بخلاف النقل ، ولما سيأتى فى تقرير قولنا : " الأصل عدم النقل ".

والجواب عن الثانى : أنا لا نسلم أن المراد من قوله تعالى : " وماكان الله ليضيع ايمانكم " (٤) الصلاة ، (بل المراد) (٥) منه : الموضوع اللغوى ـ وهو : التصديق بوجوب الصلوات. (٦)

والجواب عن الثالث (٧) : لا نسلم أن كلمة " انما " (٨) للحصر (٩).

سلمنا ذلك ، لكنه معارض بآيات دالة على أن محل الايمان القلب ، ويلزم من ذلك : ألا يكون الايمان عبارة عن الأعمال (١٠) ، لاستحالة كون الأعمال محلها القلب ، قال الله تعالى : " أولئك كتب فى قلوبهم الايمان " (١١) ، وقال تعالى : " وقلبه مطمئن بالايمان " (١٢) ، وقال تعالى : " أفمن شرح الله صدره للاسلام " (١٣) ، ولقوله صلى الله عليه وسلم ـ : " يامقلب القلوب ثبت قلبى على الايمان " (١٤) ، كل واحدة من هذه الآيات تدل على أن : " الايمان " محله القلب ، والأعمال

---

(١) لفظ ك : " تغير ".

(٢) كذا فى ك : ، ولفظ غيرها : " ذكرتم " ، وهو خطأ .

(٣) فى ك : " التالى " ، وهو تحريف .

(٤) من الآية (١٤٣) من سورة " البقرة ".

(٥) هذه الزيادة ساقطة من د .

(٦) فى ك : " الصلاة ".

(٧) جاءت فى د ، ح بلفظ : " الثانى " ، والصحيح ماأثبتناه .

(٨) " انما " ساقطة من ك. (٩) فى د : " الحصر ".

(١٠) فى د : " الايمان " ، وهو تحريف. (١١) من الآية (٢٢) من سورة " المجادلة ".

(١٢) من الآية (١٠٦) من سورة " النحل ". (١٣) من الآية (٢٢) من سورة " الزمر ".

(١٤) لفظ المحصول " دينك " ، وهو الصواب .

=

ليس محلها القلب ، فيلزم [1] من ذلك مغايرة الايمان للأعمال ـ وذلك هـــــو المطلوب .

وهو معارض [2] ـ أيضا ـ بما يدل على أن الأعمال الصالحة أمور مضافة الـــى

(=) هذا ـ والحديث باللفظ الذى ساقه صاحب المحصول مروى عن أم سلمة ، وأنس بن مالك ، وعائشة .

* أما حديث أم سلمة ـ فأخرجه الترمذى فى جامعه (٥/ ٢٣٨) ، وقال : "حديث حسن" ، وأحمد فى مسنده (٦/ ٢٩٤ ، ٣١٥) .

* وأما حديث عائشة ـ فأخرجه أحمد فى المسند (٦/ ٩١ ، ٢٥١) .

* وحديث أنس ـ أخرجه الترمذى فى الجامع (٤/ ٤٤٨) ، وقال : "حسن صحيح" ، والحاكم فى المستدرك (١/ ٥٢٦) وصححه ، ووافقه الذهبى ، وابن جرير فى تفسيره (٣/ ١٢٦) .

وهو عند أحمد فى المسند (٤/ ١٨٢) ، وابن جرير فى التفسير (٣/ ١٢٦) من حديث النواس بن سمعان ، لكن بلفظ : "قلوبنا" بدل "قلبى" .

وعند الحاكم فى المستدرك (١/ ٥٢٥) عنه بلفظ "اللهم يامقلب . . ." .

والحديث مروى بألفاظ أخرى قريبة من اللفظ الماضى ، منها :

* مارواه أحمد فى المسند (٦/ ٣٠٢) ، والطبرى فى التفسير (٣/ ٢٥) من حديث أم سلمة ، ولفظه : "اللهم مقلب القلوب . . ." .

* وهو عند أحمد كذلك فى المسند (٢/ ١٦٨) ، وابن جرير فى التفسير (٣/ ١٢٦) من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ : "اللهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا الى طاعتك" .

* وعند ابن ماجة فى سننه (١/ ٧٢) من حديث النواس بن سمعان بلفظ : "يامثبت القلوب ثبت قلوبنا على دينك" .

* ومارواه ابن جرير فى تفسيره (٣/ ١٢٦) عن أم سلمة ، وابن ماجة فـــى سننه (٢/ ١٢٦٠) من حديث أنس بلفظ : "اللهم ثبت قلبى على دينك" .

وقد ضعفه البوصيرى فى الزوائد بـ "يزيد الرقاش" .

(١) فى ك : "ويلزم" .

(٢) "معارض" ساقطة من ك .

الايمان ، ويلزم من ذلك مغايرة الايمان للأعمال .

أما الأول : فقوله تعالى ـ : " ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات "[1] ـ عطف الأعمال الصالحة على الايمان ، والعطف مغايرة المعطوف للمعطوف عليه ، ولقوله تعالى : " ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا "[2]. وجه الاستدلال مامر . ولقوله[3] تعالى : " ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات "[4] ، ولقوله تعالى : " ومن يعمل من الصالحات "[5] .

هذه الآيات بأسرها تدل على أن الايمان غير الأعمال .

وماذكرتم معارض ـ أيضا ـ بالآيات الدالة على مجامعة الايمان للمعاصي ، فلو[6] كان الايمان عبارة عن الأعمال الصالحة استحال[7] مجامعتها للمعاصي .

بيان الأول : قوله تعالى : " الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم "[8] دل ذلك على أنه يمكن مجامعة الايمان للظلم .

وقوله تعالى : " وان طائفتان من المؤمنين "[9] ، وهذا يدل على مجامعة الايمان للقتال ظلما ، ضرورة أن قتال احدى الطائفتين ظلم ، وبما[10] ذكرنا خرج الجواب عن جميع ماتمسكوا به من الآيات .

والجواب عن الخامس : المعارضة[11] بالمثل[12] ، وذلك لأن الايمان لو كان عبارة عن الأعمال ، لما صدق المؤمن على (الشخص)[13] فى حالة لا يكون

---

(١) من الآية (٩) من سورة " يونس ".
(٢) من الآية (٩) من سورة (التغابن ".
(٣) فى غير ك : " كقوله ".
(٤) من الآية (٧٥) من سورة " طه ".
(٥) من الآية (١٢٤) من سورة (مريم ".
(٦) فى ح : ، ك : " ولو ".
(٧) فى ك : " لاستحالة ".
(٨) من الآية (٨٢) من سورة " الأنعام ".
(٩) من الآية (٩) من سورة " الحجرات ".
(١٠) كذا فى ك ، وفى غيرها : "وما". (١١) لفظ ك : " تعارضه ".
(١٢) وردت فى د ، ح بلفظ : " بالنقل " ، وهو تحريف .
(١٣) هذه الزيادة من ك .

فيها مباشرا لشئ[١] من الأعمال ، واللازم باطل .

والجواب عن السادس : أنا لا نقول : ان الايمان ـ فى عرف الشرع ـ عبارة عن نفس التصديق ، بل هو[٢] عبارة عن تصديق محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى كل أمر دينى علم مجيئه[٣] (به)[٤] بالضرورة[٥] ، وبه اندفعت تلك الالتزامات.[٦]

وهو الجواب عن الثامن .[٧]

وأما ماتمسكوا به من " الصوم " ، و" الصلاة "[٨] ، " الحج " وأمثالها فهو يدل على أن هذه الألفاظ غير مستعملة فى حقائقها اللغوية ، وذلك مسلم ، ونحن ندعى أنها مستعملة فى مجازاتها اللغوية ، وهم ماأقاموا الدلالة على فساد ذلك .

تنبيه : اعلم : أنه تمسك القاضى فى منع النقل بمسلكين ، لكن[٩] لم يوردهما[١٠] المصنف ، والصواب ايرادهما .[١١]

أما ـ أولا : فلأنه مخالفة ، فلابد من ايراد حجة الخصم للانفصال منها ، لأن ثبوت المدعى بدون الجواب عن المعارضة (لا يتم)[١٢] ، وذلك يتوقف على ايرادها .

وأما ثانيا : فلتوقف[١٣] تمام الاحاطة بجميع[١٤] ماقيل فى المسألة (عليهما)[١٥] ،

---

(١) فى ك : " شيئا " .

(٢) " هو " ساقطة من ك .

(٣) فى ك : " حجته " .

(٤) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٥) فى ك : " الضرورة " .

(٦) كذا فى ك : وفى غيرها : " الآيات " ، وهو تحريف .

(٧) فى المحصول : " وهو الجواب عن السابع والثامن " .

(٨) عبارة ك : " الصلاة والصوم " . (٩) " لكن " ساقطة من ك .

(١٠) فى ك : " يوردها " . (١١) فى د ، ح : " ايراده " .

(١٢) هذه الزيادة من ك .

(١٣) فى ك : " لو توقف " . (١٤) لفظك : " بمجمع " ، وهو تحريف .

(١٥) انفردت بهذه الزيادة ك .

فلنورد هما ثم ننفصل عنهما ـ فنقول : تمسك القاضى بمسلكين :

أحدهما : أنه لو نقل ألفاظا لغوية[(١)] الى معان شرعية[(٢)] : لوجب تعريفها للأمة بالتوقيف والا كان[(٣)] مكلفا لهم بما لم يفهموه ، وهو تكليف[(٤)] بالمحال ، وذلك التوقيف يجب أن يكون بالتواتر لعدم قيام الحجة فى مثل هذه القضية بالآحاد .

الثانى : أن القرآن مشتمل على هذه الألفاظ ، فلو لم تكن افادتها لمعانيها لغوية : لخرج القرآن عن كونه عربيا بكليته ، وهو (باطل)[(٥)] بالنصوص التى تقدمت[(٦)] .

والجواب عن الأول : لا نسلم أنه[(٧)] يلزم التوقيف .

قوله : " يلزم التكليف بالمحال " .

قلنا : لم قلت : ان ذلك غير جائز ، وجوازه[(٨)] على أصل الأشاعرة ظاهر .

سلمنا ذلك ، ولكن لم قلت : انه لابد من التوقيف بطريق التواتر ، (نسلم)[(٩)] ، ولكن لم[(١٠)] لا يكفى فى ذلك القرائن[(١١)] الدالة على النقل[(١٢)] ، وقد ينتهى الى حد يفيد[(١٣)] اليقين .

سلمناه : ، لكن[(١٤)] لم لا يكفى فيه الآحاد ، لابد له من دليل[(١٥)] .

والجواب عن المسلك الثانى ـ أن نقول : لم لا يكفى[(١٦)] فيه المجاز اللغوى ، فلا يخرج القرآن عن كونه عربيا .

****

---

(١) فى د : " لغويا " ، ولفظ ك : " شرعية " .

(٢) فى ك : " لغوية " . (٣) فى د : " والأركان " ، وهو تحريف .

(٤) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " تكلف " . (٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) فى ك : " المتقدمة " بدلا من قوله " التى تقدمت " . (٧) فى ك : " أن " .

(٨) وردت فى د ، ح : " وجوابه " وهو تصحيف . (٩) هذه الزيادة من ك .

(١٠) " ولكن لم " ساقطة من ك . (١١) فى غير ك : " القراءات " ، وهو تحريف .

(١٢) كذا فى ك ، ولفظ د ، ح : " الكل " ، وهو تحريف .

(١٣) " يفيد " لم ترد فى ك . (١٤) " لكن " ساقطة من ك .

(١٥) فى د ، ح : " ذلك " .

(١٦) عبارة ك : " لم لا يجوز أن يكفى " .

قال المصنف ـ رضى الله عنه ـ :

" فـروع علـى القـول بالنقـل "

****

النقل على خلاف الأصل[1] ، ويدل عليه أمور :

أحدها : أن النقل لايتم الا بثبوت الوضع اللغوى ونسخه ثم ثبوت الوضع الآخر .

وأما الوضع اللغوى ـ فانه يتم بوضع واحد ، ومايتوقف على ثلاثة أشياء مرجوح

بالنسبة الى مايتوقف / على أمر واحد . / ١٤١

وثانيها : أن ثبوت الحكم فى الحال يفيد ظن البقاء ، على ماستتم الدلالة

عليه فى باب الاستصحاب[2] ، وذلك يدل على أن البقاء على الوضع الأول راجح .

وثالثها : لو كان احتمال بقاء اللغة على الوضع الأصلى معارضا لاحتمال

التغيير لما فهمنا شيئا الا اذا سألنا عن كل لفظة : هل بقيت على الوضع

الأول ؟ . واذا لم يكن كذلك : ثبت ماقلنا ."[3]

الشرح : [4] اعلم ـ وفقك الله[5] (تعالى)[6] ـ : أنا اذا فرعنا على قول القاضى

ـ وهو : أن الشارع لم ينقل لفظ لغويا الى معنى ما أصلا ـ فلا[7] نقول : يحتمل

كون اللفظ منقولا نقلا[8] شرعيا والأصل عدمه .

وأما اذا فرعنا على أن الشارع نقل ألفاظا الى غير معانيها ـ سواء قلنا :

---

(١) هذا هو الفرع الأول .

(٢) انظر : المحصول (٢/٣/١٤٨) .

(٣) العبارة من قوله : " على القول بالنقل . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعها عبارة : " الى آخر الأول " ، وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٣٧ـ ٤٣٨) .

(٤) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٥) " وفقك الله " ساقطة من ك .

(٦) هذه الزيادة من ح .

(٧) فى ك : " ولا " .

(٨) " نقلا " لم ترد فى ح .

وأما اذا فرعنا على أن الشارع نقل ألفاظا الى غير معانيها ـ سواء قلنا : انه نقلها الى مجازاتها اللغوية كما اختاره المصنف والمحققون ، أو الى غير معانيها على الاطلاق كما تقول المعتزلة ـ فانا لا نجعل اللفظ منقولا الا اذا دلنا [1] الدليل عليه ، فاذا علمنا أو ظننا أنه منقول : فلا نقول : هو غير منقول بالأصل .

نعم : اذا علمنا أو ظننا كون اللفظ موضوعا لمعنى فى اللغة ، ثم احتمل أن يكون الشارع نقله الى غيره ، واحتمل أنه لم ينقله ـ احتمالا على السواء ـ : فانا نقول ـ والحالة هذه ـ : هى غير منقولة بالأصل .

والدليل عليه وجوه :ـ

الأول [2] : أن النقل يتوقف على الوضع اللغوى ، فانه لابد وأن يكون المنقول [3] موضوعا ـ فى اللغة ـ لمعنى : فيتوقف انتساخه ، والا لكان باقيا على الوضع اللغوى والمفروض خلافه ، ويتوقف [4] ـ أيضا ـ على وضع جديد بازاء معنى أخر .

وأما عدم النقل فانه يتوقف على وضع واحد .

ومايتوقف على ثلاثة أشياء فهو مرجوح بالنسبة الى مايتوقف على شئ واحد ، وذلك لأن الأول عدمه بطرق ثلاثة ، ضرورة أن مايتوقف [5] على اجتماع [6] أمور ثلاثة : فعدمه [7] يعدم [8] كل واحد من تلك الأمور ، ولا كذلك المتوقف [9] على

---

(١) فى ت : " دل ".
(٢) فى ك : " أحدها ".
(٣) فى ك زيادة " عنه ".
(٤) فى غير ك : " فيتوقف ".
(٥) فى ك : " توقف ".
(٦) لفظ ك : " اجماع ".
(٧) فى ك : " فعدم ".
(٨) لفظ ك : " بقدم " ، وهو تصحيف .
(٩) فى ك : " الموقوف .

شئ واحد ، فان عدمه بطريق واحد ، فكلما كان طرق عدمه أكثر : كان عدمه أغلب على الظن جزما .

واعلم : أن شرط هذا الدليل : أن يكون الأول توقف[(١)] على مقدمات ثلاثة أو أربعة مثلا ، والثانى يتوقف على مقدمتين منها لاغير أو على ثلاثة من الأربعة لاغير ، فيتم الدليل المذكور .

وأما اذا كان بعض الأشياء موقوفا على مقدمات كثيرة ، وبعضها موقوفا على مقدمات قليلة ليست مشتركة بأعيانها بين الأمرين ، فانه لايتأتى هذا الترجيح ، لأنه يجوز أن يكون الأكثر مقدمات أقوى فى مقدماتها من الأقل[(٢)] بمقدماته ، بل شرطه ماذكرناه — فافهم ذلك .

الوجه الثانى : أن[(٣)] احتمال عدم النقل راجح[(٤)] بمقتضى[(٥)] الاستصحاب ، بخلاف احتمال النقل — على ماسيأتى من الدلالة على الاستصحاب فى بابه .

الوجه الثالث : أن احتمال النقل لو كان مساويا لاحتمال عدم النقل : لما فهمنا المعنى من اللفظ الذى احتمل فيه الأمران على السواء الا بعد السؤال[(٦)] عن[(٧)] بيانها[(٨)] على الوضع الأول ، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك .

بيان الملازمة : أنه لما احتمل النقل وعدم النقل احتمالا على السواء ، ففهم أحد المعنيين على التعيين — منه ترجيح من غير مرجح ، وذلك باطل — فقد

---

(١) كذا فى ك ، ووردت فى غيرها بلفظ : " موقف " .

(٢) كذا فى ك ، ولفظ د ، ح : " الأصل " ، وهو تحريف .

(٣) فى د ، ح : زيادة " فى " ، والأولى حذفها .

(٤) فى د ، ح : " راجحا " .

(٥) فى د ، ح : " يقتضى " .

(٦) فى د ، ح : " السبق " .

(٧) فى غير ك : " الى " .

(٨) وردت فى ك بلفظ : " عرفانها " .

صحت الملازمة .

وأما بيان انتفاء (١) اللازم فظاهر ،وذلك لحصول الفهم بدون الاستفهام .(٢)

قال المصنف ــ رحمه الله ــ : " لا شك في ثبوت (٣) الأسماء المتواطئة في الأسماء الشرعية ،واختلفوا في وقوع الأسماء المشتركة الشرعية .(٤)

والحق وقوعها ،لأن لفظ " الصلاة " مستعمل في معان شرعية لا يجمعها جامع ،لأن اسم " الصلاة " يتناول مالا قراءة فيه : ك" صلاة الأخرس " ، ومالا سجود فيه ولا ركوع : (٥) ك" صلاة الجنازة " ،ومالا قيام فيه ك" صلاة القاعد " ،والصلاة بالايماء على مذهب الشافعي ــ (رضى الله عنه) (٦) ــ ليس فيهما شيء من ذلك .(٧)

وليس بين هذه الأشياء قدر مشترك يجعل مسمى الصلاة .(٨)

وأما المترادفة ــ فالأظهر عدم وجودها ،لأنه على خلاف الأصل (فيتقدر بقدر الحاجة) (٩) ." (١٠)

---

(١) في ك : " انتقال " ،وهو تصحيف.

(٢) لفظ د : " الأسماء " ،وهو تحريف .

(٣) لفظ ك : " حدوث ". (٤) هذا هو الفرع الثاني .

(٥) انفردت بهذه الزيادة ك .

(٦) الثابت من مذهب الشافعي ــ رضى الله عنه ــ أن المصلي اذا عجز عن القعود صلى مضطجعا ،فان قدر ــ والحالة هذه ــ على الركوع والسجود أتى بهما ،والا أومأ منحنيا ،وقرب جبهته من الأرض بقدر الامكان ،وجعل السجود أخفض من الركوع ،فان عجز عن الاشارة بالرأس أومأ بطرفه ،فان عجز عن تحريك الأجفان أجرى أفعال الصلاة على قلبه ،فان اعتقل لسانه أجرى القرآن والأذكار على قلبه .(انظر : روضة الطالبين (١ / ٢٣٧) . ومن هنا يتبين أن الايماء المذكور مشروط بالعجز ،وأن الاطلاق تنقصه الدقة .

(٧) في المحصول زيادة : " فيهما حقيقة ". (٨) هذه الزيادة من ك .

(٩) المحصول (١ / ١ / ٤٣٨ـ٤٣٩) ،وفي ك زيادة في نص المحصول من قوله : " الفرع الثالث " الى قوله . . " حصل بالعرض لا بالذات " والمناسب اسقاطها لما سيتبين بعد قليل .

(١٠) في ك زيادة : " قال رحمه الله ".

الشرح : [١] اعلم ــ وفقك الله تعالى [٢] ــ : أن الأسماء [٣] المتواطئة الشرعية [٤] موجودة .

والدليل عليه : لفظ " السجود " ، و" الركوع " وأمثالهما .

وأما الأسماء المشتركة الشرعية فقد اختلفوا فى وقوعها : قال المصنف : " والحق [٥] وقوعها " .

واستدل عليه بلفظ " الصلاة " ، فانها مستعملة فى معان شرعية مختلفة بالحقيقة ، ليس فيها قدر مشترك بين الجميع. [٦] بيان ذلك [٧] : أنها تستعمل فى صلاة الأخرس ولا قراءة فيها ، وفيما لا سجود فيها ولا ركوع : كصلاة الجنازة ، وفيما لا قيام فيه : كصلاة القاعد ، وفيما لا قعود فيه : كصلاة المدمئ المستلق على مذهب الشافعى ــ رضى الله عنه ــ وليس فيها شئ من ذلك ، وليس بين هذه الأفعال قدر مشترك معقول يجعل مسمى اللفظ ، ويلزم من ذلك أن تكون حقائق مختلفة ، ولفظ " الصلاة " مقول عليها بالاشتراك .

هذا ماقاله المصنف وفيه نظر ، وذلك لأنا نمنع قوله ليس بينها شئ مشترك ، بل المشترك أنه فعل مخصوص واقع على أحد الوجوه المخصوصة يقصد به تعظيم المعبود .

وأما الألفاظ المترادفة الشرعية ــ فالأظهر عدم وجودها .

والدليل عليه : أن المترادف على خلاف الأصل ــ على مابيناه فى أول الكتاب ــ فيتقدر وقوعه بقدر الحاجة ، ولا حاجة اليها لحصول مقصود التعريف باللفظ الواحد .

---

(١) فى ك زيادة " قال رحمه الله " . (٢) "وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .
(٣) فى ك : " الألفاظ " . (٤) " الشرعية " ساقطة من ك .
(٥) فى غير ك : " الحق " ، بدون واو .
(٦) فى ك : " الجمع " .
(٧) وردت فى د ، ح بلفظ " الأول " ، والصحيح ماأثبتناه .

قال المصنف ـ رضى الله عنه ـ[1]:

" الفـــرع الثـــالـــث "

****

كما وجد الاسم الشرعى ـ فهل يوجد[2] الفعل الشرعى والحرف الشرعى ؟

الأقرب : أنه لم يوجد .

أما أولا : فبالاستقراء

وأما ثانيا ، فلأن الفعل صيغة دالة على وقوع المصدر على شخص غير معين في زمان معين ، فان كان المصدر لغويا : استحال كون الفعل شرعيا ، وان كان شرعيا : وجب كون الفعل ـ أيضا ـ شرعيا تبعا لكون المصدر ـ أيضا ـ شرعيا ، فيكون[3] الفعل شرعيا أمرا حصل بالعرض لا بالذات ".[4]

الشرح :[5] اعلم ـ وفقك الله[6] ـ : أن المدعى : أن الحرف الشرعى والفعل الشرعى بالذات لم يوجد ـ وذلك لوجهين :

أحدهما : الاستقراء ، وذلك ظاهر /. ١٤٤ /

وثانيهما : أن الأفعال مشتقة من المصادر ـ على الرأى الصحيح وهو رأى البصريين .

والفعل[7] صيغة دالة على وقوع المصدر لشخص غير معين في زمن معين ، والمراد به[8] أحد الأزمنة الثلاثة ، فان كان المصدر لغويا : فالفعل المشتق منه المستعمل فيما اشتق منه لغوى جزما ، وان كان المصدر شرعيا ،

---

(١) عبارة ك : " رحمه الله ".

(٢) فى ك : " وجد ".

(٣) فى المحصول زيادة : " كون " ، وهى زيادة حسنة .

(٤) العبارة من قوله : " أما أولا : فبالاستقراء . . . " الى هنا ساقطة من ك ، وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٣٩ ـ ٤٤٠) .

(٥) فى ك زيادة : " قال رحمه الله ". (٦) " وفقك الله " ساقطة من ك .

(٧) كذا فى ك ، ووردت فى غيرها بلفظ : " النقل " ، وهو تصحيف .

(٨) عبارة : " فى زمن معين ، والمراد به " مطموسة فى ك .

والمستعمل فيه المشتق منه شرعي ــ أيضا ــ ولكن تبعا [١] للمصدر ،فيستحيل كون الفعل شرعيا بالذات ــ وهو المطلوب .

لا يقال : ماذكره من حد المصدر منقوض بالمتقدم والمتأخر ،فانه صيغة دالة على وقوع المصدر لشيء غير معين في زمن معين .

لأنا نقول : لا نسلم انتقاضه ،وعدم انتقاضه ظاهر للمتأمل ،وذلك [٢] لأن وقوع المصدر لشخص غير معين في زمن معين يستدعي وجود الحدث في زمن معين [٣] ،ليس ذلك الحدث عين الزمان ،والمتقدم والمتأخر [٤] : (الحدث) [٥] نفس التقدم والتأخر ،ويستحيل كون التقدم والتأخر في زمان ،والا يلزم كون الزمان زماننا [٦] ــ وهو محال .

قال المصنف ــ رحمه الله ــ [٧]: "<u>الفرع الرابع :</u> في أن صيغ العقود انشاءات أم اخبارات ؟ .

لا شك أن قوله : " دبرت [٨] "،و" بعت "،و" اشتريت " صيغ الاخبار في اللغة ،وقد تستعمل ــ أيضا ــ في الشرع للاخبار ،وانما النزاع أنها حيث تستعمل لاستحداث الأحكام : كانت اخبارات أم انشاءات ؟ والثاني هو <u>الأقرب لوجوه :</u>

<u>الأول :</u> أن قوله : " أنت طالق " لو كان اخبارا : فاما أن يكون اخبارا

---

(١) وردت في د ،ح بلفظ : " بنقله " ،وهو تحريف .

(٢) عبارة د ،ح : " في ذلك " .

(٣) عبارة : " يستدعي وجود الحدث في زمن معين " ساقطة من ك .

(٤) عبارة د ،ح : " المتأخر والمتقدم " ،والمناسب ماأثبتناه .

(٥) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٦) لعل المناسب " زمانين " .

(٧) عبارة ك : " رضي الله عنه " .

(٨) لفظ المحصول : " نذرت " .

عن الماضى أو الحال أو المستقبل ، والكل باطل : فبطل القول بكونه اخبارا .

أما أنها لا يمكن أن تكون اخبارا عن الماضى والحاضر ، لأنه [1] لو كان كذلك لامتنع تعليقه على شرط ، لأن التعليق عبارة عن توقيف دخوله فى الوجود على دخول غيره فى الوجود ، وما دخل فى الوجود لا يمكن توقيف دخوله فى الوجود على دخول غيره ، ولما صح تعليقه على الشرط : بطل كونه اخبارا عن الماضى أو الحال .

وأما أنه لا يمكن أن يكون اخبارا عن المستقبل ، لأن [2] قوله : " أنت طالق " ، فى دلالته على الاخبار عن صيرورتها موصوفة بالطلاق فى المستقبل ، ليس أقوى من تصريحه بذلك ، وهو قوله : " ستصيرى طالقا فى المستقبل " ، لكنه لو صرح بذلك لا يقع الطلاق فيما [3] هو أضعف منه ـ وهو قوله : " أنت طالق " ـ أولى ألا يقتضى وقوع الطلاق .

<u>الثانى</u> : هذه الصيغ لو كانت اخبارا لكانت : اما أن تكون كذبا أو صدقا ، فان كانت كذبا : فلا عبرة بها ، وان كانت صدقا ـ فوقوع الطالقية : اما أن يكون موقوفا على حصول هذه الصيغ ، أو لا يكون .

فان كان موقوفا عليها : فهو محال ، لأن كون الخبر صدقا يتوقف على وجود المخبر عنه ، والمخبر عنه ـ هاهنا ـ يتوقف على وجود الطالقية ، فالاخبار عن الطالقية يتوقف على وجود الطالقية ، فلو توقف حصول الطالقية على هذا الخبر لزم الدور ، وهو محال ، وان لم يكن متوقفا عليه : فهذا الحكم لابد له من سبب ، فبتقدير حصول ذلك السبب : تقع الطالقية وان لم يوجد هذا الخبر ، وبتقدير عدمه : لا توجد وان وجد هذا الاخبار ، وذلك باطل بالاجماع .

---

(١) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها ـ كما فى المحصول ـ : " فلأنه " .

(٢) كذا فى جميع النسخ ، وصوابه ـ كما فى المحصول ـ : " فلأن " .

(٣) لفظ المحصول : " فما " ، وهو الصحيح .

فالذى ذهب اليه الأكثرون : أنها انشاءات ، وهو اختيار المصنف .

والذى ذهب اليه[1] الأقلون : أنها اخبارات ، ونسب هذا القول الى الحنفية ، وهو اختيار أئمة النظر من علم الخلاف .

وهذا تفريع (على)[2] قوله : "بالنقل[3] الشرعى" : اما مطلقا كما قاله المعتزلة، أو الى مجازاتها اللغوية .

ولا يتأتى هذا التفريع على رأى القاضى ومن تابعه .

ولا[4] بد من الفرق[5] بين الانشاء والاخبار قبل الشروع فى تقرير المختار فنقول : الاخبار عن ثبوت الشئ يستدعى تقدم ثبوته على الاخبار عن ثبوته (قطعا)[6] ، فالمخبر عنه — ان كان ثابتا فى الواقع : فهو اخبار صادق والخبر صدق ، والا فهو اخبار كاذب والخبر كذب — هذا بحكم الاصطلاح على تفسير[7] الصدق والكذب .

وأما أن الصدق يستدعى ثبوت المخبر عنه فى الواقع ، أو فى زعمه ، وهل[8] بينهما واسطة أم لا ؟ فليس هذا موضع[9] بيانه — هذا اذا كان اخبارا عن الماضى .

وأما اذا كان اخبارا عن المستقبل أو الحال[10] : فلا .

وأما الانشاء فلا يستدعى تقدم المنشاء على الانشاء ،[11] بل يستعقبه[12]

---

(١) " اليه " ساقط من ك .   (٢) هذه الزيادة ساقطة من د .

(٣) فى ك : " النقل " .

(٤) فى غير ك : " فلا " .

(٥) فى ك : " فرق " .

(٦) انفردت ك بهذه الزيادة .

(٧) لفظ ك : " تعيين " ، وهو تحريف .

(٨) فى د ، ح : " فهل " .

(٩) لفظ ك : " موقع " .

(١٠) فى ك : " والحال " .

(١١) عبارة ك : " تقدم الانشاء على المنشاء " .

(١٢) عبارة ك : " يعقبه أو يستعقبه " .

استعقابا يقتضيه التفريع على كون الأسباب عللا ومؤثرات[1] ، أو هي أمـــارات ومعرفات[2] ــ على ماسيتضح ماهو الحق في ذلك في كتاب القياس ان شاء الله تعالى .[3]

وهذا لأن الانشاءات أسباب دون الاخبارات .

فرق ثان : أن الانشاء لا يحتمل[4] الصدق والكذب بخلاف الاخبـــــــار .

فرق ثالث : هو أن الانشاءات أسباب لتلك[5] الأحكام التي ترتب[6] عليهـــا وتقصد من مباشرتها .

واذا اتضح الفرق بين الاخبار والانشاء ــ فنقول : المختار أن هذه الصيـغ اذا استعملت لاستحداث[7] الأحكام فهي انشاءات والدليل عليه وجـــوه :

---

(١) في ح : "علل أو مؤثرات"، وهو خطأ ".
(٢) وردت في ك : بلفظ " معترفات ".
(٣) اختلف الأصوليون في هذه المسألة على أقوال :
الأول : أن العلة هي المعرفة للحكم، وقد اختاره الامام في المحصول (٢/٢/١٧١ــ١٦٠) ، والبيضاوي في المنهاج . انظر: الابهاج (٣/ ٣٦) ، وقد حكاه في فواتح الرحموت (٢/ ٢٩٣) عن الحنفية، والشوكاني في ارشاد الفحول (٢٠٧) عن الصيرفي وأبي زيد من الحنفية .
الثاني : أنها المؤثرة في الحكم بذاتها ، وهو قول المعتزلة بناء علـى قاعدتهم في التحسين والتقبيح العقليين . انظر: المعتمد (٢/ ٢٦١ــ ٢٦٢) .
الثالث : أنها المؤثرة في الحكم لا بذاتها ، بل بجعل الشارع، وهو اختيار الغزالي في شفاء الغليل (٢١) .
الرابع ــ: وهو اختيار الآمدي في الاحكام (٣/ ٢٢٤) ، وابن الحاجـب في المنتهى (١٦٩) ــ أنها الباعث على الحكم، بمعنى أنها مشتملة على حكمة صالحة لأن تكون مقصودة للشارع من شرع الحكم .
وقد رجح الأصبهاني في الكاشف (   )
وانظر هذا الخلاف في : الابهاج (٣/ ٣٩ــ٤٢) ــ ونهاية السول (٤/ ٥٤ــ٥٦) والمحلى على جمع الجوامع بحاشية البناني (٢/ ٢٣١ــ٢٣٣) ــ وفواتح الرحموت (٢/ ٢٩٣) ــ وارشاد الفحول (٢٠٧) ــ وأصول الفقه لمحمد أبي النور زهير (٤/ ٦١ــ٦٥) .
(٤) في ك : "يحمل ".   (٥) لفظ ك : "لذلك ".
(٦) كذا في ك، وجاءت في د ، ح بلفظ: "يترتب" والمناسب ماأثبتناه .
(٧) في ك : "لاحداث ".

الأول : أن قوله /: " أنت طالق " لو كان اخبارا : فاما أن يكون اخبارا عن طلاق صدر عنه فى الزمن الماضى ، أو الحال ، أو المستقبل بالضرورة ، والثلاثة باطلة ، فبطل القول بكونها[1] اخبارا .

أما أنه لا يمكن أن يكون اخبارا عن الماضى والحال،[2] وذلك (لأنه)[3] لو كان[4] اخبارا عن الطلاق الصادر منه فى الزمن الماضى أو الحاضر : لاستحال تعليقه ، واللازم باطل ، فالملزوم[5] كذلك .

بيان الملازمة هو[6] أن التعليق[7] : عبارة عن توقف دخول الشئ فى الوجود على دخول غيره فى الوجود بالاتفاق ، وما دخل فى الوجود سواء كان فى الماضى من الزمان أو فى الحاضر منه — فانه يستحيل توقف[8] دخوله على دخول غيره فى الوجود : فيستحيل تعليقه ، واللازم باطل ، لجواز التعليق اجماعا ، فالملزوم كذلك ، فاستحال أن يكون ذلك اخبارا عن الطلاق الصادر منه فى الزمن الماضى أو الحاضر .

وأما أنه يستحيل أن يكون اخبارا عن طلاق يصدر منه فى المستقبل من الزمان ، وذلك لأن قوله : " أنت طالق " لا يزيد دلالته فى صيرورتها موصوفة بالطلاق فى الزمن المستقبل على قوله : " ستصيرين مطلقة فى المستقبل من الزمان " ، ولو صرح بذلك لا يقع الطلاق ، فكذا اذا تلفظ بالأضعف منه دلالة ، واللازم باطل ، لوقوع الطلاق بهذه الصيغة[9] فى الحال ، فينتفى الملزوم ، فلا يكون

---

(١) عبارة ك : " فبطل كونها " .

(٢) فى ك : " أو الحال " .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) فى ح زيادة : " ذلك " .

(٥) فى د : " والملزوم " .

(٦) "هو" ساقطة من ك .

(٧) وردت فى ك بلفظ : " التطليق " ، وهو تحريف .

(٨) فى ك : "توقيف " .

(٩) فى ك : " الصفة " ، وهو تصحيف .

ذلك اخبارا عن وقوع الطلاق فى المستقبل ــ فقد بطلت الأقسام الثلاثة :

فيستحيل كونها اخبارا .

واعلم : أن هذا الدليل[1] قياس استثنائى ، استثنى فيه نقيض[2] التالى

لا نتاج نقيض المقدم .

الوجه الثانى هو : أن هذه الصيغة لو كانت اخبارا : فاما أن تكون

صادقة أو كاذبة ، والقسمان باطلان : فيستحيل كونها (اخبارا)[3] .

بيان التلازم[4] : أنه[5] على تقدير كونها اخبارا : فاما أن تكون كاذبة

أو صادقة،[6] وذلك لأنها : اما ألا تكون مطابقة للواقع ، أو تكون .

فان لم تكن مطابقة للواقع[7] : لزم الأول ، وان كانت[8] مطابقة للواقع : لزم[9]

الثانى ، فقد صحت الملازمة ، وكل واحد من اللازمين[10] منتف : أما

بطلان الأول ، فلأن[11] الكذب لاعبرة به وجودا وعدما ــ وهو باطل ، وأما

بطلان الثانى ، وذلك[12] لأنها لو كانت (اخبارا)[13] صادقا[14] : فحصول

الطالقية : اما أن يكون متوقفا على حصول هذه الصيغة ، أو لا ــ وأيما

كان يلزم أمر باطل .

أما اذا كان متوقفا ، فلأنه يفضى[15] الى الدور المستحيل .

---

(١) فى د ، ح زيادة : " هو ".

(٢) " نقيض " ساقطة من ك .

(٣) هذه الزيادة ساقطة من د .

(٤) لفظ ك : " اللزوم ".

(٥) فى ك : " أنها ".

(٦) عبارة ك : " صادقة أو كاذبة "، وهى مخالفة للسياق .

(٧) " للواقع " ساقطة من ك . (٨) فى ك : " كان ".

(٩) فى د ، ح زيادة " الأول "، وان كانت مطابقة لزم " وهي تكرار .

(١٠) فى د ، ح : " الملازمين ". (١١) عبارة ك : " وذلك لان ".

(١٢) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها : " فذلك ".

(١٣) انفردت بهذه الزيادة ك .

(١٤) وردت فى د ، ح بلفظ : " صادقة "، وما أثبتناه هو الأوفق للسياق .

(١٥) وردت فى د ، ح بلفظ : " أفضى ".

بيان افضائه الى الدور ، وذلك لأنا نتكلم على تقدير توقف الطالقية على الصيغة الصادقة ، وتوقف الصيغة الصادقة على الصادقية بالضرورة ، وصادقية الصيغة تتوقف على وقوع مخبرها[١] قبل التلفظ بها : فيلزم توقف الصيغة الصادقة على الطالقية ، وتوقف الطالقية على الصيغة الصادقة ـ وذلك دور ، وهو[٢] ممتنع جزما .

وان لم يكن متوقفا عليه : يلزم وقوع الطلاق بسبب[٣] آخر غير هذا ، ضرورة أن[٤] الحكم لابد له من سبب يتوقف عليه هذا الحكم ، وحينئذ يقع الطلاق اذا وجد ذلك السبب وعدم هذا[٥] ولا يقع اذا لم يوجد ذلك ، وان وجد هذا ، وهذا باطل بالاجماع .

فان قلت : لم لا يجوز ألا[٦] تكون هذه الصيغة سببا لوقوع الطلاق ، وتكون شرطا لتأثير السبب أو المؤثر فى الطالقية ، وهذا لأن التقدير أنها ليست سببا لوقوع الطلاق ، ولا يلزم من عدم كونه سببا عدم كونه شرطا .

قلنا : هذه الصيغة : اما أن تكون سببا أو شرطا لوقوع الطالقية ، أو لا تكون سببا ولا شرطا[٧]

لا سبيل الى الأول والا يلزم الدور ، وذلك لأنها ان كانت سببا أو شرطا وجب تقديمها[٨] على الطالقية ، ضرورة وجوب تقدم[٩] السبب والشرط على المسبب والمشروط ، فيلزم تقديمها[١٠] على الطالقية ، لكن الطالقية تتوقف

---

(١) فى د ، ح : " مخبر ما " ، والمناسب ما أثبتناه .
(٢) " وهو " ساقطة من ك .
(٣) فى ك : " لسبب " .
(٤) فى د ، ح زيادة : " هذا " .
(٥) كذا العبارة فى جميع النسخ ، وصوابها : " وان عدم هذا " .
(٦) فى د ، ح : " أن " .
(٧) فى ك : " شرطا ولا سببا " .
(٨) لعل المناسب : " تقدمها " .
(٩) لفظ ك : " تقديم " .
(١٠) لعل الأنسب : " تقدمها " .

على ذلك الخبر الصادق ، ويتوقف الخبر الصادق على[1] الصادقية[2] ، والصادقية تتوقف على تقدم المخبر عنه ، فيلزم تقدمها على الطالقية ، وتقدم الطالقية عليها — وذلك دور باطل .

الوجه الثالث : قوله تعالى : " فطلقوهن لعدتهن "[3] أمر بالتطليق ، فيلزم أن يكون المكلف قادرا على التطليق ، والا يلزم التكليف بالمعجوز عنه ، وذلك لا يجوز بناء على أن التكليف بالممتنع باطل ، ولا مقدور له الا قوله : " طلقت " ، دل (ذلك)[4] على أن قوله : " طلقت " مؤثر في الطالقية ، لأن (التفعيل لاثبات الأثر الثلاثي المشتق منه)[5] : فيكون[6] انشاء .

الوجه الرابع :[7] أنه لو قال[8] للرجعية : " طلقتك " ، أو " أنت طالق " : وقع الطلاق ، ولو كانت الصيغة اخبارا : لما توقف صدقه على الوقوع ، ضرورة صدقه بصدور الطلاق[9] منه قبل هذا التلفظ .[10]

هذه الوجوه التي تمسك بها المصنف ، ولأئمة[11] النظر وجوه أخرى سنذكرها في آخر الكتاب في " قواعد الجدل " — ان شاء الله تعالى .

فان قيل : لو نسلم أن هذه الصيغة — لو كانت اخبارا : لما[12] قبلت[13]

---

(١) " على " ساقطة من ك .
(٢) في ك : " والصادقية " .
(٣) من الآية (١) من سورة " الطلاق " .
(٤) انفردت ك بهذه الزيادة .
(٥) مابين المعقوفتين ساقط من د ، ح .
(٦) في د ، ح : " يكون " .
(٧) لفظ ك : " الثالث " ، وهو خطأ " .
(٨) في ك : " كان " ، وهو تحريف .
(٩) جاءت في ك بلفظ : " الطالقية " .
(١٠) في ك : " اللفظ " .
(١١) في ك : " فلأئمة " .
(١٢) لفظ ك : " الى " .
(١٣) في ك : " قبل " .

التعليق[١] ،وانما تكون كذلك : أن لو بقيت مفيدة للاخبار عند اقتران[٢] صيغة التعليق بها ،وهذا لجواز[٣] أن يكون اللفظ عند[٤] تجرده مفيدا لأمر، واذا اقترن به لفظ آخر ،أو حكم ،أو قرينة : تغيرت الافادة ،وذلك كلفظ[٥] " الأسد " ـ اذا تجرد عن القرينة أفاد الحيوان المفترس[٦] ،واذا قال : " رأيت أسدا يلعب[٧] بالكرة[٨] " فذلك يدل[٩] على أنه رأى رجلاً[١٠] شجاعا .

واذا عرفت ذلك ـ فنقول : ان[١١] قوله : " أنت طالق "،أو " طلقتك " اذا تجرد عن حرف الشرط : كان اخبارا عن وقوع الطلاق قبل التلفظ به[١٢]، لكن اذا اقترن به حرف الشرط : تغيرت الافادة ،وصار يفيد ذلك فى المستقبل من الزمان عند وجود هذا[١٣] الشرط .

وتوجيه هذا الكلام أن نقول : لا نسلم أنه لو كان اخبارا ـ على تجرده[١٤] ـ: لما قبل التعليق ،وانما يكون كذلك أن لو بقيت مفيدة للاخبار[١٥] عند التعليق .

أو نقول : لا نسلم أن الماضى لا يقبل التعليق ،وانما يكون كذلك : أن لو كان ماضيا محققا[١٦] ،وأما[١٧] اذا كان ماضيا مقدرا : فلا نسلم ذلك ،وذلك لأنا

---

(١) لفظ ك : " التعلق ".
(٢) فى ك : " اقران ".
(٣) فى ك : " الجواز ".
(٤) وردت فى ك : " بلفظ : "على ".
(٥) فى غير ك : " كلفظة "،وماأثبتناه هو المناسب للسياق .
(٦) لفظ ك : " الفرس ".
(٧) فى ك : " ىلعت " هكذا ،وهو تصحيف .
(٨) جاءت فى ك : بلفظ " الأكره "،وهو تحريف .
(٩) عبارة ك : " فدل ذلك ".
(١٠) " رجلا " ساقطة من ك .
(١١) " ان " لم ترد فى ك . (١٢) فى غير ك : " بها ".
(١٣) " هذا " ساقطة من ك . (١٤) كذا فى ك : وفى غيرها : " مجرده ".
(١٥) فى ك : " الأخبار ".
(١٦) كذا فى ك ،ووردت فى غيرها بلفظ : " محضا ".
(١٧) فى ك : " أما " بدون الواو .

نقدره فى الزمن الماضى بعد حصول شرط المعلق عليه ، وهذا بخلاف الماضى المحقق[١] ، فانه لا يبقى للشرط فيه تأثير .

هذا الاشكال يتوجه[٢] على الأول من الوجوه .

وأما الوجه الثانى — فنقول : لا نسلم تحقق الدور ، بل لا دور على تقدير[٣] توقف الطالقية (على الصيغة وهذا لأن تقدير الطالقية — فى الزمن الماضى — يتوقف على الصيغة ، وصدق الصيغة يتوقف على تقدير الطالقية)[٤] .

فيقع أمور ثلاثة — أحدها : " الصيغة " : ويترتب[٥] عليها تقدير الطالقية قبل الصيغة ، ويترتب[٦] على تقدير الطالقية : صدق الصيغة / ، وصدق ١٤٤ / الصيغة غيرها ، لأن معناها المطابقة ، ومطابقة اللفظ غير اللفظ ، فتكون الصيغة متوقفا عليها الطلاق ، والصدق متوقفا على الطلاق ، وتقدير الطالقية فى الزمن الماضى متوقفا عليه الصدق — فلا دور .

وحاصله : أن الطالقية تتوقف على الصيغة ، ولا[٧] تتوقف الصيغة على الطالقية ، بل يتوقف صدق الصيغة على الطالقية ، وصدق الصيغة غير الصيغة — فلا دور .

ومنهم من قال : " هذا دور معية ، ولا استحالة فيها "[٨] .

---

(١) " المحقق " ساقطة من ك .

(٢) فى ك : " توجه " .

(٣) " تقدير " ساقطة من ك .

(٤) مابين المعقوفتين ساقط من د ، ح .

(٥) فى ك : " وترتب " .

(٦) فى ك : " وترتب .

(٧) " ولا " ساقطة من ك .

(٨) الدور على ضربين :

الأول : دور سبقى ، وهو — اما صريح ، أو مضمر . وقد سبق منا تعريفه . انظر : ص

الثانى : دور معى ، وهو من قبيل الدور الاعتبارى .

الضرب الأول مستحيل عقيلا ، والضرب الثانى لا استحالة فيه ، بل هو جائز وواقع ، مثل توقف كل من المتضايفين على الآخر ، كالأبوة والبنوة ، اذ لا تتصور الأبوة الا مع تصور البنوة ، ولكن ذلك توقف اعتبارى معى لا سبقى ، لأن النبوة والأبوة تعقلان معا . انظر ضوابط المعرفة (٣٣٦—٣٣٧) .

هذا موجه[1] على تقدير توقف الطالقية على الصيغة ، وأما اذا لم تكن الطالقية موقوفة على الصيغة ـ فنقول : نحن نختار أن هذا الاخبار صدق ، وأن صدقه موقوف على حصول الطالقية قبله ، وأن حصول الطالقية غير متوقف على هذه الصيغة .

قوله[2] : " هذا الحكم لابد له من سبب " .

قلنا : وقد تحقق ذلك السبب ـ وهو : العزم المصمم[3] على التلفظ بهذا اللفظ ، تصميما[4] لا ينفك عنه[5] التلفظ بهذا اللفظ ألبتة ، وقد تحقق مثل هذا السبب قبيل التلفظ .

لا[6] فائدة في قوله : " بتقدير[7] حصول ذلك تقع الطالقية وان لم يوجد هذا الخبر ، وبتقدير عدمه لا يوجد ، وان وجد هذا الخبر " ، لأنا نقول : يمتنع انفكاك كل واحد منهما[8] عن الآخر ، فاندفع ما ذكره .

ومن هذا التحقيق يعلم ضعف الوجهين المذكورين بعد هذين الوجهين ، لأنك تقول ـ على الوجه الثاني ـ : ان التلفظ بهذا اللفظ ـ كما هو مقدور له فكذلك العزم الذى يتقدم[9] اللفظ ـ أيضا ـ مقدوره ، وحينئذ يمكنه الخروج من عهدة الأمر بالاتيان بهما ، ويكون أحدهما سببا لوقوع الطلاق والآخر علامة .

---

(١) لفظ ك : " توجه " .

(٢) " قوله " ساقطة من ك .

(٣) في د : " المضمم " ، وهو تصحيف .

(٤) في د : " تضميما " ، وهو تصحيف .

(٥) في ك : " عن " .

(٦) في ك : " فلا " .

(٧) عبارة ك : " لأن تقدير " .

(٨) " منهما " لم ترد في ح .

(٩) في غير ك : " يتقدمه " ، والصحيح ما أثبتناه .

وأما الوجه الرابع فضعيف ، لأنا لا نوقع الطلاق عند صدور (١) الصيغة تصديقا لاخباره ، حتى يمتنع (٢) عن الحكم بالايقاع في الرجعية ، لامكان تصديقه بدون الايقاع ، بل انما نحكم بالايقاع لدلالة هذه الصيغة على وجود العزم ، الذى هو سبب (٣) الوقوع .

واذا عرفت ذلك : عرفت أن السبب المؤثر فى هذه الأحكام الحادثة أمور باطنة ونيات خفية ، وهذه الصيغ علامات لتلك الأسباب الباطنة ، وهى باقية على حقائقها من كونها اخبارات .

قلنا : الجواب عن الأول ــ أن نقول : لو كانت الصيغة اخبارا ــ عن الماضى أو الحال ــ باقيا على مدلوله : لما قبل التعليق بالضرورة ، فالمنع (٤) مندفع ، والمقدمة ضرورية .

ثم نقول : اللازم باطل ، فينتفى الملزوم ، فيلزم ألا (٥) تكون اخبارا باقيا على مدلوله ، فيلزم انتفاء المجموع المركب من الاخبار ، وكونه باقيا على مدلوله (٥) ، فيلزم انتفاء جزء من المجموع بالضرورة .

لا سبيل الى انتفاء المجموع بعدم البقاء : فتعين انتفاؤه بالجزء الثانى ، وهو ألا يكون اخبارا .

وانما قلنا : انه لا سبيل الى انتفائه بعدم البقاء ، والا يلزم الترك بالأصل المقتضى لبقاء ماكان على ماكان (٦) ، فتعين الثانى ــ وهو المطلوب .

ولا يقال ، ماذكرت من الأصل متروك فى الصور المستشهد بها ، فاذن ماذكرت من الأصل متروك لأنا نقول : مقتضى ماذكرنا من الدليل ألا يترك (٧) فى

---

(١) فى ك : " يمنع " . (٢) " سبب " ساقطة من ك .

(٣) فى ك : " والمنع " .

(٤) فى ك : " أن " .

(٥) العبارة من قوله : " فيلزم انتفاء المجموع المركب . . " الى هنا لم ترد فى ح .

(٦) " على ماكان " ساقطة من ك .

(٧) فى د ، ح : زيادة : " ماذكرنا " .

صورة من الصور .

وحينئذ نقول : الثانى[1] للترك قائم مطلقا ، ترك العمل بهذا الثانى فى بعض الصور : فيجرى فيما عداها على قضية الدليل .

وأما قوله ـ : " التعليق ينافى الماضى المحقق ، وأما الماضى المقدر[2] فلا " ـ فجوابه : أن الصيغة لو كانت اخبارا عن ماض محقق الوجود فى الزمن الماضى : لما قبل التعليق ، لكنه[3] يقبل[4] التعليق : فلا يكون اخبارا عن طلاق ماض محقق الوجود فى الزمن الماضى ، ونحن لا ندعى الا ذلك ، وعلى هذا لا يرد ماذكره الخصم .

أو نقول : لو كانت اخبارا عن طلاق محقق الوجود ، أو مقدر الوجود فى الزمن الماضى : لما قبل التعليق .

أما اذا كان محقق الوجود (فظاهر)[5] ، وأما اذا كان مقدر الوجود فى الماضى من الزمان ، فلأن المقدر وجوده فى الماضى من الزمان يستحيل توقيف دخوله فى الوجود ـ حينئذ ـ ضرورة (أن)[6] حكم المقدر وجوده ـ على تقدير وجوده ـ هو حكم المحقق وجوده ، ولأن اعطاء[7] المعدوم حكم الموجود يقتضى ذلك .

والجواب عن منع الدور ـ أن نقول : لو كانت الصيغة اخبارا صادقا ، وتوقفت الطالقية على الصيغة الصادقة : يلزم الدور قطعا ، وذلك لأن حصول الطالقية يتوقف على صيغة الاخبار الصادق ، وصيغة الاخبار الصادق يتوقف

---

(١) فى ك : " الباقى " ، وهو تصحيف .

(٢) فى ك وردت بلفظ : " المقدور " .

(٣) فى ح : " ولكنه " .

(٤) فى ك : " قبل " .

(٥) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " عطاء " .

على الطالقية : فيلزم الدور ،

أما الأول ، فلأنا نتكلم على هذا التقدير .

وأما الثانى ، فلأن صيغة الاخبار الصادق يتوقف على صادقيتها ، ضرورة أن صادقيتها مأخوذة مع المجموع جزءا [1] ، وتوقف المجموع على الجزء بديهى ، وصادقية الصيغة تتوقف على حصول الطالقية ، (فقد توقفت الطالقية على الصيغة الصادقة ، وتوقفت الصيغة الصادقة على حصول الطالقية) [2] ، وذلك دور ممتنع .

وهذا الذى قررناه واضح غاية الوضوح للمتأمل ، وبه يندفع قول القائل : " هذا دور معية " .

والجواب عن قوله ـ : " وجد [3] سبب آخر وهو : العزم على التلفظ عزما مصمما لا ينفك عن التلفظ " ـ هو : أنا نقول : اما أن يكون العزم على التلفظ على الوجه المذكور ـ (سببا) [4] لحصول الطالقية حينئذ ـ أى : على تقدير قولنا : حصول الطالقية لا يتوقف على هذه الصيغة ـ أو لا يكون سببا حينئذ ، فان لم يكن سببا ـ حينئذ ـ فقد اندفع الاشكال ، وأما اذا كان سببا ، فلأنه ـ حينئذ ـ يلزم المحال ، وذلك لأنه ـ حينئذ ـ يلزم توقف حصول الطالقية على العزم المصمم الذى لا ينفك عنه التلفظ ، فيلزم (توقف) [5] الطالقية على التلفظ بالصيغة ، ضرورة توقفه على ملزومه [6] ـ (وهو) [7] : العزم المصمم الموصوف ، والقدر خلافه : فيلزم المحال .

---

(١) " جزءا " ساقطة من ك .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من د ، ح .

(٣) فى د ، ح : " فى حد " ، وهو تصحيف .

(٤) انفردت بهذه الزيادة ك .

(٥) هذه الزيادة ساقطة من د ، ح .

(٦) وردت فى ك بلفظ : " ملازمه " .

(٧) هذه الزيادة من ح ، ك .

أما قوله ـ : " التلفظ بهذا اللفظ كما هو مقدور له ، فكذلك العزم الـذى يتقدم اللفظ مقدور له " . ـ فالجواب[1] عنه : منع كون العزم مقدورا له ، ولنقرر هذا الوجه على طريقة يصير المنع من طرف[2] المستدل[3] ، وهذه دقيقة يجب على من يروم تقرير[4] الدعاوى أن يحافظ عليها ، ليسهل[5] عليه دفع الأسئلة عن نفسه بمجرد المنع ، ولهذا[6] لا يحصل لأحد ملكة التقرير (والتحرير)[7] ، الا باتقان[8] على المنطق والخلاف ، ومن لم يتقنهما : كان الغالب على كلامه الفساد .

ووجه ذلك ـ أن نقول : أمر المكلف بالتطليق الموصوف : فوجب أن يكون التطليق فعلا من أفعال الجوارح مقدورا عليه ، والا يلزم التكليف بالمحال . وان منع كون التطليق فعلا من أفعال الجوارح :[9] / فجوابه ظاهر ، ١٤٥/د وذلك لأن التطليق هو : التلفظ بالطلاق ، وذلك من فعل[10] الجارحة التى[11] هو[12] " اللسان " ، ولا مقدور له الا قوله : " طلقت " ، ومعنى هذا الكلام : أنه لا قدرة له على جنس مايكون تطليقا لغة أو شرعا ـ وهو من أفعال الجوارح ـ الا على التلفظ بلفظ " الطلاق " ان كان ناطقا ، أو على الاشارة

---

(١) فى غير ك : " والجواب " .
(٢) لفظ ك : " طرق " ، وهو تصحيف .
(٣) وردت فى غير ك : بلفظ " المستدرك " ، وهو تحريف .
(٤) " تقرير " ساقطة من ك .
(٥) فى ك : " فيسهل " .
(٦) فى ك : " وهذا " .
(٧) هذه الزيادة من ك .
(٨) كذا فى ك : ولفظ غيرها : " باتفاق " ، وهو تصحيف .
(٩) العبارة من : " مقدورا عليه " الى هنا مكررة فى د .
(١٠) فى ك : " أفعال " .
(١١) فى ك : " الذى " .
(١٢) كذا فى النسخ ، والمناسب " هى " .

الى الطلاق ان كان أخرس .

وان منع ذلك وأصر على المنع تمسكا بالأصل وهو : " الاستصحاب "[١]، ويلزم من ذلك كون التطليق انشاء على ماقررناه .

أما قوله : " العزم الذى يتقدم اللفظ ــ أيضا ــ مقدور ".

قلنا : لا نسلم ذلك ، وسند المنع : أن العزم من باب الارادات ، وجنس الارادة[٢] غير مقدور للمكلف ، فانه (غير)[٣] مقدور له عادة أو تحقيقا ، ولهذا لو أراد الانسان تحريك عضو من أعضائه أو تسكينه ــ ولا مانع له من ذلك ــ (فان ذلك)[٤] المراد يحصل عقيبها ، ولو أراد أن يزيد[٥] لا تترتب الارادة الثانية على الأولى[٦] حسب ترتب الفعل على الارادة ، وبالجملة : فنحن من وراء المنع .

وان سلمنا : أنه مقدور له ، ولكن لا نسلم : أن العزم على التلفظ سبب لوقوع الطلاق ، وهذا لأنه لو صرح وقال : " عزمت على التلفظ بلفظ "الطلاق " عزما مصمما "[٧] : لا يقع الطلاق ، ولو كان سببا له لوقع .

سلمنا ذلك ، ولكنه غير وارد علينا ، لأنا انما ادعينا ألا مقدور له من جنس أفعال الجوارح ، والعزم[٨] على التلفظ من أفعال القلوب ، وليس ذلك[٩] من أفعال الجوارح .

وعلى أن هذا القائل يلزمه أن يكون قوله تعالى : " فطلقوهن " أمرا

---

(١) فى ك : " الأصحاب ".

(٢) لفظ ك : " الارادات ".

(٣) هذه الزيادة من ك.

(٤) هذه الزيادة من ح ، ك، الا أنه فى ح استبدلت : " فان " ب" كان ".

(٥) " يزيد " ساقطة من ك .

(٦) عبارة د : " الأولى على الثانية ".

(٧) وردت فى د : " عربيا ومضما " ، وهو تصحيف .

(٨) " والعزم " جاءت مكررة فى ك .

(٩) فى ك : " هذا ".

بالعزم على التلفظ[١] حقيقة ، ويدل على[٢] التلفظ[٣] مجازا ، وهذا واضح الفساد .
ويتبين مما ذكرناه فساد ماذكره بعد ذلك ، لكونه[٤] مبنيا على أن العــــزم
على التلفظ (سبب)[٥] لوقوع الطلاق[٦] ./ ١٤٦/

****

---

(١) فى ك زيادة : " من أفعال القلوب " .

(٢) فى د ، ح زيادة : " أن " ، والمناسب حذفها .

(٣) فى د ، ح زيادة : " به " ، والأولى عدم اثباتها .

(٤) فى ك : " بكونه " .

(٥) انفردت ك بهذه الزيادة .

(٦) فى د زيادة : " والله أعلم : هذا آخر الجزء الأول من الكاشف عــــن المحصول يتلوه فى الثانى ــ ان شاء الله تعالى ــ : قال المصنــف ــ رحمه الله ــ : القسم الثانى فى المجاز . والحمد لله وحده وصلواتــه على محمد وآله أجمع الطاهرين وسلم تسليما كثيرا دائما أبــــدا . " وبعدها انفردت الورقة (١٤٧) بعبارة الجزء الثانى من شـــرح المحصول للشيخ شمس الدين الأصفهانى رحمه الله تعالـــى " . ثم استهل الورقة (١٤٨) بقوله : بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم ويسر " .

" القســـــم الثـــــانى "

فـــى أحكــــام المجـــــــــاز

قال المصنف ـ رضى الله[1] عنه ـ :

"القســـــم الثانـــــى"

فـــى المجـــاز

****

وفيـــه مســـائل :

المســـألة الأولـــى

فـــى أقســـامه

****

المجاز : اما أن يقع فى مفردات اللفظة فقط ، أو فى مركباتهـــا[2] .

أما الذى يقع فى المفرد ـ فهو : كاطلاق "الأسد" على الشجـــاع، "والحمار" على البليد[3] .

وأما[4] الذى يقع فى المركب ـ فهو أن يستعمل كل واحد من الألفـــاظ المفردة فى موضوعه الأصلى ، لكن التركيب لا يكون مطابقا[5] ـ كقـــوله :

"أشاب الصغير وأفنى الكبير ... كر الغداة ومر العشـــى"[6] .

---

(١) عبارة د : "رحمه الله" .

(٢) فى المحصول زيادة : "أو فيهما معا" ، ولا بد منها لصحة الحصر .

(٣) العبارة من قوله : "أما الذى يقع ـ" الى هنا ساقطة من ح .

(٤) فى ح : "أما" .

(٥) فى المحصول زيادة : "لما فى الوجود" .

(٦) البيت مطلع مقطوعة للصلتان العبدى ، وقد ورد معزوا اليه بتلـــك الألفاظ فى : الحماسة لأبى تمام شرح التبريزى (٣ / ١١١) ، ونهايـــة الأرب (٨ / ١٦٠) ، ومعجم الشعراء (٤٦) ، والآداب لشمس الخلافـــة (١٠٥) ، والخزانة (٢ / ١٨٢) نقلا عن ابن قتيبة فى الشعر والشعراء ، ومعاهد التنصيص (١ / ٧٣) ، والتمهيد للأسنوى (١٦٦) ، ونهايـــة السول (٢ / ١٦٢) ، والشعر والشعراء (١ / ٥٠٦) ، الا أنه أبـــدل لفظة "الغداة" بـ "الليالى" . كما ورد بنفس الألفاظ فى الحيوان (٣ / ٤٧٧) معزوا الى الصلتان السعدى ، وقال : "وهو غير الصلتـــان العبدى" . وورد ـ كذلك ـ من غير عزو فى : أسرار البلاغة (٣٢٠) ، ونهاية الايجاز (٤٨) ، وروح المعانى (٨ / ١٣٧) ، والابهاج (١ / ٢٩٤) ، وشرح الكوكب (١ / ١٨٤) .

=

فكل[1] واحد من الألفاظ المفردة التى فى هذا البيت مستعمل فى موضوعه الأصلى ،لكن اسناد الاشابة الى "كر الفداة" غير مطابق لما عليه الحقيقة ،فان الشيب يحصل بفعل الله تعالى لا بكر الفداة.

وأما الذى يقع فى المفردات والمركب معا ــ فكقوله : "أحيانى اكتحالى بطلعتك"، فانه استعمل لفظ "الاكتحال" لا فى موضوعه الأصلى ،ولفظ "الاحياء" لا فى موضوعه الأصلى ،ثم نسب "الاحياء" الى "الاكتحال"، مع أنه غير منتسب اليه.

وقد جاء فى القرآن والأخبار من الأقسام الثلاثة شئ كثير.

والأصوليون لم يتنبهوا للفرق بين هذه الأقسام ،وانما لخصه الشيخ عبد القاهر النحوى[2] رحمه الله[3]."

الشرح :[4] اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ: أن المجاز فى المفرد قد علم بحده.

وأما المجاز فى المركب فهو: "الاسناد الى ماليس بمسند اليه فى نفس الأمر".

مثال الأول : لفظ[5] "الأسد" المستعمل فى الشجاع ،و"الحمار" فى البليد.

(=) هذا ــ والصلتان (بفتح الصاد واللام) العبدى هو: قثم (بضم القاف، وفتح المثلثة) ابن خبية (بفتح الخاء المعجمة، وكسر الموحدة، وتشديد المثناة التحتية وأصلها الهمز) ، وهو أحد بنى محارب بن عمرو بن وديعة ابن لكسيز بن أفصى بن عبد القيس، وينسب اليه فيقال : العبدى.
(انظر : المؤتلف (٢١٤) ــ والخزانة (٢ / ١٨١) ــ ومعاهد التنصيص للعباسى (١ / ٧٤).

(١) فى د : "وكل".

(٢) انظر : أسرار البلاغة (٣١٦ ومابعدها).

(٣) من قوله : "وفيه مسائل . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة ــ" الى الأولى "، وانظر المتن فى المحصول (١ / ١ / ٤٤٥ ــ ٤٤٧).

(٤) فى ك زيادة : "قال رضى الله عنه".

(٥) فى غير ك : "لفظة"، والمناسب ماأثبتناه .

مثال الثاني : " أشاب الصغير وأفنى الكبير " كر الغداة ومر العشى ".

فان المفردات المستعملة فى هذا البيت هى حقائق ، ولا مجاز فيها ، وانما المجاز فى التركيب ، فان اسناد الشيب والافناء الى كر الغداة غير مطابق لما هو واقع حقيقة فى نفس الأمر ، فان الاشابة والافناء يحصلان بفعل الله (تعالى) [1]، لا بغيره .

واذا علم كل واحد من قسمى [2] المجاز : فاعلم [3] : أنه قال المصنف : المجاز اما فى مفردات اللفظ ، وقد سبق مثاله ، أو فى المركب ـ أى فى الاسناد الحكمى ـ وقد سبق أيضا ، أو فيهما ـ ومثاله قول القائل : " أحيانى اكتحالى بطلعتك "، فان لفظة " الاحياء " استعملت فى غير موضوعها [4]، لأنها استعملت فى السرور ، و" الاحياء " غير موضوع للسرور ، واستعمل لفظ " الاكتحال [5]" فى الرؤية ، ولم يوضع " الاكتحال " للرؤية ، فالمجاز ـ اذن ـ واقع فى مفردات ألفاظه ، وفى مركبه [6] أيضا ، لأنه أسند السرور الى الاكتحال برؤيته ، والسرور ـ فى نفس الأمر ـ غير مسند اليه : فيلزم المجاز فى المركب [7]، والمجاز فى الاسناد .

والفرق بين الأقسام الثلاثة لخصه الشيخ عبد القاهر النحوى رحمه الله ، (وقد) [8] ورد فى الكتاب العزيز والأخبار منه شئ كثير ، وقد اصطلح عبد

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " مسمى " ، وهو تصحيف .

(٣) " فاعلم " سقطت هذه الزيادة من ك .

(٤) فى ك : " موضوعه ".

(٥) " لفظ الاكتحال " ساقط من ك .

(٦) عبارة ك : " فى مفردات المركب ".

(٧) العبارة من " أيضا ... " الى هنا ساقطة من ك .

(٨) هذه الزيادة من ك .

القاهر على أن المجاز : اما فى الاثبات أو فى المثبت ، ويريد بالمجاز فى الاثبات : المجاز فى الاسناد ، ويريد بالمجاز فى المثبت : المجاز فى المفرد [١] ، فلا يظن أن أقسام المجاز تزيد بسبب قول عبد القاهر : " ان المجاز اما فى الاثبات أو فى المثبت "، لما بينا من اتحاد المفهومين .

فان قيل أحد الأمرين لازم وهو : (اما) [٢] ألا مجاز (فى الافراد) [٣] ـ فى قوله : " أحيانى اكتحالى بطلعتك " ـ أو لا مجاز فى التركيب .

بيان أحد الأمرين : أن لفظتى " الاحياء "، و" السرور " ـ ان كانتا مستعملتين [٤] فى موضوعيهما [٥] : فلا مجاز فى هذين المفردين ، وهو أحد الأمرين .

وان لم يكونا مستعملتين فى موضوعيهما : كان المراد بـ " الاحياء " السرور ، وبـ " الاكتحال " الرؤية ، واسناد السرور الى الرؤية ليس بمجاز .

قلنا : لا نسلم : أن اسناد السرور ـ المعبر عنه بـ " الاحياء " ـ الى الرؤية [٦] ليس بمجاز .

وقد مر الجواب عما أورد على قولنا : " المجاز بالنقصان أحد أقسام المجاز "، وذلك بعينه جواب عنه هاهنا .

واعلم : أن ابن الحاجب يمنع المجاز فى الاسناد ، ويرى ألا مجاز الا فى المفرد ـ ويقول : " اذا أريد بالاسناد الأمر العادى سقط هذا الكلام " [٧] .

---

(١) لفظ ك : " التركيب ".

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) انفردت بهذه الزيادة ك .

(٤) فى ك : " مستعملين ".

(٥) لفظ ك : " معنييهما ".

(٦) عبارة ك : " الى الرؤية المعبر عنه بالاحياء ".

(٧) انظر : شرح العضد على ابن الحاجب (١/ ١٥٣) .

****

قال : (المصنف ـ رحمه الله ـ) [١] :

" المسألة الثانية "

في اثبات المجاز المفرد

الدليل عليه : أنهم يستعملون " الأسد " في الشجاع ، و" الحمار " في البليد ، مع اعترافهم بأن لفظتي " الأسد " ، و" الحمار " غير موضوعتين في أول الأمر لهذين المعنيين ، بل انما أطلقا عليه لما بين مفهوميهما وبين هذين الأمرين من المشابهه ، ولا معنى للمجاز الا ذلك .

واحتج المانعون عنه : بأن اللفظ لما أفاد المعنى على سبيل المجاز : فاما أن يفيده مع القرينة ، أو بدون القرينة .

والأول باطل ، لأنه بدون تلك القرينة [٢] المخصوصة لا يحتمل غيره ، فيكون هو مع تلك القرينة حقيقة فيه لا مجازا ، وبدون تلك القرينة غير مفيد له أصلا ، فلا يكون حقيقة ولا مجازا .

فظهر أن [٣] هذين التقديرين لا يكون اللفظ مجازا لا حال القرينة ، ولا حال عدمها .

والثاني ـ أيضا ـ باطل ، لأن اللفظ لو أفاد معناه المجازي [٤] بدون قرينة : لكان حقيقة فيه ، لأنه لا معنى للحقيقة الا ما يكون مستقلا بالافادة من دون القرينة .

والجواب : أن هذا نزاع في العبارة .

ولنا أن نقول : اللفظ الذي لا يفيد الا مع القرينة هو : " المجاز " .

ولا يقال : اللفظ مع القرينة حقيقة فيه ، لأن دلالة القرينة ليست وضعية حتى

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) كذا العبارة في د ، ح ، وهي خطأ ، وصوابها ـ كما في المحصول ـ : "مع القرينة ".

(٣) صوابها ـ كما جاء في المحصول ـ : "على ".

(٤) " المجازي " ساقطة من ك .

يجعل المجموع لفظا واحدا دالا على المسمى ".[1]

الشرح :[2] اعلم ـ وفقك الله[3] (تعالى)[4] ـ : أن هذه المسألة واضحة غنية[5] عن الشرح والبسط[6]، غير أنا نجرى على العادة فى الكلام على جميع مسائل الكتاب، لأنه ربما يستشكلها انسان، وان كان الغير يرى أنها من الواضحات .

فنقول : ذهب جمهور المحققين الى أن المجاز (فى)[7] المفرد موجود، وخالفهم فى ذلك الاستاذ أبو اسحق .

والدليل على وجوده : أنهم استعملوا " الأسد " فى الرجل الشجاع، و" الحمار " فى البليد، مع الاتفاق على أن لفظتى " الحمار " و" الأسد "[8] غير موضوعتين[9] فى أول الأمر لهذين المعنيين، بل اطلاق اللفظتين[10] عليهما لما بين مفهوميهما وبين هذين من المشابهة فى[11] الشجاعة والبلادة / ١٤٨ ،

ولا معنى للمجاز الا ذلك، ولأن قول القائل : " شابت لمة الليل "، و" قامت الحرب على ساق "، و" ركب فلان متن الطريق وظهرها "، و" الشمس فى كبد السماء " الى غير ذلك : فاما أن يكون هذا النوع من الكلام حقيقة أو مجازا . لا سبيل الى الأول، لأنه حقيقة فى غيره بالاتفاق، فلو كانت حقيقة فى ظواهرها : يلزم الاشتراك، ويلزم من الاشتراك عدم سبق أحدهما على

---

(١) العبارة من قوله : " فى اثبات المجاز المفرد ... " الى هنا ساقطة من ك، وموضعها : " الى آخرها "، وانظر المتن فى المحصول (١/١/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨) .

(٢) فى ك زيادة : " قال رحمه الله " .

(٣) " وفقك الله " لم ترد فى ك .

(٤) انفردت بهذه الزيادة ح .

(٥) فى ك : " عنه "، وهو تصحيف .

(٦) كذا فى ك، وفى د، ح : " البسيط " .

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) عبارة ك : " الأسد والحمار " .

(٩) فى د، ك : " موضوعين " .

(١٠) فى ك : " اللفظ " .

(١١) فى ك : " فمن " .

التعيين[1] الى الذهن بدون القرينة[2] ،واللازم باطل ،فالملزوم كذلك ،
فتعين[3] الثانى ـ وهو المطلوب .

واحتج المانعون بوجهين :

الأول : أن اللفظ لو أفاد المعنى على سبيل المجاز : فاما أن يفيده
بدون القرينة ،أو مع القرينة.[4]

لا سبيل الى كل واحد منهما : فلا سبيل الى كونه مجازا .

أما أنه لا سبيل الى الأول ،لأنه لو أفاده بدون القرينة : لانقلب المجاز
حقيقة ،اذ لا[5] معنى للحقيقة الا ذلك .

ولا سبيل الى الثانى ،لأنه لو أفاده مع القرينة : فهو مع القرينة المخصوصة
لا يحتمل غيره ،فيكون حقيقة فيه ،وبدون[6] تلك القرينة لا يفيد ،فلا يكون
اللفظ ـ على هذا التقدير ـ حقيقة ولا مجازا .

واعلم : أنه يكفيه أن يقول : ان أفاد فاما[7] مع القرينة المخصوصة ،فهو
معها لا يحتمل غيره ،فلا يكون مجازا .

أو بدون القرينة ،ولا يفيد بدونها أصلا ،ولا حاجة الى بقية المقدمات.

الوجه الثانى : أنه مامن معنى الا ويمكن التعبير[8] عنه بلفظ موضوع له ،
فوجود[9] المجاز لا يقتضيه الحاجة ولا الحكمة ،لافتقارها الى القرينة دون الحقيقة،

---

(١) لفظ ك : " العين ".

(٢) " بدون القرينة " ساقطة من ك.

(٣) لفظ ك : " ومن " ،وهو تحريف .

(٤) عبارة ك : " مع القرينة أو بدون القرينة ".

(٥) " اذ لا " مطموسة فى ك.

(٦) فى ك : " فبدون ".

(٧) عبارة ك : " فهو اما ".

(٨) لفظ ك : " التغير " ،وهو تصحيف .

(٩) فى ك : " وجود ".

فلا يصير الحكم اليه .

والجواب : أنا نختار اقامته مع القرينة .

قوله : "هو مع القرينة المخصوصة لا يحتمل غيره : فيكون حقيقة فيه".

قلنا : لا نسلم ، بل يكون مجازا .

ولنا أن نقول : اللفظ الذى لا يفيد معنى الا مع القرينة مجاز ، وهذا نزاع فى الاصطلاح .

قوله : "اللفظ مع القرينة حقيقة".

قلنا : دلالة القرينة ليست وضعية[١] حتى يجعل المجموع المركب من اللفظ والقرينة لفظا واحدا دالا على المسمى .

والحاصل : أن هذا نزاع فى التسمية ، فانا نقول : اللفظ الدال على معنى من المعانى اذا لم يفده الا مع القرينة نسميه "بالمجاز"، والخصم يقول[٢]: أسميه[٣] حقيقة[٤]، فلا نزاع من حيث المعنى .

ولا يقال : هذا السلب العام غير مسلم ، بل قد تكون دلالة القرينة وضعية كقولنا : "رأيت أسدا كثير العطاء[٥] من أهل الدين والصلاح" فان هذه الألفاظ بالوضع تدل[٦] على أن مرادنا بلفظ الأسد - انما هو : "رجل شجاع"، ولكنها دلالة التزام[٧]، فيخرج كونها وضعية على الخلاف فى التضمن والالتزام وأنهما وضعيان ، أم[٨] لا ؟ .

---

(١) فى هذا الموضع بياض فى ك ، وبعده زيادة : "ليست دلالية وضعية".

(٢) عبارة ك : "وأقول الخصم".

(٣) فى ك : "تسميه".

(٤) فى ك : "بالحقيقة".

(٥) عبارة ك : "لردين والعطاء" هكذا .

(٦) عبارة ك : "قول بالوضع".

(٧) فى د ، ح : "الالتزام".

(٨) كذا فى ك ، وفى غيرها : "أو"، والمناسب ما أثبتناه .

لأنا نقول : هذه غفلة ، لأن المنع لنا ، والمانع لا يمنع منعه ، وحاصله يعود الى مقابلة المنع بالمنع ، وهذا هذر من الكلام .

بل جواب المنع : الدليل على الممنوع ، أو المطلوب اثباته .

وهذا ظاهر ، وذلك لأنا قلنا : لا نسلم أن اللفظ مع القرينة ، حقيقة ، وانما يكون كذلك أن لو كانت دلالة القرينة وضعية .

فجواب هذا المنع : اقامة الدليل على أن دلالة القرينة وضعية .

وأما أن يقال : هذا السلب العام غير مسلم - فهو : من باب مقابلة المنع بالمنع .

وأما قوله : - " هذه الألفاظ تدل بالوضع على أن مرادنا [1] بلفظ الأسد " : رجل شجاع " - فهو فاسد أيضا ، وذلك لأن قوله - : " كثير العطاء من أهل الدين والصلاح " يدل كل واحد منهما بالوضع على مدلوله .

فيدل الأول على أنه من أهل الصلاح بالوضع ، ويدل الثاني - أيضا - كذلك .

وثبوت مدلوليهما في حقه قرينة صارفه [2] للفظ عن الحقيقة الى المجاز ، وليس ذلك من القرائن اللفظية ، فضلا عن الوضعية .

وأما قوله - : " يخرج ذلك على الخلاف في أن التضمن والالتزام وضعيان ، أم [3] لا ؟ " - فهو تصريح منه بنقل الخلاف في هذه المسألة ، وهذا غلط ممن توهمه .

وبيان ذلك : أنه يصح أن يقال : التضمن والالتزام ليسا [4] بوضعيين ، لأن اللفظ ما وضع بازاء كل واحد منهما - أعنى الجزء واللازم [5] - ولا نعني بالوضع [6] الا هذا .

ويمكن أن يقال : هما وضعيان ، لتوقفهما على وضع اللفظ بازاء المجموع

---

(١) في ك : " مراده " .
(٢) لفظ ك : " صادقة " ، وهو تصحيف .
(٣) في د ، ح : " أو " .
(٤) لفظ ك : " ليستا " .
(٥) كذا في ح ، ك ، وفي د : " اللازم " بدون الواو .
(٦) وردت في د ، ح : " بالوضعي " .

أو الملزوم ، ولا خلاف فى ذلك أصلا ، بل الوضع صادق عليهما باعتبـــــار
كما ذكرنا ــ وغير صادق عليهما باعتبار آخر ، ويستحيل وقوع الخلاف فـــــى
ذلك ، بحيث يرد النفى والاثبات (على)[1] مورد واحد ، فيقول بعضهـــــم
مثلا ــ : "لفظ "الانسان " الدال على الحيوان بالتضمن غير موضوع للحيــوان"،
ويقول مخالفهم[2] : "انه[3] موضوع له ".

****

---

(١) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٢) فى ك : " المخالفهم ".

(٣) فى د ، ح زيادة : " غير " ، ولا يصح اثباتها .

قال المصنف ـ رضى الله عنه ـ :

"المسـألـة الثالثـة"

فـى

أقسـام المجـاز

****

والذى يحضرنا منه اثنا عشر وجهـا :

أحدها : اطلاق السبب على المسبب.

والأسباب أربعة : "القابل"، و"الصورة"، و"الفاعل"، و"الغاية".

مثال تسمية الشئ[1] قابله : كقولهم : "سال الوادى".

ومثال التسمية باسم الصورة : تسميتهم "اليد" بالقدرة .

ومثال التسمية باسم الفاعل ـ حقيقة أو ظنا ـ : تسمية "المطر" بالسمـاء

ومثال التسمية باسم الغاية : تسمية "العنب" بالخمر ، و"العقد" بالنكـاح .

وثانيها : اطلاق اسم المسبب على السبب : كتسمية المرض الشديد ، والمذلة العظيمة بالموت .

ويحتمل أن يكون وجه المجاز ـ هاهنا ـ تأثير الأمرين من المشابهـة .

ثم هاهنا بحثان :

الأول : أن العلة الغائية ـ حال كونها ذهنية ـ علة العلل ، وحـال كونها خارجية معلول العلل .

فقد حصل لها علاقتا العلية والمعلولية ، وكل واحد منهما علة لجنس التجـوز ، الا أن نقل اسم السبب الى المسبب أولى وأحسن من العكس ، لأن السبـب الذى[2] يقتضى المسبب المعين (لذاته ، وأما المسبب المعين فانه لا يقتضـى

---

(١) فى المحصول زيادة : "باسم" ، ولابد منها ليتم المعنى .

(٢) كذا فى النسخ ، وصوابها ـ كما فى المحصول ـ "المعين".

السبب المعين)[1] ـ على مابيناه من الفرق بينهما فى الكتب العقلية .

واذا كان كذلك : كان اطلاق اسم المسبب[2] / أولى من العكس/١٤٩.

الثانى : ـ هو : أن العلة الغائية لما اجتمع فيها الوجهان : السببية، والمسببية ـ كان استعمال لفظ المجاز فيه أولى من سائر المواضع ،لاجتماع الوجهين .

وثالثها : تسمية الشئ باسم مايشابهه : كتسمية " الشجاع " بالأسد ،و"البليد" بالحمار .

وهذا القسم ـ على الخصوص ـ هو المسمى بـ" المستفاد ".[3]

ورابعها : تسمية الشئ باسم ضده : كقوله[4] تعالى : " وجزاء سيئة سيئة مثلها"[5]، " فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم ".[6]

ويمكن أن يجعل ذلك من باب المجاز بالمشابهة ،لأن جزاء السيئة سيئة[7] فى كونها سيئة ،بالنسبة الى من وصل اليه ذلك الجزاء .

وخامسها : تسمية الجزء باسم الكل : كاطلاق العام ،مع أن المراد هو الخاص.

وسادسها : تسمية الكل باسم الجزء : كما يقال للزنجى : أسود ،والأول أولى ، لأن الجزء يلازم الكل .

وسابعها : تسمية امكان الشئ باسم وجوده : كما يقال للخمرة التى فى الدن : انها مسكرة .

---

(١) هذه الزيادة من ح .

(٢) كذا فى النسخ ،وهو خطأ ظاهر ،وصوابه ـ كما فى المحصول ـ " اسم السبب على المسبب ".

(٣) كذا فى د ،ح ،وهو تصحيف،وصوابها ـ كما فى المحصول ـ: "بـ المستعار".

(٤) فى د : " لقوله ".

(٥) من الآية (٤٠) من سورة " الشورى ".

(٦) من الآية (١٩٤) من سورة " البقرة ".

(٧) لفظ المحصول : " يشبهها " ،وهو الصواب .

وثامنها : اطلاق اللفظ المشتق بعد زوال المشتق منه : كقولنا للانسان بعد فراغه من الضرب : انه ضارب .

وتاسعها : المجاورة : كنقل اسم " الراوية " من الجمل الى مايحمل عليه من ظرف الماء ، وكتسمية الشراب باسم الكأس .

ويمكن جعله من باب المجاز سبب القابل .

وعاشرها : المجاز بسبب أن أهل العرف تركوا استعماله فيه كما كانوا يستعملونه فيه : كـ" الدابة " اذا استعملت فى الحمار ، فان قلت : لفظ " الدابة " : اما أن يكون مجازا من حيث صار مستعملا فى الفرس وحده ، أو من حيث منع من استعماله فى غيره .

والأول : من باب اطلاق اسم العام على الخاص ، فلا يكون قسما آخر .

والثانى : باطل ، لأن المجازية كيفية عارضة للفظ من جهة دلالتها على المعنى ، لا من جهة عدم دلالتها على الغير .

قلت : لفظ " الدابة " اذا استعمل فى الحمار والكلب : كان ذلك مجازا بالنسبة الى الوضع العرفى ، لأنه يكون مستعملا للفظ فى غير موضوعه ، لعلاقة بينه وبين موضوعه ، وذلك حقيقة بالنسبة الى الوضع اللغوى ، الا أن هذا المجاز من باب المشابهة ، فلا يكون — فى الحقيقة — قسما آخر .

وحادى عشرها : المجاز بسبب الزيادة والنقصان ، وقد ذكرنا مثالهما ، وبينا كيفية الحال فيهما (١) .

وثانى عشرها : تسمية المعلق باسم المعلق (٢) : كتسمية المعلوم علما ، والمقدور قدرة (٣) " .

---

(١) انظر ص

(٢) عبارة المحصول : " المتعلق باسم المتعلق " ، وهو الصحيح .

(٣) من قوله : " والذى يحضرنا منه اثنا عشر وجها . . . " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه عبارة : " الى آخرها " ، وانظر المتن فى المحصول (١ / ١ / ٤٤٦ — ٤٥٤) .

هذا هو البرهان على انحصار الأسباب ـ بالتفسير المذكور ـ في الأربعة.(١)

وأما المثل ـ فنقول : " الدار " مركب وله أسباب أربعة :

السبب القابلي ـ ويقال له المادي أيضا ـ : الطين ، والابن ، والآجر ، والخشب ، والقصب .

والسبب الضروري : الهيئة الحاصلة للدار التي اذا حصلت صارت دارا ، وهي(٢) التي تمتاز بها عن(٣) الحمام ، والطاحون ، والمسجد .

والسبب الفاعلي : البناء

والسبب الغائي : السكن(٤) فيها بحيث تصونه عن الحر ، والبرد ، والمطر ، والثلج والأهوية المزعجة التي يقصد بالساكن دفعها ، بحسب العوائد المختصة باقليم ، بعد(٥) مراعاة القدر المشترك المطلوب من المساكن .

قال المصنف : " الذي(٦) يحضرنا من أقسام المجاز اثنا(٧) عشر نوعا(٨) " ، وعبر عنه بالوجه .

والمراد بالمجاز : المجاز في الافراد دون التركيب ـ وهذا ظاهر .

فنقول :

النوع الأول(٩) : اطلاق اسم السبب على المسبب ، والأسباب أربعة : القابل ،

---

(١) ادعى الشارح البرهان على انحصار الأسباب في الأربعة ، مع أن هناك ـ بناء على تقسيمه ـ أسبابا أخرى غير الأربعة وهي التي لم تكن مؤثرة في وجود الشيء ، وهي خارجة عن ماهيته .
ويلزم من ذلك : اما فساد التقسيم المذكور ، أو فساد دعوى انحصار الأسباب في الأربعة .

(٢) في غير ك : " هي " ، بدون واو .

(٣) لفظ ك : " الى " .   (٤) في ك : " السكون " .

(٥) كذا في ك ، وفي غيرها وردت بلفظ " بقدر " .

(٦) " الذي " مطموسة في ك .

(٧) في ح : " اثني " ، وهو خطأ ظاهر .

(٨) " نوعا " ساقطة من ك .

(٩) " الأول " مطموسة في ك .

الشرح : [١] اعلم ــ وفقك الله تعالى [٢] ــ : أنه لا بد من تقديم بحثين :

الأول : أن السبب يطلق تارة والمراد به مايتوقف عليه الشئ ــ وهى " العلة والتأثير " [٣]، ويطلق أخرى والمراد به مايتوقف عليه وجود الشئ [٤] .

والمراد بالسبب ــ هاهنا ــ السبب ــ بالتفسير الثانى دون الأول .

الثانى : فى الدلالة على أن الأسباب ــ بالتفسير الثانى ــ أربعة ، وليكن المدعى : أن كل مركب تركيبا طبيعيا يتوقف وجوده على الأسباب الأربعة ، وذلك لأن الذى يتوقف عليه وجود المركب : اما أن يكون مؤثرا فى وجود الشئ ، أو لا .

فان لم يكن مؤثرا : فاما أن يكون داخلا فى ماهيته ، أو خارجا عن ماهيته .

فان كان داخلا فى ماهيته : فاما أن يكون [٥] الشئ به ذلك الشئ [٦] بالقوة ــ وهو : " السبب القابلى " ، أو يكون به ذلك الشئ بالفعل ــ وهو : " السبب الصورى " .

هذا اذا لم يكن مؤثرا فى وجوده .

وأما ان كان مؤثرا فى وجوده : فاما أن يكون مؤثرا فيه بوجوده ، أوبماهيته [٧] .

الأول :ــ هو : " السبب الفاعلى " .

والثانى : ــ هو : " السبب الغائى [٨] " .

---

(١) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٢) " وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٣) عبارة ك : " بداء منه لتوقفه على العلة التامة " هكذا !! .

(٤) الفرق بين السبب بالتفسيرين هو : أن السبب بالتفسير الأول يتوقف عليه وجود الشئ وانعدامه ، وهو المسمى بالعلة ، فان العلة يلزم من وجودها الوجود ومن عدمها العدم لذاتها ، أما السبب بالتفسير الثانى فانه يتوقف عليه وجود الشئ فقط دون انعدامه ، فيلزم من وجوده الوجود ولا يلزم من عدمه العدم لذاته .

(٥) فى ك زيادة : " ذلك " .

(٦) " ذلك الشئ " ساقطة من ك . (٧) فى ك : " وبماهيته " .

(٨) لفظ ك : " العاس " ، وهو تصحيف .

والفاعل ، والصورة ، والغاية .(١)

وقد بينا انحصار الأسباب فى الأربعة .

قال : " مثال تسمية الشئ باسم قابله : سال الوادى " ، وذلك لأن الماء هو السائل ، ولكن لابد وأن يسيل فى محل(٢) قابلى(٣) ، فذلك الوادى هو(٤) القابل للماء السائل .

ويمكن أن يجعل ذلك من نوع آخر — وهو : " مجاز الحذف " .

ومثال التسمية باسم الصورة : تسميتهم " اليد " بالقدرة .

وبيان هذا النوع من المجاز : أن لكل عضو من الأعضاء صورة مختصة (به)(٥) ، بها يتم الفعل المطلوب من ذلك العضو .

مثلا " العين " لها صورة خاصة ، ان نقصت(٦) صورتها الطبيعية أو زادت ، وبالجملة (ان)(٧) تغيرت يلزم تغير الفعل المطلوب من العين : اما اخلالا أو بطلانا .

وتلك الصورة بها تتم(٨) قدرة ذلك العضو على ما هو المقصود من خلقه .(٩)

فالصورة الطبيعية للعضو سبب قدرة العضو على ما هو المطلوب منه ، فالتعبير بـ" اليد " عن القدرة(١٠) — على سبيل المجاز — تعبير بالسبب الصورى عن

---

(١) عبارة ك : " والغاية والصورة " .

(٢) فى ح ، ك : " محله " ، وكذا فى د ، وما أثبتناه فى الصلب ورد مصححا على هامشها .

(٣) فى ح : " قابلنا " ، ولفظ ك : " القابل " ، ووردت فى د بلفظ : " قابليا " ، وما أثبتناه جاء مصححا بهامشها .

(٤) عبارة ك : " هو الوادى " .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) فى د : " نقضت " ، وهو تصحيف .

(٧) هذه الزيادة من ح ، وقد استبدلت فى ك بـ " اذا " .

(٨) فى ك : " ثم " .

(٩) كذا فى ك : ولفظ غيرها : " خلقته " .

(١٠) عبارة ك : " بالقدرة عن اليد " .

مسببه .[١]

وفى هذا المثال نظر ، وذلك لأن القدرة ليست نفس صورة اليد ، بل القدرة لازمة لصورة اليد .

ومثال التسمية باسم الفاعل ـ حقيقة أو ظنا ـ : تسمية المطر بالسماء[٢] وانما قال حقيقة ، وذلك لأن خالق المطر هو : " الله تعالى " غليس السماء فاعل المطر ، ولكن قد يظن / ذلك . / ١٥٠

والمراد بالسماء : اما السماء حقيقة أو السحاب ، وهذا لأن كل ماعلا رأس الانسان يسمى " سماء " .

تنبيه :

اعلم[٣] : أن هذا النوع من المجاز وغيره ـ اذا لم يشترط فى المجاز استعمال العرب[٤] نوعه ـ انما يجوز اذا لم يمنع منه مانع عقلى أو سمعى ، وهذا لأنا اذا قلنا بجواز اطلاق اسم السبب على مسببه : لا نقول بجوازه مطلقا ، حتى يجوز اطلاق اسم الخالق على المخلوق ، أو اطلاق اسم المخلوق على الخالق ، بل ذلك لا يجوز لوجود المانع .

وأما اذا شرطنا فى المجاز ذلك ـ فان وجد هذا الشرط ولم يمنع منه مانع : أطلقنا اللفظ عليه مجازا ، والا فلا .

قال المصنف ـ رحمه الله[٥] ـ : " ومثال تسمية الشئ باسم الغاية : تسمية " العنب " باسم الخمر ، و" العقد " بالنكاح " ، وذلك لأن[٦] الغاية المقصودة من العنب[٧] ـ لكثير من الناس ـ هو : " الخمر " ، والغاية المطلوبة بالعقد

---

(١) لفظ ك : " سببه " . (٢) لفظ ك : " بالسحاب " ، وهو تحريف .

(٣) فى ك : " واعلم " .

(٤) وردت فى د ، ح بلفظ : " العرف " ، وهو تصحيف .

(٥) " رحمه الله " لم ترد فى ك .

(٦) فى ك : " لأنه " .

(٧) فى ك زيادة : " والعقد " .

هو : " النكاح " بمعنى الوطئ[1] ، ولا يقدح فى كون التوالد والتناسل[2] مقصود من العقد ، لأن هذا المقصود لا يتم الا بالوطئ .

هذا هو الوجه الأول ، وقد انقسم الى أربعة أقسام .

الوجه الثاني — من وجوه المجاز — : اطلاق اسم المسبب على السبب ،

وهو عكس الأول : كاطلاقهم " الموت " على المرض الشديد ، وعلى المذلة العظيمة[3] ، وذلك لأن المرض الشديد[4] سبب الموت ، وكذلك المذلة العظيمة .

ويمكن أن يكون سبب المجاز — هاهنا — : المشابهة التى بين المرض الشديد والمذلة العظيمة[5] ، وبين الموت[6] ، ووجه المشابهة ظاهر .

واعلم : أن هاهنا بحثين :

الأول : أن العلة الغائية لها حالتان :

الحالة الأولى : أن تكون — ذهنية ، وهى تلك[7] الصورة المتخيلة[8] التى فى ذهن البناء الصالحة لدفع الحر والبرد ، وللسكن[9] ، وبها يصير الفاعل فاعلا ، فلولا تلك الغاية المطلوبة : لما صار البناء بناء ، ولما حصلت الصورة فى المادة ، فاذن العلة الغائية — حالة كونها ذهنية — علة العلل .

الحالة الثانية : أن تكون خارجية ، وهى فى هذه الحالة معلولة العلل ،

---

(١) من قوله : " هو الخمر . . " الى هنا ساقط من ك .

(٢) عبارة ك : " التناسل والتوالد " .

(٣) " العظيمة " لم ترد فى ك .

(٤) " الشديد " سقطت من ك .

(٥) عبارة : " ويمكن أن يكون سبب المجاز . . . " الى هنا استبدلت فى ك بلفظة " بينهما " .

(٦) فى ك زيادة : " مشابهة " .

(٧) " وهى تلك " استبدلت فى ك بلفظة : " وفى " .

(٨) وردت فى ك بلفظ : " المستحيلة " ، وهو تصحيف .

(٩) فى ك : " والسكن " .

وهذا لأن تلك الصورة المتخيلة ماصارت خارجة[1] داخلة فى الوجود الا بعد تقدم الأسباب الثلاثة ، فاذن العلة الغائية[2] يصدق عليها أنها علة — أى حال كونها ذهنية — ومعلولة — أى حال كونها خارجية .

ولا استحالة فى كون الشئ الواحد معلولا وعلة باعتبارين مختلفين .

وإذا[3] ثبت[4] هذا — فقد حصل لها علاقتا[5] العلية والمعلولية ، وكل واحد منهما[6] سبب لحسن المجاز ، بخلاف الثلاثة الباقية[7] ، فانه ليس لكل واحد منها[8] الا علاقة واحدة ، الا أن التجوز[9] باسم السبب عن المسبب أولى وأحسن من التجوز باسم المسبب عن السبب[10] ، وذلك[11] لأن السبب المعين يستدعى مسببا معينا ، والمراد بالسبب المعين : والسبب التام "[12].

والدليل على أن السبب التام اذا وجد (وجد تسببه) :[13] مذكور فى الكتب العقلية ، فليطلب منه .

وأما المسبب المعين ، فانه يقتضى نوع السبب ، وأما شخصه : فلا .

ونظيره — فى الفقهيات — : أن اباحة الدم لابد له من سبب — (وهو : اما كفر بعد الايمان ، أو زنى بعد احصان ، أو قتل نفس بغير حق ، فهو

---

(١) لفظ ك : " خارجية ".

(٢) استبدلت " العلة الغائية " فى د ، ح بـ" الثلاثة العلية ".

(٣) فى د : " فاذا ".

(٤) فى ك زيادة : " ذلك ".

(٥) لفظ ك : " علاقتان ".

(٦) فى غير ك : " منها ".

(٧) فى ح : " النافية " ، وهو تصحيف .

(٨) فى ك : " منهما ".

(٩) لفظ ك : " المجاز ".

(١٠) استبدلت عبارة : " التجوز باسم المسبب عن السبب " بلفظ : " العكس " فى ك .

(١١) " وذلك " لم ترد فى ك .

(١٢) هو الذى يوجد المسبب بوجوده فقط . (راجع : التعريفات (١١٧) .

(١٣) هذه الزيادة من ك ، وصوابها : " وجد مسببه " ومكانها نقط فى ح .

مفتقر الى سبب)[١] ،وأما السبب المعين ــ وهو[٢] : زنى بعد احصان ــ فانـــه يقتضى مسببا معينا .

والذى اقتضى ذلك : افتقار العلة الى المعلول ،وأما المعلول : فانـــــه يفتقر لذاته الى علة معينة .

ولا يقال : بل العكس أولى ،لأن[٣] وجود المسبب بدون السبب محـــــال ، فالمسبب لازم السبب ولا ينعكس ،لجواز تخلف المسبب عن السبـــــــب .

لأنا نقول : الكلام فى السبب التام ،ونمنع جواز التخلف عنــــــــه .

البحث الثانى :ــ هو : أن العلة[٤] الغائية[٥] لما اجتمع فيها[٦] الأمران ــ السببية والمسببية ــ كان استعمال اللفظ فيه بطريق التجوز أولى من بقيـــة العلل ،لاجتماع الوجهين فيها دون غيرها .

الوجه الثانى :[٧]ــ من وجوه المجاز ــ : تسمية الشئ باسم(ما)[٨] يشابهـــه .

مثاله : تسمية الرجل الشجاع بـ" الأسد "،والبليد بـ" الحمار".[٩]

واعلم[١٠] : أنه[١١] بين الشئ وغيره مشابهة فى أخص صفات الشئ أو فى أشهـره ، فانه يطلق اللفظ الذى لم يوضع للشئ عليه مجازا بسبب المشابهة فى الصفـة[١٢] المذكورة .

مثاله : تسميتهم الرجل الشجاع بـ" الأسد " مجازا للمشابهة فى أخـــص

---

(١) هذه الزيادة لم ترد فى د ،ح .
(٢) فى ك : " فهو ".
(٣) لفظ ك : " قبل ".
(٤) فى ك : " علة ".
(٥) لفظ د ،ح : " العلية "،وهو تحريف .
(٦) فى ك : " فيه ".
(٧) هكذا فى جميع النسخ ،وصوابها : " الثالث ".
(٨) هذه الزيادة ساقطة من د ،ح .
(٩) عبارة ك : " والحمار بالبليد "،وهو خطأ .
(١٠) كذا فى ك : ،وفى غيرها : " اعلم " بدون الواو .
(١١) فى ك : " أن ".
(١٢) لفظ ك : " الصورة " ،وهو تحريف .

الصفات ، أو (فى)[1] أشهرها .

واحترزنا بالقيد المذكور عن " المخمور " و[2] يجرى مجراه ، ويسمى هذا[3] النوع من المجاز خاصة بـ " المستعار " على اصطلاح[4] بعضهم " وقال آخرون : كل مجاز مستعار ، وكل مستعار مجاز ، فليس[5] بينهما عموم .

وعلى الاصطلاح الأول : بينهما عموم وخصوص .

قال الامام[6] المصنف رحمه الله[7] ــ فى كتاب دلائل الاعجاز ــ[8] : " المجاز أعم من الاستعارة ، لأنها عبارة عن نقل الاسم من أصله الى غيره للنسبة[9] بينهما على حد المبالغة .

وظاهر أن كل مجاز ليس للتشبيه ، وأيضا : ليس كل مجاز من باب البديع ، وكل[10] استعارة فهو[11] من باب البديع.[12]

وأيضا : فلأن العارية : أن يعطى المستعير ماعنده ، فاذا[13] قلت : " زيد أسد " : فقد أثبت الأسدية للرجل ، فقد حصل للمستعير ماكان حاصلا للمعير ــ فظهر وجوب تخصيص اسم الاستعارة ، بما[14] كان النقل لأجل التشبيه على سبيل المبالغة ".[15]

---

(١) هذه الزيادة انفردت بها ك .
(٢) فى ك : " أو ".
(٣) " ويسمى هذا " مطموسة فى ك .
(٤) فى ك : " رأى ".
(٥) فى ك : " وليس ".
(٦) " الامام " ساقطة من ك .
(٧) " رحمه الله " ساقطة من ك .
(٨) اسم هذا الكتاب : " نهاية الايجاز فى دراية الاعجاز ".
(٩) لفظ النهاية : " للتشبيه " ، وهو الصحيح .
(١٠) من قوله : " بينهما على حد المبالغة .. " الى هنا ساقط من ك .
(١١) فى د : " هو " ، ولم ترد فى ك .
(١٢) فى النهاية زيادة : " فيلزم ألا يكون كل المجاز استعارة ".
(١٣) فى ك : " واذا ".
(١٤) فى د ، ح : " لما " ، وماأثبتناه موافق لما فى النهاية ، وهو الصحيح .
(١٥) انظر : (٥٥) .

قال بعضهم : هذا الفرق بين المستعار باطل بالاجماع .

ولا يخفى على المتأمل فساد هذا الاعتراض.

الوجه الرابع ـ من وجوه المجاز ـ : تسمية الشئ باسم ضده : لقوله[١] تعالى : "وجزاء سيئة سيئة مثلها "[٢]، "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ".[٣]

ووجه هذا الكلام : أن الفعل الذى هو جزاء السيئة ليس بسيئة ، بل هو حسنة ، لأنها[٤] حق وعدل ، والفعل[٥] الأول سيئة ، لأنه[٦] ظلم وجور . فاطلاق اسم[٧] السيئة على الفعل الذى هو جزاء الأول ، بسبب التضاد الذى بين السيئة والحسنة .

ويحتمل أن يجعل وجه التجوز : المشابهة ، لأن[٨] الفعل[٩] الذى هو الجزاء يشبه[١٠] الأول فى كونه سيئة بالنسبة الى من وصل اليه ذلك الجزاء .

الوجه الخامس : ـ من وجوه المجاز ـ : تسمية الجزء باسم الكل

كاطلاق اللفظ العام ، مع أن المراد / منه هو : الخاص ، ونظائره كثيرة / ١٥١ فى القرآن ـ وهو : جميع العمومات .

الوجه السادس ـ من وجوه المجاز ـ : تسمية الكل باسم الجزء ـ كاطلاق (لفظ)[١١] الأسود على الزنجى ، فان جزء الزنجى أسود ، ضرورة بياض

(١) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها : "كقوله ".

(٢) من الآية (٤٠) من سورة " الشورى ".

(٣) من الآية (١٩٤) من سورة " البقرة ".

(٤) المناسب : " لأنه ".

(٥) فى د ، ح : " فالفعل " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٦) فى ك : " لأنها ".

(٧) " اسم " غير واضحة فى ك .

(٨) " لأن " غير واضحة فى ك .

(٩) وردت فى غير ك : بلفظ " القول ".

(١٠) لفظ ك : " شبه ".

(١١) هذه الزيادة انفردت بها ك .

سنه وعينه .

الوجه السابع ـ من وجوه المجاز ـ : تسمية امكان الشئ باسم وجوده ـ كما يقال للخمرة[١] التي[٢] في الدن : " انها مسكرة "، وهي غير مسكرة ـ حال[٣] كونها في الدن ـ بالفعل والوجود ، بل يمكن أن تكون مسكرة ، لأن شربها ممكن[٤] ، ويترتب[٥] على الشرب الاسكار[٦] .

الوجه الثامن ـ من وجوه المجاز ـ : اطلاق اللفظ المشتق بعد زوال المشتق منه ، وهذا على الخلاف الذي سبق ذكره .

مثاله[٧] : اطلاق لفظ " الضارب " على الشخص بعد فراغه من الضرب .

الوجه التاسع ـ من وجوه المجاز ـ : المجاورة ـ كنقل اسم " الراوية "[٨] من الجمل الى مايحمل عليه من ظرف الماء ، وكتسمية الشراب باسم الكأس ويمكن جعله من باب المجاز[٩] بسبب " القابل "[١٠] .

الوجه العاشر ـ من وجوه المجاز ـ هو : أن أهل العرف تركوا استعماله فيما كانوا يستعملونه فيه[١١] ، واستعملوه في غيره ، فاستعماله في ذلك الغير يكون مجازا عرفيا[١٢] .

مثاله : لفظ[١٣] " الدابة " موضوعة لما يدب مطلقا ، ثم[١٤] ان العرف خصصه

---

(١) في ك : " الخمرة ". (٢) " التي " ساقطة من ك .

(٣) في ك : " حالة ". (٤) لفظ ك : " يمكن ".

(٥) في ك : " وترتب ".

(٦) وردت في ك بلفظ : " السكر ".

(٧) في ك : " مثال ".

(٨) لفظ ك : " الرواية "، وهو تحريف .

(٩) " المجاز " ساقطة من ك .

(١٠) " القابل " ساقطة من ك .

(١١) " فيه " ساقطة من ك . (١٢) في ك : " عرفا ".

(١٣) في ح : " لفظة ". (١٤) وردت في ك بلفظ : " مع ".

بـ " الفرس " مثلا ، أو " الحمار " مثلا : كان ذلك حقيقة عرفية ومجازا لغويا ، وذلك باعتبارين مختلفين ، فان ترك الاستعمال العرفي — مثلا — واستعمل أهل العرف فى غيره ، فان استعمله فى " الكلب " ، أو (فى)[1] " النمل "، كان ذلك مجازا عرفيا ، وان استعمله فى الحقيقة اللغوية[2] — أى : فى[3] مطلق مايدب[4] — : كان ذلك مجازا عرفيا أيضا — فلتفهم[5] المسألة على هذا الوجه .

فان قلت لفظة " الدابة "[6] — اذا كانت حقيقة عرفية فى " الحمار "، ثم نقله العرف[7] الى " الفرس " مثلا ، فكونه مجازا عرفيا فى " الفرس ": اما أن يكون لكونه صار مستعملا فى " الفرس " وحده ، أو من حيث منع (من)[8] استعماله فى غيره ، وذلك لأنه وجد فى استعمالهم لفظ " الدابة " فى الفرس — وحده — حصر الاستعمال فيه حقيقة .

ووجد — أيضا — مع استعماله[9] فى الغير ، وذلك لأنهم لما نقلوا اللفظ اليه فمعناه : أنا اذا تكلمنا بهذه اللفظة ، فانما[10] نريد[11] به هذا المعنى ، فمن تكلم[12] بلغتنا : فليرد بهذا اللفظ — عند استعماله — ماذكرنا ، وان[13] أراد به غيره : فلايبقى للفظ دلالة عليه بحسب هذا الوضع .

---

(١) هذه الزيادة من ك . (٢) " اللغوية " ساقطة من ك .

(٣) " فى " لم ترد فى ك .

(٤) جاءت فى د ، ح بلفظ : " يدل " ، وهو تحريف .

(٥) لفظ ك : " فلتقم " ، وهو تحريف .

(٦) فى ك : " دابة " .

(٧) فى د ، : " العرب " ، وهو تصحيف .

(٨) انفردت ك بهذه الزيادة .

(٩) فى ك : " استعمالها " .

(١٠) لفظ ك : " فانا " .

(١١) جاءت فى د بلفظ : " يزيد " ، وهو تصحيف .

(١٢) لفظ ك : " يرد " .

(١٣) كذا فى ك ، وفى غيرها : " فان " .

لا سبيل الى الأول ، لأنه من باب اطلاق اسم المطلق على[1] المقيد ، فلا يكون قسما[2] آخر .

ولا سبيل الى الثانى ، لأن المجازية[3] كيفية عارضة للفظ من حيث هو دالة على المعنى المخصوص ـ اذ لا معنى للمجاز الا ذلك ـ لا من حيث هو غير[4] دالة على الغير .

قلت : لفظ " الدابة " ـ اذا استعمل فى " الحمار " و " الكلب " عرفا ، بعد أن العرف كان قد[5] خصصه بغيرهما من الدواب : كان ذلك مجازا عرفيا ، وذلك لأنه يكون مستعملا فى غير ماوضع له لعلاقة بينه وبين الأول ، والعلاقة مابين الدابتين : من المشابهة ، فلا يكون ـ فى الحقيقة ـ قسما آخر .

واعلم : أن لفظ المصنف : " أن اطلاق لفظ " الدابة " على الفرس هو من باب[6] اطلاق[7] اسم العام على الخاص " .

وجوابه[8] ماذكرنا ـ وهو : أنه من باب اطلاق اسم المطلق على المقيد

فان قلت : الجواب الذى ذكره المصنف غير مطابق للسؤال ، لأنه عدل عن القسمين المذكورين الى غيره .

قلنا : حاصل الجواب : أن لفظ " الدابة " المستعمل عرفا فى دابة أخرى ، غير ماكان اللفظ مستعملا ـ أولا ـ عرفا فيه هو : مجاز ، لا لما

---

(١) فى ك زيادة : " الخاص " .

(٢) لفظ د ، ح : " اسما " ، وهو تحريف .

(٣) لفظ ك : " المجاز " .

(٤) " غير " ساقطة من ك .

(٥) " قد " لم ترد فى ك .

(٦) " باب " ساقطة من ك .

(٧) فى ك زيادة : " لفظ " .

(٨) فى ك : " وصوابه " ، ولعل المناسب ماأثبتناه .

أبديتم من القسمين المذكورين[١] فى السؤال ، بل لثالث[٢] لم تذكروه[٣] وهـــو : " المشابهة " ، لكن لا يصير هذا المجاز قسما آخر .

تنبيه :

اعلم[٤] : أن لفظ " الدابة " ــ لما كان موضوعا ــ لغة ــ لما يدب ، فاذا استعمل فى دابة من الدواب : فاما أن يكون[٥] استعماله فيها لخصوصها[٦] أو لا لخصوصها[٧] ، بل لوجود معنى الدبيب فيها .

فان كان الأول ــ فهو : " مجاز لغوى " .

وان كان الثانى ــ فهو : " حقيقة لغوية " .

وكذلك لفظ " الانسان " ــ ان استعمل فى " زيد " أو " عمرو " بالخصــــوص : كان ذلك مجازا لغويا[٨] .

وان استعمل فى الحصة[٩] الانسانية : كان ذلك حقيقة[١٠] .

الوجه الحادى عشر ــ من أنواع المجاز ــ : (المجاز)[١١] بالزيادة والنقصــان ، وقد سبق بيانهما ، وبيان مثاليهما ، وكيفية الحال .

وثاني عشر[١٢] وجوه المجاز : تسمية المعلوم علما ، والمقدور قدرة ، وهذا لمــا بين العلم والمعلوم من التعلق ، وذلك لأنك تعلم أن من العلم صفــــــة

---

(١) العبارة من قوله : " الى غيره . . " الى هنا ساقطة من ك .

(٢) فى ك : " الثالث " .

(٣) كذا لفظ ك ، ولفظ غيرها : " نذكره " .

(٤) " اعلم " ساقطة من ك .

(٥) سقطت لفظة " يكون " ، من ك . (٦) فى ك : " بخصوصهــا " .

(٧) فى ك : " بخصوصها " .

(٨) العبارة من قوله : " وان كان الثانى . . " الى هنا ساقطة من ك .

(٩) لفظ ك : " الحقيقة " ، والمناسب ما أثبتناه .

(١٠) عبارة : " الانسانية : كان ذلك حقيقة " مطموسة فى ك .

(١١) هذه الزيادة من ك .

(١٢) عبارة : " وكيفية الحال : وثانى عشر " بها طمس فى ك .

لها نسبة (١) الى المعلوم ، وتلك النسبة نسميها بـ " التعلـــــــــــق ".
وهل (٢) العلم عبارة عن ذلك التعلق ، أم لا ؟ ! ! ، وذلك التعلق أمـــــر
وجودى أو عدمى ؟ ! ! — كل ذلك (٣) يتبين فى علم الكـــــــــــلام. (٤)

خاتمة لهذه المسألة :

اعلم : أن المصنف قال : " الذى يحضرنا من وجوه المجاز اثنا عشر وجهـــا ".
فان وجد من أنواع المجاز مالم يذكره (٥) المصنف : فلا يعد ذلك مـــــن
باب (٦) الاشكال على المصنف ، فانه ماادعى الحصر .

واذا ظهرت هذه المقدمة — فنقول : من تتبع كلام العرب ، ومجـــازات (٧)
القرآن العزيز (٨) ، والنظم والنثر : فربما يجد (فيها) (٩) مجازات خارجـــة
عما ذكره (١٠) المصنف ، فلنذكر بعض المجازات الخارجة عما ذكره المصنـــف :

أولها : (١١) اطلاق اسم المطلق على المقيد ، ونظائره كثيرة وليس لقائـــل
أن يقول : ذلك داخل (١٢) تحت القسم المسمى باطلاق العام وارادة الخاص. (١٣)
لأنا نقول : ذلك القسم (١٤) هو : من باب (١٥) اطلاق اسم الكل على الجـــزء .
هكذا ذكره المصنف : فقد جعل العام هو : " الكل "، والخاص هـــو :
" الجـــزء ".

---

(١) العبارة من : " وذلك لأنك تعلم . . " الى هنا بها طمس فى ك .
(٢) لفظ ك : " وهذا ".
(٣) العبارة من قوله : " وذلك التعلق . . " الى هنا مطموسة فى ك .
(٤) انظر هذه المسألة فى : المواقف (١٤٠ — ١٤١) .
(٥) العبارة من : " وجها . . " الى هنا مطموسة فى ك .
(٦) " باب " ساقطة من ك .
(٧) العبارة فى ك من : " فنقول . . . " الى هنا مطموسة .
(٨) " العزيز " لم ترد فى ك .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) كذا فى ك ، وفى غيرها : " ذكرها ".
(١١) العبارة من قوله : " الخارجه . . . " الى هنا مطموسة فى ك .
(١٢) " داخل " ساقطة من ك . (١٣) " وارادة الخاص " مطموسة فى ك .
(١٤) لفظ د ، ح : " التقسيم ".
(١٥) " باب " ساقطة من ك .

هكذا ذكره المصنف : فقد جعل العام هو : "الكل"، والخاص هو : "الجزء".

والمطلق والمقيد بالعكس من ذلك، ضرورة أن المطلق جزء المقيد .

وثانيهما : اطلاق اسم المصدر على الفاعل، أو المفعول .

أما القسم الأول : فمن نظائره اذا أطلق المصدر على الفاعل مبالغة كقول[1] القائل : "زيد ضرب"، ومنه لفظ "الحيض" - وهو : السيلان - وقد عبر (به)[2] عن / الدم السائل، ومنه "رجل عدل" أى : عادل/٢٥٢/أ .

وقيل: المراد به "ذو عدالة"[3]، فيكون - على هذا القول - من مجاز الحذف، وقد ذكره المصنف .

وأما القسم الثاني - وهو : التعبير بالمصدر عن المفعول - فله نظائر[4] منها : قوله تعالى : "ان فى خلق السماوات والأرض"[5] أى : مخلوقهما هكذا ذكره بعض المتأخرين وفيه نظر .

ومنها : قوله تعالى : "أحل لكم صيد البحر"[6] أى مصيد البحر[7]، وفيه نظر أيضا .

ومنها : قوله تعالى : "كتاب كريم"[8] أى مكتوب كريم .

ومنها : قوله تعالى "الا من استرق السمع"[9] أى : المسموع من الملائكة اختطافا .

---

(١) فى ك : "لقوله".

(٢) هذه الزيادة من ك.

(٣) لفظ ك : "عدل".

(٤) فى ك زيادة : "أحدها".

(٥) من الآية (١٦٤) من سورة البقرة ".

(٦) من الآية (٩٦) من سورة "المائدة".

(٧) فى ك : "مصيدة" بدل من "مصيد البحر".

(٨) من الآية (٢٩) من سورة "النمل".

(٩) من الآية (١٨) من سورة "الحجر" .

ومنها[١] : قوله تعالى : " من بعد وصية يوصى "[٢] تجوز ب" الوصية " عن المال الموصى به .

ومنها[٣] : اللفظ المشترك المستعمل[٤] فى جميع معانيه مجاز[٥] ـ على رأى بعضهم ـ اذا قلنا : بجوازه فيه .

ومنها : اطلاق اسم[٦] العلة التامة على المعلول ، وباعتبار آخر باطلاق اسم الملزوم على اللازم .

ومنها :[٧] التقديم والتأخير[٨] من أنواع المجاز .

مثاله[٩] : قوله تعالى : " الرحمن . علم القرآن . خلق الانسان . "[١٠]، وقوله تعالى : " فجعله غثاء أحوى "[١١]، وفيه نظر .

واعلم : أن صاحب الاحكام قال : " التعلق بين الحقيقة ومحل التجوز : اما المشابهة بمحل[١٢] الحقيقة فى شكله وصورته[١٣] ، أو فى صفته[١٤] ، أو بأنه كان حقيقة فيه : كاطلاق اسم " العبد " على المعتق ، أو لأنه يؤول اليه غالبا : ك(العصير)[١٥] ، أو لأنه مجاور له غالبا : كقولهم : (" جرى النهر والميزاب ")[١٦]

ثم قال : " وجميع جهات المجاز ـ وان تعددت ـ غير خارجة عما ذكرنا ".[١٧]

---

(١) فى ك : " ومنه ". (٢) من الآية (١١) من سورة " النساء " .
(٣) هذا هو النوع الثالث من أنواع المجاز التى لم يذكرها المصنف.
(٤) " المستعمل " ساقطة من ك.
(٥) فى ك : " مجازا ".
(٦) " اسم " ساقطة من ك.
(٧) فى ك : " ومنه ". (٨) عبارة د ، ح : " التقدم والتأخر ".
(٩) " مثاله " لم ترد فى ك. (١٠) الآيات (١ ، ٢ ، ٣) من سورة " الرحمن ".
(١١) الآية (٥) من سورة " الأعلى ". (١٢) فى ك : " محل " بدون الباء .
(١٣) قال فى الاحكام : " كاطلاق اسم الانسان على الصور على الحائط ".
(١٤) قال فى الاحكام : " كاطلاق اسم الأسد على الانسان لاشتراكهما فى صفة الشجاعة ، لا فى صفة البخر لخفائها ".
(١٥) هذه الزيادة من ك ، ومكانها بياض فى د ، ح وفى الاحكام : " كتسمية العصير خمرا ". (١٦) هذه الزيادة انفردت بها ك ، وموضعها بياض فى د ، ح . (١٧) نقله الشارح بتصرف: (فانظر: (١ / ٥٤) .

وهذا فاسد لايخفى فساده على متأمل .

وأقسام المجاز عند الغزالي ثلاثة أنواع : الزيادة ، والنقصان ، والاستعارة .(١)

وعند الشيخ أبي اسحق ـ صاحب اللمع(٢) ـ أربعة أقسام : الزيادة ، والنقصان ، والاستعارة ، والتقديم ، والتأخير .(٣)

واعلم : أنا انما ذكرنا هذا القدر الزائد على ماذكره المصنف ، تنبيها للطالب على امكان الزائد وحثا له على الطلب ـ والله (تعالى)(٤) أعلم .

****

---

(١) انظر : المستصفى (١/٣٤١ ـ ٣٤٢) .

(٢) هو : ابراهيم بن علي بن يوسف الفيروز ابادي الشيرازي ، جمال الدين أبو اسحق ، الفقيه ، الشافعي ، الأصولي ، المؤرخ ، الأديب .
ولد بفيروز آباد ـ قرية من قرى شيراز ـ سنة (٣٩٣هـ) ، وتوفى بها يوم الأربعاء الحادي والعشرين من جمادى الآخرة سنة (٤٧٦هـ) .
من مؤلفاته : المهذب في الفقه الشافعي ، واللمع وشرحه ، والتبصرة في أصول الفقه ، وطبقات الفقهاء .
(انظر ترجمته في : طبقات السبكي (٣/٨٨ ـ ١١١) ـ وطبقات ابن هداية (١٧٠ـ١٧١) ـ والبداية (١٢/١٢٤ـ١٢٥) ـ وكشف الظنون (١/٣٣٩) ـ ومعجم المؤلفين (١/٦٨ـ٦٩) .

(٣) انظر اللمع (٥٩) .

(٤) هذه الزيادة من ح .

قال المصنف ـ رحمه الله ـ [(١)] :

" المســــألة الرابعـــــــــة "

****

فى أن المجاز [(٢)] لا يدخل دخولا أوليا الا فى " أسماء الأجناس " ـ أمـــا " الحروف " [(٣)] فلا يدخل فيه المجاز بالذات ، لأن مفهومه غير مستقل بنفســـه ، بل لابد وأن ينضم اليه شئ آخر لتحصل الفائدة ، فان ضم الى ماينبغى ضمه اليه ـ فهو : " حقيقة "، والا فهو : " مجاز فى التركيب "، لا فى المفـــرد .

وأما " الفعل " ـ فهو : لفظ دال على ثبوت شئ لموضوع غير معين ، فـــى زمان معين : فيكون الفعل مركبا من المصدر وغيره ، فلما [(٤)] لم يدخل المجـــاز فى المصدر : استحال دخوله فى الفعل الذى لا يفيد الا ثبوت ذلـــــك المصدر لشئ .

وأما " الاسم " ـ فهو : اما " علم "، أو " مشتق "، أو " اسم جنس " .

أما " العلم " ـ فلا يكون مجازا ، لأن شرط المجاز أن يكون النقل لعلاقـــة بين الفرع والأصل ، وهى غير موجودة فى الأعلام .

وأما " المشتق " ـ فلما [(٥)] لم يتطرق المجاز الى المشتق منه : لا يتطرق الـــى المشتق الذى لا معنى له الا أنه أمر [(٦)] حصل له المشتق منــــــــــه .

فاذن : المجاز لا يتطرق ـ فى الحقيقة ـ الا الى " أسماء الأجناس " [(٧)].

---

(١) " قال المصنف رحمه الله " ساقطة من ك .

(٢) فى المحصول زيادة : " بالذات "، ولابد منها .

(٣) كذا فى جميع النسخ ، والمناسب ـ كما فى المحصول ـ : " الحرف ".

(٤) لفظ المحصول : " فما " ، ولعل لفظ الكاشف أنسب .

(٥) لفظ المحصول : " فما " ، ولعل الأقرب ما أثبتناه .

(٦) فى المحصول : " أمر ما " ، وهو المناسب .

(٧) المحصول (١ / ١ / ٤٥٤ ـ ٤٥٦) .

الشـــرح :[1]

اعلم ـ وفقك الله تعالى[2] ـ : أن المصنف ـ رحمه الله[3] ـ يدعى أن[4] المجاز انما يدخل بالذات فى " أسماء الأجناس " لا غيـــــــــــــــر .

فلنشرح ماقاله ، ثم نوجه عليه من الاشكالات مايتجه ايراده ، ثم نجيب عنهـــا بقدر الامكان[5] ـ فنقول : الكلمة : اما " اسم " ، أو " فعل " أو " حرف " ، وقـد سبق بيان الحصر .

ثم نقول : لا يدخل المجاز فى الحروف والأفعال بالذات ، ولا فى الأسمـــاء اذا لم يكن اسم جنس ، ويلزم من ذلك[6] ألا يدخل المجاز بالذات الا فـــى أسماء الأجناس .

أما أن " الحروف لا يدخل فيها المجاز بالذات ، فلأنا[7] بينا أن الحـــرف لا يفيد الا اذا انضم الى غيره ، فاذا[8] انضم الى ماينبغى ضمه اليه فهـــو حقيقة ، والا فهو مجاز .

فالمجاز والحقيقة انما يعودان الى التركيب لا الى الافراد ، وكلامنا فـــى المجاز فى الافراد .[9]

وهذا البحث يتوقف تحريره وتقريره[10] على تحقق[11] معنى الحرف وأنه لا يفيـــد

---

(١) العبارة من قوله : " فى أن المجاز لا يدخل . . . " الى هنا ساقطة من ك ، وموضعها : الى آخرها .
(٢) " وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .
(٣) " رحمه الله " لم ترد فى ك .
(٤) " أن " ساقطة من ك .
(٥) استبدلت عبارة : " بقدر الامكان " فى ك بعبارة لم أتبين قراءتها ، ولعلها " وبه ينفى ومادعاه " هكذا .
(٦) فى ك : " هذا " .
(٧) فى غير ك : " لأنا " بدون الفاء .
(٨) فى غير ك : " فان " .
(٩) فى د : " والافراد " .
(١٠) عبارة ك " تحققية وتحريره " .
(١١) لفظ ك : " تقرير " .

وحده ، بل حكمه حكم المهمل قبل الاقتران[1] بما يقترن به حتى يفيد ، وقد سبق بيانه ، وقد صرح بذلك ابن برهان[2] في كتابه المسمى بـ " التمهيد "[3].

وأما أنّ الفعل " لا يدخل فيه المجاز بالذات ، فلأن الفعل لفظ دال على ثبوت معنى لموضوع غير معين في زمن معين .

أما أنه يدل على ثبوت معنى لموضوع ، وذلك[4] لأنه لابد للفعل من دلالته على حدوث شيء لا يقوم بنفسه ، ولهذا قال : " لموضوع " ، دل بذلك على أن[5] المعنى لا يقوم بنفسه ، بل لابد له من محل يقوم به[6] وهو المسمى : بـ[7] " الموضوع "

---

(١) في ك : " الاقران " .

(٢) هو : أحمد بن علي بن محمد الوكيل ، أبو الفتح ، المعروف بـ " ابن برهان " ، الحنبلي ، ثم الشافعي ، فقيه ، أصولي .
ولد ببغداد في شوال سنة (٤٧٦ هـ) ، وتوفي بها في جمادى الأولى سنة (٥١٨ هـ) ، وقيل سنة (٥٢٠ هـ) .
من تصانيفه : الوجيز ، والوسيط ، والبسيط ، والوصول الى الأصول ، وكلها في أصول الفقه .
(انظر ترجمته في : الوافي (٢٠٧/٧) – والبداية (١٩٦/١٢) – والشذرات (٦٠/٤) – وطبقات السبكي (٢٤/٤) – والأعلام (١٦٧/١) والمنتظم (٢٥٠/٩) – والدارس (٤٠٠/١ ، ٤١٧) – وهدية العارفين (٨٢/٥) – وكشف الظنون (٢٠١/١) – ومعجم المؤلفين (٢٢/٢) .

(٣) لم أقف – بعد جهد – على هذا الكتاب ، ولعله من كتبه المفقوده ، التي لم يرد لها ذكر في كتب التراجم . (انظر : مقدمة الوصول الى الأصول (٢٨/١ – ٢٩) .

(٤) " وذلك " ساقطة من ك .

(٥) في ك زيادة : " ذلك " .

(٦) " به " ساقطة من ك .

(٧) الباء ساقطة من ك .

وذلك كـ " القيام "، و" القعود "، و" الأكل ".

وأما قوله : " غير معين " فهو: اشارة الى أن " قام "، و" قعد "، وأمثالهما لا تدل[1] على صدور القيام من واحد معين ــ وذلك ظاهر فى أمثلة الماضى.

وأما فى أمثلة المضارع، فلأنها موضوعة لصدور القيام فى زمن الاستقبال أو فى الحال من مفهوم كلى، وذلك لأن " تقوم " ــ بالتاء المنقوطة من فوق بنقطتين ــ موضوع لمفهوم المخاطب الكلى، وهكذا[2] الكلام فى أخواتها ــ وهى[3] : " يقوم "، و" تقوم "، و" أقوم "[4] ــ ان[5] كل واحدة[6] منها موضوعة[7] لمفهوم كلى، والى هذا المعنى الاشارة بقوله[8] : " لموضوع (غير)[9] معين ".

وأما[10] قوله : " فى زمن معين " فالمراد[11] به احدى[12] الأزمنة الثلاثة ــ وهى : اما الماضى، أو المستقبل، أو الحاضر[13].

هذا شرح كلام المصنف فى حد الفعل، ولسنا نتصدى ــ الآن[14] لتصحيح هذا الحد أو افساده[15]، فقد[16] سبق بيانه فى موضعه[17].

---

(١) فى ك : " يدل ".

(٢) فى د، ح زيادة : " نقول ".

(٣) فى غير ك زيادة : " قولنا ".

(٤) " وأقوم " ساقطة من ك.

(٥) سقطت " ان " من ك.

(٦) فى ك : " واحد ".

(٧) لفظ ك : " موضوع ".

(٨) " بقوله " لم ترد فى ك.

(٩) هذه الزيادة من ك.

(١٠) فى ك : " فأما ".

(١١) فى غير ك : " المراد ".

(١٢) فى ك : " أحد ". (١٣) عبارة ك : " أو الحاضر، أو المستقبل ".

(١٤) عبارة ك : " الآن نتصدى ". (١٥) فى ك : " وفساده ".

(١٦) فى ك : " وقد ".

(١٧) انظر : (   )

فيكون الفعل مركبا من المصدر وغيره ، وذلك[1] لأن مدلوله (مركب)[2] من الحدث[3] وزمان ذلك الحدث جزما ، والدال عليه ـ أيضا ـ مركب ، والدليل عليه / : أن " ضرب ، يضرب ، أضرب ، ـ صيغة الماضي ، والمضارع[4] ، والأمر الثلاثة[5] مشتركة[6] في الحروف الأصلية ، وهي : " الضاد " ، " والراء " و" الباء " ، وهي المسماه بمادة اللفظ ، وتفارق كل واحدة صاحبتها[7] في الهيئة المخصوصة بالضرورة .

فالدلالة على الحدث والزمان (المعين)[8] : اما أن تكون بالمادة المشتركة ، وهو محال ، والا يلزم الاشتراك[9] في الزمن المعين ، وهو : باطل قطعا .

أو[10] ماهية الخاصة ، وهو[11] محال ، لانتفاء الهيئة الخاصة في كل واحدة من قسمي الثلاثة ، مع الدلالة على الحدث.[12]

أو تكون المادة تدل على الحدث ، والصورة تدل على الزمن المعين ، وذلك هو المطلوب ، ويلزم من ذلك تركيب لفظ الفعل .

لا يقال :[13] يلزم[14] مما ذكرت تركيب أمثلة الماضي والمضارع ، وهو باطل .

لأنا نقول : لا نسلم ، بل صيغة المضارع مركبة عند المنطقيين ، وأما صيغة

---

(١) " وذلك " ساقطة من ك .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) في ك : " حدث " .

(٤) عبارة : " اضرب ـ صيغة الماضي والمضارع " مطموسة في ك .

(٥) " الثلاثة " ساقطة من ك .

(٦) في ك زيادة : " ذلك العلة " .

(٧) عبارة : " اللفظ ، وتفارق كل واحدة صاحبتها " مطموسة في ك .

(٨) هذه الزيادة من ك .

(٩) من قوله : " المشتركة . . . " الى هنا مطموسة في ك .

(١٠) في ك زيادة : " في " .

(١١) " وهو " ساقطة من ك .

(١٢) العبارة من قوله : " من قسمي . . . " الى هنا مطموسة في ك .

(١٣) في د زيادة : لا ، والصحيح حذفها .

(١٤) العبارة في ك من قوله : " من ذلك . . . " الى هنا مطموسة .

الماضى[(١)] فهى غير مركبة عندهم ، ونحن نطلق عليها[(٢)] لفظ المركب ـ بالتفسير الذى ذكرنا[(٣)] ـ ولا مناقشة فى الاصطلاح .

واذا تقررت هذه المقدمة ـ فنقول : اذا قال انسان لغيره : " اقتل فلانا "، وأراد به[(٤)] أوجعه[(٥)] ضربا ، على سبيل التجوز بالقتل على[(٦)] الضرب المؤلم، فما لم يدخل[(٧)] المجاز فى لفظ[(٨)] المصدر الذى (هو)[(٩)] فى ضمن الفعل[(١٠)] الخاص ـ الذى هو الأمر هاهنا ـ استحال دخوله فى الفعل ـ الذى هو الأمر ـ وذلك ظاهر ، لأنه ان أراد بقوله : " اقتله " ماوضع له المصدر : كان أمرا بقتله المزهق لروحه[(١١)] ، وهو خلاف الفرض .

وكذلك اذا قال : " صلى "، أو " صام " فان[(١٢)] المستعمل له استعمله مع ابقاء المصدر الذى فى ضمنه على وضعه الأول ـ وهو : الدعاء[(١٣)] فى الصلاة ، والامساك فى[(١٤)] الصوم ـ استحال أن يستعمله ـ والحالة هذه ـ فى المفهوم الشرعى .

وهذا بين للمتأمل ، فقد صحت هذه المقدمة ـ وهى : أن دخول المجاز فى الأفعال تبع لدخوله فى المصادر بالتفسير الذى ذكرناه ، وليراع المتأمل

---

(١) فى ك عبارة : " عند المنطقيين ، وأما صيغة الماضى " مطموسة .

(٢) " عليها " ساقطة من ك .

(٣) فى ك : " ذكرناه ".

(٤) فى د : أراد ".

(٥) لفظ د ، ح : " يوجعه "، والمناسب ماأثبتناه .

(٦) فى ك بلفظ : " غير " ، وهو تحريف .

(٧) فى ك زيادة : " لفظ ".

(٨) " لفظ " ساقطة من ك .

(٩) هذه الزيادة انفردت بها ح .

(١٠) وردت فى د . بلفظ : " العام "، وهو تحريف .

(١١) فى د : " للروحة ".

(١٢) لفظ د ، ح : " كان "، وماأثبتناه أوفق للسياق .

(١٣) فى ك بلفظ : " المدعى ".

(١٤) فى د ، : " وفى ".

لهذا الكلام التفسير المذكور ، فلا[1] يدعى[2] سواه .

وأما " الاسم " ـ فهو : اما " علم "، أو " مشتق "، أو " اسم جنس "، وذلك لأن مدلول اللفظ : اما أن يكون جزئيا ، أو كليا .

أما اذا كان كليا : فاما[3] أن يكون ذاتا ، أو صفة لذات .

الأول ـ هو : " العلم "، أو ما[4] يجرى مجراه من المضمرات ـ ان قلنا بجزئية مدلولها .

والثاني ـ هو[5] : " اسم الجنس " ان كان مدلوله الذات ، أو " الاسم المشتق " ان كان مدلوله صفة لذات .

أما " العلم ": فلا يدخله المجاز ، ولا الحقيقة ، فلايقال للعلم انه حقيقة ، أو مجاز.[6]

والمراد بالحقيقة : اللغوية أو العرفية[7] ، وكذا المجاز ـ المراد به : اللغوى أو العرفى .[8]

والمدعى : أن من سمى ولده بـ" زيد " مثلا ـ ان قال : " يازيد قم "، (أو " لاتقم ")[9] : لاتكون لفظة " زيد " المستعمل فى المسمى به حقيقة ، ولا مجازا ـ أعنى : اما اللغوى ، أو العرفى .

وليس المراد بقولهم : " العلم ليس بمجاز لغوى ولا عرفى[10] "، أنه لا ينقل "العلم"

---

(١) فى د ، : "ولأنه "، وح : "لأنه ".
(٢) فى ك : "يدع "، والصحيح ماأثبتناه .
(٣) فى د : "واما ".
(٤) فى د ، ح : "وما ".
(٥) فى ح : "فهو "، وهى ساقطة من ك.
(٦) عبارة ك : "مجاز أو حقيقة ".
(٧) عبارة ك : " العرفية أو اللغوية ".
(٨) عبارة ك : " العرفى أو اللغوى ".
(٩) هذه الزيادة من ح ، ك.
(١٠) عبارة ك : "عرفى ولا لغوى ".

عن المسمى به الى غيره[1] مجازا ، فافهم ذلك .

لأن " العلم ": اما أن يكون لفظا مهملا : ك " طفراك[2] "، و" ماجور[3] "، أو لفظا مستعملا ك" الحارث "، و" عبد الله "، و" أبي عبد الله " الى غير ذلـــك .
وأيما[4] كان : فلا تتطرق الحقيقة والمجاز[5] الى الأعـــــــلام .

أما اذا كان لفظا مهملا : كتسمية انسان ـ بـ " طفرك "، فالمستعمل هـذه اللفظة في ولده المخصوص : اما أن يكون هو ، أو غيره ، وأيما كان : فـــلا حقيقة ولا مجاز في الأعلام .

أما اذا كان[6] المستعمل هو[7] : فلا تكون تلك اللفظة[8] حقيقة ، ولا مجـــازا .
أما أنه ليس بحقيقة ، وذلك[9] لأن الحقيقة اللغوية أو العرفية هو : " اللفـــظ المستعمل فيما وضعه[10] أهل اللغة أو العرف.[11] "

وهذا اللفظ مهمل في اللغة والعرف بالغرض ،[12] فلا تكون اللفظة المذكـــورة حقيقة لغوية ، (ولا عرفية)[13] .

وأما أنها ليست مجازا[14] لغويا أو عرفيا[15] ، وذلك[16] لأن المجاز هـــو : " اللفظ المستعمل في غير موضوعه لعلاقة بينه وبين الموضــــوع .

---

(١) في د : " غير ".
(٢) لفظ ك : " لطفرى ".
(٣) لفظ ك : " وماه وجور ".
(٤) في ك : " وانما "، وهو تصحيف .
(٥) في ك : " المجاز والحقيقة ".
(٦) العبارة من قوله : " لفظا مهملا . . . " الى هنا ساقطة من ك .
(٧) في ك زيادة : " الأول ".
(٨) عبارة ك : " يكون اللفظ ".
(٩) " وذلك " ساقطة من ك . (١٠) وردت في ك بلفظ : " وضع ".
(١١) عبارة ك : " العرف أو اللغة ".
(١٢) في ك : " لغرض ". (١٣) هذه الزيادة انفردت بها ك .
(١٤) في ك : " بمجاز ". (١٥) عبارة ك : " لغوى أو عرفي ".
(١٦) " وذلك " لم ترد في ك .

ومن البين أن كون اللفظ مجازا لغويا : يتوقف على وضع اللفظ : اما في اللغة أو في [1] العرف لمعنى [2] ، ثم يستعمل [3] ذلك في غيره للعلاقة، [4] وهذا الشرط مفقود هاهنا ، لانتفاء الوضع اللغوى والعرفي ههنا [5] — (هذا) [6] اذا كان " العلم " لفظا مهملا .

وأما اذا كان مستعملا كـ" عبد [7] الله "، و" الحارث " : فالأمر كذلك ، فليس [8] ذلك اللفظ [9] حقيقة لغوية أو عرفية ، ولا مجازا لغويا أو عرفيا . [10]

أما الأول : فظاهر ، وذلك [11] لما سبق من توقفهما [12] على الوضع اللغوى أو العرفي ، وانتفاؤهما — (هنا) [13] — بالفرض .

وأما الثاني : ، [14] فلتوقف [15] المجاز مطلقا [16] على العلاقة ، ولا علاقة هاهنا . [17]

أما [18] التوقف فظاهر ، لأن حد [19] المجاز يقتضي ذلك .

وأما انتفاء العلاقة [20] ، وذلك لأن " الحارث " ليس مستعملا — هاهنا — [21]

---

(١) " في " ساقطة من ك.

(٢) لفظ د ، ح : " بمعنى ".

(٣) في ك : " استعمل ".

(٤) في ك : " لعلاقة ".

(٥) في ك : " هنا ".

(٦) هذه الزيادة من ح ، ك.

(٧) في د : " لعبد ".

(٨) في ك : " وليس ".

(٩) " اللفظ " ساقطة من ك.

(١٠) في ك : " ولا عرفيا ".

(١١) " وذلك " لم ترد في ك.

(١٢) لفظ ح : " توقعهما " ، وهو تصحيف .

(١٣) هذه الزيادة انفردت بها ك.

(١٤) في د ، ح زيادة : " وذلك ".

(١٥) لفظ د ، ح : " لتوقف ".

(١٦) لفظ د : " مطابقا " ، وهو تحريف .

(١٧) " هاهنا " ساقطة من ك.

(١٨) في ك : " وأما ".

(١٩) " حد " ساقطة من ك.

(٢٠) جاءت في د ، ح بلفظ : " الولاية " ، وهو تحريف .

(٢١) في ك : " هنا ".

لعلاقة مشتركة بين الموضوع له ــ لغة أو عرفا ــ وبين محل التجوز ،وذلــك[١] لأنه لو كان كذلك : للزم من انتفاء تلك العلاقة عدم صدقه عليه تجوزا قطعا ، واللازم منتف[٢] لأن العلاقة تنتفى وتنتفى العلمية .

ألا ترى أنه لو كان " الحارث " وصفا : بأن كان زراعا[٣] حارثا ،ثم صــــار زاهدا ،فسمى زراعا[٤] أو حارثا علما له ،والعلاقة هى[٥] : أنه كان زراعـــا[٦] حارثا للدنيا ،والآن صار زراعا[٧] حارثا للآخرة ،فلو صار فاسقا متهتكـــا ، وترك الزهد والعبادة ،فان العلاقة زالت ،و" العلم " باق صادق عليـــه .

وكذلك لو سمى ولده بـ" صخر " ،أو " مبارك " لمناسبة[٨] بينهما وهـــــى : القوة والبركة[٩] ،فتبدلت القوة بالضعف والبركة[١٠] بالشؤم ،فان العلمية تبقى .

وكذلك اذا سميناه بـ" الأسود " ،أو " الأحمر " ،أو الطويل " ،أو[١١] " القصير"، ثم تبدلت الأوصاف ،فان العلمية تبقى .

ولو كان ذلك مجازا ــ لغويا أو عرفيا ــ للعلاقة : لما بقيت تلك الألفـــاظ مجازا عند انتفاء (تلك)[١٢] العلاقة ،والسر فى ذلك أن الأعلام وضعـــت للاشارة الى الذات المخصوصة من غير تناولها لشئ من الصفات ،ولهـــذا قيل : ان الأعلام تجرى مجرى الأصوات .

---

(١) " وذلك " ساقطة من ك .
(٢) لفظ ك : " باطل ".
(٣) فى ك : " لمزارعا ".
(٤) كذا فى د ،ح ،وفى غيرهما " مزارعا ".
(٥) " هى " ساقطة من ك .
(٦) فى ك : " مزارعا ".
(٧) وردت فى ك بلفظ : " زارعا ".
(٨) لفظ ك : " للنسبة ".
(٩) فى ك : " أو البركة ".
(١٠) جاءت فى د بلفظ : " وبالبركة ".
(١١) فى ك : استبدلت " أو بالواو ".
(١٢) انفردت ك بهذه الزيادة .

فقد اتضح غاية الاتضاح : أن الأعلام ليست حقائق[١] ولا مجازات بالتفسير المذكور .

هذا كله اذا كان المستعمل هو : " الواضع ".

وأما اذا كان المستعمل غيره : فيتعين[٢] ماذكرنا من الدليل من غير فصل ، فصح[٣] أن المجاز لا يتطرق الى الأعلام وقد بينا ــ أيضا ــ : أنها لا تكون حقائق بالنسبة الى مسمياتها .

وأما " المشتقات " ــ كـ " الضارب " ، و" القاتل ": فلا[٤] يتطرق اليها المجاز مالم يتطرق[٥] الى الأصل ــ وهو : المشتق منه ــ بعين ماذكرنا من الدليل فى الأفعال ــ على التفسير الذى ذكرناه ــ فلا نعيده .

فلم يبق الا " أسماء الأجناس "، فاذن المجاز لا يتطرق ــ بالحقيقة[٦] ــ الا الى أسماء الأجناس ــ وهو المطلوب .

واعلم : أن كون الفعل / لا يدخل فيه[٧] المجاز الا بواسطة دخول / ١٥٥ المجاز فى المصدر ، مفرع على قولنا : الأفعال[٨] مشتقة من المصادر على ماهو رأى البصريين ــ دون عكسه .

هنا شرح ماقاله المصنف ، وقد اجتهدنا فى تقريره غاية الاجتهاد .

واعلم : أن ماذكره فيه نظر[٩] ــ وبيانه من وجوه :

---

(١) فى ك : " بحقائق ".

(٢) فى ك بلفظ : " تعين ".

(٣) لفظ د ، ح : " فيتضح ".

(٤) فى ك : " ولا ".

(٥) عبارة : " اليها المجاز مالم يتطرق " مطموسة فى ك .

(٦) العبارة من قوله : " الأجناس . . . " الى هنا مطموسة فى ك .

(٧) كذا فى ك ، وفى غيرها : " فى " ، والمناسب ماأثبتناه .

(٨) عبارة : " فى المصدر مفرع على قولنا : الأفعال " مطموسة فى ك .

(٩) العبارة من قوله : " الاجتهاد . . . " الى هنا مطموسة فى ك .

الأول ـ هو: أنه ادعى أن الأفعال لا يدخل فيها[1] المجاز الا بعد دخوله على[2] مصادرها، وهو ممنوع.

وسند المنع ظاهر، لأن صيغة الماضي قد[3] تستعمل في المستقبل مجازا، مع أن المراد بالمصدر ـ الذي هو في ضمن الفعل الماضي ـ: حقيقته[4].

مثاله ـ قوله تعالى: "واذ قال الله ياعيسى بن مريم ء أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين.." [5] وهذه بصيغة[6] الماضي، والمراد منها[7] المستقبل.

وعكسه[8]: "ان قام زيد: قام عمر".

فهذا مجاز[9] واقع في الفعل الماضي، مع عدم دخوله في المصدر[10].

الثاني: قوله ـ: "المشتق لا يدخل عليه المجاز الا بعد الدخول على المصدر" ـ يبطل باسم الفاعل اذا أريد به[11] المفعول، واسم المفعول اذا أريد به الفاعل، مع عدم دخول المجاز في المصدر ـ كما بينا في أمثلة المجاز.

وكذلك يبطل (باسم)[12] "الضارب"[13] بعد زوال الضرب، فانه مجاز على رأيه، ولا مجاز في المصدر هاهنا.[14]

---

(١) لفظ ك: "فيه".

(٢) جاءت في ك بلفظ: "الى".

(٣) عبارة: "وسند المنع.." الى هنا مطموسة في ك.

(٤) كذا في ك، ولفظ د، ح: "حقيقة".

(٥) من الآية (١١٦) من سورة "المائدة"، ولم تتضح في ك نتيجة التصوير.

(٦) في ك: "صيغة".

(٧) في ك: "بها".

(٨) كذا في جميع النسخ، وبدونها يستقيم المعنى المراد.

(٩) في ك: "المجاز".

(١٠) "في المصدر" مطموسة في ك.

(١١) "به" لم ترد في ك.

(١٢) انفردت ك بهذه الزيادة.

(١٣) في د: "بالضارب". (١٤) جاءت في د، ح بلفظ: "منها"، وما أثبتناه هو المناسب

الوجه الثالث : منع حصر الاسم فيما[1] ذكره ، فان من جملة الأسماء : " الاشارة "، و" المبهمات ".

وهذا منع يسهل جوابه للمتأمل .

لا يقال : ماذكرتم — من تفسير دخول المجاز فى الأفعال والمصادر — يدفع[2] الذى ذكرتموه[3] .

قلنا : نعم ، ولكن لا يدفعه مطلقا ، بل ينتقل المنع الى مقام آخر — وبيانه هو أنا نقول : نسلم انتفاء المجاز عن الأفعال والمشتقات بالتفسير[4] المذكور ، ولكن لم قلتم : انه يلزم (منه)[5] انتفاء مطلق المجاز فى الأفعال والمشتقات، وظاهر عدم انتفائه ، وذلك[6] لأنه لا يلزم من انتفاء جزئى (انتفاء)[7] جزئى[8] آخر ، ولا جواب عن هذا[9] أصلا .

لايقال : الأصل عدم غيره من المجازات .

لأنا نقول : قد بينا وجود غيره ، فما ذكرتم من الأصل متروك جزما .

فان قيل : الاعتراض على هذا الكلام على مسلكين :

الأول : أن نقول لا نسلم أن مفهوم الحرف غير مستقل بنفسه .

سلمنا ذلك ، ولكن (لا نسلم)[10] عدم دخول الحقيقة والمجاز بالذات فى الحرف.[11]

---

(١) فى ك : " فما ".
(٢) فى ك : " ويدفع " بزيادة واو .
(٣) لفظ ك : " أوردتموه ".
(٤) لفظ د : " بالتقسيم "، وهو تصحيف .
(٥) هذه الزيادة من ك .
(٦) " وذلك " ساقطة من ك .
(٧) لنفردت بهذه الزيادة ك .
(٨) وردت فى د بلفظ : " مجرى "، وهو تحريف .
(٩) استبدلت عبارة : " عن هذا " فى غير ك بلفظة " عنها ".
(١٠) هذه الزيادة من ك .
(١١) فى ك : " الحروف ".

سلمنا ذلك ، ولكن يقع مفيدا [1] اذا ضم اليه [2] غيره ، وله مسمى فى الجملة ، فان مالا مسمى له يكون [3] مهملا ، وكلامنا فى اللفظ الموضوع ، فاذا ثبت أن الحرف له مسمى ، فاذا استعمل فى موضوعه الأصلى : كان حقيقة ، سواء كان الاستعمال عند ضمه الى غيره أو عند عدم الضم ، فان الاستعمال أعم منهما ، وقد ذكر [4] فى حد الحقيقة هذا القدر فقط ، فكان حقيقة .

وأما اذا استعمله فى غير موضوعه (أولا) [5] لعلاقة بينه وبين موضوعه : كان مجازا من غير تفاوت .

وأقرب [6] مثال لذلك ــ قوله تعالى : " ولأصلبنكم فى جذوع النخل " [7] فان الصلب مستعمل فى موضوعه الأصلى ، وكذلك جذوع النخل ، ولم يقع المجاز الا فى حرف " فى " ، فانها للظرفية فى الأصل ، وقد استعملت ــ هاهنا [8] لغير الظرفية أيضا .

ولو [9] لم يدخل المجاز عن الحرف بالذات : لما دخل فيه الحقيقة بالذات ، ولو كان كذلك : لما صح ماذكره فى الباب الثامن فى تفسير الحروف ، فانه ذكر [10] أكثر الحروف وبين مسمياتها على طريق الحقيقة .

بيان الملازمة هو : أنه لو تعذر دخول المجاز فى الحرف [11] وحده بل فى التركيب : لوجب عدم دخول الحقيقة فيه وحده ، بل فى التركيب .

---

(١) كذا لفظ ك ، ولفظ د ، ح : " مقيدا " ، وهو تصحيف .
(٢) فى د ، ح : " الى " ، وما اخترناه أليق بالسياق .
(٣) لفظ د ، ح : " كان " ، وما أثبتناه موافق للسياق .
(٤) فى ك : " ذكرنا " .
(٥) هذه الزيادة من ك .
(٦) فى ك : " وأقرت " ، وهو تصحيف .
(٧) من الآية (٧١) من سورة " طه " .
(٨) فى ك استبدلت هذه اللفظة بـ " هنا " .
(٩) فى ك : " فلو " .
(١٠) لفظ ك : " ذاكر " .
(١١) فى د : " الحروف " ، وما اخترناه أوفق للسياق .

فكونه حقيقة أو مجازا ــ انما يكون فى التركيب لا فى المفرد ،وليس كذلـــــك، لما ذكره فى الباب الثامن .[١]

ثم نقول :(ما)[٢] الدليل على أنه اذا[٣] ضم الى مالا ينبغى ضمه اليـــــه فهو مجاز فى التركيب لا فى الافراد ،ولم لا يجوز أن يكون الضم الى شئ غيـــر ملائم له يصير قرينة فى المجاز المفرد[٤] ؟ ! !

وهذا كما نقول ــ فى لفظ "الأسد" اذا ضم الى ماينبغى أن يضم اليــــه ــ بأن نقول : "رأيت[٥] أسدا يثب "ــ[٦]كان حقيقة ،وان ضم الى مالا ينبغى ضمه اليه ــ بأن يقول : "رأيت أسدا يرمى "ــ صار ذلك قرينة دالة على أنـــه أراد بلفظ "الأسد" معناه المجازى ،وهذا مجاز فى المفرد دون التركيـــب .

الوجه الثانى ــ من المناقشة على حكمه ــ: بأن المجاز لا يدخل فى الفعـــل الا بواسطة دخوله فى المصدر ،فان هذا يناقض قوله : "استعمال اللفـــظ مع زوال المشتق منه مجاز "فاذا قال القائل : "زيد ضرب عمرا" بعـــــد انقضاء الضرب بمدة : كان هذا مجازا[٧] ،وليس فى الأسامى مجاز[٨] ،(اذ)[٩] كل[١٠] واحد منهما مستعمل فى موضوعه ،ولا فى المصدر ،لأن المصدر لم يستعمل ــ هاهنا[١١] ــ أصلا ،ومالم يستعمل أصلا[١٢] : يمتنع[١٣] أن يقـال :

---

(١) فى ك زيادة : "فى تفسير الحروف".
(٢) هذه الزيادة انفردت بها ك.
(٣) كذا فى ك،وفى غيرها : "ان"،وماأثبتناه هو المناسب .
(٤) لفظ ك : "المنفرد ".
(٥) لفظ ك : "مرات"،وهو تصحيف .
(٦) فى ك زيادة : "فانه ".
(٧) فى غير ك : "مجاز " ،وهو خطأ .
(٨) فى د ،ح : "مجازا "وهو خطأ .
(٩) هذه الزيادة من ك.
(١٠) فى د ،ح : "وكل ".
(١١) لفظ ك : "هنا ".
(١٢) العبارة : "ومالم يستعمل أصلا "ساقطة من ك.
(١٣) فى ح : "ممتنع ".

انه استعمل مجازا أو حقيقة .(١)

وليس ـ أيضا ـ مجازا فى التركيب ، فتعين المجاز ـ هاهنا(٢) ـ فى الفعل من(٣) غير دخوله فى المصدر .

وهكذا يرد هذا النقض على حكمه على " الاسم المشتق " .

الثالث : ـ على قوله : " الأعلام لا يدخلها المجاز " ـ : فان القائل يقول : " جاء نى تميم ، أو قيس " وهو يريد طائفة من بنى تميم ، فهذا ليس بطريق الحقيقة بل بطريق المجاز ، فقد تطرق المجاز الى " العلم " ، لما بين هؤلاء وبين المسمى بذلك " العلم " من التعلق(٤) .

المسلك الثانى ـ من مسلكى الاعتراض ـ أن نقول : ان الذى اعتقد المصنف بسببه أن(٥) المجاز ـ انما يدخل فى أسماء(٦) الأجناس دخولا أوليا(٧) : تخيله أن اسم(٨) الجنس متى وقع(٩) فيه نقل ـ دون ما اشتق منه الجنس ـ صار فى نفسه مجازا لغويا فى الرتبة(١٠) الأولى : كـ " الصلاة " مثلا .

ثم مهما اعتقد السامع نقل الصلاة والتجوز بها ـ فى العرف ـ لا يفهم من لفظ " صلى " ، " يصلى " الا المجاز اللغوى ، ولا يستعمل الا فيه غالبا .

وهذا متأت فى " أسماء الأجناس " اذا نقلت أولا ، ويحتمل أن أفعالها(١١)

---

(١) عبارة ك : " حقيقة أو مجازا " .
(٢) فى ك : " هنا " .
(٣) " من " ساقطة من ك .
(٤) لعل هذين الوجهين هما الوجهان الرابع والخامس من وجوه الاعتراض ، وكان حقهما أن يتقدما على المسلكين ، ولا أرى لاقحامهما بينهما وجها .
(٥) لفظ ك : " الى " .
(٦) فى ك : " الأسماء " .
(٧) وردت فى ك بلفظ : " أولويا " .
(٨) فى ك : " الاسم " .
(٩) " وقع " ساقطة من ك .
(١٠) لفظ ك : " المزية " .
(١١) كذا لفظ ك ، ولفظ غيرها : " ألفاظها " .

المشتقة[1] منها نقلت قبلها ، فلما نقلت : لم يفهم السامع من لفظ " الجنس " الا المجاز ، فيصير الأمر بعكس ماقاله صاحب الكتاب .[2]

أما اذا لم يقع نقل ألبتة ــ نحو قوله تعالى : " يريد أن ينقض "[3] ، عبر بـ " يريد " عن مقاربة الانقضاض من مجاز التشبيه ، لأن من أراد شيئا قارب فعله ــ فيكون المجاز فى هذا الفعل ، وأما الارادة ــ التى هى اسم الجنس ــ فليس فيها[4] مجاز ألبتة : لا بالذات ولا بالعرض ، لأن " المجاز " : استعمال اللفظ فى غير ماوضع له ، والارادة لم تستعمل ألبتة ، وانما[5] استعمل الفعل المشتق منها ، والفعل والمصدر[6] متغايران لفظا ومعنى[7] ، ولا يلزم من التجوز بأحدهما : التجوز بالآخر ولا دخول المجاز فيه ، لأن دخوله فرع النطق به ، ولم ينطق .

فان قلت : الأفعال والمشتقات[8] أحكامها بطريق (العرض)[9] وبالذات ــ فى المشتق منه ــ كالجزء : نحو " قام زيد " ، فالاخبار / فى الظاهر / ٥ و ١ بالفعل ، وفى التحقيق بالمصدر ، وكذلك فى النفى : نحو " ماقام زيد "[10] ، النفى فى الظاهر للفعل ، وفى التحقيق للمصدر ، وكذلك الاثبات والتأكيدات والتشبيهات .

فعلم أن الأحكام تدخل فى الأفعال وسائر المشتقات ، بواسطة[11] دخولها

---

(١) جاءت فى د ، ح بلفظ : " المستقيمة " ، وهو تصحيف .
(٢) يقصد بذلك الامام المصنف .
(٣) من الآية (٧٧) من سورة " الكهف " .
(٤) لفظ ك : " فيه " .
(٥) فى د ، ح بلفظ : " فلما " ، وهو تحريف .
(٦) عبارة : " منها ، والفعل والمصدر " بها طمس فى ك .
(٧) عبارة ك : " معنى ولفظا " .
(٨) العبارة من قوله : " ولم ينطق . . . " الى هنا مطموسة فى ك .
(٩) هذه الزيادة انفردت بها ك .
(١٠) فى ك العبارة من قوله : " التحقيق بالمصدر . . . " الى هنا مطموسة فى ك .
(١١) عبارة : " تدخل فى الأفعال وسائر المشتقات بواسطة " مطموسة فى ك .

فى " أسماء الأجناس "، فكذلك التجوز ، لأنه من جملة الأحكام .

قلنا : هذا صحيح فيما ذكرتموه ــ وهو : أن العرب وضعت الألفاظ والمشتقات ليتصف[(١)] بها مسميات الأجناس الى المحكوم عليه ، وأما المجاز فهو : استعمال أسماء الأجناس لا[(٢)] لمسمياتها ، والفعل انما يستتبع مسمى " اسم الجنس " لا لفظه ــ عملا بالجنس ، فان الناطق[(٣)] بلفظ الفعل لم ينطق بلفظ المصدر ، وهو دال[(٤)] لمعناه[(٥)] ، وأحكام المعانى تثبت من الأفعال ، وأما لفظ المصدر الذى لا يستقل به الفعل : لا[(٦)] يفيده الفعل[(٧)] حكما .

وهذا هو الفرق بين ماذكرتموه من النظائر وبين مانحن فيه .

فعلم[(٨)] أن دعوى صاحب الكتاب : لا تتأتى فى غير المنقول مطلقا ، ولا فى المنقول اذا تقدم نقل المشتقات ، وانما يتأتى فى أحد قسمى المنقول : اذا تقدم نقل المشتق منه ــ وهو : " اسم الجنس ".

قوله : " وأما الأعلام "، فلأنه يتوقف المجاز على علاقة (بينه و)[(٩)] بين الأصل ، وانتفاؤها ظاهر عنها ".

قلنا : يجوز ثبوت العلاقة فى " العلم " قبل وضعه وبعد وضعه .

أما قبل وضعه ، فلأن الانسان قد يسمى ولده " مباركا " ، ولما اقترن بوضعه

---

(١) العبارة : " وضعت الألفاظ والمشتقات لتصف " مطموسة فى ك .

(٢) " لا " ساقطة من ك .

(٣) العبارة من قوله : " الجنس لا لفظى . . . " الى هنا مطموسة فى ك .

(٤) لفظ ك : " ذاكر ".

(٥) أى : ولكن اللفظ دال على معنى المصدر .

(٦) كذا فى النسخ ، وصوابها : " فلا ".

(٧) عبارة : " الفعل لا يفيده الفعل " مطموسة فى ك .

(٨) " فعلم " ساقطة من ك .

(٩) هذه الزيادة من ك .

أو حمله [١] من [٢] البركة ، وعكسه " جمرة "، و" حنظلة "، و" صخر " وما أشبه ذلك ، وكذلك تسميته باعتبار ما يرى منه [٣] من الصفات لبعض الموجودات الحميدة [٤] أو الذميمة ، أو في أخلاقه ، فيندرج اللفظ – بعد ذلك – في حد المجاز ، لأنه استعمال اللفظ في غير ما وضع له لغة ، فيكون مجازا لغويا .

وأما بعد الوضع : فالعلاقة توجد ، ويتجوز باعتبارها – كقولهم : " هذا حاتم جودا ، وزهير شعرا "، فاستعملوا لفظ " العلم " في غير موضوعه لمشابهة الموضوع ، فقد صح وجود العلاقة قبل الوضع وبعده .

[٥] وأما الحروف ، وأنه [٦] لا يدخل (فيه) [٧] المجاز بالذات – فعليه أسئلة :

أولها : [٨] أن الحرف اذا انضم الى ماينبغى ضمه اليه – فهو : حقيقة ، والضم ليس بشرط في كونه حقيقة ، فاذا نطقنا بـ " في "، ثم بدا لنا في الكلام بأن [٩] كان مرادنا الظرفية الحقيقية : كانت حقيقة ، أو غيرها : كانت مجازا ، فقد تقرر فيها الحقيقة والمجاز بدون التركيب ، فلا يكون التركيب شرطا .

ونظيره أنا اذا قلنا " الأسد "، ونريد أن نقول : " الأسد شجاع "، ثم نسكت على قولنا : " الأسد "، فان كنا قد استعملناه في " السبع المفترس " فهو : " حقيقة "، والا فهو : " مجاز ".

---

(١) عبارة ك : " بحمله أو وضعه "، وعبارة : " مباركا لما اقترن بحمله أو مكررة فيها .

(٢) لفظ ك : " في ".

(٣) لفظ ك : " فيه ".

(٤) في د : " الحميد ".

(٥) في ك زيادة : " قوله ".

(٦) في ك : " فلأنه ".

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) في ك : " أحدها ".

(٩) في د ، ح : " فان "، وما أثبتناه أنسب .

ولاعبرة بالتركيب فى استعمال مفردات الألفاظ حقائق ولا مجازات فى الأسماء ، ولا فى الأفعال ، ولا فى الحروف .

وثانيها : أن ظاهر لفظه يقتضى أن ضم الكلمة مع الكلمة يمكن أن يكون حقيقة لغوية ، فيكون اعترافا بوضع العرب المركبات كما وضعت المفردات ، وهو يبطل قوله فيما سيأتى من المجاز فى التركيب ، وأنه عقلى .

وثالثها : أن قوله : "فهو مجاز فى التركيب" ـ ان أراد به أنه مجاز عقلى فهو متجه ، وان أراد به (أنه)[١] لغوى : بطل قوله ـ بعد هذا ـ : "المجاز فى التركيب[٢] عقلى" ، ولا يفيده[٣] أصل دعواه من أن المجاز انما يدخل بالذات فى "أسماء الأجناس" ، فان المجاز فى التركيب ـ اذا كان لغويا فهو : داخل بالذات فى المركبات ، فبطل[٤] ما[٥] حصره من[٦] المجاز فى "أسماء الأجناس" ، لوجوده ـ على هذا التقدير ـ فى الحروف .

ورابعها : أنا نقول : ان مجاز الافراد يدخل فى الحروف ، فان "على" موضوعة للاستعلاء ، واستعملت فى تأكد المعنى فى النفس[٧] : كقوله تعالى : "أولئك على هدى من ربهم"[٨] ، شبه تعالى تمكنهم من الهدى بتمكن الراكب من دابته ، فقد استعملت فى غير الاستعلاء فتكون مجازا فى نفسها .

وكذلك "فى" موضوعة للظرفية ، واستعملت فى التمكن العارى من الظرفية فى قوله تعالى : "ولأصلبنكم فى جذوع النخل"[٩] .

---

(١) هذه الزيادة من ك .
(٢) لفظ ك : "المركب" .
(٣) فى ك : "ولا يفيد" .
(٤) فى ك : "فيبطل" .
(٥) لفظ ت : "أما" .
(٦) "من" لم ترد فى ك .
(٧) "فى النفس" ساقطة من ك .
(٨) من الآية (٥) من سورة "البقرة" .
(٩) من الآية (٧١) من سورة "طه" .

والجواب عن[1] الاعتراضات ــ فى المسلك الأول ــ هو أنا نقول : قد تقدم تفسير قولنا : "لا يفيد الحرف معناه الا بالاقتران بغيره".

وحاصله : أن الحرف[2] موضوع لنسب مخصوصة (بين الشيئين)[3]، والنسب[4] المخصوصة بين الشيئين بدون ذكر الشيئين لا تفهم أصلا .

القضية الأولى نقلية ، نقلها ابن الحاجب فى كتبه الأدبية والأصولية[5].

والقضية الثانية بديهية .

واذا ثبتت المقدمة ــ فنقول : لا نسلم أن "الحرف" اذا كان له مسمى فى الجملة ، واستعمل فى موضوعه الأصلى : كان حقيقة لغوية فى الافراد ، وانما يكون : أن لو كان له معنى عند الافراد ، وذلك ممنوع ــ على ماتقرر من مفهوم الحرف .

وأما قوله : "سواء كان الاستعمال عند ضمه الى غيره ، أو عند عدم الضم" ــ فقد تبين أنه عند عدم الضم لا يفيد أصلا .

وهذا معنى قولهم : "الحرف يفيد معنى[6] فى غيره ، فما لم يذكر ذلك الغير لا يفيده .

نعم : عند ضمه الى ملائمه يكون حقيقة[7] عقلية ــ أى : تركيبية ــ لا لغوية .

وأما قوله : "لو لم يدخل المجاز بالذات فى الحروف : لما دخلت[8] الحقيقة فيها بالذات".

---

(١) لفظ ك : "فى".
(٢) كذا فى د ، ح ، وفى ك : "الحروف".
(٣) انفردت ك بهذه الزيادة .
(٤) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : "والنسبة"، وماأثبتناه أنسب .
(٥) انظر : المختصر بشرح العضد (١/١٨٩) .
(٦) عبارة ك : "معنى يفيد"، وهو خطأ .
(٧) عبارة ك : "وتكون الحقيقة".
(٨) وردت فى ك : بلفظ : "وجدت"، وهو تحريف .

قلنا : نعم .

قوله : " ليس كذلك ".

قلنا : ممنوع ، وقد علم أن الحقيقة والمجاز – في الافراد – لا تتطرق الى الحروف عند المصنف .

قوله : "(مناقض)"[1] لما ذكره في الباب الثامن ".

قلنا : لا نسلم أن ما ذكره في الباب الثامن[2] يقتضى كون الحقيقة تتطرق الى الحروف ، غاية ما في الباب : أنه ذكر معانى الحروف ، ولم يذكر أن[3] الحروف تفيدها عند الافراد ، بل معناه أن الحروف لها معان تفيدها عند التركيب – على ما يقتضيه حده ، وعرف من مذهبه .

أما قوله : " ما الدليل على أنه ان ضم الى ما لا[4] ينبغي ضمه اليه : كان مجازا في التركيب ، لا في الافراد ؟ ! .

ولم لا يجوز أن يكون الضم[5] الى شئ لا يلائمه ، يصير[6] قرينة في المجاز المفرد ؟ ! ".

قلنا : هذا السؤال حقه أن يتقدم على ما مضى من الأسئلة ، لأنه مطالبة بالدليل على المدعى ، وذلك يتقدم على غيره من الأسئلة ، فتأخيره عن تلك الأسئلة غير جار على[7] الأوضاع المعطية لقوانين البحث .

ومع ذلك – فالجواب عنه أن نقول : الدليل عليه : ما بينا من كون الحرف

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) " الثامن " ساقطة من ك .

(٣) " أن " ساقطة من ك .

(٤) سقطت " لا " من ك .

(٥) " الضم " ساقطة من ك .

(٦) في ك : " بغير " ، وهو تحريف .

(٧) استبدلت هذه اللفظة في ك بـ " عن ".

لا يفيد معنى عند الافراد أصلا [١] ،بل يجرى مجرى المهملات ،فاستحال أن تفيده [٢] القرينة ماذكرتم .

وأما المثال المستشهد به فهو فاسد : أما أولا ،فلأن قوله : "رأيت أسدا" [٣]، لا يفتقر فى كونه [٤] حقيقة الى [٥] قرينة أصلا ،فلا [٦] معنى لقوله : "يشـــب".

وأما قوله ـ: "اذا قال القائل : "ان زيدا ضرب عمرا" بعد انقضاء الضـرب بمدة كان [٧] ذلك مجازا ـ فهو : مختل جدا ،وذلك لأن هذا [٨] الكـــلام ليس / بمجاز أصلا ،وليس فى هذا الكلام الا أنه قال [٩] هذا الكـلام/ ١٥٦ بعد انقضاء الضرب : "ضرب زيد [١٠] عمرا" ،وهذا الكلام يقتضى ـ بطـريق الحقيقة ـ صدور الضرب من زيد فى الزمن الماضى ،والأمر كذلك ،فلا مجـاز فى هذا الكلام أصلا .

وأما قوله : "يقال [١١] : "جاءنى تميم أو قيس" والمراد به طائفة من بنى تميم، وهذا بطريق المجاز ،فقد تطرق المجاز الى "العلم".

قلنا : قولنا [١٢] : "العلم" لا يتطرق اليه المجاز ،معناه : أن لفظ "تميم" اذا كان علما للشخص المعين ،فاستعماله فى ذلك الشخص المعين المسمـى

---

(١) عبارة ك : "أصلا عند الافراد".
(٢) فى غير ك : "تغيد".
(٣) "قوله : رأيت أسدا" مطموسة فى ك.
(٤) فى ك : استبدلت عبارة : "فى كونه" ،بلفظ : "لكونه".
(٥) لفظ د ،ح : "على".
(٦) فى ك : "ولا".
(٧) "الضرب بمدة كان" هذه العبارة مطموسة فى ك.
(٨) "هذا" لم ترد فى ك.
(٩) "قال" زيادة لم ترد فى ك.
(١٠) "ضرب زيد" مطموسة فى ك.
(١١) وردت فى د بلفظ : "تعالى" ،وهو تصحيف .
(١٢) فى ك : "قوله".

بذلك العلم لا يكون مجازا لغويا ولا عرفيا ، وقد قررنا ذلك بالدليل أتم تقرير ، بحيث لا يوجد ذلك[1] في غير[2] كتابي هذا ، وماذكرتم لا يناقض ماذكرنا[3] ، بل لا يتجه — أصلا — على ماذكرناه[4] ، فان ماذكرتم لا يدل[5] على أن لفظ "تميم" اذا جعل علما ، فاستعماله في مسماه العلمي يكون مجازا لغويا ، أو عرفيا[6] ، بل هذا المجاز من قبيل مجاز الحذف.

هذا هو الجواب من جميع ماأورده في هذا المسلك من الاعتراضات.

وأما الجواب عما أورده في المسلك الثاني — هو أنا نقول : مستند قول المصنف ماذكرناه على أتم تلخيص ، وهو (ليس)[7] على (هذا)[8] الوجه الذي تخيله صاحب هذا[9] الاعتراض .

وأما قوله : "هذا يتأتى في أسماء الأجناس" اذا نقلت أولا ، ويحتمل أن أفعالها المشتقة منها نقلت قبلها .

قلنا : ذلك ممنوع ، بل ذلك محال[10] ، وذلك لأنه يستحيل التجوز بلفظة ، "قتله" — أي : ضربه ضربا مبرحا مؤلما — الا وقد أدخل — أولا — المجاز على المصدر الذي يتضمنه "ضربه".

وليس المراد من التقدم — هاهنا[11] — التقدم بالزمان ، بل المراد به[12]

---

(١) "ذلك" ساقطة من ك.
(٢) "غير" ساقطة من ك.
(٣) لفظ ك : "ماذكرتم". (٤) في ك : "ماذكرنا".
(٥) في ك زيادة : "الا" ، وعدم اثباتها هو الصواب .
(٦) عبارة ك : "عرفيا أو لغويا".
(٧) انفردت ك بهذه الزيادة ، وبدونها يختل المعنى المراد .
(٨) هذه الزيادة من ك.
(٩) "هذا" ساقطة من ك.
(١٠) "محال" لم ترد في ك.
(١١) في ك : "هنا".
(١٢) في ك : "منه".

مايفهم[1] من تقدم الجزء على الكل ، فلا يصير الأمر بعكس ماقاله المصنف ، بل الأمر جار على قاعدته .

وأما قوله : " اذا لم يقع نقل ألبتة ـ كقوله[2] تعالى : " يريد أن ينقض "[3] ـ تقدم[4] الجواب عنه بما شرحنا من كلام المصنف ، وقد ذكرنا[5] أنه يستحيل دخول المجاز فى الأمثلة المشتقة من[6] المصادر ـ أى : فيما دل على معنى المصدر الذى هو فى ضمن كل واحد من الأمثلة ـ بدون ادخاله على ذلك المصدر .

وأما قوله : " هو غير مستعمل ألبتة " .

قلنا : لا نسلم أنه غير مستعمل للمصدر الذى هو[7] فى ضمن الفعل .

أو نقول : ان أردت به أنه ما استعمل المصدر المجرد عن خصوص فعل من الأفعال ، فهذا مسلم ، ونحن لا ندعى ذلك .

وان أردت به أنه ما[8] استعمل المصدر الذى فى ضمن الفعل[9] : فهذا ممنوع ، وظاهر استعماله ، وذلك لأن المتلفظ[10] بـ " ضرب " (يضرب)[11] " متلفظ بمادة[12] هذه الأمثلة ـ وهى : " الضاد " ، و" الراء " ،[13] و" الباء " ـ

---

(١) " مايفهم " ساقطة من ك .
(٢) فى ك : " لقوله " .
(٣) من الآية (٧٧) من سورة " الكهف " .
(٤) فى ك عبارة : " قدمر " بدل : " تقدم " .
(٥) وردت فى د ، ح بلفظ : " كررنا " ، وهو تحريف .
(٦) لفظ ك : " فى " .
(٧) " هو " ساقطة من ك .
(٨) لفظ ك : " مادة " ، هكذا .
(٩) فى ك : " المصدر " ، وصوابها ما أثبتناه .
(١٠) فى ك : " التلفظ " .
(١١) انفردت ك بهذه الزيادة .
(١٢) لفظ د : " عادة " ، وهو تصحيف .
(١٣) فى د : " الزاد " ، وهو تصحيف .

أعنى بالمادة[١] : الحروف الأصلية المشتركة بين الماضى ، والمضارع ، والأمر بحكم الأصالة ، وذلك لئلا[٢] يطرأ عارض موجب لاسقاط شئ من الحروف الأصلية .

وأما قوله : " وهذا[٣] لا يتأتى فى غير المنقول مطلقا ، ولا فى المنقول اذا تقدم نقل المشتقات " .

قلنا : المصنف لا يدعى المجاز فى جميع " أسماء الأجناس " ، وانما يدعى وقوع التجوز فى " أسماء الأجناس " على سبيل الاختصاص بها .

فقوله - : " لا يتأتى فى غير المنقول مطلقا " - ليس باشكال على المصنف[٤] ، بل قوله المعترض : " لا يتأتى " ظاهره يقتضى[٥] أنه لا يقع المجاز فى أسماء الأجناس ، الا فيما وقع فيه التجوز ، لأن معنى النقل : التجوز وهذا كلام مضطرب .

وأما قوله - : " يجوز ثبوت العلاقة فى " الأعلام " قبل الوضع ، وبعد الوضع " - فكلام لا يتجه على ما تلخص من قول الأئمة الأعلام : " لا يتطرق اليها[٦] المجاز " .

فأما[٧] ملاحظة[٨] العلاقة - فى الأعلام - قبل الوضع ، وبعد الوضع : فلا ينافى عدم دخول المجاز فى الأعلام أصلا .

وبما[٩] ذكرنا يسقط توجيه قوله : " هذا حاتم جودا ، وزهير شعرا " مجاز فى الأعلام .

---

(١) فى ك : " المادة " بدون الباء

(٢) فى غير ك : " أن لا " .

(٣) " وهذا " ساقطة من ك .

(٤) كذا فى ح ، وفى غيرها : " الصنف " .

(٥) " يقتضى " ساقطة من ك .

(٦) فى ك : " اليه " .

(٧) فى د ، ح : " فانا " ، وهو تصحيف .

(٨) وردت فى د ، ح بلفظ : " نلاحظ " .

(٩) فى ك : " وبما " .

واعلم : أن الامام حجة الاسلام الغزالي ـ رحمه الله تعالى[١] ـ ذكـــر ـ في المستصفى ـ : " أن أسماء[٢] الأعلام لايدخلها المجاز : كـ" زيـــد " " وعمرو " ، لأن الأعلام أسام وضعت للفرق بين الذوات، لا للفرق بين الصفات.

نعم : الموضوع للصفات قد يجعل علما ، فيكون مجازا ، كـ" الأسود ابن الحارث " اذ[٣] لا يراد به الدلالة على الصفة[٤] مع[٥] أنه وضع له ، فيكون مجـــازا .[٦]

وهذا مستقيم على أصله ، لأنه ماعتبر العلاقة في المجاز ، بل قال : " المجاز مااستعملته العرب في غير موضوعه ".[٧]

فما ذكره مستقيم على أصله لاغير ،

وأما ماأورده على الحروف ـ فالجواب عنه مامر من الجواب على ما[٨] أورده[٩] في المسلك الأول من الاعتراض ، فلا نعيده .

****

(١) " رحمه الله تعالى " لم ترد في ك .

(٢) لفظة " أسماء " لم ترد في ك .

(٣) كذا في ك ، وهو موافق لما في المستصفى ، ولفظ د ، ح : " فانه .

(٤) في ك : " الصفات " ، وماأثبتناه موافق لما في المستصفى .

(٥) " مع " ساقطة من ك .

(٦) نقله معناه : (انظر : (١/٣٤٤) .

(٧) انظر : المستصفى (١/٣٤١) .

(٨) في ك : " عما " .

(٩) في ك : " أورد " بالمبني للمفعول .

قال المصنف ـ رضى الله عنه (١) ـ :

" المسألـــــة الخامســـــة "

****

فى أن استعمال اللفظ فى معناه المجازى لا (٢) يتوقف على السمــــع.

والدليل عليه : أن لفظ " الأسد " لا يستعار للرجل الشجاع الا لأجـــل المشابهة فــى المشابهة (٣) ،لكن الرجل الشجاع كما يشبه الأسد فــــى الشجاعة ،فقد يشبهه فى صفات أخرى كـ " البخر " وغيره ،فلو كانـــــت المشابهة كافية فى ذلك لجاز استعارة الأسد للأبخر ،ولما لم يجز ذلـــك : صح قولنا .

ولأنهم قد يطلقون " النخلة " على الرجل الطويل ،ولا يطلقونها على غيـــر الانسان ،وذلك يدل على اعتبار الاستعمال فى المجـــــاز.

واحتج المخالف بوجهين :

الأول : اتفقوا على أن وجوه المجازات والاستعارات مما يحتاج فى استخراجها الى تدقيق النظر ،ومايكون نقليا لا يكون كذلك.

الثانى : أنك اذا قلت : " رأيت أسدا " و (٤) عنيت به الشجاع ،فالغـــرض من التعظيم انما يحصل باعارته معنى ،فانك لو أعطيت الاسم بدون المعنــى : لم يحصل التعظيم .

واذا كانت اعارة اللفظ تابعة للمعنى ،واعارة المعنى حاصلة بمجرد قصـــد المبالغة : وجب ألا يتوقف استعمال اللفظ المستعار على السمـــــع.

---

(١) " رضى الله عنه " لم ترد فى ك.

(٢) " لا " زيادة ليست فى المحصول،وبدونها يستقيم المعنى ،لما هـــو المعروف من مذهب الامام المنف،ولما يأتى فى الدليل .

(٣) صوابها ـ كما فى المحصول ـ : " الشجاعة ".

(٤) فى د : " أو " ،والمناسب ماأثبتناه .

والجواب عن الأول : أن المستخرج بالفكر جهات حسن المجـــــاز .

وعن الثانى : أن هذه الاعارة ليست أمرا حقيقيا ، بل أمرا تقديريا ، فلـــم لا يجوز أن يمنع الواضع منه فى بعض المواضع دون البعض ؟ ! ".[1]

الشرح[2] : اعلم ـ وفقك الله[3] (تعالى)[4] ـ : أن المراد بتوقـــف المجاز اللغوى على السمع ، أن ينقل عن العرب استعمال / ذلك/ ١٥٧ النوع الكلى من المجاز ، أو يصرح أهل اللغة بتجويزه .

والخلاف[5] واقع فى ذلك : فالذى اختاره المصنف التوقف على التفسيـــر المذكور ، وصار غيره الى عدم التوقف مكتفيا بالعلاقة بين الحقيقة والمجاز،[6] وتوقف الآمدى ـ صاحب الاحكام ـ فى المسألة[7] ، وميل ابن الحاجب الى عدم التوقف .[8]

---

(١) المحصول (١/١/٤٥٦ ـ ٤٥٨) .

(٢) من قوله : " فى أن استعمال اللفظ فى معناه المجازى لا يتوقـــف على السمع .. " الى هنا ساقط من ك ، وموضعه : " الى آخرها ، قال رضى الله عنه ".

(٣) " وفقك الله " لم ترد فى ك .

(٤) هذه الزيادة من ح .

(٥) لفظ ك : " الاختلاف ".

(٦) نقله ابن النجار فى شرح الكوكب (١/١٧٩) عن ابن قاضى الجبل .

(٧) حكى الآمدى المذهبين فى الاحكام ، ولم يرجح واحدا منهما ، الا أن ظاهر كلامه بعد ذلك مشعر بتجويزه الأمرين ، ومعنى هذا أنه جنـــح الى عدم التوقف . (انظر : الاحكام (١/٥٣ـ٥٥) .

(٨) لتحرير محل النزاع ـ أقول : هذه المسألة لها صورتان :
الأولى : اشتراط السماع فى شخص المجاز ، فلا يستعمل الا فى الصور التى استعملت العرب فيها .
الثانية : اشتراط السماع فى نوع المجاز ، فيكفى فى استعمال المجـــاز فى صورة من الصور ، أن تكون العرب قد استعملته فى نوع تلك الصورة ، كالسبب للمسبب .
* الصورة الأولى لا نزاع فى عدم اشتراطها اجماعا .
* والصورة الثانية هى التى وقع فيها الخلاف الذى حكاه الأصفهانى .
انظر : المحلى على جمع الجوامع بحاشية البنانى (١/٣٢٦) ـ =

والدليل[(١)] على ما اختاره المصنف : أن الأسد (كما)[(٢)] يشبه الرجل في الشجاعة[(٣)]، فكذلك يشبهه في البخر وغيره ، فلو كانت المشابهة كافية في التجوز من غير اشتراط السمع لجاز التجوز بالأسد عن الأبخر لوجود المشابهة، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك .

ولأنه لو كانت[(٤)] المشابهة كافية (عن التجوز من غير اشتراط السمع)[(٥)] : لجاز التجوز[(٦)] عن الأب بالابن وعكسه ، وعن الشبكة بالصيد وعكسه ، وعن الطويل غير الانسان بالنخلة ، واللازم باطل[(٧)] .

واعلم : أن الدليل المذكور فيه نظر ــ وبيانه هو : أنا نقول : لا نسلم أن العلاقة لو كانت كافية في التجوز لجاز التجوز[(٨)] في تلك الصور .

وسند المنع : أن عدم الجواز جاز أن يكون لفقدان[(٩)] شرط في العلاقة،

(=) والمختصر بشرح العضد (١/١٤٣) ــ وانظر ــ كذلك ماقاله الأصوليون في هذه المسألة في : فواتح الرحموت (١/٢٠٣ ومابعدها) ــ والمعتمد (١/٣٠) ــ وارشاد الفحول (٢٤) ــ وشرح الكوكب (١/١٧٦) .

(١) في غير ك : " الدليل " بدون الواو .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) الأولى أن يقال : " أن الرجل كما يشبه الأسد في الشجاعة"، وليس العكس .

(٤) عبارة ك : " فلو كانت " .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) " لجاز التجوز " ساقطة من ك .

(٧) وردت في د : " واللا باطلى " هكذا !! .

(٨) لفظ ك : " التصور " ، وهو تحريف .

(٩) في د ، ح : " يفيدان" ، وهو تحريف .

وهذا لأنهم شرطوا فى العلاقة التى (تفيد)[1] التجوز : أن يكون من بـاب المشابهة فى الخاصة المشهورة ، والبخر ليس من الخواص المشهورة للأسـد ، وبه يتبين ضعف غيره ، وهذا لجواز أن يكون الامتناع فى[2] جميع تلك الصـور ، لا[3] لاشتراط النقل وفقدانه ، بل لفقدان شرط فى العلاقة .

واحتج المخالف بوجوه :

الأول : أنهم اتفقوا (على)[4] أن وجوه المجازات[5] والاستعارات تفتقـر الى تدقيق النظر واعمال الفكر ، ولو كانت المجازات نقلية : لما افتقرت الـى تدقيق النظر واعمال الفكر ، لأن النقليات بأسرها[6] لا تحتاج (الى الفكر)[7] ، بل يكفى فيها الرواية .

الوجه الثانى ــ هو : أن المقصود من الاستعارة ــ الذى هو أحد أنـواع المجاز ــ انما هو التعظيم على وجه المبالغة ، على ما بينا فى وجـه[8] الاستعارة ، والمبالغة فى التعظيم انما تحصل باعطاء معنى الأسـد للمعار له[9] ، دون اعارة اللفظ واعطائه اياه[10] ، وذلك لأنك لو سميت انسانـا بالأسد على أنه اسم[11] "علم" دون أن تعيره معنى الأسد وخاصته ولـم تحصل المبالغة المطلوبة من الاستعارة ، فعلم : أن المقصود مـن الاستعارة ماذكرنا ، وذلك[12] يحصل باعارة المعنى ، فلايتوقف على السمـع .

---

(١) انفردت بهذه الزيادة ك ، ومكانها بياض فى ح .
(٢) " الامتناع فى " مطموسة فى ك .
(٣) " لا " ساقطة من ك . (٤) هذه الزيادة من ك .
(٥) " المجازات " مطموسة فى ك .
(٦) عبارة : " النقليات بأسرها " ساقطة من ك .
(٧) انفردت ك بهذه الزيادة .
(٨) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " حد " ، والصواب ماأثبتناه .
(٩) لفظ د ، ح : " لمعاد " .
(١٠) فى غير ك زيادة : " فقط " ، وحذفها هو المناسب للمعنى .
(١١) لفظ ح : " أسد " ، وهو تحريف .
(١٢) فى غير ك زيادة : " لا " ، وبدونها يستقيم المعنى .

الوجه الثالث ــ هو : أنه لو توقف على السمع : لتوقف أهل العربية عليه ، واللازم باطل بالاستقراء .

وهذا الوجه ذكره ابن الحاجب في كتابه (١) .

والجواب :

أما ــ عن الأول : فالمنع (٢) ، وذلك لأنا نقول : أنما يتوقف على الفكر استخراج وجوه حسن المجاز ، وأما نفس المجاز : فلا ، وذلك لأن أحد أنواع المجاز : الاستعارة (٣) ، وله أنواع وبعضها أحسن من بعض ، ولذلك (٤) أنواع المجاز مختلفة بالحسن (٥) .

ومن أراد تفصيل ذلك (٦) : فليراجع الكتب المصنفة في صناعة (٧) البديع (٨) .

وأما ــ عن (٩) الثاني : فلأن هذه الاعارة ليست أمرا حقيقيا ، فان الرجل الشجاع لا يصير أسدا حقيقة باعارته معنى الأسد ، (بل هي من الأمور التقديرية ، فجاز أن يمتنع الواضع منه في بعض المواضع دون البعض) (١٠) .

وأما ماتمسك به ابن الحاجب ــ فالجواب عنه أن نقول : لا نسلم أن أهل العربية ماتوقفوا عليه ، فان عنيت به تصريحهم بعدم التوقف : فذلك ممنوع ، ولا يكاد يوجد التصريح بذلك في كلماتهم ، وان عنيت به (١١) أنه يوجد شيء من

---

(١) انظر : المختصر مع شرحه وحواشيه (١/١٤٣ ــ ١٤٤) .
(٢) في ك : " المنع " .
(٣) لفظ ك : " المستعار " .
(٤) في ح : " وكذلك " .
(٥) " بالحسن " ساقطة من ك .
(٦) لم ترد " ذلك " في ك .
(٧) وردت في ك بلفظ : " كتب " .
(٨) انظر ذلك في مفتاح العلوم (٣٦٩ ومابعدها) .
(٩) " عن " ساقطة من ك .
(١٠) مابين المعقوفتين زيادة من ك .
(١١) في ك : " بذلك " .

نظمهم ، أو نثرهم [1] ، وهو مجاز غير مسموع : فلا نسلم ذلك ، بل ما من مجـــاز الا ويمكن رده الى قاعدة كلية من القواعد المسموعة عن العرب ، كـــيف ؟ !! وما أمكنا [2] حصر أنواع المجاز ، فجاز أن يكون ذلك من النوع الذى ما اطلعنا عليه .

واعلم : أن للفاضل [3] نجم الدين النخجوانى هاهنا كلمات ركيكة جدا ، عائدة الى الاستفسار عن صورة المسألة ، والكل مندفع بما لخصناه من محل النـــزاع، ولركاكتها وضعفها لم نر نقلها [4] — والله (سبحانه وتعالى) [5] أعلـــــــم [6] .

×××××××××××××××××××

(١) عبارة ك : " نثرهم أو نظمهم ".

(٢) فى ك : " أمكننا ".

(٣) فى ك : " المفاضل ".

(٤) انظر ما قاله النخجوانى — فى هذه المسألة — فى التلخيص (٣٠ ب — ٣١ أ) .

(٥) هذه الزيادة من ح .

(٦) عبارة : " والله سبحانه وتعالى أعلم " لم ترد فى ك .

قال المصنف ـ رحمه الله [١] ـ :

" المسألـــــة السادســـــة "

فــى أن المجاز مركب عقلــــى

ومثاله ـ من القرآن ـ قوله تعالى : " وأخرجت الأرض أثقالها " [٢] ، وقوله تعالى : " مما تنبت الأرض " [٣] .

والاخراج والانبات غير مستندين ـ فى نفس الأمر ـ الى الأرض ، بل الــى الله تعالى ، وذلك حكم عقلى ثابت ـ فى نفس الأمر ، فنقله عن متعلقه الــى غيره يكون نقلا لحكم عقلى ، لا للفظة لغوية : فلا يكون هذا المجاز الا عقليا .

فان قلت : لم لا يجوز أن صيغة " أخرج " و " أنبت " وضعت ـ فى أصــل اللغة ـ بازاء صدور الخروج والنبات عن القادر ، فاذا استعمل فــى صدورهما عن الأرض : فقد استعملت الصيغة فى غير موضوعها ، فيكــون هذا المجاز لغويا ؟ !! .

قلت : ان أمثلة الأفعال لا تدل على خصوصية المؤثر بالتضمن .

والدليل عليه وجوه :

أحدها : أنه لو كان كذلك ـ لكان المفهوم من لفظ : " أخرج " : أن القادر صدر عنه هذا الأثر [٤] ، فيكون مجرد قولنا " أخرج " خبرا تاما ، وكان [٥] يلزم أن يتطرق اليه ـ وحده ـ التصديق والتكذيب ، ومعلوم أنه ليس كذلــك .

وثانيها : أنه يصح أن يقال : " أخرجه القادر " ، ولو كان القادر جزءا مــن

---

(١) عبارة : " المصنف رحمه الله " لم ترد فى ك .

(٢) الآية (٢) من سورة " الزلزلة " .

(٣) من الآية (٣٦) من سورة " يس " .

(٤) لفظ ح : " الأمر " ، وهو تصحيف .

(٥) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها ـ كما فى المحصول ـ : " فكان " .

مفهوم " أخرج ": لكان التصريح بذكر القادر تكريرا .

وثالثها : ثبت[(١)] أنها دالة على صدور الفعل من القادر ، فأما عن القـــادر المعين فلا ، والا لزم حصول الاشتراك اللفظي بحسب كل واحد القادريـــن[(٢)] .

واذا ثبت ذلك ــ فنقول : اذا أضيف ذلك الفعل الى غير ذلك القادر الذى هو صادر عنه : لم يكن التعين[(٣)] واقعا فى مفهومات الألفاظ ، بل فـــى اسناد مفهوماتها الى غير من هو مسند اليه .

فان قال قائل : ما الفرق بين هذا المجاز ، وبين الكذب ؟ .

قلنا : الفارق هى القرينة ، وهى قد تكون حالية ، وقد تكون مقاليــــة .

فمتى ماعلم[(٤)] أو ظن أن القائل لا يتكلم بالكذب : علم أن المراد ليس هـــو الحقيقة ، بل هو المجاز .

ومنها أن يقترن بالكلام نيات[(٥)] مخصوصة قائمة بالمتكلم ، دالة على أن المراد ليس هو الحقيقة ، فعلم أن المراد هو المجاز .

وأما القرينة المقالية ــ فهى : أن يذكر المتكلم عقيب / ذلك الكلام / ١٥٨ مايدل على أن المراد من الكلام الأول ، غير ما أشعر به ظاهره ."[(٦)]

الشرح :[(٧)] اعلم ــ وفقك الله تعالى[(٨)] ــ : أن المجاز الواقع فى التركيـــب

---

(١) لفظ المحصول : " هب " ، وهو الصواب ".

(٢) فى المحصول : " بحسب كل واحد واحد من القادرين ".

(٣) كذا فى النسخ ، وصوابها ــ كما فى المحصول ــ : " التغيير ".

(٤) عبارة المحصول : " أما الحالية ــ فهى : ماذا علم ".

(٥) فى المحصول : " الكلام بهيئات "، وهو الصواب .

(٦) من قوله ــ فى أول المسألة ــ " ومثاله .. " الى هنا ساقط من ك، وموضعه عبارة " الى آخرها "، وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٥٨ــ ٤٦١) .

(٧) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه ".

(٨) " تعالى " لم ترد فى ك .

انفرد بالتنبيه عليه الفاضل عبد القاهر النحوى ـ رحمه الله[١] ـ وتبعه المصنف، وأنكر ذلك ابن الحاجب[٢] .

ولنقدم على تحقيق[٣] ما اختاره المصنف مقدمات لابد منها .

المقدمة[٤] الأولى : ـ فى حده ـ : وقد سبق ، ولنجدد العهد بذكره ، لأن الحاجة اليه ـ هاهنا[٥] ـ أشد .

فنقول : كل جملة[٦] أفيد بها حكم مطابق[٧] للواقع فهو : حقيقة فى التركيب ، ويقابلها : الجملة التى أفيد[٨] بها الحكم الغير المطابق للواقع ، وذلك مجاز فى التركيب .

مثال الأول : " أوجد الله (تعالى) العالم[٩] ، وأنبت النبات ، وأخرج من الأرض الأثقال " .

مثال الثانى : قوله تعالى : " فما ربحت تجارتهم "[١٠] ، وقوله تعالى[١١] : " أيكم زادته هذه ايمانا "[١٢] ، وقوله تعالى[١٣] : " تؤتى أكلها "[١٤] وقولهم : " أخرج الربيع الأزهار ، وأذر[١٥] الأمطار " ، وقولهم : " ليله قائم[١٦] ، ونهاره صائم[١٧] " .

---

(١) انظر : أسرار البلاغة (٣٣٢ ، ومابعدها) .
(٢) انظر : بيان المختصر (١/ ٣٤٢) .
(٣) سقطت " تحقيق " من ك .
(٤) عبارة : " لابد منها . المقدمة " سقطت من ك .
(٥) لفظ ك : " هنا " .
(٦) فى ك : " كلمة " .
(٧) فى ك : " حكما مطابقا " ، وهو خطأ .
(٨) سقطت " أفيد " من ك . (٩) هذه الزيادة من ح .
(١٠) من الآية (١٦) من سورة " البقرة " .
(١١) لم ترد " تعالى " فى ك .
(١٢) من الآية (١٢٤) من سورة " التوبة " .
(١٣) " تعالى " لم ترد فى ك . (١٤) من الآية (٢٥) من سورة " ابراهيم " .
(١٥) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " وأتت " ، والمناسب ماأثبتناه .
(١٦) فى ك : " صائم " ، وهو خطأ واضح .
(١٧) هذه الزيادة من ك .

المقدمة الثانية : ــ فى معنى نسبة الفعل الى الفاعل ــ فنقول : تارة يراد به وقوع الفعل بقدرة الفاعل : اما حقيقة ، أو حكما ، وتارة يراد به (مجرد)[1] اتصافه به .

والأول ــ مثل قولك : " ضرب زيد " (من الفاعل حقيقة ؟ هو : الله ، وحكما هو : الانسان ، فالفاعل حقيقة هو الله ، وحكما هو الانسان)[2] .

والثانى ــ مثل قولك : " مرض زيد " ، و " علم[3] الله كذا ، وقدر عليه " .

وقد يتصور فى الفعل أن يكون مستندا الى الفاعل بالاعتبارين جميعا[4] ــ مثل قولك : " قام زيد " ، فان[5] القيام مستندا اليه ، لكونه فعلا له ، ولكونه صفة له ، وهما متغايران ، فانه لجهة[6] الموصوفية بالقيام : مشارك للشجر القائم على ساقه ، ولكن من حيث المؤثرية مغاير .

وبالجملة : لا شك من تغاير الاعتبارين وعدم تلازمهما ، والحق امكان اجتماعهما ، وان كان لقوم فيه منع .

المقدمة الثالثة : أنا لا ندعى أن العرب ماوضعت المركبات ، بل نقول : العرب وضعت المفردات ، ووضعت المركبات على وجه كلى ، بمعنى (أنها)[7] وضعت مركبا على وجه مخصوص وسماه[8] بالخبر أو المبتدأ أو الخبر ، ووضع[9]

---

(١) هذه الزيادة من ك .
(٢) بقيت كلمتان فى هذا الموضع ــ عجزت عن قراءتهما ، وأغلب الظن : أن المعنى يستقيم بدونهما ، ومابين المعقوفتين زيادة من ك .
(٣) فى غير ك : " بل علم " .
(٤) لفظ ك : " معا " .
(٥) فى ك : " لأن " .
(٦) فى ك : " بجهة " .
(٧) هذه الزيادة من ك .
(٨) كذا فى جميع النسخ ، ولعل المناسب : " وسمتها " .
(٩) كذا فى النسخ ، والمناسب : " ووضعت " .

مركبا آخر سماه بالمضاف[١] والمضاف اليه ، وبه حصل الفرق بين قولنا : " الدار لزيد "، وبين قولنا : " دار زيد ".

المقدمة الرابعة : أن الأفعال تنقسم الى قسمين :

الأول : مايستحيل صدوره من غير الله (تعالى)[٢] : كـ" الخلق "، و" الاحياء "، و" اخراج النبات" ، وهذا القسم متى أسند الى غير الله — فان أسنده محق : كان ذلك مجازا فى التركيب ، وان أسنده[٣] بطل من اعتقاد : كان ذلك كفرا . ومثاله —(قول القائل)[٤] — : " أخرج الربيع الأزهار ، وأذر الأمطار ، وأنطق الأطيار ".

القسم[٥] الثاني : مالا يستحيل صدوره من غير الله (تعالى)[٦] : اما حقيقة ، أو حكما — كالأفعال الصادرة من الانسان ، أو غيره من الحيوان[٧] : كقولنا[٨] " قتل زيد عمرا "، أو " ضرب زيد "[٩]، أو[١٠] " قتله الأسد ".

وهذا القسم لا[١١] ندعى فيه المجاز فى التركيب — فليفهم ذلك .

واذا ثبتت هذه المقدمات — فنقول : المدعى أن الجملة المفاد بها النسبة المطابقة للواقع — على الوجه الذى تلخص فى المقدمة الثانية — فهو : حقيقة

---

(١) كذا فى ك ، وسقطت الباء من غيرها .

(٢) هذه الزيادة انفردت بها ح .

(٣) عبارة : " محق : كان ذلك . . . " الى هنا سقطت من ك .

(٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) فى ك : " والقسم ".

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) فى ك : " كالحيوان " بدل " من الحيوان ".

(٨) فى ك : " كقوله ".

(٩) سقطت : " أو ضرب زيد " من ك .

(١٠) استبدلت " أو " واو فى ك .

(١١) فى ك : " ما " .

فى التركيب ، والجملة التى أفيد بها الحكم الغير المطابق للواقع ـ فهـــو : مجاز فى التركيب ـ على الوجه الذى تلخص فى المقدمة الرابعة .

والدليل عليه ـ هو[١] : أن قوله تعالى : " وأخرجت الأرض أثقالها " ، الاخراج أسنده الصادق الى الأرض ، وهو ـ فى نفس الأمر ـ غير مستند[٢] اليهـــا ، بل الى الله تعالى ، وذلك حكم عقلى[٣] ، فنقله[٤] عن متعلقه الى غيره : يكـون نقلا لحكم عقلى ثابت فى نفس الأمر ، لا للفظة لغوية[٥] ، وذلك مجاز فـــى التركيب ، اذ لا معنى للمجاز فى التركيب الا هذا القدر .

فان قيل : لا نسلم أن هذا مجاز فى التركيب ، بل هو مجاز[٦] فى الافـراد[٧] ، وذلك لجواز أن يكون " أخرج " ، و" أنبت " حقيقة فى صدور الخروج والنبات من القادر ، وقد استعملت[٨] فى هذه[٩] المواضع فى غير القادر ، أى : فـى صدورهما من غير القادر ، فقد[١٠] استعملت اللفظة فى غير موضوعهـــــا[١١] : فيكون مجازا لغويا لا عقليا[١٢] ، اذ لا[١٣] معنى للمجاز اللغوى الا ذلـــك .

قلت : ان أمثلة الأفعال لا تدل بالتضمن على خصوصية المؤثر الفاعـــل ، وذلك لأن " أنبت " ، و" أخرج " لا يدل واحد منهما الا على صدور " الخروج "

---

(١) فى ك : " وهو " بزيادة واو .

(٢) فى ك : " مسند " .

(٣) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " عن " ، والصواب ما أثبتناه .

(٤) فى غير ك : " تنقله " .

(٥) " لغوية " مطموسة فى ك .

(٦) كذا فى ك ، وفى غيرها : " المجاز " .

(٧) " الافراد " مطموسة فى ك .

(٨) فى ك زيادة : " هذه " .

(٩) فى ك : " هذا " .

(١٠) كذا فى ك ، وفى غيرها : " وقد " ، والمناسب ما أثبتناه .

(١١) فى د ، ح : " موضوعه " . (١٢) لفظ ك : " عرفيا " ، وهو تحريف .

(١٣) فى ك ... " انه لا " ب " ولا " .

و" النهات " من شئ ، وأما أن ذلك الشئ الفاعل هو قادر ، أم غير قادر [١] ، أو حى ، أو ليس بحى : فلا يدل (اللفظ) [٢] عليه أصلا .

ويلزم من ذلك : ألا يكون " أنهت "، و" أخرج " موضوعا لصدور الخروج والنهات من القادر .

والدليل [٣] على الأول وجوه :

الوجه الأول : أن أمثلة الأفعال لو دلت على خصوصية المؤثر : لكان المفهوم من لفظة " أخرج " أن القادر صدر عنه هذا الأثر ، فيلزم أن يكون مجرد القول القائل " أخرج " خبرا تاما قطعا ، ولو كان ذلك [٤] خبرا تاما : لتطرق اليه التصديق والتكذيب . ضرورة أن من خواص الخبر تطرق التصديق والتكذيب [٥] اليه ، واللازم باطل [٦] ، فالملزوم كذلك ، فلاتدل أمثلة الأفعال على خصوصية الفاعلين — وذلك هو المطلوب .

الوجه الثانى : هو أنه [٧] يصح أن يقال : " أخرجه القادر " ولا تكرير فيه ، ولو دل قولنا " أخرج " على خصوص القادر : لكان قولنا " أخرج [٨] القادر " تكريرا ، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك .

الوجه الثالث — هو : أنا نسلم جدلا أن " أخرج " يدل على صدور الفعل من القادر ، غير أنا نقول : انها لاتدل على صدور الفعل من قادر معين ، والا يلزم الاشتراك بحسب كل واحد من القادرين ، وذلك خلاف الأصل .

---

(١) سقطت عبارة " أم غير قادر " من ك .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) فى د ، ح : " الدليل .

(٤) فى ك : " كذلك " .

(٥) سقطت: " والتكذيب " من ك .

(٦) عبارة ك : " اللازم وهو باطل " .

(٧) استبدلت " هو أنه " فى د ، ح بـ" قوله "، وصوابه ماأثبتناه .

(٨) وردت فى د ، ح بلفظ : " أخرجه " .

فاذا استعملت هذه الصيغة فى القادر الذى لم يصدر منه ذلك الفعل : كان ذلك مجازا فى الاسناد (جزما)[1] ــ وذلك هو المطلوب.

لا يقال : قولكم[2] ــ " أمثلة الأفعال لا تدل على خصوصية المؤثر " ــ باطل بقولهم[3] : " أفعل "، و" نفعل "، و" تفعل "، وبالجملة الأمثلة الثلاثة من المشتقات.[4]

ونقول ــ أيضا ــ : ما الفرق بين المجاز العقلى واللغوى ؟/ فان أراد/١٥٩ به أن للعقل مدخلا فى التمييز بين الاستعمال بطريق الحقيقة وبين[5] الاستعمال بطريق المجاز : فهذا مشترك بين المفرد والمركب، بل ما من مجاز الا ويعرف لذلك[6]، فان القائل اذا قال : " رأيت أسدا يرمى "، يعلم أن هذا الاستعمال مجاز[7]، لأن العقل حكم أن الحيوان الذى هو مسمى هذا الاسم، لا يتصور منه الرمى، فلا يمكن حمل اللفظ عليه، بل يجب حمله على المعنى المجازى ــ وهو : الرجل الشجاع، وهذا مجاز فى الافراد لغوى باعترافه، مع أن للعقل فيه مدخلا .

وان أراد به أن دلالة اللفظ الذى يدخله[8] المجاز العقلى ــ انما يعرف بالعقل، وأن المركب من هذا القبيل : فهذا ــ أيضا ــ غير سديد، لأن كل لفظ يدل بالمطابقة : فان افادته لمعناه الحقيقى تكون بالوضع، لا بالعقل .

---

(١) سقطت هذه الزيادة من د، ح .

(٢) فى ك : " قولهم ".

(٣) كذا فى ك، ولفظ غيرها : " تقول ".

(٤) لفظ ك : " المستقبل "، وهو تحريف .

(٥) سقطت عبارة " الاستعمال بطريق الحقيقة وبين " من ك .

(٦) عبارة ك : " ويفرق كذلك " وما أثبتناه هو المناسب للسياق .

(٧) فى د، ح : " مجازا "، وهو خطأ واضح .

(٨) فى غير ك : " يدخل ".

نزلنا عن مقام الاستفسار ــ وكلنا نقول : المستفاد من العقل كون الأرض لا يحصل وجود النبات ، أما كون العرب ماوضعت لفظ " الانبات " : فهذا محل النزاع .

فانا نعتقد أن العرب وضعت ألفاظا تتركب مع محال[1] ليس لها فى تلك الاتحادات[2] أثر ــ نحو " سقط الحائط "، و" برد الماء " مما لا كسب فيه ، و" قتل زيد عمرا ، أو أكرمه " مما فيه كسب عادى ، والله هو الخالق لهذه الأفاعيل فى جملة هذه الأفعال .

وحاصل الكلام : أن العرب لم تضع اسناد الأفعال لمخرج الحقائق من العدم الى الوجود فقط ، بل لموجدها[3] على الحقيقة ــ نحو : " أوجد الله "، ولكاسبها ــ وان لم يوجد ــ نحو : " قتل زيد عمرا "، ولمحلها[4] ــ وان لم يوجد ولم يكتسب ــ نحو : " مات زيد ".

ولم تلاحظ العرب فى وضعها الاسناد أكثر من النسبة العامة كيف كانت : كان معها الايجاد ، أو لا ، والعقل حاكم فى الجميع باضافة جملة هذه الآثار الى قدرة الله تعالى .

ولا يلزم من حكم العقل باضافتها الى الله تعالى : ألا يكون اللفظ حقيقة لغوية ، ولا مجازا .

لأنا[5] نقول : لفظ[6] السؤال ــ مثلا ــ وضعته العرب لتركبه مع من يصلح للاجابة ، فان تركب[7] معه : كان حقيقة لغوية ، وان كان الله تعالى[8] هو

---

(١) فى د ، ح : " محالة "، والمناسب ما أثبتناه .

(٢) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها : " الايجادات ".

(٣) لفظ ك : " لموجودها "، وهو تحريف .

(٤) فى غير ك : " ولمحلها "، وهو تحريف .

(٥) " لأنا " ساقطة من ك .

(٦) لم ترد " لفظ " فى ك .

(٧) فى ك : " ركب ".

(٨) " تعالى " لم ترد فى ك .

الخالق للسؤال والاجابة على [١] ألسنتهم ، وان تركب [٢] مع غيره ـ فهو : مجاز لغوى ، لتركب مع (القرية فى الآية) [٣] .

قوله : " أمثلة الأفعال لاتدل على خصوصية المؤثر ، والا لكان [٤] قولنا " أنبت " قضية .

قلنا : دلالة اللفظ على المعنى ثلاثة أقسام :

أحدها : دلالته على اضافة معنى لمعنى [٥] ـ على سبيل التقييد ـ نحو : دلالة العشرة على اضافة الخمسة لخمسة من الألفاظ المفردة ، ودلالة قولنا " غلام زيد " على تقييد الغلام باضافته الى " زيد " .

وقد يدل على المعنى دلالة تقييدية كالصفة ـ نحو : " كان زيد الكاتب مسافرا " ، فان الكاتب قيد فى " زيد " المحكوم عليه ، لا أنه مسند [٦] .

وقد يدل عليه [٧] دلالة اسناد ـ نحو : " زيد قائم " [٨] .

فتلخص أن دلالة اللفظ تنقسم الى : الدلالة على المفرد ـ نحو : الواحد ، والى المركب تركيبا تقييديا واللفظ مركب ـ نحو : " غلام زيد " ، والى المركب تركيبا اسناديا ـ نحو : " زيد قائم " .

واذا تقررت هذه القواعد [٩] ـ فنقول : قد يدل اللفظ على اضافة معنى

---

(١) فى ك : " الى " .

(٢) لفظ ك : " ركب " .

(٣) سقطت هذه الزيادة من ك .

(٤) فى غير ك : " كان " .

(٥) كذا فى ك ، وفى غيرها : " يعنى " ، وهو تصحيف .

(٦) فى غير ك : " سند " ، وهذا هو القسم الثانى من دلالة اللفظ على المعنى .

(٧) سقطة " عليه " من ك .

(٨) هذا هو القسم الثالث من دلالة اللفظ على المعنى .

(٩) لفظ ك : " القاعدة " .

لمعنى ليس بقضية اجماعا ــ نحو : لفظة[1] العشرة ، فان مسماها ليس بقضية وتفسيرها قضية ، فانا اذا فسرنا العشرة قلنا : هى خمسة مع خمسة، أو[2] خمسة وخمسة ، فتفسيرها قضية ، ومسماها ليس بقضية .

كذلك[3] لفظ " أنبت " يدل على اضافة الانبات الى القادر ، ولا يكون في نفسه قضية ، وتفسيرها قضية ــ وهو قولنا : " أنبت القادر ".

بل قد يكون مدلول اللفظ قضية ، ولا يكون قضية فى نفسه ــ نحو : " الكلام"، و" الخبر " ، و" المتكلم "، فانه يدل على القضايا[4]، وهذه الكلمات ليس فيهما قضايا[5] فان من قال : " مخبر ".[6] وسكت ، أو " أخبر " ، لا يقول أحد : انه قضى بشئ ، فان دل اللفظ[7] على القضاء بطلت الملازمة فى قوله : " لو دل على القادر لكان قضية "، بل الدلالة أعم من ذلك ، لانقسامها الى الدلالة على التصورات : كدلالة الألفاظ المفردة تركيبها اسناديا تصديقيا[8]، ومن[9] المفردات : الخبر والكلام ، وبدليل أنواع التقييدات المتقدمة ، بدليل ماقررناه .

قوله : " والا لكان قولنا : " أنبته القادر " تكرارا ".

قلنا : لا نسلم ، لأن[10] " أنبت "[11] القادر " تفسير فيه[12] قضاء ، وهو ليس فى " أنبت " بمفردها ، فقد أثبتنا ثانيا مالم يكن ثابتا أولا ــ فليس تكرارا .

---

(١) فى ك : " لفظ ".
(٢) لفظ ك : " أى ".
(٣) فى ك : " لذلك ".
(٤) كذا فى ك ، ووردت فى غيرها بلفظ : " القضاء ".
(٥) فى د ، ح : " القضاء "، وماأثبتناه أظهر .
(٦) فى د : " مخبرا "، وهو تصحيف .
(٧) فى ك : " لفظه ".
(٨) العبارة من قوله : " بل الدلالة أعم . . " الى هنا ساقطة من ك .
(٩) فى ح : " من ".
(١٠) فى ك : " الآن ".
(١١) لفظ ك : " أنبتــــه ".
(١٢) " تفسير فيه " مطموسة فى ك .

لأنا نقول[١] : المدعى أن أمثلة الأفعال لا [٢]تدل على[٣] خصوصية المؤثر ، بمعنى أنها لا تستلزم الدلالة ، ويدل على ذلك ماذكرناه من الدليل .

وأما النقوض بأمثلة المضارع : فلا ترد[٤] ، لأنها لا تدل على الاستلزام .

وأما الاستفسار ــ فجوابه قد مضى ، وذلك[٥] لأن حاصل الاستفسار عائد الى السؤال عن محل النزاع ، وبالجملة : قد أبدى هذا المعترض احتمالات ليس (شئ)[٦] منها مرادا ، فالمراد ماخصصناه ، وهو غير ماذكره .

أما قوله " المستفاد من العقل كون الأرض لا تحصل وجود النبات[٧] ، أما كون العرب ماوضعت[٨] لفظ : " الانبات " : فهذا محل النزاع " .

قلنا : لا نزاع أن لفظة " الانبات " وضعتها العرب ، ولا مخالف فى ذلك .

والذى نقوله : ان لفظ[٩] " الانبات " موضوع[١٠] لاسناد النبات الى فاعل يصدر عنه النبات ، وأما أن ذلك الفاعل قادر : فلا يقتضيه اللفظ ، بل ذلك معلوم بالعقل .

وقد دللنا على أن الفعل[١١] ــ ان كان للفظة[١٢] لغوية : كان مجازا لغويا ، وان كان لمفهوم عقلى : كان مجازا[١٣] ــ فى التركيب ــ عقليا .

أما قوله " ان[١٤] العرب وضعت ألفاظا تتركب مع محال ــ نحو : " برد الماء " ،

---

(١) بدأ الشارح الجواب عن هذه الاعتراضات .

(٢) فى ك : " على " .

(٣) فى هذا الموضع كلام مطموس فى ك .

(٤) لفظ د : " تزد " ، وهو تصحيف .

(٥) فى ك : " ذلك " بدون الواو .

(٦) هذه الزيادة ساقطة من د ، ووردت فى ك : " شيئا " ، وهو خطأ واضح .

(٧) فى د ، ح : " الانبات " وماأثبتناه مناسب لما ذكر أولا .

(٨) " ماوضعت " ساقطة من ك .

(٩) فى ك : " لفظة " .

(١٠) فى ك : " موضوعة " .

(١١) لفظ ك : " النقل " ، وهو تصحيف .

(١٢) فى ك : " اللفظة " .

(١٣) عبارة ك : " كان فى المجاز " .

و" سقط الحائط "، وليس لها فى تلك الايجادات[1] أثر ".

قلنا : قد بينا — فى المقدمات — أنه يقول المصنف بذلك ، ولا[2] نقول : ان كل ماأسند الى غير الله فهو مجاز عقلى .

فالمعترض على كلامه بما سبق واهم ، لم يتلخص[3] له مايقول المصنف فى هذه المسألة على الوجه الذى تقدم بيانه ، واذا فهم ماذكره — أنه انما يقول يقول ذلك فى الأفعال المختصة بالله : نحو " الانبات "، و" الاخراج " — فلا يتجه ماذكره المعترض أصلا[4].

وأما ماذكره بعد كلامه الذى سماه بالقواعد — وهو قوله : " قد يدل اللفظ على اضافة / معنى لمعنى ليس بقضية اجماعا ، ويكون تفسيره قضية اجماعا : / ١٦ ب نحو لفظ " العشرة "، فان مسماها ليس قضية وتفسيرها[5] قضية ، فانا اذا فسرنا " العشرة " قلنا : " هى خمسة وخمسة "، أو " خمسة مع خمسة "، فتفسيرها قضية ، ومسماها ليس بقضية[6].

كذلك[7] لفظ " أنبت " يدل على اضافة الانبات الى القادر ، ولا يكون فى نفسه قضية ، وتفسيره — وهو قولنا : " أنبته القادر " قضية .

قلنا : المدعى أن " أنبت " لا يدل على اسناد النبات الى القادر ، لأنه لو دل عليه[8] : لكان قولنا : " أنبت " يرادفه " أنبت القادر بالضرورة ، ويلزم منه اللوازم المذكورة .

---

(١) لفظ ك : " المجازات "، وهو تحريف .
(٢) فى ك : " ولأنا ".
(٣) فى ك : " يخلص ".
(٤) سقطت كلمة " أصلا " من ك .
(٥) فى ك : " ومعناها ".
(٦) فى ك : " قضية ".
(٧) فى ك : " لذلك ".
(٨) العبارة من قوله : " أنبته القادر . . . " الى هنا مكررة فى ك .

والملازمة[1] ضرورية ، فان التفسير المطابق للمفسر يكون مثلا للمفسر ، فتفسير المفرد المطابق له : يكون مفردا جزما ، وتفسير القضية اذا كان مطابقا لها : يكون قضية بالضرورة ، فقد صحت الملازمة قطعا ، والمنع مندفع ساقط ، لأنه أورد على مقدمة ضرورية الثبوت .

أما قوله : " قد يدل اللفظ على اضافة معنى لمعنى ليس بقضية اجماعا ، وتفسيرها قضية اجماعا : كلفظ[2] " العشرة " ، فان مسماها ليس بقضية : وتفسيرها قضية".

قلنا : ذلك محال – على مابينا من وجوب مطابقة المفسر للمفسر[3] ، أما " العشرة " فهي[4] لفظة مفردة جزما .

قوله : " تفسيرها على[5] خمسة وخمسة ".

قلنا : " هي " ساقطة لا اعتبار بها في التفسير[6] ، بل تفسيرها : " خمسة وخمسة " ، ومجرد قولنا[7] : " خمسة وخمسة " ليس بقضية جزما .

وقد تخيل المعترض أن كلمة " هي " مأخوذة في تفسير " العشرة " ، وهو باطل ، لأن التصور يجب أن يكون تفسيره تصورا ، و" العشرة " لفظ مفرد ومدلوله تصور ، فاستحال أن يكون تفسيره تصديقا ، وقولنا : " هي خمسة وخمسة " تصديق .

فقد بان واتضح اندفاع ماذكره المعترض ، وتبين كون الملازمة ضرورية ، لا يتوجه عليها الا منع مكابرة ، وبما ذكرنا سقط ماادعاه من الاجماع ، وأنه دعوى الاجماع

---

(١) في غير ك : " فالملازمة " ، والمناسب ماأثبتناه .

(٢) في ك : " كلفظة ".

(٣) كذا في ك ، وفي غيرها : " بالمفسر ".

(٤) " فهي " ساقطة من ك .

(٥) سقطت " على " من ك ، ولعل صوابها " هي ".

(٦) في ح : " بالتفسير " بدلا من " في التفسير ".

(٧) في ك : " قوله ".

من غير ثبت[1] .

أما قوله : " ماالفرق بين هذا المجاز ، وبين الكذب ؟ " .

قلنا : الفرق بالقرائن[2] الحالية ، أو المقالية ، بامتياز[3] (واضح ، وذلك لأن هذا النوع من المجاز ، حاصله الجملة التى تدل على اسناد)[4] غير مطابق لنفس الأمر ، والكذب كذلك .

قلنا : أما الفرق الناشئ من احدى الجملتين دون الأخرى ، الراجع الى مفرداتها أو المركب[5] : فمحال .

بل الفرق (القرائن)[6] الحالية أو المقالية ـ نحو : ما اذا علمنا صدور (الجملة)[7] الخبرية من معصوم عن الكذب : علمنا أنه مجاز فى التركيب ، وليس (ذلك)[8] بكذب .

واذا لم توجد هذه القرينة ، بل هو صادر ممن يجوز عليه الكذب : فلا يتعين لأحدهما الا بقرينة .

وهذا واضح ، والله أعلم .

****

---

(١) كذا العبارة فى جميع النسخ ، ومقصوده : أن المعترض قد ادعى الاجماع من غير تثبت .

(٢) فى ك : " القرائن " .

(٣) لفظ ح : " فهو ، وك : " فهذا " .

(٤) استبدلت لفظة " اسناد " فى ح بلفظة " امتياز " ومابين المعقوفتين ساقط من د .

(٥) فى ك : " أو التركيب " .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) سقطت هذه الزيادة من د .

(٨) هذه الزيادة انفردت بها ك .

قال المصنف ـ رحمه الله [١] ـ :

" المسألـــــة السابعــــــة "

في جواز دخول المجاز في خطاب الله تعالى ، وخطاب رسوله صلى اللـه عليه وسلم .

الأكثرون جوزوه ، خلافا لأبي بكر بن داود الأصفهاني .[٢]

لنا قوله تعالى : " جدارا يريد أن ينقض "[٣] ، " وجاء ربك ".[٤]

وقد ثبت بالدليل : أنه لا يجوز أن يكون المراد منها ظواهرها ـ فوجـب صرفها الى غير ظواهرها ، وهو المجاز .

واحتج [٥] المخالف بأمور :

منها : قوله : لو خاطب الله بالمجاز ـ لجاز وصفه : بأنه متجوز ومستعيـر .

وثانيها : أن المجاز ينبئ بنفسه عن معناه ، فورود القرآن به يقتضي الالباس.

وثالثها : أن العدول عن الحقيقة الى المجاز يقتضي العجز عن الحقيقـة ،

---

(١) " رحمه الله " لم ترد في ك .

(٢) هو : أبو بكر محمد بن داود بن علي بن خلف الأصبهاني ، الظاهري ، كان فقيها ، أصوليا ، فرضيا ، أديبا ، شاعرا ، لغويا ، اخباريا .
ولد ـ رحمه الله ـ ببغداد سنة (٢٥٥ هـ) ، ونشأ بها ، واشتغل علـى أبيه ، وتبعه في مذهبه .
من تصانيفه : الزهرة في الآداب والشعر ، والتقصي في الفقه ، والوصول الى معرفة الأصول .
توفي في رمضان سنة (٢٩٧ هـ) .
(انظر ترجمته في : الفهرست (٢٠٥) ـ وتاريخ بغداد (٥/٢٥٦ـ ٢٦٣) ـ ووفيات الأعيان (٣/ ٣٩٠) ـ والبداية (١١/ ١١٠ـ ١١١) وشذرات الذهب (٢/ ٢٢٦) ـ والعبر (٢/ ١٨) ـ وكشف الظنـون (١/١٧٣) ـ وايضاح المكنون (١/ ٦٢٠) ـ والأعلام (٦/ ٣٥٥) ـ وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٦٠) ـ ومعجم المؤلفين (٩/ ٢٩٦) .

(٣) من الآية (٧٧) من سورة "الكهف". (٤) من الآية (٢٢) من سورة "الفجر".

(٥) سقطت الواو من " واحتج " في د .

وهو على الله محال .

ورابعها : أن كلام الله حق ، وكل حق فله حقيقة ، وكل ماكان حقيقة فانـــه لا يكون مجازا .

الجواب ـ عن الأول : أن أسامي الله توقيفية ، وبتقدير كونها اصطلاحيـــة لكن لفظ " التجوز "[١] يوهم كونه تعالى فاعلا مالا ينبغي فعله ، وهو في حـــق الله تعالى محال .

وعن الثاني : لا الباس مع القرينة الدالة على المراد .

وعن الثالث : أن العدول عن الحقيقة الى المجاز لأغراض سنذكرها ان شـــاء الله تعالى .

وعن الرابع : أن كلام الله كله حقيقة ، بمعنى أنه صدق ، لا بمعنى كـــــون ألفاظه بأسرها مستعمله في موضوعاتها (الأصلية) .[٢] "

الشرح :[٣] اعلم ـ وفقك الله (تعالى) ـ[٤]: أنه يجوز دخول المجاز فـــي في كلام الله (تعالى)[٥] ، وكلام الرسول ـ (صلى الله عليه وسلم)[٦] ـ عنـــد أكثر العلماء ، وهو المختار ، خلافا لأبي (بكر ابن)[٧] داود الأصفهـــاني ،

---

(١) كذا في جميع النسخ ، وصوابها ـ كما في المحصول ـ : " المتجوز ".

(٢) هذه الزيادة من ح ، والعبارة من قوله : " في جواز دخول الخطاب ... ." الى هنا ساقطة من ك ، وموضعها عبارة " الى آخرها " ، وانظـــر المتن في المحصول (١/١/٤٦٢-٤٦٤) .

(٣) في ك زيادة : " قال رضي الله عنه ".

(٤) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٥) انفردت ك بهذه الزيادة .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) سقطت هذه الزيادة من د ، ح .

ومحمد بن خويز منداد[1] من المالكية ، وبعض الحنابلة[2] ، والرافضة[3] .

---

(١) هو : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن خويز منداد ، المالكى ، العراقى .

كان فقيها أصوليا ، قال عنه ابن فرحون المالكى : " تفقه على الأبهرى ، وله كتاب كبير فى الخلاف ، وكتاب فى أصول الفقه ، وكتاب فى أحكام القرآن ، وعنده شواذ عن مالك ، وله اختيارات . . ولم يكن بالجيد النظر ، ولا قوى الفقه . . . " أ . هـ .

توفى — رحمه الله تعالى — سنة (٣٩٠هـ) على وجه التقريب .

(انظر ترجمته فى : الديباج المذهب (٢٦٨) — والوافى (٢ / ٥٢) — ومعجم المؤلفين (٨ / ٢٨٠)) .

(٢) وهو رواية عن الامام أحمد بن حنبل ، وحكاه عن بعض الحنابلة — كذلك — أبو الحسن التميمى ، والفخر اسماعيل ، وأبو الخطاب ، وحكى القاضى عن أبى الفضل بن أبى الحسن التميمى ، أنه قال : " والقرآن ليس فيه مجاز عند أصحابنا " ، وهو اختيار الخرزى وابن حامد .

(انظر : التمهيد (١ / ١٦٢) ، (٢ / ٧٥٠) — والمسودة (١٦٥) — وشرح الكوكب (١ / ١٩٢) — والعدة (٢ / ٦٩٥ — ٧٠١) — ومختصر الصواعق المرسلة (٢ / ٢ ومابعدها)) .

(٣) وحكاه الغزالى — كذلك — فى المنخول (٧٦) عن الحشوية ، وابن عقيل فى الواضح (١ / ٢٣ — أ) وابن برهان فى الوصول (١ / ١٠٠) ، والقاضى أبو يعلى فى العدة (٢ / ٦٩٠) عن بعض أهل الظاهر ، وقال به من المتأخرين شيخ الاسلام ابن تيمية ، وابن القيم . انظر : الايمان (٨٣ ومابعدها) — ومجموع الفتاوى (٧ / ٨٧ ومابعدها) — ومختصر الصواعق المرسلة (٢ / ٢ ومابعدها) ، وقد صنف فى منعه الشيخ محمد الأمين الشنقيطى مصنفا سماه " منع جواز المجاز فى المنزل للتعبد والاعجاز " ، وهو مطبوع مع الجزء التاسع من كتابه " أضواء البيان " .

أما أبو محمد بن حزم فقد حكى الخلاف ، ثم ذهب الى أن الاسم قسمان : اما منقول ، أو غير منقول ، والمنقول هو الذى نقله الله تعالى ، ولا يعرف الا بنص ، أو اجماع ، أو ضرورة حس .

والمنقول — عنده — نوعان :

الأول : منقول تعبدنا الله به قولا وعملا ، كالصلاة ، والزكاة ، والصيام ، =

أما أحمد بن حنبل[١] ، فقد نقل بعض أصحابه عنه أنه قال : بجـــوازه .[٢]

(=) والحج ، والربا ــ وليس شيء من ذلك مجاز .

الثاني : منقول تعبدنا الله بالعمل به دون أن يسميه بذلك الاسم ، وهذا هو المجاز ــ كقوله تعالى : "واخفض لهما جناح الذل من الرحمة" الآية (٢٤) الاسراء . انظر : الاحكام (٤/ ٥٣١-٥٣٢) .

هذا ــ والرافضة : هم الذين كانوا مع زيد بن على بن الحسين بـــن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، ثم تركوه لما رفض أن يتبرأ من أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، فقال لهم : "رفضتمونى ؟!" ، فسموا بذلك "رافضة" ، ثم أصبح هذا اللقب لكل من غلا فى هذا المذهب ، وهم فرق متعددة .

(انظر : الفرق (٢١ ومابعدها) ــ واعتقادات الفرق (٧٧) ــ والملل والنحل (١/ ٢٠٩) ــ والحور العين (١٨٤ ومابعدها) ــ وتلبيس ابليـــس (٩٧-٤٨) ــ ومرآة الجنان (١/ ٢٥٧) .

(١) هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن ادريـــس ، أبو عبد الله الشيبانى ، ثم المروزى ، ثم البغدادى .

امام فى الحديث والفقه ، أحد الأئمة الأربعة ، صاحب المذهب الحنبلى .

ولد فى بغداد فى ربيع الأول سنة (١٦٤ هـ) ، ونشأ بها ، ورحـــل كثيرا فى طلب العلم ، وامتحن فى فتنة خلق القرآن فصبر ، ومناقبه كثيرة .

توفى ــ رحمه الله تعالى ــ ببغداد يوم الجمعة الثانى عشر من ربيـــع الأول سنة (٢٤١ هـ) ، وله من العمر سبع وسبعون سنة .

من تصانيفه : المسند ، والناسخ والمنسوخ ، وكتاب الزهد ، والجـــرح والتعديل ، والمسائل ، والعلل .

(راجع ترجمته فى : الفهرست (٣٢٠) ــ وتاريخ بغداد (٤/ ٤١٢- ٤٢٣) ــ ووفيات الأعيان (١/ ٤٧) ــ والحلية (٩/ ١٦١- ٢٣٣) ــ وطبقات الحنابلة (٣/ ١١) ــ وسير أعلام النبلاء (١١/ ٧٧) ــ وتهذيب التهذيب (١/ ٧٢-٧٦) ــ والبداية (١٠/ ٣٢٥-٣٤٣) ــ والمجددون فى الاسلام (١٣٨-١٤٠) ــ والفقهاء الأربعة (٦٨١ ومابعدهـــا) ــ ومعجم المؤلفين (٢/ ٩٦) .

وقد أفرد مؤلفات بمناقبه ــ انظر : مناقب الامام أحمد لابن الجوزى .

(٢) انظر مذهب الامام أحمد فى : العدة (٢/ ٦٩٥) ــ والمسودة (١٦٤- ١٦٥) ــ والتمهيد (١/ ١٦٢) ، (٢/ ٧٥٠) ــ وشرح الكوكب (١/ ١٩١-١٩٢) ــ والواضح لابن عقيل (١/ ٢١٢ ب ، ٢١٣ أ) .

ويتجه هاهنا خلاف الأستاذ[1] أبي اسحق الاسفرايني ومن تابعه في منع أصل المجاز في الكلام، لأنه منع أصل المجاز في الكلام، ويلزم منه منعه هاهنا.

ومنهم من شرط فيه ألا يكون[2] المجاز من سخف (الكلام)[3] الذى ينسب قائله الى العى .

واعلم : أن الخلاف في دخول[4] المجاز في كلام الله تعالى مشهور، وأما الخلاف في دخول المجاز في كلام النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ فليس بمشهور، والأشبه أنه مما انفرد بنقله المصنف، فنقله من اختصر المحصول ــ أيضا ــ بطريق وجود النقل في المحصول[5] .

---

(١) سقطت " الأستاذ " من ك .

(٢) في ك : " أن يكون "، وهو خطأ بين .

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) كذا في ك، ولفظ د، ح : " وجوب "، وهو تحريف .

(٥) يشير الى نقل التبريزى في التنقيح (١/ ٩٩) ــ والأرموى في الحاصل (١/ ١٥٦ـ١٥٧) ــ وسراج الدين الأرموى في التحصيل (١/ ٧٩) .
قلت : وقد نقله كذلك في فواتح الرحموت (١/ ٢١١) ــ وشرح الكوكب (١/ ١٩١) .
هذا ــ واعلم ــ وفقك الله تعالى ــ : أنه كثر اللغط حول مسألة وقوع المجاز في لغة العرب عامة، وفي القرآن خاصة، وبعد طول بحث ودراسة لأقوال العلماء ــ في هذه المسألة ــ وأدلتهم، ومناقشاتهم، أستطيع أن أوجز فيها القول .
فأقول ــ مستمدا العون والتوفيق من الله تعالى ــ : ان الناس قد اختلفوا في هذه المسألة، وحاصل اختلافهم يرجع الى قولين :
الأول ــ هو : أن المجاز غير واقع في لغة العرب، وهو قول [redacted] الأستاذ أبي اسحق الاسفراييني وابن تيمية وابن القيم، وقد نسبه
والثاني ــ هو : أن المجاز واقع في لغة العرب، وهو قول جمهور أهل العلم .
* والذين يقولون بوقوع المجاز في لغة العرب، اختلفوا في وقوع المجاز في القرآن على قولين :
الأول ــ هو : أن في القرآن مجاز، وهو قول الجمهور، ورواية عن الامام أحمد . =

....

(=) والثاني – هو : أنه ليس في القرآن مجاز ، وهو قول بعض أهل الظاهر، وبعض الحنابلة ، والرافضة ، والحشوية . كما تقدم ذكره .

* هذا هو مجمل ماقاله أهل العلم في المسألة ، أما تحقيق الحق فيها – فأوجزه في أمور :

الأول – هو : أنه لا تلازم – ألبته – بين اثبات المجاز في اللغة أو القرآن وبين قضية التأويل في صفات الله عز وجل ، فيمكن التأويل ولا مجاز ، كما أنه يمكن المجاز ولا تأويل .

والثاني – هو : أن وقوع المجاز لا يتصور في صفات الله تعالى ، ضرورة اشتراط العلاقة فيه ، وادراك العلاقة فرع عن العلم بكيفية كل طرف من طرفي التشبيه – المشبه ، والمشبه به – فاذا قيل "رأيت أسدا يقود المعارك"، فانه يستحيل حمل اللفظ على غير حقيقته الا بعد ادراك أمرين : أحدهما : تكوين ذلك الحيوان المفترس المسمى بـ" الأسد"، واستحالة قيادته للمعارك، وثانيهما : تكون الانسان، وأنه – وحده – الذى يقود المعارك .

وتعالى الله أن يدركه مخلوق "لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار".

* ولعل المانعين منعوه سدا لذريعة التأويل، ظنا منهم أنه يلزم من اثباته ثبوت التأويل ، وليس الأمر كذلك .

والثالث – هو : أن القائلين بالمنع أحد فريقين :

الأول : يمنع أن يتكلم العرب، أو ينطق القرآن بمثل هذا الأسلوب .

* وهؤلاء اما جاهلون ، أو جاحدون ، مكابرون ، معاندون ، ولا أظنهم الا قوم ينتسبون الى السفسطائيين الذين ينكرون البديهيات .

والثاني : لا يمنعون هذا الأسلوب ، بل هم مقرون به في لغة العرب وفي القرآن ، ولكنهم يقولون : طالما أن العرب قد تكلمت به فهو حقيقة ، ولا مانع أن يكون للكلام حقيقتان : تفهم منه واحدة عند الاطلاق والأخرى عند وجود القرينة .

والخلاف بين هؤلاء المانعين والجمهور خلاف اصطلاحي ، ولا مشاحة فيه ، فلكل من شاء أن يصطلح على ماشاء ، بشرط ألا يلزم من هذا الاصطلاح لذاته مفسدة . =

لنا قوله تعالى : "جدارا يريد أن ينقض"،[١] فقد أطلق "يريد"، والمراد (به)[٢] الاشراف على الوقوع، ولفظ "يريد" غير موضوع للاشراف على الوقوع، وذلك من باب المجاز بطريق المشابهة، لأن من أراد فعل الشئ : فقد قارب فعله .

والدليل على أن[٣] هذا اللفظ مستعمل في هذا النوع من المجاز : أن حمله على الحقيقة محال، لاستحالة قيام الارادة بالجماد .

(=) واذا اتضح ذلك، فالحق ماذهب اليه جمهور أهل العلم من أن المجاز واقع في لغة العرب، كما هو واقع في القرآن، ولا مشاحة في ذلك . والله أعلم .

(انظر تفصيل الكلام ـ عند المثبتين والمانعين ـ في هذه المسألة في : المستصفى (١/١٠٥) ـ والمنخول (٧٦) ـ وروضة الناظر (٦٢ـ ٦٣) ـ والوصول لابن برهان (١/٩٧/١٠٢) ـ والاحكام للآمدى (١/٥١ـ٦٠، ٧٢ـ٧٩) ـ وفواتح الرحموت (١/٢١١) ـ وشرح الكوكب (١/١٩١ـ١٩٢) ـ والمعتمد (١/٢٣ـ٢٥) ـ والمحلى على جمع الجوامع بحاشية البنانى (١/٣٠٨) ـ وبيان المختصر (١/ ٢٧٦ـ٢٨٧) ـ والعضد على ابن الحاجب (١/١٦٧ ومابعدها) وارشاد الفحول (٢٢ ومابعدها) ـ والمسودة (١٦٤ـ١٦٥، ٥٦٤) ـ ومختصر الصواعق المرسلة (٢/٢ ومابعدها) ـ والايمان (٨٣ وما بعدها) ـ ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (٧/٨٧ ومابعدها) ـ والعدة (٢/٦٩٥ـ ٧٠١) ـ والواضح لابن عقيل (١/٢١٢ب ـ ٢١٣أ) ـ وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (١٠٣ ـ ١٣٤) ـ والخصائص (٢/٤٤٧ ومابعدها) ـ والمزهر (٣٦٤ ومابعدها) ـ وانظر ماقاله الشيخ محمد الأمين الشنقيطى فى كتابه "منع جواز المجاز فى المنزل للتعبد والاعجاز".)

(١) من الآية (٧٧) من سورة "الكهف".

(٢) هذه الزيادة من ك.

(٣) "أن" ساقطة من ك.

فان قيل : لا نسلم أن حمل اللفظ على الحقيقة محال ، وانما يكون كذلك أن لو لم تقم الحياة والعلم بالجدار حال الخطاب ، وذلك جائز ، لأن الله (تعالى)[1] قادر على خلقهما فيه ، وعلى هذا فلا[2] استحالة فى قيام " الارادة " بالحائط[3] حال العلم والحياة .

قلنا : أجاب بعضهم عن هذا السؤال بأن هذا من باب خرق العوائد ، وذلك لا يكون الا فى زمن النبوة[4] ، وقصد النبى التحدى به ، ولا يكون ذلك فى كل وقت على وفق اختيار الناس .

واذا ثبت ذلك ـ فنقول : لم يكن ذلك للتحدى ، فبطل هذا العذر . هذا جواب ذكره صاحب الاحكام[5] ، ومنع بعضهم كونه لم يكن للتحدى . وتمسك المصنف بآية أخرى ـ وهى قوله تعالى : " وجاء ربك "[6] وجه التمسك به : أن المجئ حقيقة فى الحركة القائمة بالأجسام عن اختيار ـ حقيقة أو عادة ـ وذلك على الله محال ، لاستحالة الجسمية / عليه ، فالحقيقة غير / ١٦١ ا مراده هاهنا جزما ـ فيجب حمل اللفظ على المجاز ، وذلك هو المطلوب . واعلم : أنه نقل أصحاب أحمد عنه أنه قال بجواز المجئ على ذات الله تعالى ، فى أحد قوليه : أنه يجئ بذاته على وجه يليق به ، وفى قول آخر : ذهب الى التأويل .

وهذا المذهب باطل ، لأن البرهان قد قام على استحالة المجئ بذاته على الله تعالى[7] ، لاستحالة الحركة ـ التى هى من عوارض الأجسام ـ على الله

---

(١) هذه الزيادة من ك .

(٢) فى غير ك : " لا " بدون الفاء .

(٣) لفظة " بالحائط " مطموسة فى ك .

(٤) لفظ ك : " الحياة " ، وهو تحريف .

(٥) انظر الاحكام (١/٧٧) .

(٦) من الآية (٢٢) من سورة " الفجر " .

(٧) " على الله تعالى " لم ترد فى ك .

تعالى ، وذلك لتقدسه عن الجسمية

واعلم : أن أحمد وافق على تأويل (١) قوله تعالى : " وأنا معكم " (٢) ، وذلك مجاز (٣) .

---

(١) " تأويل " ساقطة من ك .

(٢) من الآية (٨١) من سورة : " آل عمران " .

(٣) المذهب الذى أبطله الأصبهانى هو مذهب السلف فى جميع الصفات ، لا فى صفة المجئ وحدها ، فهم يثبتون لله تعالى كل ما أثبته لنفسه على وجه يليق به من غير تشبيه أو تعطيل ، وذلك لقوله تعالى : " ومايعلم تأويله الا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا " ، ولقوله تعالى : " ليس كمثله شئ وهو السميع البصير " .
أما ماقاله من استحالة المجئ على الله تعالى ، فانه لا يلزم الامام أحمد ولا واحد من السلف ، لأن فى قولهم : " على وجه يليق به " ، اشارة الى أنه مجئ يغاير مجئ المخلوقات ، والمجئ الذى أشار الأصفهانى الى أنه يستحيل على الله تعالى انما هو الثانى وليس الأول .
والقضية — فيما أعلم — أنها قضية تفسير آيات القرآن العزيز ، ومصدر التفسير فى مثل هذه الآيات هو : الرسول صلى الله عليه وسلم ، والناقل له هم الصحابة ، ولو نقل عنهم تفسير المجئ بغير مادل عليه الظاهر لتعين القول به ، ولكن لما لم ينقل عنهم فى تفسيره شئ ، ونقل عنهم فى تفسير " أنا معكم " ، كان التفويض فى الأولى ، والاتباع فى الثانية ، وهذا هو السر فى موافقة الامام أحمد التى أشار اليها الأصبهانى .
واعلم : أن مذهب السلف هو نفى علم التأويل ، لا علم التفسير والمعنى ، كما أنه لما سئل مالك — رضى الله عنه — عن قوله تعالى : " الرحمن على العرش استوى " كيف استوى ؟ .
قال : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والايمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة " ، وكذلك قال ربيعة قبله .
فاذا علمت ذلك من مذهب السلف ، فاعلم : أن الذى ذكره الأصبهانى هو مذهب الأشعرية ، وأن الحق بخلافه . (انظر : موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول (١/١٨٧—٢٠٦) — وشرح الفقه الأكبر (٥٥—٦١) — وشرح الطحاوية (٩٩ ومابعدها) .

ومن استقرأ كلام الله تعالى وجد فيه من المجاز مالا[(١)] يمكن انكاره – منها : قوله تعالى : " تجرى من تحتها الأنهار "[(٢)] ، لأنها غير جارية ، ومنها : قوله تعالى : " واخفض لهما جناح الذل من الرحمة "[(٣)] ، والذل لا جناح له ، ومنها قوله تعالى : " الحج أشهر معلومات "[(٤)] ، والأشهر ليست هى الحج ، وانما هى ظرف لأفعال الحج ، ومنها : قوله تعالى : " لهدمت صوامع وبيع وصلوات "[(٥)] ، والصلوات لا تهدم ، ومنها قوله تعالى : " أو جاء أحد منكم من الغائط "[(٦)] ، ومنها : قوله تعالى : " الله نور السماوات والأرض "[(٧)] ، ومنها : قوله تعالى : " الله يستهزئ بهم "[(٨)] ، ومنها : قوله تعالى : " أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله "[(٩)] ، ومنها قوله تعالى : " أحاط بهم سرادقها "[(١٠)] .

ونظائر[(١١)] ذلك كثيرة فى القرآن ، ولا يتأتى للخصم انكار المجاز فى القرآن اذا استقرأ كلام الله (تعالى)[(١٢)] ، وكان عالما بما يجوز على الله (تعالى)[(١٣)] من الصفات والأفعال ، وبما[(١٤)] لا يجوز عليه من الصفات والأفعال .

---

(١) لفظ ك : " لم " .
(٢) من الآية (١١) من سورة " البروج " .
(٣) من الآية (٢٤) من سورة " الاسراء " .
(٤) من الآية (١٩٧) من سورة (" البقرة " .
(٥) من الآية (٤٠) من سورة " الحج " .
(٦) من الآية (٤٣) من سورة " النساء " .
(٧) من الآية (٣٥) من سورة " النور " .
(٨) من الآية (١٥) من سورة " البقرة " .
(٩) من الآية (٦٤) من سورة " المائدة " .
(١٠) من الآية (٢٩) من سورة " الكهف " .
(١١) فى ك : " ونظائره " .
(١٢) هذه الزيادة من ك .
(١٣) لم ترد هذه الزيادة فى د ، ح .
(١٤) فى غير ح : " وما " ، والمناسب ما أثبتناه .

واحتج المخالف بوجوه :

الأول : لو خاطب الله بالمجاز لوصف بالمتجوز والمستعير ، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك .

بيان الملازمة ــ هو : أن المتجوز والمستعير هو المخاطب بالمجاز والاستعارة جزما ، والتقدير أنه خاطب بالمجاز ، فيلزم أن يصدق عليه أنه متجوز ومستعير .

وأما بيان انتفاء اللازم : فظاهر .

الوجه[1] الثاني[2] ــ هو : أن المجاز لا ينبئ بنفسه ، بمعنى أنه لا يدل على المراد[3] بمجرده لعدم الوضع للمعنى المجازى ، فلو ورد فى القرآن لأفضى[4] الى الالباس ، وذلك غير جائز على الله (تعالى)[5] .

الثالث : أن العدول عن استعمال الحقيقة الى استعمال المجاز يقتضى العجز[6] عن الحقيقة ، لأن الحقيقة أدل على المعنى ، ومع القدرة على الأدل لا يعدل الى الأقل دلالة ، واللازم باطل ، لاستحالة العجز[7] على الله (تعالى)[8] .

الرابع : أن كلام الله حق ، وكل حق فله حقيقة ، وكل ما كان حقيقة لا يكون مجازا قطعا .

والجواب ــ عن الأول : لا نسلم أنه لو خاطب بالمجاز لجاز وصفه بالمتجوز والمستعير ، وذلك لأن المجاز والاستعارة من عوارض الألفاظ الصادرة من

---

(١) " الوجه " ساقطة من ك .

(٢) فى ك : " والثانى " .

(٣) لفظ ح : " المواد " ، وهو تحريف .

(٤) فى ك : " الأفضى " .

(٥) سقطت هذه الزيادة من د ، ح .

(٦) لفظ ك : " الهجر " ، وهو تحريف .

(٧) وردت فى ك بلفظ : " الهجر " ، وهو تحريف .

(٨) هذه الزيادة من ك .

المتكلم بها حقيقة ، والألفاظ مخلوقة لله تعالى ، فهو[1] فاعلها وخالقها ، ولا نسلم صدق المتجوز والمستعير على خالق الألفاظ المجازية والمستعارة .

سلمنا ذلك ، ولكن انما يجوز ذلك : أن لو يكن مانع منع من اطلاق ذلك على الله تعالى ، والمانع موجود ، وذلك لأن التجوز يوهم فعل مالا[2] فعله ، وذلك على الله محال .

سلمنا ذلك ، ولكن انما يجوز[3] اطلاقهما على الله (تعالى) [4]: أن لو لم تكن أسماء الله توقيفية .

والجواب ـ عن الثاني : منع الالباس ، وانما يكون كذلك أن لو لم يكن مع المجاز قرينة دالة على المراد ، وذلك ممتنع .

والجواب ـ عن الثالث : أن العدول[5] عن الحقيقة الى المجاز ، لأغراض ومصالح سنذكرها ان شاء الله تعالى .

وعن الرابع : أن كلام الله (تعالى) [6] كله حقيقة[7] ، بمعنى أنه حق وصدق ، لا بمعنى أن الألفاظ المستعملة فيه بأسرها حقيقة ، أى : مستعملة في موضوعاتها الأصلية ـ والله أعلم[8] .

---

(١) كذا فى ك ، وفى غيرها : " وهو " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٢) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها ـ كما جاء فى المحصول ـ : " ما لا ينبغى " .

(٣) العبارة من قوله : " ذلك أن لو يكن مانع " الى هنا ساقطة من ك .

(٤) هذه الزيادة من ح .

(٥) وردت فى د ، ح بلفظ : " المنقول " ، وهو تحريف .

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) عبارة ك : " حقيقة كله " .

(٨) " والله أعلم " لم ترد فى ك .

قال المصنف ـ رحمه الله تعالى [1] ـ :

" المسألة الثامنة "

في الداعي الى التكلم بالمجاز

العدول عن الحقيقة الى المجاز : لأجل اللفظ ، أو المعنى ، أو لهما .

أما الذى لأجل اللفظ : فاما أن يكون لأجل جوهر اللفظ ، أو لأحوال [2] عارضة للفظ .

أما الأول ـ فهو : أن يكون اللفظ الدال على الشيء ثقيلا على اللسان ، اما لأجل مفردات حروفه ، أو لتنافر تركبها ، أو لثقل وزنه ، واللفظ المجازى يكون عذبا ، فتترك [3] الحقيقة الى المجاز .

وأما الثاني ـ وهو : أن يكون لأجل أحوال عارضة ـ فهو : أن تكون اللفظة المجازية صالحة للشعر أو للسجع وسائر أصناف البديع ، واللفظة الحقيقية لا تصلح لذلك " [4] .

الشرح [5] : اعلم ـ وفقك الله [6] ـ : أن العدول عن الحقيقة الى المجاز لابد له من سبب جزما .

فنقول : الموجب للعدول عن الحقيقة الى استعمال المجاز : اما أمر يرجع الى اللفظ ، أو أمر يرجع الى المعنى ، أو أمر يرجع اليهما ، والحصر ضرورى .

القسم الأول ـ هو : أن يكون الموجب للعدول عن استعمال الحقيقة الى استعمال المجاز أمرا عائدا الى اللفظ ـ فذلك الأمر : اما أن يكون عائدا

---

(١) " تعالى " لم ترد فى ح ، وعبارة : " المصنف رحمه الله تعالى " ساقطة من ك .

(٢) لفظ ح : " الأصول " .

(٣) فى د : " يشترك " ، وهو تصحيف .

(٤) العبارة من قوله : " فى الداعى " الى هنا ساقطة من ك ، وموضعها عبارة " الى آخرها " ، وانظر المتن فى المحصول (١ / ١ / ١٦٤ـ١٦٥) .

(٥) استبدلت لفظة " الشرح " بعبارة " قال رضى الله عنه " . فى ك .

(٦) " وفقك الله " لم ترد فى ك .

الى جوهر اللفظ ـ أى : ذات اللفظ نفسه ـ أو الى الخارج عنه العارض له .
والعائد الى اللفظ منحصر فى القسمين المذكورين ، وذلك لأن الأمر العائد الى اللفظ : اما أن يكون نفس اللفظ ، أو الخارج عن نفس اللفظ ، ولكن هو عارض لفظى من عوارض نفس اللفظ .

أما العائد الى نفس اللفظ ـ فهو : أن يكون اللفظ الدال على الشيء بالحقيقة ثقيلا على اللسان ، واللفظ المجازى ليس ثقيلا على اللسان : فيستعمل المجاز لذلك .

وثقله على اللسان : اما لأجل مفردات حروفه ، أو لتنافر تركيبه [1] ، أو لثقل وزنه .

والدليل على الحصر : أنه اذا انتفت الأمور الثلاثة ، كان مفردات اللفظ [2] خفيفة على اللسان ، والتركيب [3] غير متنافر ، وجملة المركب [4] غير ثقيلة على اللسان ، ويلزم من ذلك ألا يكون اللفظ ثقيلا .

فعلم : أن الموجب لثقل اللفظ أحد (أمور) [5] ثلاثة ، ولا بد من بيان أمثلتها ـ وذلك يتم بأبحاث ثلاثة :

البحث [6] الأول : [7] عن مفردات الحروف التى [8] تركبت الكلمة عنها ، وأنها متفاوتة فى الخفة والثقل .

البحث الثانى : فى تنافر التركيب [9] .

البحث الثالث : فى ثقل الوزن .

---

(١) لفظ د ، ح : " مركبه " .   (٢) فى ك : " الألفاظ " .
(٣) كذا فى ك ، وفى غيرها : " والمركب " ، والأنسب ما أثبتناه .
(٤) عبارة ك : " وجملته المركبة " .
(٥) هذه الزيادة من ك .
(٦) " البحث " ساقطة من ك .
(٧) فى د ، ك زيادة : " البحث " ، وحذفها أولى .
(٨) لفظ ك : " الثانى " .
(٩) لفظ د ، ح : " المتركب " ، وهو تحريف .

أما البحث الأول _ فنقول : قال على بن عيسى[١] : "ان مخارج الحروف ستة عشر"، وهو نقل ذلك عن النحاة[٢]، ولولا الاحتراز عن[٣] التطويل لذكرنا[٤] تفصيلها .

ثم نقول : الحروف المفردة _ على اختلاف مخارجها _ تختلف[٥] فى الثقل والخفة .

قال الخليل : "الذلاقة[٦] فى المنطق _ انما تحصل بطرف أسلة اللسان ، وذلق اللسان : تحديد طرفيه _ كذلق السنان .

قال : "ولا ينطلق طرف شفاة[٧] اللسان الا بثلاثة أحرف /_ وهى : /١٦٢

---

(١) على بن عيسى بن الفرج بن صالح ، أبو الحسن الربعى الشيرازى الأصل ، البغدادى المنزل . نحوى ، لغوى .
ولد سنة (٣٢٨هـ) ، وأخذ عن أبى سعيد السيرافى ، وهاجر الى شيراز فأخذ عن أبى على الفارسى ، ولازمه عشرين سنة ، ثم رجع الى بغداد فأقام بها الى أن مات لعشر بقين من المحرم سنة (٤٢٠هـ) فى خلافة المقتدر بالله تعالى .
من تصانيفه : البديع فى النحو ، شرح الايضاح لأبى على الفارسى ، وشرح مختصر الجرمى .
(انظر ترجمته فى : معجم الأدباء (٧٨/١٤) _ ونزهة الألباء (٢٤٩ _ ٢٥٠) _ وانباه الرواة (٢٩٧/٢) _ وروضات الجنات (٤٨٣) _ وشذرات الذهب (٢١٦/٣) _ والنجوم الزاهرة (٢٧١/٤) _ وكشف الظنون (٢١٢/١) _ وهدية العارفين (٦٨٦/١) _ ومعجم المؤلفين (١٦٣/٧ _ ١٦٤)) .

(٢)

(٣) فى ك : "وخوف".

(٤) فى غير ك : "لذكر".

(٥) فى ك : "مختلفة".

(٦) كذا فى ك ، ووردت فى غيرها بلفظ : "الملاقة"، وهو تحريف .

(٧) فى د ، ح : "شباه".

" الراء " ، و" اللام " ، و" النون " ، فلذلك تسمى هذه حروف الذلاقة ، ويلحق بها الحروف الشفهية — وهى : " الفاء " ، و" الباء " ، و" الميم " .

ثم قال [١] : " ولما ذلقت هذه الحروف الستة ، وذل بهن [٢] اللسان ، وسهلت عليه فى المنطق : كثرت فى أبنية الكلام ، فليس شئ من أبنية الخماسى التام يعرى منها ، وان وردت عليك كلمة خماسية أو رباعية معراة عن حروف الذلاقة [٣] وعن حروف الشفهية — فاعلم : أن تلك الكلمة محدثة مبتدعة [٤] ليست من كلام العرب .

وقال — أيضا — : " والعين والقاف لا يدخلان فى بناء الا حسناه ، لأنهما أطلق الحروف .

أما " العين " فأفصح الحروف جرسا [٥] ، وألذها سماعا ، وأما " القاف " فأميز الحروف وأصحها جرسا ، فاذا كانتا أو احداهما فى بناء حسن البناء لفصاحتهما [٦] ، فان كان (البناء اسما) [٧] لزمته " السين " و" الدال " مع لزوم " العين " و" القاف " ، لأن " الدال " لانت عن صلابة " الطاء " وكزازتها ، وارتفعت عن خفوت التاء [٨] : (فحسنت وصارت حال السين) [٩] بين مخرج " الصاد " و" الراء [١٠] " .

كذلك [١١] قال : " والهاء " تجمل فى البناء للينها وهشاشتها ، انما

---

(١) لفظ ك : " يقول " .
(٢) عبارة ك : " وذلق بها " .
(٣) فى د ، ح : " الذلق " .
(٤) فى ك : " مبدعة " .
(٥) كذا فى د ، ح ، وفى ك : " خرسا " .
~~(٦) كذا فى جميع النسخ ، ولعلها : " لنصاعتهما " .~~
(٦) لفظ د ، ح : " لنصاعتهما " ، وهو تصحيف .
(٧) هذه الزيادة انفردت بها ك .
(٨) فى ك : " الياء " .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) فى ك : " والزاى " .
(١١) فى ك : " لذلك " .

هى نفس لا اعتاص فيها .

وهذه الاعتبارات لابد من رعايتها ، ليكون الكلام سلسا على الأسلات[(١)] ، عذبا على العذبات[(٢)] ، وهى كالشرط للفصاحة والبلاغة[(٣)] ـ "هذا تمام الكلام فى البحث الأوّل .

البحث الثانى : فى تركيب[(٤)] الحروف ، والشرط فيه : أن يكون التركيب معتدل المزاج ، فان من التركيبات مايكون متنافرا جدا ـ كقوله[(٥)] :

و[(٦)] قبر حرب بمكان قفر .·. وليس قرب قبر حرب قبر[(٧)]

وكقوله :

لم يضرها ـ والحمد لله ـ شئ .·. وانثنت[(٨)] نحو عرف[(٩)] نفس ذهول[(١٠)] .

ويقال : انه لا يستطيع أحد أن ينشد هذين البيتين ثلاث مرات ولا يتعتع فيهما ولا يتلجلج .

---

(١) كذا فى جميع النسخ .
(٢) كذا فى ك ، ومكانها بياض فى د ، ح .
(٣)
(٤) فى ك : "تركيب" .
(٥) فى د زيادة : "شعرا" ، والمناسب حذفها .
(٦) الواو ساقطة من ك .
(٧) هذا البيت من الرجز ولا يعرف قائله ، ولتنافر لفظه نسبه الجاحظ فى الحيوان (٦/٢٠٧-٢٠٨) الى بعض الجن ، وذكر فى ذلك قصة ، الا أنه أنشده فى البيان (١/٦٥) ، وصرح بانكار هذه النسبة وقصتها .
وقد ورد هذا البيت فى دلائل الاعجاز (١٠٣) ، ومعاهد التنصيص (١/٣٤-٣٥) ـ والعمدة لابن رشيق (١/٢٦١) .
(٨) فى ك : "واسب" هكذا .
(٩) كذا فى جميع النسخ ، ودلائل الاعجاز ، وفى البيان ، والعمدة "عزف" ولعله الأقرب .
(١٠) هذا البيت منسوب الى محمد بن يسير الرياشى البصرى ، قاله فى أحمد بن يوسف ، كاتب ديوان الرسائل أيام المأمون ، والمتوفى سنة (٢١٣هـ) ، حين استبطأ عطاءه ، ومطلعها :
هل معين على البكاء والعويل .·. أم معز على المصاب الجليل .
وقد ورد معزوا اليه فى البيان والتبيين (١/٦٥-٦٦) .
وورد فى دلائل الاعجاز (١٠٣) معزوا الى ابن بشير ، وفى العمدة =

ومنها مايكون ثقيلا ، ولكن لا [(١)] الى هذا الحد ــ كقول أبى تمام [(٢)] : كريـــم

متى أمدحه أمدحه والــــورى

معى ، ومتى [(٣)] مالمته لمته وحـــدى . [(٤)]

(=) لابن رشيق (١/٢٦١) معزوا الى ابن بشر ، وكلاهما تصحيف .

(١) سقطـــت " لا " من ح .

(٢) هو : أبو تمام حبيب بن أوس بن الحارث بن قيس الطائى ، شاعر أديـــب ، ولد سنة (١٨٨هـ) بالشام ، ونشأ بمصر ، وجالس الأدباء فأخذ عنهـــم وتعلم منهم .

توفى بالموصل سنة (٢٣١هـ) .

من آثاره : فحول الشعراء ، وديوان الحماسة ، وديوان شعر ، ونقائـــض جرير والأخطـــل .

(انظر : ترجمته فى : الفهرست (٢٣٥) ــ وتاريخ بغداد (٨/٢٤٨) ــ وطبقات الشعراء لابن المعتز (١٣٣ــ١٣٥) ــ ونزهة الألباء ١٢٣ــ ١٢٥) ــ وتاريخ الطبرى (١١/٩) ــ والبداية (١٠/٢٩٩ــ٣٠١) ــ ومرآة الجنان (٢/١٠٢ــ١٠٦) ــ والنجوم الزاهرة (٢/٢٦١) ــ وكشف الظنون (١/٦٩١) ــ ومفتاح السعادة (١/١٩١) ــ ومعجم المؤلفين (٣/١٨٣) .

(٣) لفظ الديوان : "واذا" .

(٤) انظر : ديوانه (١٢٦) ، وقد ورد معزوا اليه فى دلائل الاعجاز للجرجانى (١٠٣) ، ومعاهد التنصيص للعباسى (١/٣٥ــ٣٦) والوساطة (٥٩) .

وهو : من قصيدة من الطويل يمدح فيها أبا الغيث موسى بن ابراهيـــم ، ويعتذر اليه ، ومطلعها :

شهدت أقوت معالمكم بعـــدى ∴ ومحت كما محت وشائع من بـــرد .

وانظر ــ كذلك ــ معجم الشواهد العربية (١/١٠٨) .

ومنه مايكون فيه[1] كلفة ، ولكن لا يبلغ أن يعاب صاحبه ، والسبب فى هـــــذا التنافر : اما (لقرب)[2] القريب من مخارجها ، وذلك لأن ماكان كذلك يحتاج فيه الى حبس الصوت فى زمانين متلاصقين ، فلا يظهر الحرف الأول ، واما وجوب العود الى عين[3] البدء ــ كقولهم : (" العميمع ")[4]

ثم[5] اعلم : أن هذه الدرجات ــ كما هى متفاوته مترتبة فى جانب الثقـــل ، فكذلك فى جانب السلاسة .

البحث الثالث : فى ثقل الوزن ــ فنقول : يعتبر فى خفة[6] الوزن أمــــران :

أحدهمـــا : أن تكون الكلمة متوسطة فى قلة الحروف وكثرتها ــ أما الحـــرف الواحد فلا يفيد أصلا ، وأما الكلمة المركبة من حرفين فليس فى غاية العذوبـــة ، بل البالغ فى العذوبة الثلاثيات ، لاستعمالها[7] على المبدأ ، والوسط ، والغاية[8] . والسبب فيه : أن الصوت تابع للحركة ، والحركة لابد لها من هذه الأمـــور الثلاثة ، فمتى كانت هذه المراتب أتم ظهورا فى الحركة : كان الكلام أجـــرى[9] على اللسان .

وأما الرباعيات والخماسيات ــ فلا يخفى ثقلها ، والسبب فيه زيادتها علـــى الدرجات الثلاث التى يتعلق بها كمال الصوت .

الثانى : الاعتدال فى حركات الكلمة ، فاذا توالت خمس حركات : كان ذلـــك[10]

---

(١) " فيه " ساقطة من ك .
(٢) هذه الزيادة من ك .
(٣) فى غير ك : " ماعنه " ، والمناسب ما أثبتناه .
(٤) هذه الزيادة من ك ، ومكانها بياض فى ح .
(٥) استبدلت " ثم " فى ك بالواو .
(٦) لفظ د : " حقه " ، وهو تصحيف .
(٧) فى ك : " لاستمالها " ، وهو تحريف .
(٨) لفظ ك : " النهاية " ، وكلاهما صحيح .
(٩) فى ك : " جريـــــا " .
(١٠) " ذلـــــك " ساقطة من ك .

فى غاية الخروج عن الوزن ، فلذلك[1] كان[2] الشعر[3] لا يحتملها[4] ، وأمـــا أربع حركات : فانها فى غاية الثقل أيضا ، بل المعتدل توالى حركتين يعقبهمـا سكون ، فان[5] كان و[6] لابد فالى ثلاث حركات .[7]

اعلم : أنا بينا أن الموجب للعدول عن الحقيقة الى المجاز : اما[8] أمـــر يرجع الى اللفظ ، أو الى المعنى ، أو اليهما .

وبينا أن العائد الى اللفظ : اما[9] أمر راجع الى ذات اللفظ[10] ، أو أمـــر راجع الى ماهو من عوارض اللفظ ــ وقد تكلمنا فى القسم الأول منه .

أما القسم الثاني ــ وهو : أن يكون الموجب للعدول أمر راجع[11] الى عـــارض من عوارض اللفظ[12] ، وهو : أن يكون أحد اللفظين صالحا للسجع ، أو الـــوزن ، أو القافية ــ وأمثلتها ظاهرة .

بيان ذلك : أنك اذا تأملت قول الشاعر :

فأمطرت[13] لؤلؤا من نرجس وسقت ∴ وردا وعضت على العناب بالبـــرد[14]

---

(١) كذا فى ك ، وفى غيرها : " ولذلك " ، وما أثبتناه مناسب للسياق .
(٢) لفظ ك : " قال " ، وهو تحريف .
(٣) فى ك : " الشعـــــراء " .
(٤) فى ك : " يحملهـــا " .
(٥) فى غير ك : " وان " . والمناسب ما أثبتناه بالصلب .
(٦) سقطت الواو من غير ك .
(٧) كذا فى ك ، ولفظ د ، ح : " حركتين " ، وهو خطأ .
(٨) " امـــا " ساقطة من ك .
(٩) " امـــا " لم ترد فى ك .
(١٠) فى ك : " الكلمـــة " .
(١١) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها " أمرا راجعا " .
(١٢) العبارة من : " وقد تكلمنا . . . " الى هنا ساقطة من ك .
(١٣) روى كذلك بلفظ " فأسبلت " ، وفى الديوان " وأمطرت " .
(١٤) هذا البيت من البسيط ، وهو للوأواء الدمشقى ، والبيت الذى قبلـــه :
قالت وقد فتكت فينا لواحظها . . كم ذا ؟ أما القتيل الحب من قـــود ؟
انظر : ديوانه (٨٤) .
وقد ورد معزوا اليه فى : يتيمة الدهر (١ / ٢٧٥) ــ وشرح مقامات الحريرى للشريشى (١ / ٤٥) ، وفى الصناعتين (٢٥٧) .
=

عرفت أن الألفاظ المجازية التى استعملها[1] الشاعر فى هذا البيت ،لو بدلت بألفاظ دالة على تلك المعانى بطريق الحقيقة فسد الوزن والقافية.

وأما السجع ــ فهو : أنه يتأتى مراعاة السجع باللفظ المجازى ،ولا يتأتى مراعاته بلفظ دال على ذلك المعنى بطريق الحقيقة ــ مثاله : ماقاله أعرابى[2] ــ وقد سأله لئيما[3] ــ : " نزلت بواد غير مطور ،وفناء غير معمور ،ورجل غير مسرور " ، فانه لو أبدل اللفظ الأول بما[4] يدل عليه حقيقة : لم يتأت له[5] السجع ، ونظائره كثيرة[6] .

وكذلك سائر أنواع البديع :ك" الترصيع[7] "،و" التجنيس "،و" التطبيق "،ونظائرها ، فانه قد يتأتى بألفاظ مجازية ،ولا يتأتى بألفاظ أخرى دالة على المعنى بطريق الحقيقة ــ والله أعلم .

****

(٭) وورد فى دلائل الاعجاز (٤١٦) ،والعمدة لابن رشيق (١/ ٢٩٤) من غير عزو . وانظر : معجم شواهد العربية (١١٩) .

(١) فى ك : " يستعملها ".

(٢) فى ك : " الأعرابى ".

(٣) عبارة ك : " سألت اسما "،وهو تحريف .

(٤) فى ك : " مما ".

(٥) " له " ساقطة من ك .

(٦) لم ترد " كثيرة " فى ك .

(٧) فى د : " كالترضيع "،وهو تصحيف .

قال المصنف ـ رحمه الله[١] ـ :

" وأما الذى يكون[٢] لأجل المعنى ـ فقد تترك الحقيقة الى المجاز لأجل التعظيم ، أو التحقير ، أو لزيادة البيان ، أو لتلطيف الكلام .

أما التعظيم ـ فكما يقال : " سلام على المجلس العالى " ، فانه يترك الحقيقة ـ هاهنا ـ لأجل الاجلال .

وأما التحقير ـ فكما يعبر عن قضاء الحاجة بـ " الغائط " ، الذى هو اسم للمكان المطمئن .

وأما زيادة البيان ـ فقد تكون[٣] لتقوية حال المذكور ، وقد يكون لتقوية الذكر .

أما الأول ـ فكقولهم : " رأيت أسدا " ، فانه لوقال : " رأيت انسانا يشبه الأسد للشجاعة[٤] " لم يكن البا[٥] قال : " رأيت أسدا " .

وتحقيق هذا الفرق مذكور فى كتاب " الاعجاز "[٦] .

وأما الثانى ـ فهو : المجاز الذى يذكر للتوكيد .

وأما تلطيف الكلام ـ فانك اذا[٧] وقفت على[٨] كلام ، فلو وقفت على تمام المقصود : لما[٩] يبق شوق اليه أصلا ، لأن تحصيل الحاصل محال ،

---

(١) فى د زيادة : " عنه " . وعبارة ك : " رضى الله عنه " .

(٢) سقطت " يكون " من ك .

(٣) كذا فى ح ، وفى د : " يكون " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٤) فى المحصول : " فى الشجاعة " .

(٥) كذا فى د وبعدها بياض ، وفى ح بياض بعد قوله : " لم يكن " ، وموضعه فى المحصول : " فى البلاغة كما اذا " .

(٦) راجع : نهاية الايجاز (٥٥) .

(٧) كذا فى د ، ح ، وصوابها ـ كما فى المحصول ـ : " أن النفس اذا " .

(٨) فى المحصول زيادة : " تمام " .

(٩) كذا فى النسخ ، وصوابها ـ كما فى المحصول ـ : " لم " .

وان لم تقف على شيء منه أصلا : لم يحصل لها شوق اليه .

فأما اذا عرفته من بعض الوجوه[1]، فيحصل لها بسبب علمها بالقدر الذى علمته لذه، وبسبب حرمانها عن[2] الباقي ألم، فتحصل - هناك - لذات وآلام متعاقبة، واللذة اذا حصلت عقيب الألم كانت أقوى، والضرر[3] النفس بها أتم .

اذا عرفت هذا - فنقول : اذا عبر عن الشيء باللفظ الدال عليه - على سبيل الحقيقة - حصل كمال العلم به، ولا[4] تحصل اللذة القوية .

وأما اذا عبر عنها بلوازمها الخارجية : عرف لا على سبيل الكمال، فتحصل الحالة المذكورة التى كـ" الدغدغة النفسانية "، فلأجل هذا : كان التعبير عن المعانى بالعبارات المجازية ألذ من التعبير عنها[5] بالألفاظ الحقيقية "[6] .

الشرح :[7] اعلم - وفقك الله تعالى[8] - : أنه قد سبق أن الموجب للعدول عن استعمال[9] الحقيقة الى استعمال[10] المجاز : اما أمر عائد الى اللفظ / ، وقد سبق بيانه وشرحه، أو أمر يرجع الى /١٦٣ المعنى، وقد يكون ذلك هو معنى التعظيم، أو معنى التحقير، أو

---

(١) فى المحصول زيادة : " دون البعض، فان القدر المعلوم يشوقها الى تحصيل العلم بما ليس بمعلوم "، وهى زيادة لابد منها لوضوح المعنى .

(٢) فى المحصول : " من "، وهو الأنسب .

(٣) كذا فى النسخ، وهو تحريف، وصوابها - كما فى المحصول - : "وشعور" .

(٤) فى المحصول : " فلا "، وهو الأصح .

(٥) العبارة من قوله : " فقد تترك الحقيقة الى المجاز . . . " الى هذا الموضع ساقطة من ك، وموضعها عبارة : " الى قوله " .

(٦) المحصول (١/١/٤٦٥-٤٦٧) .

(٧) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٨) جملة " وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٩) " استعمال " ساقطة من ك .

(١٠) لم ترد لفظة " استعمال " فى ك .

معنى التحقير ، أو التوكيد ، أو تلطيف الكلام ، ولا شك أن هذه معان .

فنقول : أما معنى التعظيم — فمثاله ماجرت به عوائد الناس فى كل وقت من الخطاب : اما بالمجلس[١] العالى ، أو السامى ، أو الجناب العالى ، أو بالحضرة العالية — على حسب مراتب الناس وماتقتضيه العوائد والمناصب .

وأنت تعلم : أن من استخدام " المجلس العالى " فى المكاتبات : فقد استعمل اللفظ فى غير ماوضع له لعلاقة ، لأن المراد بهذه الألفاظ الاشارة الى الأشخاص الذين كتب اليهم ، ولم توضع هذه الألفاظ بازاء تلك الأشخاص ، وذلك لأنه صار الشخص المكتوب اليه أعظم من أن يخاطب باسمه أو كنيته ، فعدل عن الحقيقة الى المجاز لقصد التعظيم .

وأما قصد التحقير — فمثاله : التعبير عن الفضلة[٢] المستقذرة بلفظ " الغائط " الموضوع للمكان المطمئن من الأرض ، فانه لما استحقرت الفضلة المستقذرة : وقع الاحتراز عن التصريح بذكره ، فعدل عن الحقيقة الى للمجاز ، ووجه المجاز المجاورة — على ماسبق .

ومن هذا الباب : التعبير عن الوطء بالكنايات الدالة عليه مجازا .

وأما زيادة البيان — فهو : اما لتقوية المذكور ، أو لتقوية الذكر .

أما تقوية[٣] المذكور — فمثاله : قول القائل " رأيت أسدا " على سبيل المجاز ، فان هذا الكلام أدل[٤] على شجاعته من قوله : " رأيت شجاعا[٥] " ، " رأيت انسانا يشبه الأسد " .

---

(١) كذا فى ك ، وفى غيرها : " المجلس " بدون الباء .

(٢) لفظ ك : " اللفظة " ، وهو تحريف .

(٣) فى ح : " لتقوية " .

(٤) لفظ ك : " دال " .

(٥) لفظ ك : " أسدا " .

فتقوية المذكور ــ وهو[1] : " شجاعة زيد " ــ انما تحصل اذا ذكره[2] على الوجه الأول دون الثانى .

والدليل عليه : أنك اذا قلت : " رأيت أسدا " ، فقد أعرت معنى الأسد للشخص ، ثم أطلقت عليه اسم الأسد اعارة تبعا لاعارته[3] معنى الأسد ، وبهذا[4] الطريق يحصل تقوية حال المذكور فى الشجاعة .

وهذا[5] بخلاف ما اذا قال[6] " رأيت شخصا شجاعا " ، " أو يشبه الأسد فى الشجاعة " ، فانه لا يدل هذا الكلام على تقوية حال المذكور فى الشجاعة ، مثل ما دل عليه الكلام الأول ، فانه ليس من يشبه الأسد[7] كمن هو الأسد ، وهذا ظاهر غاية الظهور .

ولهذا قيل : اذا قصدت الاستعارة[8] : فاما أن تسقط ذكر المشبه ، أو لا تسقطه[9] .

فان أسقطت فهو : استعارة بالاتفاق ــ كقولهم : " رأيت أسدا " ، و " وردت بحرا " .

وان لم تسقطه[10] : فلا يخلو : اما أن تذكر الصيغة الدالة على المشابهة ، أو لا تذكر .

فان ذكرته : فليس من الاستعارة بالاتفاق ــ كقولهم : " زيد كالأسد " ، أو " كأنه الأسد " ، " أو يشبه الأسد " ، أو " مثل الأسد " .

---

(١) فى ك : " وهى " .
(٢) سقطت عبارة " اذا ذكره " من ك .
(٣) استبدلت عبارة " تبعا لاعارته " فى ك بعبارة " مع الاعاره " .
(٤) فى ك : " وهذا " .
(٥) لم ترد " وهذا " فى ك .
(٦) لفظ ك : " قلت " .
(٧) فى ك : " للأسد " .
(٨) وردت فى د بلفظ : " الاعارة " ، وما أثبتناه هو الصواب .
(٩) كذا فى ك ، وفى غيرها : " تسقط " ، والمناسب ما أثبتناه .
(١٠) فى د ، ح : " تسقط " .

وأما ان لم[1] يذكر ـ مثل قولهم : " زيد أسدا[2] "، و" هند بدر " (فهاهنا)[3] اختلفوا فى كونه استعارة ، والحق أنه ليس استعارة ـ هكذا ذكره المصنف فى كتاب " نهاية الايجاز فى دلائل الاعجاز "، وهو الكتاب الذى ذكره هاهنا[4].

هذا هو القسم الأول ، وهو لتقوية المذكور .

وأما المجاز لتقوية الذكر ـ فنظائره كثيرة :

منها : قوله تعالى : " واشتعل الرأس شيبا "[5]، فانه لو صرح بالحقيقة وهو : الشيب ، أو الشيخوخة ـ لم تكن دلالته عليه كدلالته على المقصود بذكر مايدل عليه مجازا ، وهو اشتعال الرأس .

وكقوله تعالى : " يوم يكشف عن ساق "[6]، وكقولهم[7] : " شمر عن ساعد الجد " وأمثالها .

وأما تلطيف الكلام ـ فالمراد به : أن التعبير عن المعانى بالألفاظ المجازية ألذ من التعبير عنها بالألفاظ الموضوعة لها .

ولنقدم على بيان هذا المقصود مقدمة ـ فنقول : اذا لم تقف النفس على شئ بوجه ما أصلا ، ولا يحصل لها[8] به شعور أصلا : لم يحصل[9] لها[10] شوق اليه بالضرورة ، وأما اذا وقفت على الشئ وأدركته بتمامه وكماله : لم يبق لها شوق اليه قطعا ، وأما اذا وقفت عليه من بعض الوجوه : فان أدركته

---

(١) " لم " سقطت من ك .

(٢) عبارة ك : " رأيت أسدا ".

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) راجع : (٥٥) .

(٥) من الآية (٤) من سورة " مريم ".

(٦) من الآية (٤٢) من سورة " القلم ".

(٧) فى ك : " لقولهم ".

(٨) كذا فى ك ، وفى غيرها : " له " والمناسب ماأثبتناه .

(٩) لفظ ك : " يجعل ".

(١٠) فى د ، ح : " له ".

من وجه دون وجه ، وذلك بسبب الشعور ببعض عوارض الشئ فقط ، فيحصل لها بسبب الشعور بذلك القدر التشوق [١] الى مالم يحصل له [٢] به الشعور ، فيحصل له لذة بسبب الشعور بذلك القدر ، ويحصل له [٣] ألم بسبب الحرمان والجهل بالباقى ، فيحصل — هناك — لذات وآلام متعاقبة .

وكذلك [٤] نقول : [٥] العلم بالشئ بعد الشعور بعوارضه [٦] وعدم العلم [٧] بالكلية [٨] ألذ [٩] ، وذلك لأن الشعور بالشئ عقيب الشعور بالمنافى أقوى ، ولهذا حصلت اللذة التامة [١٠] للناقه [١١] بسبب الصحة الحاصلة ، وكلما كان الشعور أقوى : كانت اللذة أكمل وأتم .

واذا تقررت هذه المقدمة — فنقول : اذا عبر عن المعنى باللفظ الدال عليه بطريق الحقيقة : لم تحصل اللذه القوية — لما مضى .

واذا عبر عن المعنى باللفظ [١٣] الدال [١٤] عليه مجازا ، وهو التعبير عنهما [١٥] بلوازمها الخارجية ، عرف لا على سبيل الكمال ، فتحصل [١٦] الحالة [١٧] المذكورة ، وهى : الادراك من بعض الوجوه ، مع قوة الشوق الى مالم

---

(١) لفظ ك : " الشوق " .

(٢) " له " ساقطة من ك .

(٣) لم ترد " له " فى ك .

(٤) فى د ، ك : " ولذلك " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٥) فى ك زيادة : " اذن " ، وحذفها أولى .

(٦) فى ك : " بعارضه " .

(٧) كذا لفظ ك ، ولفظ غيرها : " الشعور " ، وما أثبتناه هو المناسب .

(٨) كذا فى ك ، ووردت فى غيرها بلفظ : " الكنه " ، والأوفق ما أثبتناه .

(٩) فى ك : " ألم " ، وهو تحريف .

(١٠) لفظ ك : " الكاملة " ، وكلاهما صحيح .

(١١) فى ك : " لناقة " .

[redacted]

(١٣) " باللفظ " ساقطة من ك . (١٢) فى ك : " بالدال " .

(١٤) " عنها " ساقطة من ك .

(١٥) فى د ، ح : " لتحصل " ، وفى ح زيادة : " فائدة " .

(١٦) فى د ، ح : " حاله " .

يدرك ، وهذه الحالة كـ " الدغدغة النفسانية ".

والمراد بالدغدغة : حكة[(١)] الموضع[(٢)] الذى يحصل بها[(٣)] تفرق اتصال لطيف ، والتحام لذلك التفرق[(٤)] عقيب ذلك[(٥)] التفرق[(٦)] ، ولهذا قيل : انه تعظم لذة الوقاع .

هذا ماقاله المصنف ـ وفيه نظر ، وذلك لأنا نقول : لا نسلم أن ادراك الشئ بلوازمه الخارجية ألذ من ادراك الشئ بكماله ، بل الثانى ألذ ، وسند المنع : الوجدان .

نعم ، اذا حصل ادراك الشئ ببعض عوارضه ، ثم حصل ادراك الشئ بالكلية[(٧)] بعد الشعور ببعض عوارضه ، مع الجهل بالكلية[(٨)] : كان ألذ ـ على مانبهنا عليه فى الشرح ، وأما على الاطلاق : فلا .

ويمكن أن يجاب عنه : بأن ادراك الشئ بكماله ـ وان كان موجبا للذة ، ولكن لذتها انقضت ، ولا كذلك اذا حصل ادراك الشئ ببعض عوارضه ، ولم يحصل الادراك بالكمال : فانه تدوم اللذة ، وذلك لأن النفس تبقى طالبة للكلية[(٩)] على الدوام ، شاعرة ببعض (وجوه)[(١٠)] عوارضها ، مشتاقة[(١١)] الى الكلية[(١٢)] ، فبسبب[(١٣)] العوق عن الكلية[(١٤)] يدوم الشوق اليه ، مع الالتذاذ

---

(١) فى ك : " حلم " ، وهو تحريف .
(٢) لفظ ك : " الوضع ".
(٣) وردت فى ك بلفظ : " بسببها " ، وكلاهما صحيح .
(٤) فى ك : " التفريق ".
(٥) سقطت " ذلك " من ك .
(٦) لفظ ك : " التفريق ".
(٧) كذا فى ك ، وفى غيرها : " بالكنه " ، وماأثبتناه أنسب .
(٨) فى د ، ح : " بالكنه ".
(٩) فى غير ك : " للكنه ".
(١٠) هذه الزيادة من ك .
(١١) فى د ، ح : " مشاقه " ، وهو تصحيف .
(١٢) وردت فى د ، ح بلفظ : " اللذة " ، والمناسب ماأثبتناه .
(١٣) لفظ د ، ح : " فسبب ".
(١٤) فى د ، ح : " الكنه ".

بما أدرك منه ـ وهو : عارضه المختص به ـ فيدوم الشوق والعشق ولا ينقطع، بخلاف ما اذا حصل ادراك الشئ بكماله ، ولهذا قيل : ان لذة العشق عظيمة جدا ، وقويت لذة المحبين لله تعالى ، فان ادراك الكلية[1] متعذر.

فان قيل : وان قويت اللذة بما[2] ذكرتم ، فكذلك تقوى الآلام[3] بعين ما ذكرتم من كونها عقيب لذات .

قلنا : نعم ، ولكن تلك الآلام[4] لا تخلو عن لذة ما بسبب[5] الالتفات الى القدر المدرك منه .

فان قيل : انما يلتذ السامع للمجاز لا لما ذكرتم ، بل لأنه يحصل له الشعور بجودة قريحة المتكلم / نظما كان[6] أو نثرا ـ ودقة نظره ، /١٦٤ وصحة فطرته ، وشدة ذكائه ، وحسن اختياره للفظ[7] المذب ، مع الاتيان بأنواع البديع .

قلنا : نحن ندرك تفرقة ضرورية بين ادراكنا للمعنى البديع ، وبين[8] ادراكنا للفظ السلس العذب الدال عليه ، وبين ادراكنا لقوة قريحة الناظم والناثر ، وصحة فطرته ، وقوة ذكائه ، (وقوته)[9] على الاتيان بأنواع البديع ، وكذلك[10] ندرك التفرقة الحاصلة بين التذاذنا بالمعنى أو باللفظ الرائق ، وبين[11] التذاذنا بادراكنا قوة قريحة الناظم أو[12] الناثر

---

(١) وردت فى د ، ح بلفظ : " الكنه ".
(٢) كذا فى ك ، وفى غيرها : " لما " وما أثبتناه أنسب للسياق .
(٣) فى ك : " الألم ".
(٤) فى ك : " الألم ".
(٥) لفظ ح : " نسب "، وهو تصحيف .
(٦) " كان " ساقطة من ك .
(٧) فى ح : " وللفظ "، بزيادة واو .
(٨) لفظ ك : " وشر "، وهو تحريف .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) فى ك : " ولذلك ".
(١١) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " وهى "، والمناسب ما أثبتناه .
(١٢) فى ك بالواو بدلا من " أو ".

وجودة[1] ذهنه .

واذا ثبت ذلك ـ فنحن ندعى (أن)[2] اللذة الحاصلة من ادراك الشيء ببعض عوارضه أتم وأدوم من اللذة الحاصلة من الادراك بالكلية[3]، وهذه لذات أخر[4] لاتنافى وجود تلك اللذة، بل تجامعها فى بعض الصور، وهو ماإذا حصل ادراك الشيء، وحصل مع ذلك ماذكرتم من الشعور والتنبه لجودة[5] قريحة الناظم والناثر وعذوبة ألفاظها، وقد لا يجتمع ـ وذلك بأن يحصل الشعور بالبعض، ألا ترى أن العالم بصناعة النظم والنثر، المتمكن من درك (دقائقها)[6]: يختص بهذا النوع من اللذة الحاصلة بادراك تلك المزايا والمحاسن، وأما من لم يدرك تلك الفضائل، لجهله بصناعة النظم والنثر، فانه يكون محروما من[7] تلك اللذات قطعا[8]، ولهذا لا يعرف الشعر الا الشاعر[9]، ولا يعرف نثر الناثر وخطبة الخطيب الا الناثر والخطيب .

واذا ثبت ماذكرنا : اندفع ماأورد على هذا الموضع من الالتذاذ[10] بتلك الأمور الخارجة عن المجاز .

لا يقال : العلم بالشيء اذا حصل دفعة : قل وقعه فى النفس، واذا[11] علم

---

(١) فى د، ح : " أو جودة ".

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) كذا فى ك، ولفظ غيرها : " بالكنه ".

(٤) فى ك : " أخرى ".

(٥) فى ك : " بجودة ".

(٦) هذه الزيادة من ك .

(٧) كذا فى ك، ولفظ غيرها : " عن " وماأثبتناه مناسب للسياق .

(٨) لفظ ك : " قطعا ".

(٩) لفظ ك : " شاعر ".

(١٠) " الالتذاذ " ساقطة من ك .

(١١) فى ك : " فاذا ".

الشيء من وجه دون وجه : بقيت النفس متشوقة[١] الى كمال العلم ، فاذا حصل العلم[٢] به بعد الحاجة وتوفر الداعية : كان أوقع في النفوس ، فان العطاء بعد الطلب والمنع أوقع في النفوس ، كذلك[٣] لفظ " المجاز " يوهم الحقيقة وغيرها ، فيحصل فيه جهل وعلم ، فيحصل للنفس حاجة الى الكشف ، فاذا[٤] أزيلت[٥] الحاجة بالقرينة المعينة للمجاز : كان حصول العلم ـ حينئذ[٦] ـ أوقع في النفس لأنا نقول : لا نسلم أن العطاء بعد المنع[٧] أوقع (بل العطاء قبل المنع أوقع)[٨] في النفس .

ثم نقول : ماذكره[٩] منقوض باللفظ المشترك ، فانه لا يحسن استعماله الا في مواقع بعد[١٠] الاحتمال[١١] ، مع أن[١٢] ماذكره[١٣] يقتضي[١٤] حسن استعماله مطلقا ، أو أن[١٥] استعماله أحسن من استعمال[١٦] غير المشترك وهو باطل .

ولا يقال : ماذكره المصنف ـ هاهنا ـ مناقض لما اختاره من كون المجاز يتوقف على السمع ، لأنه لا يبقى فرق ـ حينئذ ـ بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي ، لأن كل واحد منهما يكون معلوما لأجل اللغة : فيحصل العلم

---

(١) لفظ ك : " متشرفة " .
(٢) " العلم " ساقطة من ك .
(٣) في ك : " لذلك " .
(٤) في ك : " واذا " .
(٥) في ك زيادة : " هذا " .
(٦) " حينئذ " ساقطة من ك .
(٧) كلمة " المنع " مكررة في د .
(٨) هذه الزيادة ساقطة من د ، ح .
(٩) في ك : " ذكروه " .
(١٠) لفظ د ، ح : " نصب " ، وهو تحريف .
(١١) في ك : " الاجمال " .
(١٢) " أن " ساقطة من ك .
(١٣) في ك : " ذكروه " .
(١٤) لفظ ك : " ينفي " ، وهو تحريف .
(١٥) في ك : " وأن " .
(١٦) في ك : " استعماله " .

بأحدهما كما يحصل بالآخر ،غير أنهم اصطلحوا على أن أحدهما مجـــاز يستعمل مع القرينة ،والآخر مجرد [١] عن القرينة .

لأنا نقول : لا نسلم أنه لا يبقى بينهما فرق ،وغاية ما في الباب : أنه صـار كل واحد منهما معلوما لأجل اللغة ،الا أنه لا يلزم من استوائهما فـــي المعلومية ألا [٢] يبقى بينهما فرق ،وهذا لأن المتشاركين [٣] في بعـــض الأمور قد يختلفان بالحقيقة ،وهاهنا الأمر كذلك ،وذلك [٤] لأن الحقيقـة : " اللفظ [٥] الموضوع للمعنى "،والمعنى الحقيقى : " ماوضع اللفظ بازائـــه "، والمجاز : " اللفظ الذى لم يوضع للشئ ،واستعمل [٦] فيه لعلاقة بينهمـا "، فهما مختلفان بالحقيقة مع الاشتراك في المعلومية ،فلا تناقض أصـــلا . نعم ،لا يلزم من كون المجاز معلوما جواز استعمال اللفظ فيه ،الا اذا علمنا استعمال العرب ذلك النوع من المجاز ــ والله أعلم .

****

---

(١) كذا في ك ،ولفظ غيرها : " تجرد "،وهو تصحيف .

(٢) في ك : " لأن لا ".

(٣) لفظ ك : " المشاركين ".

(٤) " وذلك " ساقطة من ك .

(٥) في ك : " واللفظ ".

(٦) لفظ ك : " ويستعمل ".

قال المصنف ـ رحمه الله تعالى[1] ـ :

" المسألـــــة التاسعــــــة

في أن المجاز غير غالب على اللغـــــات

****

قال أبو الفتح بن جني : " أكثر اللغات مجاز : أما في الأفعال ـ فنحو قولك : " قام زيد " ، و" قعد عمرو " ، فإن الفعل يفيد المصدر ، فقولك : " قام زيد " معناه : كان منه[2] القيام ، أي : هذا الجنس من الفعل ، والجنس يتناول جميع الأفراد ، ومعلوم أنه لم يكن منه جميع القيام ، لأنه لا يجتمـــع لانسان واحد في وقت واحد ـ ولا في مئة سنة ـ القيام كله الداخـــل تحت الوهم "[3] .

أقول : هذا ركيك من الكلام ، لأنه ظن أن المصدر لفظ دال على جميـــع أشخاص تلك الماهية ـ وهو باطل .

بل المصدر : لفظ دال على الماهية ـ أعني : القدر المشترك بين الواحد والكل ، والماهية من حيث هي هي : لا تستلزم الوحدة ولا الكثرة ، وإذا كان كذلك : كان الفعل المشتق منه لا دلالة له على الكلية[4] ولا على الوحـدة .

وقال ـ أيضا ـ : " قولك : " ضربت عمرا " مجاز من جهة أخرى ، لأنـــك انما ضربت بعضه لا جميعه ، ولهذا[5] احتاط الانسان ـ قال : " ضربت رأسه " ، وهذا ـ أيضا ـ قد[6] يكون مجازا عندما ضربت مكانا من جوانب[7] رأســـه فقط "[8] .

---

(١) " تعالى " ساقطة من ح ، ك .

(٢) لفظ ح : " معه " .

(٣) راجع ماقاله ابن جني في الخصائص (٢ / ٤٤٧ ـ ٤٤٨) .

(٤) في المحصول : " الكثرة " ، وهو الأنسب .

(٥) في المحصول زيادة : " اذا " ، وهي موافقة لما في الخصائص .

(٦) " قد " زيادة ليست في المحصول ، والأولى حذفها ، لأن ابن جني جزم أن هذا من المجاز .

(٧) في ه : " جواب " ، وهو تصحيف .

(٨) انظر ماقاله ابن جني نصا في الخصائص (٢ / ٤٥٠) .

واعترض أبو محمد بن متويه (١) ـ المتكلم ـ فقال : " المتألم بالضرب عمرو، لا عضو من أعضائه ".

أقول : هذا الاعتراض ساقط ، لأن ابن جنى انما التزم المجاز فى لفظ " الضرب " لا فى لفظ " التألم "، والضرب عبارة عن امساس جرم حيوانى بعنف ، والامساس حكم يرجع الى الأجزاء ، لا الى الجملة بالاتفاق ، فكان المضروب ـ بالحقيقة ـ هو : الجزء الممسوس فقط : فقد سقط هذا الاعتراض.

وأقول : هاهنا وجوه أخر من المجازات السائغة ، فانك اذا قلت : " ضربت زيدا "، فـ" زيد " ليس عبارة من جملة البنية المشاهدة ، فانا نعلم أن " زيدا " هو الذى كان موجودا وقت الولادة ، ونعلم أن أجزاءه وقت شبابه أكثر مما كانت وقت ولادته ، ولا شك أن زيدا هو تلك الأجزاء الباقية من أول عمره الى آخره ، وتلك الأجزاء قليلة ، فاذن : المسمى بـ" زيد " هو تلك الأجزاء (٢)، فلعل هذا الامساس ماوقع على تلك الأجزاء ، فيكون الكلام مجازا من هذا الوجه .

ثم هاهنا دقيقة ـ وهى : أن هذه المجازات من باب المجاز العقلى ، لأنك اذا قلت : " رأيت زيدا "، " وضربت عمرا "، فصيغة " رأيت "، و" ضربت " مستعملان فى موضوعهما الأصليين ، فلا يكون مجازا من هذا الوجه .

---

(١) هو : ابراهيم بن محمد بن الحسن بن أبى الحسن ابن متويه ، المكنى بأبى اسحق ، توفى سنة (٣٠٢هـ) .
(راجع: أخبار أصبهانى (١/١٨٩) ـ والعبر (٢/١٢٢) ـ ومرآة الجنان (٢/٢٤٠) ـ والمشتبه (٢/٥٦٩) ـ وتبصير المنتبه (٤/١٣٤٢) .)

(٢) فى المحصول زيادة : " فاذا قلت : " ضربت زيدا ".

فأما لفظة " زيد " ـ فهو : من الأعلام ، فلا يكون مجازا ، فلم يبق الا أن المجاز واقع فى النسبة : فيكون مجازا عقليا ".[1]

الشرح :[2] اعلم ـ وفقك الله تعالى[3] ـ : أن الغرض المقصود من المسألة الرد على ابن جنى ببيان فساد دليله .

فنقول : قال ابن جنى : أكثر اللغات مجاز ، والدليل عليه : أن " قام زيد " معناه أنه كان منه القيام/ بـأى : هذا الجنس من الفعل ، والجنس يتناول / ١٦٥ جميع الأفراد ، ومن المعلوم[4] : أنه لم يصدر منه جميع أفراد القيام ، لأنه لا يجتمع لشخص واحد من أفراد الانسان جميع أفراد القيام ، الداخلة تحت الوهم ، بل ولا فى[5] مئة ألف سنة[6] .

قال المصنف ـ رحمه الله ـ : هذا[7] ركيك من الكلام ، وذلك لأن ابن جنى ظن أن المصدر لفظ دال على جميع أشخاص الماهية .

واعلم : أن ذلك أن تمنع مدعاة ، وتطالب بالدليل[8] (على ذلك)[9] .

ثم نقول : ماذكرت باطل ، ولك أن تستدل على[10] ذلك بوجوه :

الأول : أن المصدر لو دل على أشخاص الماهية الداخلة تحت الوهم : يلزم

---

(١) من قوله : " قال أبو الفتح بن جنى . . " الى هنا ساقط من ك ، وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٦٨-٤٧١) .
(٢) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .
(٣) " وفقك الله تعالى " لم ترد فى ك .
(٤) استبدلت فى ك عبارة " ومن المعلوم " بلفظة " ومعلوم " .
(٥) قوله : " بل ولا فى " مكانه بياض فى ك .
(٦) انظر ماقاله ابن جنى فى الخصائص (٢/٤٤٧ - ٤٤٨) .
(٧) فى ك : " وهذا " .
(٨) فى ك : " والدليل " .
(٩) هذه الزيادة من ك .
(١٠) " على " ساقطة من ك .

أن يكون قول الشارع " صم "، أو " صل " تكليفا بالمحال ، من حيث انه أمر بأفراد لا نهاية لها ، وذلك محال .

واللازم باطل بالاجماع : أما عند من لا يقول بالتكليف بالمحال فظاهر — وهم المعتزلة .

وأما عند من قال بالتكليف بالمحال ، فلأنه يقول[1] : أنه تكليف[2] بالمحال من هذا الوجه .

الثانى — هو[3] : أنه لو دل المصدر على أشخاص الماهية : فاما أن يدل على أشخاص متناهية ، وهو محال ، لأنه يلزم الترجيح من غير مرجح ، أو على أشخاص غير متناهية ، وذلك محال ، لأنه يلزم أن يكون الواحد منا — اذا أمر بأمر مريدا به[4] الحقيقة : أن يتعقل أفراد[5] الماهية[6] التى لا نهاية لها دفعة واحدة ، وذلك محال .

الوجه الثالث — هو[7] : أنه لو دل على الأفراد التى لا نهاية لها بطريق الحقيقة — فاذا استعمل فى الافراد المتناهية : فاما أن يدل على ذلك بطريق الحقيقة ، أو بطريق المجاز .

لا سبيل الى الأول ، والا يلزم الاشتراك .

ولا الى الثانى ، والا يلزم المجاز — وهما[8] على خلاف[9] الأصل .

الوجه الرابع[10] — هو[11] : أنه لو قال قائل : " قمت مرة " : لكان متناقضا ،

---

(١) عبارة ك : " لا يقال " بدلا من " يقول ".
(٢) لفظ ك : " مكلف ".
(٣) فى ك : " وهو ".
(٤) عبارة ك : " يريد أنه "، وهو تحريف .
(٥) فى ك : " أمرا "، وهو تصحيف .
(٦) فى ك : " والماهية ".
(٧) فى ك : " وهو ".
(٨) أى : الاشتراك والمجاز .
(٩) فى ك : " خلاف " موضع قوله " على خلاف".
(١٠) سقطت عبارة " الوجه الرابع" من ك .
(١١) فى ك : " وهو ".

ولكان قوله " قمت مرات لا نهاية لها " تكرارا[(١)]، وهما على خلاف الأصل ، ولكان قول القائل " ماقمت "، (كلاما)[(٢)] لا يفيد[(٣)] أمرا غير معلوم للسامع ، ضرورة أن كل واحد يعلم : أنه ماصدر منه أفراد القيام التى لا نهاية لها ، وصار ذلك بمنزلة قول القائل " رجل قائم "، واللازم باطل .

ولكان قوله " ضربته ضربا " متناقضا ، وكذلك[(٤)] قوله : " ضربة واحدة " و" ضربا[(٥)] غير قائل"، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك .

وفى بعض هذه الوجوه نظر ، فليتأمل[(٦)] .

واذا ثبت ذلك ــ فنقول : المصدر يدل على الماهية ، وابن جنى معترف بذلك حيث قال : " يدل على الجنس "، وان منع (منه)[(٧)] : فالدليل عليه[(٨)] ظاهر من بعض الوجوه المذكورة .

والماهية لاتستلزم الوحدة ولا الكثرة ، لأنها لو استلزمت الوحدة ، لم تكن الماهية اذا وجدت فى ضمن تلك الأشخاص تلك الماهية ، لانتفاء لازمها ــ وهى : الوحدة ، وبعين[(٩)] ذلك تدل على أنها لاتستلزم الكثرة ، وهذا معنى قولهم : " الماهية ليست واحدة ، ولا كثيرة ، ولا عامة ، ولا خاصة ".

واذا ثبت ذلك ــ فنقول : اللفظ[(١٠)] الدال على الماهية ، لا دلالة له على الوحدة والكثرة ، فلا دلالة له على أشخاص الماهية أصلا .

---

(١) لفظ ك : " للتكرار ".
(٢) انفردت بهذه الزيادة ك .
(٣) فى ح " يفيده ".
(٤) فى د : " ولذلك "، وفى ك : " وكذا "، وماأثبتناه لفظ ح .
(٥) لفظ ك : " وضربك ".
(٦) وردت فى د : بلفظ : " فلتأمل ".
(٧) هذه الزيادة من ك .
(٨) فى ك : " أنه ".
(٩) فى د : " تعين "، وهو تصحيف .
(١٠) غير واضحة فى ك ، ولعلها : " البناء ".

أو نقول : لو استلزمت الوحدة : لما وجدت الماهية المتكثرة[(١)] الأشخاص ، ولو استلزمت الكثرة : لما وجدت الماهية التي نوعها في شخصها ، وكل واحد منهما باطل[(٢)] ، لوجود كل واحد من النوعين ، دل ذلك على أن[(٣)] الماهية لا تستلزم شيئا منهما ، فالدال عليها لا دلالة له على الأشخاص أصلا — وهو المطلوب.

ونقل المصنف عن ابن جني — أنه قال : "ضربت عمرا[(٤)] " مجاز[(٥)] من جهة أخرى ، لأنك انما[(٦)] ضربت بعضه ، لا كله — أي : بعض عمرو ، لا كل عمرو ، ولهذا (اذا)[(٧)] احتاط الانسان واحترز عن المجاز — قال : "ضربت رأسه "، وهذا — أيضا — قد يكون مجازا[(٨)] ، لأن الرأس عبارة عن جميعه ، وهو انما ضرب جانبا من جوانب رأسه فقط ، فاذا قال : "ضربت رأسه "، فقد أطلق اسم الكل ، وأراد به[(٩)] البعض ، وذلك مجاز[(١٠)] .

قال المصنف — رحمه الله تعالى[(١١)] — واعترض أبو محمد بن متويه — فقال : " المتألم بالضرب "عمرو " ، لا جزؤه أو عضوه ".

قال المصنف — رحمه الله[(١٢)] — : هذا الاعتراض ساقط عن ابن جني ، لأنه انما ألزم[(١٣)] المجاز في لفظ " الضرب " ، لا في لفظ " المتألم "، فالضرب عبارة

---

(١) كذا في ك، وفي د : " الكثرة "، وفي ح : " لكثرة"، وما أثبتناه أقرب الى الصواب.
(٢) " باطل " ساقطة من ك.
(٣) سقطت " أن " من ك.
(٤) لفظ ك : " زيدا "، وصوابها ما أثبتناه .
(٥) كذا في ك، وفي غيرها : " مجازا " بالنصب ، وهو خطأ من الناسخ .
(٦) " انما " لم ترد في ك.
(٧) هذه الزيادة من ك.
(٨) في ك " مجازا " بالرفع ، والصواب ما أثبتناه . هذا — ومن المعروف أن ابن جني جزم في الخصائص (٢ / ٤٥٠) : أن هذا من المجاز ، ولكن ظاهر العبارة يوهم خلاف ذلك ، على ما نبهنا عليه قبل .
(٩) " به " ساقطة من ك.
(١٠) انظر الخصائص (٢ / ٤٥٠) .
(١١) " تعالى " لم ترد في ح ، ك.
(١٢) " رحمه الله " لم ترد في ك.
(١٣) لفظ ك : " التزم "، وكلاهما صحيح .

عن احساس جسم حيوان بعنف ، والاحساس حكم يرجع الى الأعضاء ، لا الـــى الجملة بالاتفاق ، وأما التألم ــ فهو : أثر ذلك الاحساس.

فما ذكره ابن متويه المتكلم من الاعتراض على كلام ابن جنى ساقط لا محالــة ، لا توجيه له أصلا .

وأما أن النفس هى المدركة[1] لسائر المحسوسات فقط ، والحواس تحمـــل[2] المحسوسات وتعرضها على النفس ، مع أنها لا ادراك لها أصلا ، أو الحـــواس ــ أيضا ــ تدرك المحسوسات وتوصلها الى النفس ، فهذا مما اختلف فيه العقلاء ، وهو أمر خارج عما نحن فيه .

لا يمكن تصحيح اعتراض ابن متويه على ابن جنى باختيار أحد المذهبين أصلا ــ (والله أعلم) .[3]

قال المصنف : هاهنا وجوه أخر من المجازات السائغة ، فان القائل اذا قال : " ضربت زيدا " ، فـ" زيد " ليس[4] هو عبارة عن جملة بنيته المشاهدة المحسوسة ، فان " زيدا " عبارة عن الأجزاء الموجودة حال حدوثه الى آخر فنائـــــه ، والدليل على ذلك ــ هو : أن " زيدا " لو كان عبارة عن الجملة المشاهدة فـى كل وقت ، وتلك الأجزاء تقل مرة وتكثر أخرى[5] ، يلزم[6] ألا يكون زيدا الصغيــر ، هو زيد ذاك[7] الشخص اذا صار شابا ، واذا صار شيخا لا يكون هو[8] ذاك[9] الشخص[10] بعينه ، واللازم باطل ، دل ذلك على[11] أن " زيدا " هو عبارة عـــن

---

(١) لفظ ك : " المذكورة " ، وهو تحريف .
(٢) كذا فى ك ، وفى غيرها : " تحتمل " .
(٣) هذه الزيادة من ك .
(٤) " ليس " ساقطة من ك .
(٥) أخرى " ساقطة من ك .
(٦) فى ك : " فيلزم " .
(٧) فى ك : " ذلك " .
(٨) سقطت " هو " من ك .
(٩) لفظ ك : " ذلك " .
(١٠) فى ك زيادة : " هو " .
(١١) " على " ساقطة من ك .

تلك الأجزاء الموجودة من أول عمره الى آخره مع الشخص العارض لـــــــــه .

واذا كان كذلك ــ فاذا قلنا : " ضرب عمرو زيدا "[١] كان الكلام مجازا ، لأن الضرب عبارة عن الامساس المذكور ، ولا يحصل الامساس لتلك (الأجـــــزاء)[٢] الأصلية ، فيكون الكلام مجازا من هذا الوجه .

ولأنك اذا قلت : " رأيت زيدا " ، فما رأيت الا لونه وسطحه[٣] ، وليس " زيد " عبارة عن لونه وسطحه[٤] ، بل هو عبارة عن الأجزاء الباقية من أول عمره الى حين فنائه ، مع الأعراض القائمة به ، مع أن شيئا منها غير مرئى ، فكان الكلام مجازا من هـذا الوجه أيضا .

واعلم : أن هذا مجاز[٥] فى التركيب ، وذلك لأن " ضربت " و " رأيت " / ١٦٦ا وما يجرى مجراه[٦] قد استعمل[٧] فى موضوعه[٨] الأصلى ، فيكون حقيقة ، لا مجـازا .

وأما[٩] لفظ " زيد " ــ فهو : من الأعلام ، وقد بينا : أنه لا مجاز فيهـــا[١٠] .

لا يقال : ادعى المصنف ــ فى أول المسألة ــ : أن المجاز غير غالب علـــى اللغات ، ولم يذكر عليه حجة ، بل ذكره بعد ذلك ــ ما يقوى حجة الخصـــم ، لأنه[١١] نبه على أنواع غريبة من المجاز ، ولأن ما ذكره من المجاز ــ فى " ضربـت

---

(١) عبارة ك : " ضرب زيد عمرا " .
(٢) انفردت ك بهذه الزيادة .
(٣) لفظ ك : " وشخصه " ، وهو تصحيف .
(٤) فى ك : " وشخصه " ، وهو تصحيف .
(٥) كذا فى ك ، وفى د ، ح : " مجازا " ، وهو خطأ بين .
(٦) " مجراه " ساقطة من ك .
(٧) لفظ ك : " يستعمل " .
(٨) وردت فى ك بلفظ : " موضعه " .
(٩) فى ك : " فأما " .
(١٠) المجاز : اما أن يقع فى المسند أو فى المسند اليه ــ وعندئذ يكون مجازا فى الافراد ــ أو فى النسبة : فيكون مجازا فى التركيب .
وقد أبطل الشارح أن يكون المجاز واقعا فى المسند أو المسند اليـــه ، فلم يبق الا أن يكون واقعا فى النسبة ، ولا معنى للمجاز فى التركيب الا هذا .
ولعل الشارح اقتصر على ما ذكر اكتفاء بما سبق بيانه .

(١١) فى ك : " فانه " .

زيدا "، و"رأيت عمرا " ـ غير لازم ، وذلك لأن كون اللفظ حقيقة انما هو لأجل استعماله فيما صار موضوعا له : اما من واضع واحد في الأصل مع اعلامه[١]، واما بكثرة استعمال أهل[٢] اللغة ـ كما تقرر ذلك في حد الحقيقة .

وقولنا : "ضربت زيدا أو عمرا[٣]" موضوع بتركيبه ، ومستعمل بين أهل اللغة استعمالا[٤] يمهد وضعه بازاء ما استعمل فيه ، وهذا الوضع انما يكون لما[٥] يمكن وقوعه ، وذلك لأنهم اذا استعملوه في الدلالة على وقوعه : فهذا يستدعي امكان[٦] وقوع المسمى ، والذي يمكن أن يضرب من "زيد " أو يرى ـ هو : مايتعلق بظاهر بشرته ، فمسمى "ضرب زيد " هو : امساس جسم ظاهر لظاهر بشرته بعنف ، وكذلك[٧] مسمى "رأيته " ـ هو : ادراك البصر لسطحه ولونه وحجم بنيته ، سواء كان "زيد " ذلك في الحقيقة ، أو هو عبارة عن غيره من كونه[٨] مفارقا[٩] بأجزاء[١٠] جسمانية كامنة ، واذا كان كذلك : كان هذا الاستعمال بطريق الحقيقة ، لا بطريق المجاز .

ثم نقول : هب أن هذا مجاز ، ولكن لا نسلم أنه في التركيب ، ولم لا يجوز أن يكون في اللفظ المفرد ـ وهو : "زيد "، أو "عمرو "، فانه أطلق لفظ "زيد " لا على حقيقة زيد ، بل على شئ يتعلق به ـ وهو : ظاهر بنيته وسطح بشرته ، وذلك استعمال للفظ[١١] في غير ماوضع له لعلاقة بينهما .

---

(١) في ك : "اعلام ".
(٢) "أهل " ساقطة من ك .
(٣) في ك : "وعمرا " بالواو بدلا من أو ".
(٤) في ك زيادة : "لا ".
(٥) في ك : "بما ".
(٦) كذا لفظ ك ، ووردت في د ، ح بلفظ "انكار "، وهو تحريف .
(٧) في ك : "ولذلك ".
(٨) لفظ د ، ح : "جوهر "، والصحيح ماأثبتناه .
(٩) في د ، ح : "مفارق .
(١٠) لفظ د ، ح : "أو آخر "، وهو تحريف .
(١١) في ك : "اللفظ ".

وقوله ـ : " لا يدخل المجاز فى الأعلام " ـ قد بينا مافيه ، وأيضا : فانما[(١)] منع ذلك بناء على مازعم أنه حصول العلاقة يمتنع فى الأعلام ، ومانحن فيه أقوى مبطل[(٢)] لذلك ، فان جميع مايشتمل عليه متعلق بمعنى " زيد " الذى هو اسم علم .

لأنا نقول : المقصود بيانه ـ فى هذه المسألة ـ الرد على ابن جنى فى دعواه : أن المجاز غالب على اللغات ، والمقصود من الرد : بيان فساد دليله ، وقد بين ذلك : فقد[(٣)] وفى بما عقد المسألة لأجله .

وأما قوله : " بل ذكر ما[(٤)] يقوى حجته ، لأنه أبدى وجوها أخر من المجازات " .

قلنا : الذى ادعاه ابن جنى : أن المجاز المفرد غالب على اللغات ، وهذا ظاهر من كلامه .

ورد عليه ببيان فساد دليله ، ثم نبه على أنواع أخر من المجازات عائدة الى المجاز[(٥)] فى التركيب ، ووقوع المجاز فى التركيب لا يقوى حجة من يدعى غلبة المجاز فى الافراد .

وأما ماذكره ـ من أن لفظ " زيدا " ، (أو)[(٦)] " عمرا " موضوع للدلالة على مايمكن وقوعه . . . الى آخره ـ فهو[(٧)] مسلم ، وذلك لأنه[(٨)] يقتضى : ألا مجاز فى مفردات هذا اللفظ ، والمصنف معترف بذلك ، وانما يدعى المصنف المجاز فى التركيب .

أما قوله ـ : " لا نسلم أنه مجاز فى التركيب ، بل هو مجاز فى لفظ " زيد "

---

(١) كذا فى ك ، ولفظ غيرها : " فلما " ، وماأثبتناه أنسب للسياق .
(٢) فى ك : " فبطل " ، وهو تصحيف .
(٣) فى ك : " وقد " ، وماأثبتناه مناسب للمعنى .
(٤) " ذكر ما " ساقطة من ك .
(٥) " الى المجاز " ساقطة من ك .
(٦) هذه الزيادة من ك .
(٧) فى غير ك : " وهو " والمناسب ماذكرناه فى الصلب .
(٨) فى ك : " لأن " .

و" عمرو "، وقوله : لا مجاز في الأعلام " فقد بينا مافيه "... الى آخره ـ فالجواب[(١)] عنه : أنا بينا أن المجاز لا يدخل في أسماء الأعلام ، والمراد بالمجاز : اما المجاز اللغوى ، أو العرفى .

ونقول[(٢)] الدليل[(٣)] : أن (ذلك)[(٤)] الأعلام لم يضعها واضع اللغة ، ولا أهل[(٥)] العرف ، بل وضعها شخص معين .

واذا[(٦)] ثبت ذلك ـ فلا يدخل فيها المجاز اللغوى ولا العرفى ، لأن المجاز اللغوى والعرفى يستدعى[(٧)] سبق وضع اللفظ بازاء معنى من المعانى ، من واضع اللغة أو من أهل العرف ، وذلك لأن المجاز ـ هو : اللفظ المستعمل فى غير ماوضع له[(٨)] لعلاقة بينه وبين الموضوع له : فقد تحقق أن المجاز يستدعى سبق الوضع ، ولم يتحقق فى الأعلام الا وضع شخص لفظا بازاء شخص، وليس ذلك الشخص هو واضع اللغة ولا أهل العرف ، فمن استعمل ذلك العلم فى الشخص المعين : لا يكون استعماله فيه بطريق كونه حقيقة لغوية، لانتفاء الوضع اللغوى ، ولا بطريق كونه مجازا لغويا ، لأن المجاز اللغوى ـ هو : " اللفظ المستعمل فى غير ماوضعه واضع اللغة لعلاقة بينهما "، ولا علاقة بين المسميات أعلاما وبين الحقائق اللغوية[(٩)] ، ولهذا لو سمى ولده بـ" أسود " لسواد لونه ، لا يكون استعمال اللفظ الأسود حقيقة لغوية ولا مجازا لغويا[(١٠)] .

أما أنه ليس بحقيقة لغوية ، وذلك لأن الواضع انما وضع لفظ " الأسود " بازاء

---

(١) فى ك : " والجواب ".
(٢) فى ك : " نقول "، بدون الواو .
(٣) فى غير ك زيادة : " على ".
(٤) هذه الزيادة من ك، ولو استبدلت بـ" تلك " لكان أنسب .
(٥) كذا فى ك، ولفظ د ، ح : " نقل "، وهو تحريف .
(٦) فى ك : " فاذا ".
(٧) " يستدعى " مكررة فى د .
(٨) " له " ساقطة من ك .
(٩) لفظ ك : " اللغوى ".
(١٠) فى ك : " لغوية ".

من قام به السواد أو ماقام[1] به السواد ، أما بازاء هذا الشخص : فـــــــــلا .

وأما أنه ليس بمجاز لغوى ، وذلك لاستدعاء المجاز اللغوى العلاقة[2] ، ولا علاقـــة هاهنا سوى السواد ، وهو ليس بعلاقة ، وذلك لأنه لو تبدل لونه بالبياض[3] : يبقى لفظ الأسود " علما له ، فلا علاقة مع تحقق العلمية ، فثبت أن الأعلام لا تدخـــل فيها الحقيقة أو[4] المجاز اللغويين أو العرفيين ، وقد سبق منا بيان هـــذا طلبا لتأكيد هذا[5] المعنى فى النفس ، وقصدا لتفهيم المراد بقول الأئمـــة الأعلام : " لا تدخلها الحقيقة والمجاز " ، فان من يفسر دخول المجاز بتفسيـــر آخر غير مالخصناه ، ويورده[6] اشكالا على كلام المصنف : فهو[7] غير وارد .

أما قوله : " زعم المصنف : أنه يمتنع[8] حصول[9] العلاقة فى الأعلام ، ومانحـــن فيه أقوى[10] مبطل لذلك ، فان جميع مايشتمل[11] عليه البنية[12] متعلق بمعنـــى " زيد " الذى هو اسم[13] علم " .

قلنا : هذا مندفع ، لأنا بينا[14] أن المراد بقولنا " لا مجاز فى الأعلام " هـــو المجاز اللغوى أو العرفى ، وهما منتفيان ــ هاهنا ــ جزما ضرورة ــ على ماقررناه .

---

(١) فى ك : " قائم " .

(٢) فى ك : " للعلاقة " .

(٣) لفظ ك : " فالبياض " .

(٤) كذا فى ك ، واستبدلت " أو " فى غيرها بلفظ : " ويدخلها " ، والصـــواب ماأثبتناه .

(٥) " هذا " ساقطة من ك .

(٦) لفظ ك : " وأورده " .

(٧) فى د ، ح : " وهو " ، وماأثبتناه مناسب للمعنى .

(٨) فى ك : " يمنع " .

(٩) لفظ ك : " دخول " .

(١٠) وردت فى د بلفظ : " القوى " ، وفى ك : " لغوى " ، وهو تصحيف .

(١١) فى ك : " اشتمل " .

(١٢) لفظ د : " البينه " ، وهو تصحيف .

(١٣) " اسم " ساقطة من ك .

(١٤) " لأنا بينا " مكانها بياض فى ك .

ولئن قال(١) : هذا مجاز باعتبار وضع هذا الواضع ، وهو الشخص المعين .

قلنا(٢) : اذا اعتبرنا وضع هذا الشخص المعين لفظ " زيد " بازاء ولده ، فنحن

اذا استعملناه فيه : لم يكن ذلك مجازا(٣) باعتبار هذا الوضع جزما .

فان قلت / : فيكون(٤) حقيقة باعتبار هذا الوضع . / ١٦٧

قلنا : ان أطلق عليه أنه حقيقة باعتبار هذا الوضع : فهو اصطلاح خاص ، ولا

مشاحة(٥) فى الاصطلاحات أصلا .

<u>تنبيه :</u>

اعلم : أن مراد(٦) المصنف بقوله : " هذا مجاز فى التركيب : أن قول القائل :

" ضربت زيدا " ، و" رأيت عمرا " يقتضى اسناد الرؤية والضرب الى " زيد " الذى

هو عبارة عن الأجزاء الأصلية الموجودة من أول عمره الى يوم فنائه ، وهو فى

الحقيقة ليس كذلك : أما فى " الضرب " ، فلأنه ماصادف(٧) الا بعض (الأجزاء)(٨)

الأصلية .

وأما (فى)(٩) " الرؤية " ، فلأنها(١٠) ماصادفت الا لونه(١١) وشكله ، ولا معنى

للمجاز فى الاسناد الا ذلك .

****

---

(١) لفظ ك : " ولا يقال " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٢) لفظ ك : " فأما " ، وهو تحريف .

(٣) فى ك : " مجاز " بالرفع ، وهو خطأ .

(٤) عبارة ك : " كيف يكون " بدلا من " فيكون " .

(٥) فى ك : " ولا مناقشة " ، وكلاهما صحيح .

(٦) فى ك : " المراد " .

(٧) لفظ ك : " صادر " ، وهو تصحيف .

(٨) هذه الزيادة من ك .

(٩) سقطت هذه الزيادة من د ، ح .

(١٠) لفظ ك : " فلأنه " .

(١١) وردت فى ك بلفظ : " الرؤية " .

قال المصنف ـ رحمه الله (١) ـ :

" المسألـــــــة العاشـــــــرة

****

فى أن المجاز خلاف الأصل . . . . " الى آخره . (٢)

الشرح : (٣) اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ : أنه لا بد من تقديم بحثيـــــــن :

الأول (٤) : أن الأئمة ـ رحمهم الله ـ يقولون : تارة الأصل فى الكلام هـــــو الحقيقة ، ويقولون أخرى : الأصل عدم المجاز ، (أو المجاز) (٥) طـــــــــى خلاف الأصل .

فقولنا (٦) : " الأصل فى الكلام هو الحقيقة " ، مع قولنا : " المجاز خلاف الأصـــــل " مفهومان متغايران ، ولكنهما متلازمان .

وأما قولنا : " الأصل عدم المجاز " فمعناه دلالة الدليل على (عدم) (٧) حمـــــل اللفظ على المعنى المجازى ، فتارة يكون المدعى ذلك : فيقتصر عليه لحصـــــول المقصود ، وتارة يكون المقصود وجوب الحمل على الحقيقة ـ فيقال (٨) : هو غيـــــر محمول على المجاز ، لكون الأصل عدم المجاز ، فيحمل على الحقيقة ضرورة أن اللفظ واجب الحمل : اما على الحقيقة ، أو على المجاز .

الثانى : أن قولنا : " الأصل فى الكلام هو الحقيقة " مركب ، والمركب لا يعلـــــم

---

(١) استبدلت فى ك : " رحمه الله " بقوله " رضى الله عنه ".

(٢) " الى آخره " ساقطة من ك ، وانظر المتن فى المحصول (١ / ١ / ٤٧١ ـــ ٤٧٥) .

(٣) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه ".

(٤) العبارة من قوله : " وفقك الله تعالى . . " الى هنا . . ساقطة من ك .

(٥) هذه الزيادة من ك .

(٦) فى د ، ح : " وقولنا ".

(٧) هذه الزيادة من ك .

(٨) فى ك : " فقال ".

الا اذا [1] علمت مفرداته ـ فنقول : يطلق " الأصل " ويراد به أحد أمــــور ثلاثة : الأول : الدليل ، والثاني : الغالب ، والثالث : الراجـــــح [2] .

وأما " الكلام " فقد سبق بيانه .

وأما الحقيقة فلها [3] مفهومان :

أحدهما : المصطلح عليه في صناعة أصول الفقه ، وقد مر تحقيقه .

الثاني : المفهوم المصطلح عليه في صناعة الجدل ، وهو المسمى بـ " علـــم الخلاف " في اصطلاح المتأخرين .

فنقول : الحقيقة بمقتضى اصطلاحهم تطلق على اللفظ المستعمل فيما وضع لـــه ، (وتطلق ـ أيضا ـ باصطلاحهم على المعنى الموضوع له ، ويقال : هذا ـ أيضا ـ

---

(١) " اذا " ساقطة من ك .

(٢) ذكر الأسنوي للأصل معان في اللغة ، وأخرى في الاصطلاح ، أما اللغويــة فهي خمسة :

أحدها : ماينبني عليه غيره .

ثانيها : المحتاج اليه .

ثالثها : مايستند تحقق الشيء اليه .

رابعها : مامنه الشيء .

خامسها : منشأ الشيء .

* ورجح الأول ، والأخير .

وأما الاصطلاحية فهي أربعة :

أحدها : الدليل ـ كقولهم : " أصل هذه المسألة الكتاب والسنـــــة " .

الثاني : الرجحان ـ كقولهم : " الأصل في الكلام الحقيقة " .

الثالث : القاعدة المستمرة ـ كقولهم : " اباحة الميتة للمضطر على خـــلاف الأصـــل " .

الرابع : الصورة المقيس عليها . (انظر : نهاية السول (١/ ٧) ـ وانظـر كذلك : شرح تنقيح الفصول (١٥) ـ والابهاج (١/ ٢٠ ـ ٢١) .

وقد ذكر الأصبهاني ثلاثة من المعاني الاصطلاحية ، الا أنني لا أرى فرقـا بين المعنى الثاني والثالث عنده ، الا أن يكون المراد بالغالب القاعـــدة المستمـــرة .

(٣) في ك : " قلنـــا " .

استعمال بطريق الحقيقة ، أى : استعمال اللفظ فيما وضع له)[١] ، ويقابله الاستعمال بطريق المجاز ، ويستعمل — أيضا — هاهنا[٢] لفظة[٣] " الاطلاق " ويقال : الأصل فى الاطلاق الحقيقة " ، ويراد به مرة : التجريد[٤] عن القرينة ، وأخرى[٥] الاستعمال .

واذا اتضحت هذه الأبحاث — فنقول : الأصل عدم المجاز ، أو[٦] المجاز على خلاف الأصل ، أو الأصل فى الكلام هو الحقيقة ، والدعوى : أن اللفظ الموضوع للمعنى اذا تجرد عن القرينة الصارفة له عن موضوعه : يجب حمله على ماوضع له — وذلك لوجوه :

الأول — هو : أنه لو تجرد عن القرينة ؛ فاما أن يحمل على حقيقته فقط[٧] ، أو على مجازه فقط ، أو على أحدهما لا على التعيين ، أو عليهما ، أو لا يحمل على شئ من الاقسام .

الحصر ضرورى ، وذلك لأنه اذا تجرد عن القرينة : فاما أن يحمل على الحقيقة على التعيين ، أو لا .

فان حمل على الحقيقة على التعيين — فهو : الأول ، وان لم يحمل على الحقيقة على التعيين : فاما أن يحمل على المجاز على التعيين ، أو[٨] لا .

فان حمل على المجاز — فهو : القسم الثانى ، وان لم يحمل على المجاز على التعيين : فاما أن يحمل على أحدهما لا بعينه ، أو[٩] لا .

---

(١) مابين المعقوفتين زيادة من ك .

(٢) فى ك : " هنـــا " .

(٣) فى ك : " لفـــظ " .

(٤) فى ك : " التجـــرد " .

(٥) فى ك : " والأخـــرى " .

(٦) كذا فى ك ، وفى د ، ح بالواو بدلا من " أو " .

(٧) " فقـــط " ساقطة من ك .

(٨) فى ك : " أم " .

(٩) لفـــظ ك : " أم " .

فان كان الأول : لزم القسم الثالث ، وان لم يحمل على أحدهما لا بعينه : فاما أن يحمل عليهما معا ، أو لا .

فان حمل عليه : لزم القسم الرابع ، وان لم يحمل عليه لزم القسم الخامس ، والأربعة باطلة فتعين الأول [1] .

أما بطلان القسم الأول من الأربعة ، وذلك لأنه لو حمل اللفظ المجرد عن القرينة على المجاز : لصار المجاز حقيقة ، اذ لا معنى للحقيقة الا مايحمل عليه اللفظ المجرد عن القرينة .

وأما بطلان القسم الثانى منها ، وذلك لأنه لو حمل اللفظ المجرد عن القرينة على أحدهما لا بعينه ; كان اللفظ من الألفاظ المشتركة ، واللازم باطل .

وأما بطلان القسم الثالث منها ، وذلك لأنه لو حمل اللفظ على [2] المجموع اذا تجرد عن القرينة ; كان اللفظ موضوعا للمجموع ، والمفروض [3] خلافه .

وأما بطلان القسم الرابع منها ، والا لصار اللفظ من المهملات ، والمفروض [4] خلافه .

واذا بطلت الأقسام الأربعة : تعين الأول ، ضرورة انحصار الأقسام فى [5] الخمسة .

فان قيل : لا نسلم أنه اذا حمل اللفظ على أحدهما لا بعينه ، كان اللفظ من الألفاظ المشتركة ، وهذا لأن المشترك ليس هو الذى يحمل اللفظ على أحد مفهوميه من غير قرينة ، بل المشترك هو اللفظ الذى لا يحمل اللفظ على أحد معنييه الا بقرينة .

سلمنا ذلك ، ولكن لا نسلم أنه اذا لم يحمل اللفظ على شئ منها ، كان اللفظ من المهملات ، وهذا لأن المهمل ــ هو : " اللفظ الذى لم يوضع لمعين " وكلامنا فى اللفظ الموضوع للمعين [6] .

---

(١) فى ك : " لـلأول " .
(٢) لفظ ك : " عن " ، والمناسب ما أثبتناه .
(٣) فى ك : " والغرض " .
(٤) فى ك : " والغرض " .
(٥) " فى " ساقطة من ك .
(٦) لفظ ك : " لمعنى " ، وهو تحريف .

قلنا : من خواص اللفظ المشترك أنه لا يحمل على أحد معنييه على التعيين الا بقرينة ،فان[1] تجرد عن القرينة : فاللفظ[2] محمول[3] على أحدهما ،ولهذا يتطرق[4] الاجمال الى المشترك ،فاذن : حمل اللفظ على أحد المعنيين لا بعينه عند عدم القرينة من خواص اللفظ المشترك ،وهذه الخاصة قد وجدت هاهنا[5] ،ويلزم (من)[6] ذلك كون اللفظ من الألفاظ المشتركة ، والمفروض خلافه .

وأما الجواب عن الثاني : أنا نعني[7] بالمهمل[8] ــ هاهنا[9] ــ: اللفظ الذى لا يحمل على معنى من المعاني ــ فاندفع ما ذكره .

الوجه الثاني ــ من الوجوه الدالة على أن المجاز خلاف الأصل ــ: أن المجاز يتوقف على وضع اللفظ بازاء معنى[10] ــ وهو : المسمى بالأصل ،ثم نقله الى معنى ثان[11] ،سماه المصنف ــ هاهنا ــ بالفرع ،ثم يتوقف على علة النقل ــ وهى : العلاقة ،فالحقيقة توقفت على أمر واحد من الأمور التى توقف عليه المجاز ــ وهو : الوضع للمعنى لا غير ،والمجاز توقف عليه / وعلى غيره ،/١٦٨ ومن المعلوم أن الموقوف على أمور كثيرة أندر وجودا من الموقوف على أمر واحد من تلك الأمور ،ضرورة أن الموقوف على أمور كثيرة ينعدم بانعدام كل واحد

---

(١) كذا فى ك ،ولفظ غيرها : " وان " وما أثبتناه هو الموافق للسياق .

(٢) ما أثبتناه لفظ ك ــ وهو المناسب ــ ولفظ غيرها : " واللفظ " .

(٣) لفظ ك : " المحمول " .

(٤) فى ك : " تطرق " .

(٥) فى ك : " هنا " .

(٦) هذه الزيادة سقطت من د .

(٧) لفظ ك : " تعيين " ،وهو تصحيف .

(٨) فى ك : " فالمهمل " بالفاء بدلا من الباء .

(٩) فى ك : " هنا " .

(١٠) فى ك : " المعنى " .

(١١) " ثان " ساقطة من ك .

من تلك الأمور ، والموقوف على أمر واحد منها ينعدم بطريق واحد ، وكل ماكان طرق عدمه أكثر : كان عدمه أكثر ، فعدم المجاز أكثر من عدم الحقيقة.

لا يقال : كون اللفظ مجازا[1] فى معنى : على معنى[2] أنه[3] بحيث لو استعمل فيه كان مجازا[4] ــ لا يتوقف[5] ــ أيضا ــ الا على الوضع ، لأن الواضع اذا وضع لفظا بازاء معنى ، ولا شك أن هذا المعنى الذى هو مسمى اللفظ[6] له علاقة مّا[7] مع المعنى[8] آخر من العلائق المجوزة[9] لاستعمال اللفظ فيه ، لأن معنى مّا لا يخلو عن مثل هذه العلاقة ، فعند[10] الوضع كان اللفظ بحالة أو[11] بحيث لو استعمل فى مسماه المنصوص من جهة الواضع : كان حقيقة ، ولو استعمل فى معنى آخر بينهما علاقه : كان مجازا ، فاذن : لافرق[12] بين الحقيقة والمجاز فيما ذكره .

لأنا نقول : هذا مندفع بتفسير المجاز ، وذلك لأن المجاز ــ هو : " اللفظ المستعمل فى غير ماوضع له لعلاقة بينهما " ، والذى أبداه من المجاز هو بتفسير آخر اختاره المعترض ، وهو أن المجاز ــ هو " اللفظ الصالح لأن يستعمل فى غير ماوضع له " ، فلا يتجه ماذكره أصلا .

---

(١) فى ك : " مجاز " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .

(٢) كذا فى ك ، ولفظ د ، ح : " معين " ، وهو تصحيف .

(٣) " أنه " ساقطة من ك .

(٤) فى ك : " مجاز " بالرفع ، وهو غير صحيح .

(٥) " لا يتوقف " مكررة فى ك .

(٦) فى ك : " اللفظة " .

(٧) فى ك : " قامع " ، هكذا ــ حيث وجدت صعوبة فى قراءتها .

(٨) لفظ د ، ح " معين " ، وهو تصحيف .

(٩) لفظ ك : " المجردة " ، وهو تحريف .

(١٠) وردت فى د ، ح بلفظ : " فبعد " ، وهو تصرف من الناسخ .

(١١) كذا فى جميع النسخ ، ولو أسقطت " أو " لكان أنسب .

(١٢) لفظ ك : " لأمر " .

ثم نقول : ذلك يتوقف على وضع اللفظ بازاء المعنى ، وعلى وجود معنى ثان ، وعلى علاقة بينهما ، (ولا نسلم)[١] وجود[٢] ذلك فى كل لفظ وضع لمعنى ، وقد نجد ألفاظا[٣] لا يوجد بين معانيها وبين غيرها مناسبة .

وتمام[٤] هذا البحث سيأتى فى المسألة الذى يذكر فيها : أن الحقيقة لا تستلزم المجاز .

الوجه الثالث – من الوجوه الدالة على أن المجاز خلاف الأصل – هو :

أن الحقيقة تستدعى وضع اللفظ بازاء المعنى ، لأن الحقيقة – هو : " اللفظ المستعمل فيما وضع له " ، والمجاز لا يستدعى ذلك ، لأن المجاز – هو : " اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة بينهما " ، وذلك بشرط كون ذلك المعنى ينقل عن العرب استعمال اللفظ على رأى ، وغير مشروط به على رأى آخر .

واذا ثبتت هذه المقدمة – فنقول : الواضع للفظ[٥] انما وضع اللفظ لمعنى[٦] استعمل فيه ، ومعنى استعماله فيه : أنه يطلقه مريدا به ذلك المعنى من غير قرينة ، فكأنه قال : اذا تكلمت بهذه اللفظة – فاعلموا : أن مرادى بها هذا المعنى ، واكتفوا به فى الدلالة على ذلك المعنى[٧] ، فمن تكلم بلغتى فليكتف بها[٨] فى الدلالة على ذلك المعنى بذلك اللفظ ، ولا معنى للحقيقة الا ذلك .

لا يقال : هذا الوجه مناقض لما شرطه من المجاز من سماع ذلك من أهل اللغة

---

(١) هذه الزيادة انفردت بها ك .
(٢) فى د وردت بلفظ : " تبين " ، وقد استبدلت فى ح بعبارة : " ثم تبين " ، وما أثبتناه لفظ ك ، وهو المناسب للسياق .
(٣) فى د ، ك : " ألفاظا " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .
(٤) لفظ ك : " وقام " ، وهو تحريف .
(٥) فى ك : " اللفظ " .
(٦) لفظ ك : " للمعنى " .
(٧) " على ذلك المعنى " مطموسة فى ك .
(٨) قوله : " فليكتف بها " مكانها بياض فى ك .

وذلك لابد وأن ينتهى الى السماع من الواضع .

لأنا نقول : هذا مندفع بتغاير تفسير الوضع المشروط فى المجاز لما هوالمشروط(١) فى الحقيقة من الوضع ـ وقد سبق بيانه .

الوجه الرابع ـ من الوجوه الدالة على أن الأصل فى الكلام هو الحقيقة ـ: اجماع الكل على ذلك ، والذى يوضح هذا الاجماع كونهم استدلوا بنفس(٢) الاستعمال على أنه حقيقة .

بيان ذلك ماروى عن ابن عباس ـ(رضى الله عنه)(٣) ـ: أنه قال : " ماكنت أعرف معنى(٤) الفاطر حتى اختصم الىّ شخصان فى بئر ، فقال أحدهما ، انى فطرتها(٥) ـ أى : اخترعتها(٦) ".

---

(١) فى ك : " مشروط ".

(٢) فى ك : " نفس ".

(٣) هذه الزيادة من ك .

(٤) " معنى " ساقطة من ك .

(٥) لفظة ك : " فطرها " .

(٦) قال فى اللسان : " وفطر الله الخلق يفطرهم : خلقهم وبدأهم ، والفطرة : الابتداء والاختراع ، وفى التنزيل : " الحمد لله فاطر السماوات والأرض "، ثم ذكر هذا الأثر المروى عن ابن عباس .(انظر : (٥٦/٥)) .
وقد ذكره كذلك الامام المصنف فى تفسيره (١٦٨/١٢) ـ والزمخشرى فى الفائق (١٢٧/٣) .
وهذا الأثر أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث (٣٧٣/٤) ، وابن جرير الطبرى فى تفسيره (١٠١/٧) ـ وابن الأنبارى فى الوقف والابتداء (٧١/١ ـ ٧٢) ، وابن كثير تعليقا فى تفسيره (٥٤٦/٣) وفضائله (٣٦) ، عن مجاهد عن ابن عباس ، ولفظه عندهم : " كنت لا أدرى ما (فاطر السماوات والأرض) حتى أتانى أعرابيان يختصمان فى بئر ، فقال أحدهما : أنا فطرتها . أى ابتدأتها ".
وقد أخرجه كذلك ابن أبى حاتم ، وأبو عبيدة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقى عن ابن عباس .(انظر : الدر المنثور (٧/٣) ـ وفتح القدير للشوكانى (٣٣٩/٤) ـ وتفسير الألوسى (١٠٩/٧ ـ ١١٠) .

وقال الأصمعى : " ماكنت أعرف " الدهاق " حتى سمعت جارية تقول : " اسقنى دهاقا "، أى : ملآن[1] ".

فقد استدل هؤلاء باستعمال على أنه حقيقة ،ولو أنهم عرفوا كون الأصل في الكلام هو الحقيقة ،والا لما استقام الاستدلال باستعمال اللفظ في المعنى على أنه حقيقة فيه[2] .

لا يقال : لعلهم عرفوا ذلك بقرينة حالية ، أو مقالية .

قلنا : كلام ابن عباس والأصمعى صريح في أنهما انما عرفا معنى اللفظ بمجرد الاستعمال ، وذلك دليل على أن مجرد الاستعمال أفاد ظن[3] وضع[4] اللفظ[5] بازاء المعنى ــ وذلك هو المطلوب .

<u>الوجه الخامس</u> ــ من الوجوه الدالة على أن الأصل في الكلام هو الحقيقة ــ يلزم أحد الأمرين ــ وهو : أن يكون الأصل في الكلام هو المجاز ، أولا يكون الأصل واحد من الأمرين ، وكل منهما باطل ، ويلزم من هذا كون الأصل في الكلام هو الحقيقة .

بيان الملازمة ــ هو : أنه لو لم يكن الأصل في الكلام هو الحقيقة : فاما أن يكون الأصل في الكلام (هو)[6] المجاز ، أو لا ــ على ذلك التقدير .

---

(١) وفى اللسان (١٠٦/١٠) : أدهقت الماء : أفرغته افراغا شديدا ، وكأس دهاق : مترعة ممتلئة، وفى التنزيل : " وكأسا دهاقا "، قيل : ملأى . فهو ــ اذن ــ من الأضداد . وانظر القاموس (٣ / ٢٤١) .

(٢) " فيـــه " ساقطة من ك .

(٣) كذا فى ك، ولفظ غيرها : " حل "، وهو تحريف .

(٣) فى ك : " الوضـــــع " .

(٤) " اللفـــظ " ساقطة من ك .

(٥) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٦) سقطت " الأمر " من ح .

فان كان الأول : لزم الأول ، وان كان الثانى لزم الأمر[١] الثانى .

وأما بيان انتفاء كل واحد منهما : أما انتفاء الأول ، فباجماع[٢] الأمة[٣] على أنه ليس الأصل فى الكلام هو المجاز ، وأما انتفاء الثانى ، فلأنه اذا لم يكن الأصل واحد من الأمرين : يلزم تطرق الاجمال[٤] الى كلام الشارع والى سائر الألفاظ الصادرة من الناس فى استعمالاتهم ، فلا يفهم معنى من المعانى على التعيين الا بعد الاستفسار ، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك .

****

---

(١) سقطت : " الأمر " من ح .

(٢) فى ك : " فبالاجماع " .

(٣) لفظ ك : " للأمة " .

(٤) كذا فى ك ، وفى غيرها : " الاحتمال " ، وما أثبتناه هو المناسب للسياق ، لأن مطلق الاحتمال يتطرق الى المجمل وغيره كالظاهر ، والمراد هنا هو الاحتمال المستوى ، ولا معنى للاجمال الا ذلك .

قال المصنف ـ رحمه الله تعالى[١] :ـ

" فـــــرع

****

اذا دار اللفظ بين الحقيقة المرجوحة ، والمجاز الراجح ـ فأيهما أولى[٢] ؟ "

. . . . الى آخـــره[٣]

الشرح :[٤] اعلم ـ وفقك الله تعالى[٥] ـ : أن من الناس من قال : المسألـــة مفروضة فيما اذا[٦] ترجح المجاز الى حد مساوى[٧] الحقيقة فى التبادر الـــى الذهن ، ولم ينته الى حد الرجحان على الحقيقة ، والمراد بالحقيقة : المساوية للمجـــاز .

ومنهم من قال : صورة المسألة مايشعر[٨] به ظاهر اللفظ ـ وهو :[٩] أن يترجـــح المجاز على الحقيقة ، بمعنى : التبادر[١٠] الى الذهن ، وتصير الحقيقـــة مرجوحة بمعنى عدم التبادر الى الذهن .

وقال بعضهم : ان عنى بالمرجوحية[١١] : أن المعنى لا يخطر بالبال عنـــد سماع اللفظ الا نادرا ـ كلفظ " الراوية " بالقياس الى المحمل ، بل يبتدر الفهم الى معنى آخر ، ففى مثل هذه الصورة صار المعنى الثانى حقيقة ، والأول قـــد

---

(١) " رحمه الله تعالى " ساقطة من ك .

(٢) العبارة من قوله : " اذا دار . . . " الى هنا ساقطة من ك .

(٣) فى ك زيادة : " قال المصنف : فرع " ، وهو تكرار من الناسخ ، وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٧٦) .

(٤) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٥) " وفقك الله تعالى " لم ترد فى ك .

(٦) " اذا " مكررة فى ك .

(٧) لفظ ك : " تساوى " .

(٨) عبارة ك : " ماأشعـــر " .

(٩) مكانها فى ك لفظة غير واضحة .

(١٠) لفظ د : " المتبادر " ، والذى أثبتناه أنسب .

(١١) فى د ، ح : " بالمرجوحه " ، وماأثبتناه هو المناسب .

انتسخ[١]، وهذا مما لا ينازع فيه .

وان كان / المعنى الأول والثاني متساويان[٢] في الخطران بالبال عند / ١٦٩ ا سماع اللفظ : فهما سيان ، وكان اللفظ مشتركا بينهما ، لا يحمل على أحدهما الا بنية أو لقرينة ، وان[٣] كان الفهم الى[٤] أحدهما أسرع ابتدارا[٥] من الآخر : فأحدهما حقيقة ، والآخر[٦] مجاز .

وجوابه : تلخيص المدعى – على ماسيأتي بعد ذلك ان شاء الله تعالى .

أما[٧] المصنف فقد[٨] ذكر المسألة في " المعالم "، وجعل مثال المسألة : لفظ " الطلاق "، وقال : " هي حقيقة مرجوحة بالنسبة الى ازالة مطلق القيد ، وهو مجاز راجح بالنسبة الى ازالة[٩] (قيد)[١٠] النكاح .

ومنهم من قال : مثال المسألة لفظ " النكاح "، فانه حقيقة في الوطء لغة ، ومجاز في العقد ، الا أنه كثر استعماله من جهة الشرع في العقد الى حد ارتفع عن درجة المجاز ، ولم يترجح[١١] على الحقيقة ، بل ساواها .

وكلام المصنف في " المعالم " يشعر باختيار تساوي الحقيقة والمجاز الراجح عند الاطلاق ، فانه تصدى لتقريره[١٢]

---

(١) " انتسخ " موضعها بياض في ك .

(٢) في ك : " يتساويا ".

(٣) في ك : " فان ".

(٤) لفظ ك : " على ".

(٥) كذا في ك، وهو الأوفق للسياق ، ووردت في د ، ح بلفظ : " انتقالا ".

(٦) " والآخر " ساقطة من ك .

(٧) في ك : " فأما ".

(٨) لفظ ك : " وقد ".

(٩) وردت في د ، ح بلفظ : " ارادة "، وهو تصحيف .

(١٠) انفردت بهذه الزيادة ك .

(١١) في ك : " ترجح ".

(١٢) في ك : " الى تقريره "، وانظر : شرح المعالم لابن التلمساني (٨–أ) .

والمختار ــ هو [١] : أن صورة المسألة ــ اذا فرضت فيما [٢] اذا ساوى المجاز الحقيقة ولم يترجح [٣] عليها ، فالحق : ما اختاره فى " المعالم "، وذلك لأنه يبقى اللفظ مجملا ، فلا يحمل على أحدهما الا [٤] بقرينة أو نية [٥].

ويتعذر [٦] تقرير المذهبين الآخرين ، ووجه تعذره ظاهر .

وأما اذا فرضت صورة المسألة فيما اذا ترجح المجاز على الحقيقة بحيث تبادر [٧] الى الذهن عند الاطلاق دون الحقيقة : كالحقيقة الشرعية والعرفية العامة أو [٨] الخاصة بالنسبة الى اللغوية ــ فان كان ذلك صادرا [٩] من الشارع [١٠]، فلا يحمل الا على الحقيقة الشرعية ، وان كان صادرا [١١] من أهل العرف العام : فلا يحمل الا على الحقيقة العرفية العامة ، وان كان صادرا [١٢] من أهل العرف الخاص : فلا يحمل الا على الحقيقة العرفية الخاصة .

وأما اذا صدر ممن [١٣] لا عرف له ولا قرينة ــ فهذه محل الخلاف ، وفيه ثلاثة أقوال .

القول الأول : ــ وهو : المنسوب [١٤] الى أبى حنيفة ــ رضى الله عنه ــ : أن الحقيقة المرجوحة أولى .

---

(١) سقطت لفظة " هو " من ك .
(٢) عبارة " اذا فرضت فيما " مكررة فى ك .
(٣) لفظ ك : " ترجح " .
(٤) لفظ ك : " الى " .
(٥) " أو نية " ساقطة من ك .
(٦) فى ك : " فيتعذر " .
(٧) فى ك : " يتبادر "، وهو الأنسب .
(٨) فى ك : استبدلت " أو " بالواو .
(٩) لفظ ك : " صادرة " بالرفع ، وهو خطأ .
(١٠) فى ك : " الشرع " .
(١١) فى ك : " صادر " بالرفع ، والصواب ما أثبتناه .
(١٢) فى ك : " صادر " بالرفع ، وهو خطأ واضح .
(١٣) فى ك : " عن " .
(١٤) لفظ ك : " المنسوبة " .

والقول الثاني ــ وهو : المنسوب الى أبي يوسف[1] ــ رحمه الله ــ: أن المجاز الراجح أولى[2] .

---

(١) هو : يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الأنصاري ، الكوفي ، البغدادي ، أبو يوسف . من أكبر أصحاب أبي حنيفة .
كان فقيها ، أصوليا ، مجتهدا ، محدثا ، حافظا ، عالما بالتفسير والمغازي وأيام العرب، ولد بالكوفة سنة (١١٣هـ) ، وتفقه على أبي حنيفة، وسمع من عطاء بن السائب ، والأعمش، وروى عنه محمد بن الحسن الشيباني ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وولي القضاء ببغداد لثلاثة من الخلفاء العباسيين : المهدي ، والهادي وهارون الرشيد ، ولقب بقاضي القضاة . وتوفي رحمه الله ــ ببغداد لخمس خلون من ربيع الآخر سنة (١٨٢هـ) ، ودفن في مقابر قريش بكرخ بغداد .
من آثاره : كتاب الخراج ، والمبسوط في فروع الفقه الحنفي ، كتاب في أدب القاضي على مذهب أبي حنيفة .
(انظر ترجمته في : تاريخ بغداد (١٤/٢٤٢ــ٢٦٢) ــ والفهرست (٢٨٦) ــ والكامل في التاريخ (٥/١٠٧) وفيه وفاته سنة (١٨١هـ) ــ وتاريخ جرجان (٤٤٤ــ٤٤٥) ــ والبداية (١٠/١٨٠ــ١٨٢) ــ وتذكرة الحفاظ (١/٢٦٩ــ٢٧٠) ــ والنجوم الزاهرة (٢/١٠٧ ــ ١٠٩) ــ وكشف الظنون (١/٤٦) ــ ومعجم المؤلفين (١٣/٢٤٠)) .

(٢) الحقيقة مرجحة على المجاز عند أبي حنيفة لوجهين :
أحدهما : كونها حقيقة .
والثاني : كونها مستعملة .
أما المنقول عن أبي يوسف ومحمد ــ فهو : أنهما يعتبران المجاز المتعارف كما يعتبران الحقيقة المستعملة .
وعلى هذا من حلف ألا يشرب من دجلة، فشرب اغترافا بيده أو بكوز، فانه لا يحنث عند أبي حنيفة، ويحنث عند أبي يوسف ومحمد ، ولو شرب كرعا فانه يحنث عند الجميع .
هذا مانقله أبو زيد الدبوسي في تأسيس النظر (١٠٣) ، وهو مخالف ــ كما ترى ــ لما نقله الأصبهاني .
أما ابن عبد الشكور فقد نقل عنهم مثل مانقله الأصبهاني ــ فقال : =

والقول الثالث ـ وهو : المنسوب الى قوم ـ : أنهما متساويـــان .

ولا نختار تساويهما على الأطلاق ، بل نختار تساويهما فى المجاز الأجنبـــى مطلقا[1] كـ " الغائط " ، و[2] فى تعارض الحقيقة المرجوحة والمجاز الراجح الذى هو بعض أفراد الحقيقة والكلام فى سياق الثبوت ، و[3] فى تعارض الحقيقـــة المرجوحة مع المجاز الراجح الذى هو بعض أفرادها والكلام فى سياق النفـــى .

ولا ندعى ذلك فى صورة المجاز الراجح الذى هو بعض أفراد الحقيقة والكـــلام فى سياق النفى ، ولا فى صورة الحقيقة المرجوحة والكلام فى سياق الثبـــوت والمجاز بعض أفـــراده .[4]

واذا تلخصت[5] صورة النزاع ـ فنقول : الدليل على المدعى : أنه اجتمع فـــى

(*) " الحقيقة المستعملة أولى من المجاز المتعارف عنده عملا بالأصل ، وعندهما بالعكس للتبادر " . وعلى هذا من شرب كرعا ـ فى المثال السابق ـ فانه لا يحنث عندهما بخلاف أبى حنيفة وقد رجح ابن الشكور : أن الأيمـــان مبناها الاعراف ، فقال : " ينبغى أن يكون النزاع فيما لم يكن مبناه علـــى العرف كالأيمان " ، وفى هذا اشارة منه الى رجحان رأى أبى يوسف ومحمد . واللـــه أعلـــم .

(انظر : فواتح الرحموت (١ / ٢٢٠) .

وانظر ـ كذلك ـ شرح التلويح على التوضيح (١/ ٩٥) ـ والقواعـــد والفوائد الأصولية (١٢٢ ـ ١٢٣) ـ وكشف الأسرار (٢/ ٧٧ ومابعدها) ـ وشرح المنار لابن ملك (١٢٤) ـ وشرح المعالم لابن التلمسانى (٨ ـ أ) .

(١) " مطلقـــا " ساقطة من ك .

(٢) فى ك زيادة : " لا " .

(٣) فى ك زيادة : " لا " .

(٤) ذكر الشارح نوعين من المجاز ـ أحدهما : الأجنبى ، والآخر : غيـــر الأجنبى ، ثم ذكر نوعين للأخير ادعى فيهما التساوى ، ونوعين له ادعى فيهما عدم التساوى ، ولا أرى فرقا بين ما ادعى فيه التساوى وما ادعى فيه عـــدم التساوى ـ والله أعلـــم .

(٥) فى ك : " تلخـــص " .

الحقيقة المرجوحة سببان ــ أحد هما يقتضى قوتها ، والآخر يقتضى[1] ضعفهـــا .

أما سبب القوة : فكونها حقيقة ، وذلك لما بينا أن الأصل فى الكلام هـــو الحقيقة ، فكونها حقيقة من حيث القوة نظرا اليها .

وأما سبب الضعف ، فلكونها مرجوحة .

فقد اجتمع فيها سببا[2] قوة وضعف نظرا الى كل واحدة من الجهتيـــن .

وأما المجاز الراجح : فقد اجتمع فيه ــ أيضا ــ سببا[3] قوة وضعف .

أما سبب القوة : فالرجحان[4] ، وأما[5] سبب الضعف : فلكونه[6] مجازا ، وذلـك لأن النظر الى مجازتيه توجب ضعفه .

فيتساويان نظرا الى ما ذكرنا من وجود[7] السببين فى كل واحد من الجانبين .

فان قيل : لا نسلم أنه اجتمع فى الحقيقة سبب قوة وضعف ، وانما يكون كذلـك : أن لو كانت الحقيقة تقتضى ترجح الشئ ، وانما توجب[8] ترجحه : أن لـــو كانت سابقة الى الذهن ، ولو سبقت[9] الى الذهن لكانت الحقيقة[10] راجحة ، والمفروض خلافـــه .

سلمنا ذلك ، ولكن لا نسلم : أنه اجتمع فى المجاز سببا قوة وضعف ، أما قوله : " ان كونه مجازا[11] سبب ضعفه " ، قلنا : لا نسلم أن مجازيته تقتضى الضعف ، وانما يكون كذلك : أن لو لم يكن راجحا .

---

(١) " يقتضى " ساقطة من ك .
(٢) فى ك : " سببان " ، وهو خطأ نحوى ظاهر .
(٣) فى ك : " سببان " ، وهو خطأ نحوى ظاهر .
(٤) لفظ ك : " الرجحان " بدون فاء .
(٥) سقطت واو : " وأمـــا " من ك .
(٦) فى د ، ح : " فكونه " .
(٧) لفظ ك : " الوجـــــود " .
(٨) كذا فى ك ، وهو المناسب ، ولفظ غيرها : " يوجب " .
(٩) استبدلت لفظة " سبقت " فى ك بعبارة : " ولو كانت سابقة " .
(١٠) فى ك : " حقيقـــــــة " .
(١١) فى ك : " مجاز " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .

سلمنا : أنه اجتمع فى كل واحد منهما سببان ،ولكن لا نسلم : أنه يلزم من ذلك تساويهما ،وانما يلزم[1] ذلك : أن لو تساويا فى افادة موجبيهما ،وذلك ممنوع[2] ،وانما يلزم ذلك[3] : أن لو لم يكن[4] أحدهما أقوى وأرجح فى افادة موجبه من الآخر ،وذلك ممنوع .

سلمنا ذلك ،ولكن لا نسلم أن ماذكرتم يقتضى تساويهما على الاطلاق ،وانما يكون كذلك : أن لو لم يكن رجحان أحدهما على الآخر ثابتا فى بعض صور تعارضهما ،وهو ثابت فى بعض صور تعارضهما جزما ،وذلك اذا كان الكلام فى سياق الثبوت ـ كقول[5] القائل : "فى الدار دابة "،فانه لا يمكن تساويهما فى هذه الصورة ،بل هذا الكلام يفيد اثبات الحقيقة المرجوحة جزما ـ وهو[6] : شئ ما له دبيب[7] ،لأنه ان حمل على الحقيقة المرجوحة : فظاهر ،وان حمل على المجاز الراجح ، فكذلك[8] ،لأنه يلزم من ثبوت المجاز الراجح ـ وهو : الحمار أو[9] الفرس ـ : ثبوت الحقيقة المرجوحة ،ضرورة استلزام المقيد المطلق الذى هو فى ضمنه .

وكذلك اذا كان الكلام (فى)[10] سياق النفى ـ كقول القائل : "ليس فى الدار

---

(١) فى ك زيادة "ـــن ".

(٢) "ممنوع " ساقطة من ك ،وفى ك زيادة : "سلمنا ذلك ،ولكن لا نسلم أن ماذكرتم يقتضى تساويهما على الاطلاق "،وهذه العبارة تكرار للعبارة الآتية بعد قليل .

(٣) أى : تساوى افادة موجبيهما ،وعبارة ك : "يكون كذلك ".

(٤) فى ك زيادة : "رجحـــان ".

(٥) فى د : "لقول "،والمناسب ما أثبتناه .

(٦) فى ك : "وهـــو ".

(٧) فى ك : "الدبيـــب ".

(٨) كذا فى ك ،وهو المناسب ،وفى غيرها : "وذلك ".

(٩) فى ك واو بدلا من "أو ".

(١٠) هذه الزيادة فى ح ،ك .

دابة "، فانه يفيد نفى المجاز الراجح جزما ، لأنه ان حمل على نفى[(١)] المجاز الراجح ــ وهو : الحيوان الخاص ــ يلزم انتفاؤه ، وان حمل على نفى الحقيقة المرجوحة ، فلأنه[(٢)] يلزم من نفى المطلق : نفى المقيد .

وبالجملة : فى[(٣)] الصورة الأولى يثبت : اما الأخص أو الأعم ، وأيما كان يثبت الأعم ، وفى الصورة الثانية ينتفى : اما الأخص أو الأعم ، وأيما كان يلزم انتفاء الأخص[(٤)] بالضرورة .

قلنا : أما المنع الأول فمندفع ، لأنا انما ندعى فى اجتماع سببى[(٥)] قوة وضعفا فى كل واحد منهما نظرا الى كل واحد منهما من حيث هو هو ، والأمر كذلك ، وذلك لأن الناظر اذا نظر الى كونه حقيقة من حيث هى هى ، مع[(٦)] قطع النظر عن غيرها : يلزم ترجحها جزما ، وكذلك اذا جرد النظر الى المرجوحية ، وكذلك اذا جرد النظر الى مجرد مجازيته ، أو الى راجحيته .

وأما قوله : انما[(٧)] يلزم تساويهما أن[(٨)] لو تساويا فى / افادة موجبيهما ١٧٠/ظ

قلنا : نعم ، وهما متساويان فى ذلك ، نظرا الى موجبية كل واحد منهما ، وذلك ظاهر ، ومن ادعى رجحان أحدهما على الآخر فى افادة موجبه : فذلك من باب

---

(١) " نفى " ساقطة من ك .

(٢) لفظ ك : " فلا " .

(٣) فى ك : " ففى " .

(٤) العبارة من قوله : " وأيما كان .... " الى هنا ساقطة من ك .

(٥) كذا لفظ ك ، ولفظ د ، ح : " معنيين " ، وما أثبتناه أنسب للسياق .

(٦) " مع " ساقطة من ك .

(٧) " انما " لم ترد فى ك .

(٨) " أن " سقطت من ك .

المعارضة ، فعليه البيان ، وهو معارض بالنافى للرجحان [١] ، وهو الأصـــــل .

أما قوله : انما يثبت تساويهما : أن [٢] لو لم [٣] يثبت رجحان أحدهما فى بعـض الصور جزما ، وقد ثبت فى الصورتين المذكورتين " .

قلنا : نحن لا ندعى التساوى عند التعارض مطلقا ، وانما ندعى التساوى فيمـــا عدا هاتين الصورتين (المذكورتين) [٤] ، وقد صرحنا بذلك فى أصل الدعوى فـى أول [٥] المسألة ــ والله أعلم .

****

---

(١) فى ك : " الرجحان " .

(٢) " أن " ساقطة من ك .

(٣) لم ترد " لم " فى ك .

(٤) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٥) وردت فى د ، ح بلفظ : " " أصل " والمناسب ما أثبتناه .

" القســــم الثـــالـــث "

فـي المبـاحث المشتركـة بيـن الحقيقة والمجـاز

قال المصنف ــ رحمه الله تعالى[(١)] ــ :

" القســـــم الثـــالـــث

فـــى المباحث المشتركة بين الحقيقــــة

والمجـــــاز

****

" وفيــــــه مســـــــائــل "

المســــألـــة الأولـــــى .... " الى آخـــره[(٢)] .

الشـــــرح[(٣)] : اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ : أن (المدعى كون)[(٤)] اللفـظ قد يخلو عن كونه حقيقة ومجازا[(٥)] .

صرح بذلك " أبو الحسين البصرى " : فى الوضع الأول ، وأسماء الأعلام ، ونـــص على ذلك فى " المعتمد "[(٦)] .

وأما فى شرح " العمد "[(٧)] : فنص[(٨)] على أن الأعلام ليست حقائق لغوية أو عرفية[(٩)] ، ولا مجازات عرفية أو لغوية[(١٠)] .

وقال[(١١)] ــ فى شرح " العمد "[(١٢)] : " ان الأسماء التى ليست بألقاب لا تخلو عن

---

(١) " تعالى " ساقطة من ك .

(٢) العبارة من قوله : " وفيه مسائل ... " الى هنا استبدلت فى ك بعبارة " فوجب ألا يكون حقيقة ولا مجازا " ، وهذه العبارة قد اختتم المصنف بهـــا المسألة ــ فانظرها فى المحصول (١/١/٤٧٧–٤٧٨) .

(٣) فى ك زيادة : " قال رحمه الله " .

(٤) هذه الزيادة من ك .

(٥) فى ك : " ومجاز " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .

(٦) انظر : (١/٢٧–٢٨) .

(٧) فى د ، ح : " المعتمد " ، والصواب ما أثبتناه .

(٨) فى د ، ح : " نص " ، والمناسب ما أثبتناه .

(٩) فى ك : " ولا عرفية " .

(١٠) فى ك : " ولا لغـــوية " .

(١١) فى ك : " قال " بدون الواو .

(١٢) فى د ، ح : " المعتمد " ، وهو تصحيف .

كونها حقيقة[١] ولا مجازا "، ولم يتعرض[٢] للوضع الأول ، وهو فى ذلك تابـــع[٣] للقاضى[٤] عبد الجبار ، فانه لم يتعرض للوضع الأول ، ولم يستثن من الحقيقـــة والمجاز الا الأعلام ، لا غيـــر .

وأما " الغزالى " فقد نقلنا كلامه فى الأعلام ، وأنه اختار التفصيل[٥] ، وأما " الوضـــع الأول " : فلم يصرح فيه بشئ .

و[٦] صاحب الاحكام قال[٧] : " بأن[٨] اللفظ فى الوضع الأول والأعلام ليـــس بحقيقة ولا مجاز "[٩] ، ووافق ابن الحاجب فى الوضع الأول ، ولم يتعرض للأعـــلام[١٠] .

والمراد بقول الأئمة : " العلم[١١] ليس بحقيقة ولا مجاز " ، أى : الحقيقة اللغويـــة أو[١٢] العرفية ، وكذلك الكلام فى المجاز .

والدليل على ذلك : أن من سمى ولده بـ" زيد " ، أو بـ" صخر " ، أو بـ" أســـود " ، فان استعماله واستعمال غيره لفظ " زيد " فى ولده المعين ، ليـــس لأن الواضع ــ من أهل[١٣] اللغة أو العرف ــ وضعه لذلك ، فتبع أحدهما ؛ فـــلا يكون حقيقة لغوية أو عرفية ، لأن[١٤] الحقيقة اللغوية ــ هى[١٥] : " اللفظة المستعملة

---

(١) " حقيقة " لم ترد فى ك .
(٢) لفظ ك : " ينقض " ، وهو تصحيف .
(٣) موضعها بيـــاض فى ك .
(٤) فى ك : " فـــى " بدل " عبد الجبار " .
(٥) انظر : المستصفى (١/ ٣٤٤) .
(٦) فى ك زيادة : " صـــح " .
(٧) سقطت " قـــال " من ك .
(٨) فى ك : " فـــان " .
(٩) انظر : الاحكام (١/ ٦٠) .
(١٠) انظر : المختصر مع شرحه وحواشيه (١/ ١٥٣) ، وانظر ــ كذلك ــ مزيـــدا من الكلام فى هذه المسألة فى : نهاية السول (٢/ ١٧٨) ــ والابهـــاج (١/ ٣١٩) ــ وارشاد الفحول (٢٦) .
(١١) فى ك : " للعلـــم " .
(١٢) " أو " ساقطة من ك .
(١٣) " أهـــل " ساقطة من ك .
(١٤) لفظ ك : " أن " .
(١٥) وردت فى د بلفظ : " فى " ، وما أثبتناه موافق للسياق .

فيما وضع له أهل اللغة "، والحقيقة العرفية — هي : " اللفظة[(١)] المستعملة فيما غلب استعمال العرف فيه "، فيكون المستعمل تابعا لأحد الوضعين .

أما اللغوى أو العرفى فظاهر — على التفسير المذكور[(٢)] — : أنه ليس بحقيقة .

وأما أنه ليس بمجاز لغوى ولا عرفى ، وذلك لأن " المجاز "[(٣)] — هو : " اللفظ المستعمل فى غير ماوضع له لعلاقة بينه وبين الموضوع له "، فيستدعى كون اللفظ مجازا ، : سبق وضع[(٤)] ذلك اللفظ — لغة أو عرفا[(٥)] — لغيره ، ليتأتى استعماله فى غير ذلك الموضوع بطريق المجاز ، فانه يتوقف المجاز (اللغوى و)[(٦)] العرفى على سبق وضع ذلك اللفظ لمعنى آخر لغة أو عرفا ، وعلى علاقة بين المعنيين — أعنى الحقيقى والمجازى[(٧)] — قطعا .

أما التوقف الأول : فضرورى ، وأما التوقف الثانى : فعلى[(٨)] رأى من يشترط العلاقة .

فيلزم كون المجاز[(٩)] اللغوى والعرفى تبعا لوضع ذلك[(١٠)] اللفظ بعينه بازاء معنى : اما لغة أو عرفا ، وهذه التبعية معدومة فى الأعلام ، وذلك لأن كل من استعمل العلم فى الشخص المعين ، فانه لا يستعمله بطريق التبعية لواضع ذلك اللفظ بازاء معنى آخر لغة أو عرفا .

فقد ظهر غاية الظهور : أن الأعلام المستعملة فى مسمياتها الشخصية ليست

---

(١) فى ك : " لفظ ".
(٢) قوله : " على التفسير المذكور " وقعت فى ك بعد قوله : " ليس حقيقة ".
(٣) وردت فى ك : بلفظ " البناء ".
(٤) " وضع " ساقطة من ك .
(٥) فى ك : " وعرفا ".
(٦) هذه الزيادة ساقطة من د .
(٧) فى د ، ح : " أو المجازى "، وما أثبتناه هو الصحيح .
(٨) لفظ ك : " فلعل ".
(٩) فى ك : " المجازى ".
(١٠) عبارة ك : " تبعا لذلك ".

حقائق ولا مجـــــازات .

وأما الوضع الأول ــ فالمراد قول الواضع : " سميت هذا الشخص بالحائـــــط، أو سموه " حائطا "(١) ،فلفظة " الحائط " فى حال تلفظ الواضع به ــ أعنى التلفـظ الأول ــ ليس بحقيقة ، ولا مجــاز(٢) .

أما أنه(٣) ليس بحقيقة ، فلأن(٤) الحقيقة ــ هو : " اللفظ المستعمل فيما وضـــع له أولا " ، والمجاز ــ هو : " اللفظ المستعمل فى غير ماوضع أولا لعلاقة(٥) ، فــان : كونه حقيقة أو مجازا(٦) يستدعى سبق الوضع للمعنى ، ولم يسبق الوضع ، لأن الكلام فيه : فلا يكون حقيقة ولا مجازا(٧) جزمـــا .

فان قيل : يقال عند المناظرة ــ فى مسألة من النحو ــ : " هذا سيبويه يقـــول(٨) : كذا وكذا " يزيدون به كتابه ، فيتجوزون بهذا الاسم مع أنه لقب فى الكتـــاب .

قلنا(٩) : بل يريدون به " سيبويه " نفسه ، وانما يحضرون كتابه ليستشهـــدوا به على أنه كان يقول ماادعوه .

فان قيل : أليس(١٠) يقول الرجل : " معى المزنى وسيبويه " ، ويعنى به كتابيهما ، فيحذف المضاف ، فهذا مجاز بالحذف والنقصان .

قلنا : انا لم نمنع أن نستعمل أسماء الألقاب فيما هى ألقاب له وفيما لم يجعـل

---

(١) فى ك : " الوضـــــع " .

(٢) فى غير ك : " مجازا " بالنصب ، وكلاهما صحيح ، وماأثبتناه أظهر .

(٣) عبارة " ليس بحقيقة ولا مجاز ، أما أنه " مكررة فى ك .

(٤) كذا فى ك ، وفى غيرها : " لأنه " بدون الفاء ، والصواب ماأثبتنـــاه .

(٥) العبارة فى غير ك : " لعلاقة أولا " ، وماأثبتناه هو المناسب .

(٦) فى ك : " مجاز " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .

(٧) فى ك : " مجاز " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .

(٨) فى ك : " يقولون " .

(٩) فى ك : " قيـــل " .

(١٠) فى ك : " ليس " بدون همزة الاستفهام .

ألقابا له ،وانما منعنا من وصفها [١] بأنها [٢] حقيقة أو مجاز من حيث لم يتبع [٣] فى استعمالها الواضعين للغة [٤] الأصلية أو العرفية ،فلم يدخل تحت الوصف بالحقيقة أو المجاز ،وما سأل عنه لا يقدح فيما قلناه .

هذان السؤالان مع الجوابين لأبى الحسين البصرى ،ذكرهما فى شرح المعتمد ، وانما نقلنا عنه هذا الكلام ،ليعلم مراد الأئمة بقولهم : " الأعلام لا يدخلها المجاز ".

واعلم : أنه قال المصنف ــ فى هذه المسألة ــ : " الحقيقة ــ هى ــ : استعمال اللفظ فيما وضع له "،وليس الأمر كذلك ،فان الحقيقة ــ هى : " اللفظة المستعملة فيما وضع له "،فكأنه تساهل هاهنا [٥] ،والاعتماد على ماسبق من بيان حدى الحقيقة والمجاز .

****

---

(١) وردت فى د ،ح : بلفظ " وضعها " ،وهو تصحيف .

(٢) فى ك : " بكونها ".

(٣) لفظ د ،ح : " يقع "،وهو تحريف .

(٤) فى ك : " اللغة ".

(٥) فى ك : " هنا ".

قال المصنف ـ رحمه الله تعالى [(١)] ـ :

" المسألة الثانية "

****

فى أن اللفظ الواحد قد يكون حقيقة ومجازا [(٢)] معا ... " الى آخره [(٣)] .

الشرح : [(٤)] اعلم ـ وفقك الله تعالى [(٥)] ـ : أن المقصود من هذه المسألة بيان أنه كيف يمكن اجتماع الحقيقة والمجاز ؟ و [(٦)] فى أى صورة ؟ وكيف يتعذر اجتماعهما ؟ .

وبيان ذلك : اما أن نعتبر اللفظ الواحد بازاء المعنى الواحد ، أو بازاء معنيين .

أما القسم الأول : فاما أن نعتبر ذلك بحسب وضعين ، أو بحسب وضع واحد .

فان اعتبر ذلك بحسب وضعين : فذلك جائز ، ونظائره : الحقيقة الشرعية والعرفية العامة / والخاصة ، فان اعتبرنا الوضع اللغوى ، كانت تلك/ ١٧١ الحقائق مجازات بحسب اللغة ، وذلك لأن الواضع ـ من أهل اللغة ـ لم يضع تلك اللفظة بازاء تلك الحقائق ، وان اعتبرنا الوضع الشرعى أو العرفى : كانت حقائق (فيه بحسب) [(٧)] .

---

(١) " تعالى " لم ترد فى ح ، وعبارة ك : " رضى الله عنه " .

(٢) فى ك : " ومجاز " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .

(٣) عبارة " معا الى آخره " : استبدلت فى ك بعبارة : " لامتناع اجتماع النفى والاثبات من الجهة الواحدة " ، وهى العبارة التى اختتم المصنف بها المسألة ـ فانظر المحصول (١/١/٤٧٨) .

(٤) فى ك زيادة : " قال رضى الله عنه " .

(٥) " وفقك الله تعالى لم ترد فى ك .

(٦) الواو ساقطة من ك .

(٧) هذه الزيادة من ك .

وأما[(١)] بالنسبة الى وضع[(٢)] واحد ، فذلك محال ، والا لكان اللفظ الواحد موضوعا لمعنى واحد بعينه ، و[(٣)] غير موضوع له من جهة واضع واحد ، وهو محـــال .

هذا كله اذا اعتبر اللفظ بحسب معنى واحد .

وأما اذا[(٤)] اعتبر ذلك بحسب معنيين مختلفين ، فذلك ظاهر ، ونظائره أكثـــر من أن تحصى[(٥)] .

تنبيــــــه :

****

اعلم : أن لفظ " الدابة " اذا وضعه أهل العرف بازاء الفرس كان بالنسبـة الى الفرس حقيقة عرفية ، وبالنسبة الى الحمار مجازا عرفيا ، مع أنه بالنسبة اليـه حقيقة لغوية اذا استعمل فيه ، لا لخصوص كونه حمارا ، بل اذا استعمل فيـه لخصوص كونه حمارا : كان مجازا لغويا .

نعم : اذا استعمل فيه بازاء المطلق الذى يشتمل عليه هذا الخاص : كـــان حقيقة لغويـــــة .

****

---

(١) فى ك : " فـــــأمـــا ".

(٢) لفظ ك : " واضــــــع ".

(٣) الـــــواو ساقطة من ك .

(٤) " اذا " ساقطة من ك .

(٥) وانظر ــ كذلك ــ ماقيل فى هذه المسألة فى : فواتح الرحموت (١/٦١٦) ــ والمحلى على جمع الجوامع (١/٣٢٧) ــ وشرح المنار لابن ملك (١٠١) ــ وارشاد الفحول (٢٨) .

قال المصنف ــ رحمه الله تعالى [(١)] ــ :

" المسألة الثالثة "

****

فى أن الحقيقة ــ هل تصير مجازا ، أو بالعكس ؟ .

الحقيقة : اذا قل استعمالها (صارت مجازا عرفيا ، والمجاز اذا كثر استعماله : صار حقيقة عرفية) [(٢)] .

الشرح : [(٣)] اعلم ــ وفقك الله تعالى [(٤)] ــ : أن صاحب " المعتمد " قال ــ فى شرح العمد [(٥)] ــ : " اعلم : أن الاسم اذا أفاد معنى فى اللغة على جهة الحقيقة ، وأفاد غيره على جهة المجاز ، فانه يجوز أن يصير بالعرف أو بالشرع ــ مجازا فيما كان حقيقة فيه ، وحقيقة فيما كان مجازا فيه ؛ ويجوز أن ينتقل بالشرع عن موضوعه فى العرف .

وقد أبى قوم جواز ذلك ، وأجازه آخرون .

واختلفوا فى ثبوته : فنفى بعضهم ثبوته [(٦)] ، وأثبته الآخرون ، والذين أجازوا انتقال الاسم عن موضوعه فى اللغة بالعرف ، انما أجازوا ذلك مالم يكن الاسم اللغوى تعلق به حكم شرعى .

وأما اذا تعلق به حكم شرعى ، فانه لا يجوز أن ينقل [(٧)] عن موضوعه الى معنى آخر ، لأمر يرجع الى التكليف .

---

(١) " تعالى " ساقطة من ك .

(٢) استبدلت هذه الزيادة فى د ، ح بعبارة : " الى آخره " ، وانظر المتن فى المحصول (١/١/٤٧٩) .

(٣) فى ك زيادة : " قال رحمه الله " .

(٤) " وفقك الله تعالى " ساقطة من ك .

(٥) لفظ ك : " المعتمد " ، وهو تصحيف .

(٦) عبارة : " فنفى بعضهم ثبوته " ساقطة من ك .

(٧) فى ك : " ينتقل " .

واعلم[١] : أن اللفظ الموضوع لغة لمعنى مّا مستعمل[٢] فيه ، قد[٣] يكثر استعمال أهل العرف ذلك اللفظ في غيره[٤] كثرة موجبة لمبادرة[٥] الذهن الى ذلك الغير[٦] عند الاطلاق ، فيصير ذلك اللفظ حقيقة عرفية في ذلك المعنى ، وذلك كالألفاظ العرفية العامة والخاصة : كـ" الصلاة "، و" الصوم "، و" الموضوع "، و" المحمول " ، و" المبتدأ "، و" الخبر "، ويصير ذلك المعنى الموضوع له اللفظ مجازا عرفيا ، فيصير حد الحقيقة العرفية : " اللفظ المستعمل في المعنى المتبادر الى الذهن بغلبة الاستعمال "، والمجاز اللغوى قد صار بغلبة الاستعمال متبادرا الى الذهن ، فاذا استعمل فيه صار حقيقة عرفية ، واذا قل اللفظ في المعنى[٧] بحيث لا يفهم من اللفظ ، بل غيره ، صار ذلك اللفظ بالنسبة الى ذلك المعنى مجازا عرفيا ، وذلك لأنه لما صار حقيقة في المعنى المتبادر الى الذهن بغلبة الاستعمال صار مجازا في غير ذلك[٨] المعنى المتبادر الى الذهن ، والحقيقة اللغوية (غيره)[٩] : فيكون مجازا فيه ، فقد صار المجاز اللغوى حقيقة عرفية ، وصارت الحقيقة اللغوية مجازا .
فقد ظهر أنه كيف تصير الحقيقة مجازا ؟ وكيف يصير المجاز حقيقة ؟ .

****

---

(١) في ك : " اعلم " بدون الواو .
(٢) في ك استبدلت عبارة " ما مستعمل " بلفظة " المستعمل ".
(٣) كذا في ك ، وفي د ، ح : " وقد "، والأنسب حذف الواو .
(٤) قوله : " في غيره " ساقطة من ك .
(٥) لفظ ك " تبادر ".
(٦) لفظ ك : " المعنى ".
(٧) في ك : " والمعنى "، بدل قوله " في المعنى ".
(٨) سقطت " ذلك " من ك .
(٩) هذه الزيادة من ك .

قال المصنف [١] ــ رحمه الله [٢] ــ:

"المسألــــة الرابعـــــــــة"

****

في أن اللفظ متى كان مجازا في معنى ــ فلا بد وأن يصير حقيقة في غيــــره، ولا ينعكس [٣] ... " الى آخره [٤] .

الشرح : اعلم ــ وفقك الله تعالى ــ: أنه لا خلاف في عدم استلزام الحقيقة المجاز، وأما العكس ــ وهو: استلزام المجاز الحقيقة ــ ففيه خلاف .

فالذى [٥] ذهب اليه المصنف، وأبو الحسين البصرى [٦] ، والقاضى عبد الجبار: الاستلزام .

والذى ذهب اليه صاحب الاحكام: عدم الاستلزام [٧] .

قال ابن الحاجب: "في استلزام المجاز الحقيقة خلاف، بخلاف العكس" [٨] .

---

(١) "المصنف" ساقطة من ك .

(٢) عبارة ك : "رضى الله عنه" .

(٣) العبارة من قوله : "في أن اللفظ..." الى هنا ساقطة من ك .

(٤) أنظر: المحصول (١/١/٤٧٩) .

(٥) في ك : "والذى" .

(٦) أنظر: المعتمد (١/٢٨) .

(٧) انظر: الاحكام (١/٦٠) .

(٨) انظر: المختصر مع شرحه وحواشيه (١/١٥٣)، وانظر ما قيل في هــــذه المسألة في : فواتح الرحموت (١/٢٠٨) ــ وشرح الكواكب (١/١٨٩) ــ والمحلى على جمع الجوامع بحاشية البناني (١/٣٠٥) .

والدليل على أن المجاز يستلزم الحقيقة ــ هو (١) : أن حد المجاز: "اللفظ المستعمل في غير ما وضع له"، فلا يكون اللفظ مجازا الا وقد وضع لغير ذلك المعنى المجازي قطعا، فمتى استعمل اللفظ في ذلك المعنى: كان حقيقة والحالة هذه، اذ لا معنى للحقيقة الا اللفظ المستعمل في موضوعه الأصلي.

وأما أن الحقيقة لا تستلزم المجاز فظاهر، وذلك لأن الحقيقة ــ هي: "اللفظ المستعمل في موضوعها (٢) الأصلي (٣)"، ولا يلزم من كون اللفظ مستعملا في موضوعه الأصلي أن يكون مجازا، لأن المجاز ــ هو: "المستعمل في غير ما وضع له أصالة (٤) لمناسبة بينه وبين الأول"، ومن البين أنه لا يلزم أن يكون بين معنى اللفظ حقيقة وبين غيره مناسبة، وأنت تجد لذلك نظائر كثيرة.

هذا ما قاله المصنف ــ وفيه نظر.

وبيانه: أن المجاز انما يستلزم اللفظ الموضوع بازاء معنى من المعاني، والحقيقة ليست اللفظ الموضوع، بل اللفظ المستعمل في معنى وضع له اللفظ، والمصنف ــ نفسه ــ أخذ الاستعمال قيدا في الحقيقة، وبهذا الطريق أخرج الوضع الأول عن كونه حقيقة، وتقدم (٥) استلزام المجاز الحقيقة، بين فيه فساد قول (٦) جمهور الأصوليين في اثبات الحقيقة اللغوية، وذلك لأنهم قالوا: اللفظ ان كان مستعملا فيما وضع له ــ

---

(١) "هو" ساقطة من ك.

(٢) كذا في د، ح، والمناسب "موضوعه".

(٣) العبارة من قوله: "وأما أن الحقيقة ..." الى هنا ساقطة من ك.

(٤) في ك: "أصلا له". بدل قوله "أصالة".

(٥) في د: "يعدم"، وهو تصحيف.

(٦) استبدلت في د، ح عبارة "فساد قول" بلفظة "دخول".

فهو: الحقيقة، والا فهو: المجاز، والمجاز(١) ـ هو: "(اللفظ)(٢) المستعمل في غير ما وضع له"، وذلك يستلزم كون اللفظ موضوعا لغيره أصالة ـ وذلك هو: الحقيقة، ومنع(٣) ذلك بأن قال: المجاز يستلزم سبق وضع اللفظ بازاء معنى من المعاني، ولا يلزم من وضع اللفظ لمعنى أن يكون حقيقة، فان الحقيقة ـ هي(٤): "اللفظ المستعمل فيما وضع له".

والحاصل ـ أنه: اما أن يأخذ الاستعمال قيدا في الحقيقة، أو(٥) لا.

وأيما(٦) كان: يتوجه على كلامه الاشكال: أما ان(٧) أخذه، فلأنه(٨) يتوجه عليه هذا الاشكال.

وأما ان لم يأخذه، فلأنه يبطل حد الحقيقة، وذلك لأنه أخذ الاستعمال قيدا في حد الحقيقة/ ويمكن أ / ١٧٢

ويمكن أن يجاب عن هذا الاشكال بتفسير الاستلزام بأمر يدفع الاشكال ـ وهو أنا نقول: لا نعني باستلزام المجاز الحقيقة عدم الانفكاك عنه، بل نقول: المجاز يستلزم(٩) سبق وضع اللفظ بازاء معنى آخر أصالة جزما، وذلك يستلزم صدق قولنا:

---

(١) في ك: "فالمجاز".

(٢) هذه الزيادة انفردت بها ك.

(٣) في ك "منح" بسقوط الواو.

(٤) لفظك: "هو".

(٥) في ك: "أم"

(٦) في د، ح: "وانما"، وهو تصحيف.

(٧) "ان" ساقطة من ك.

(٨) لفظك: "يبطل".

(٩) في ك: "يستدعي".

متى استعمل فيه كان حقيقة ،فالمجاز: استلزم (١) كون اللفظ موضوعا بازاء غيره ،وكــون اللفظ موضوعا بازاء غـيره .

يستلزم صدق قولنا : متى استعمل اللفظ ،أوكلما استعمل اللفظ في ذلك المعنـى الموضوع له : كان حقيقة ،ولا نعني بالاستلزام الا هذا ــ وعلى هذا لايرد اشكــال .

ولا مناقضة بين هذا الكلام ،وبين ماسبق من الرد على الجمهور: وكون اللفظ فــي الوضع الأول لا يكون حقيقة ولا مجازا .

لا يقال : لانسلم أنه يلزم من المجاز وضع اللفظ بازاء معنى آخر أصالة ،وهــذا لأن كون اللفظ مستعملا في غير موضوعه الأصلي يصدق على وجهين :

أحدهما : أن يكون له موضوع أصلي ،واستعمل في غيره .

والثاني : ألا يكون له موضوع أصلا ،ويصدق أنه استعمل في غير موضوعه الأصلـى ، وان لم يكن له (٢) موضوع (٣) أصالة ،لأن غير الشئ (٤) لا يكون عين الشئ ،فاللفظ المهمل (٥) اذا استعمل في أي معنى كان : كان ذلك استعمالا للفظ في غير موضوعه الأصلـى ، ولا يستدعي ذلك موضوعا أصلا .

سلمنا ذلك ،ولكن لانسلم كون الحقيقة لاتستلزم المجاز ،وانما يتم ماذكره : أن لــو توقف المجاز على الوضع أو على السماع ،أما اذا لم يكن كذلك ،بل يكفي في ذلــك : كون اللفظ موضوعا لمعنى ،وأن (٦) يكون للمسمى علاقة مع (٧) معنى آخر ،

---

(١) لفظ ك : "استلزام"

(٢) "له" ساقطة من ك .

(٣) في ك : "موضوعا" ،وهو مبني على حذف "له" .

(٤) في ك زيادة : "ما" .

(٥) وردت في ك بلفظ "المستعمل" ،وما أثبتناه هو الصواب .

(٦) كذا في ك ــ وهو المناسب ــ وفي غيرها : "بأن" . (٧) لفظ ك : "في" .

فانه [1] يلزم من مجرد وضع [2] اللفظ بازاء المعنى : أن يكون مجازا فى غيره ،اذ ما من معنى يصير موضوعا أصليا ،الا ويكون بينه وبين معنى آخر علاقة ما ،فيصير اللفظ مجازا فى ذلك المعنى [3] ،فتصير الحقيقة مستلزمة للمجاز [4] ،كما [5] أن المجاز يستلزم الحقيقة .

لأنا نقول : "المجاز" ـ هو : "اللفظ المستعمل باز اء معنى مغاير للمعنى الذى وضع له (اللفظ) [6] " ،وهذا تصريح بأن المجاز [7] يستلزم وضع اللفظ بازاء معنى من المعانى متى استعمل اللفظ فيه : كان حقيقة ،فالمنع مندفع ،ولا يرد المهمل ،لأنه ان استعمل فى معنى لا يصدق عليه ـ أنه : "لفظ استعمل بازاء معنى مغاير للمعنى الذى وضع له اللفظ" ،اذ لو صدق عليه : لما كان مهملا ،والمفروض خلافه .

نعم ،لو قال قائل : "المجاز" ـ هو : "اللفظ الذى لم يستعمل فيما وضع له" بطل [8] ذلك بالمهمل اذا استعمل فى معنى من المعانى ،فلم يفرق هذا القائل بين قولنا [9] : المجاز ـ هو : "اللفظ المستعمل فى غير موضوعه الأصلى" ،وبين قولنا ـ هو : "اللفظ الذى لم يستعمل فى موضوعه الأصلى" ،والفرق بينهما ظاهر بين .

---

(١) وردت فى د ، ح بلفظ : "وانما" ،والأوفق للسياق ما أثبتناه .

(٢) لفظ ك : "وضعه" .

(٣) جاءت فى د ، ح بلفظ "المعين" ،وهو تصحيف .

(٤) هذا التقرير مناقض لما ذكره أولا من أنه لا خلاف فى عدم استلزام الحقيقة المجاز ،الا أن يكون خلافا لا يعتد به .

(٥) لفظ د ،ح : "لا" ،والصواب ما أثبتناه .

(٦) هذه الزيادة ساقطة من د .

(٧) لفظ ك : "المجازات" .

(٨) فى ك : "يبطل" .

(٩) لفظ ك : "قوله" .

وأما الثاني : فاندفاعه ظاهر،وذلك[1] لأنه منع توقف المجاز مكتفيا بالعلاقـــة ــ

فنقول : ان توقف المجاز على السماع[2] فظاهر،وان لم يتوقف : فلا استلزام أيضـــا ،

وذلك[3] لتوقف المجاز على العلاقة،ولا يلزم وجود العلاقة بين الحقيقة وغيرهـــا ٠

وكل لفظ هو حقيقة فى معنى من المعانى،والاستقراء يحققه[4] :منها لفظ "الرحمن"

قال ابن الحاجب: لو استلزم: لصح اطلاق "الرحمن" على غير الله" ٠

والثانية : اتفاق يعنى به انتقاء[5] اللازم[6] ٠

وهذا الكلام يصلح أن يكون دليلا على عدم استلزام الحقيقة المجاز[7]

وقال ــ أيضا ــ: "لو لم يستلزم ــ أى المجاز ــ الحقيقة لعرى الوضع عن الفائـدة ،

واللازم باطل ٠

وهذا مندفع بالمنع،فان الوضع يتوقف عليه المجاز،والمجاز فائـــــــــــدة" ٠

وقال ــ أيضا ــ: " لو استلزم: لكان لنحو[8] "قامت الحرب على ساق" ،و"شابـــت

---

(١) "وذلك" ساقطة من ك ٠

(٢) كذا لفظ ك ،وورد ت فى د ، ح بلفظ: "الحقيقة" ،والصواب ما أثبتناه ٠

(٣) فى ك : "فذلك" ٠ (٤) لفظ ك : "الحقيقة" ٠

(٥) استبدلت عبارة "يعنى به انتقاء" فى د ،ح بقوله "معنى فى" ولعل مـــا أثبتناه أنسب ٠

(٦) لم يتضح لى مراد الشارح بهذه العبارة ٠

(٧) لم أتبين وجه هذا الكلام،لأنه لايلزم من عدم استلزام المجاز الحقيقـــة : عدم استلزام الحقيقة المجاز ٠

اللهم الا لذا كانت الاشارة الى الدفع المتقدم ٠

(٨) فى د ، ح : "كنحو" ، والمناسب ما أثبتناه ٠

لمة الليل (١) "حقيقة ، واللازم باطل " .

ثم عارض بأنه : "لو (لم) (٢) يستلزم : يلزم أن يكون لمعنى متحقق ، وليس كذلك ، فهـــو مشترك الالزام (٣) .

والجواب (الحق) (٤) : منع انتفاء اللازم .

وأما قوله : "لو لم يستلزم لكان لمعنى متحقق" فهو ممنوع ، وسند المنع ظاهـــر (٥) .

****

---

(١) كذا عبارة ك ، وورد ت فى غيرها : "لمتها بليل" ، وهو تحريف .

(٢) هذه الزيادة من ك .

(٣) فى ك : "الالتزام" .

(٤) هذه الزيادة من ك ، وهى موافقه لما فى المختصر .

(٥) هذه جملة من أدلة الفريقين ، ساقها ابن الحاجب ، ونقلهـــا عنه الشارح بتصرف ، دون أن يميز بينها . (فراجع: المختصـــر مع شرحه وحواشيه (١/١٥٣ ـ ١٥٥) .

قال المصنف ـ رحمه الله ـ :

" المسألة[1] الخامسة[2]

فيما[3] تنفصل الحقيقة عن المجاز[4] ... " الى آخره[5] .

الشرح : [6] اعلم ـ وفقك الله تعالى[7] ـ : أنه قد اتضح أن حمل اللفظ على الحقيقة واجب بدون القرينة ، وأنه لا يجوز حمله على المجاز الا بقرينة .

فقد تعبدنا بحكمين مختلفين فى موردين مختلفين ، لا يتأتى العمل والتقصى عن العهدة فيهما ، الا[8] بعد معرفة اختلافهما وكون[9] أحدهما حقيقة والآخر مجازا .

فلننظر فى أنه[10] ـ هل لنا طريق الى الفرق بين الحقيقة والمجاز ، أم ليس لنا طريق الى ذلك ؟ .

فنقول : أما على رأى من لا يقول بالتكليف بالمحال ، فلابد من الطريق الى معرفة ذلك ، والا يلزم التكليف بالمحال .

وأما على رأى من يجوز التكليف بالمحال ـ فنقول : ليس هذا من باب التكليف بالمحال ، فان لنا طرقا الى معرفة ذلك .

وبيانه : أن الحقيقة تنفصل عن المجاز : اما بالتنصيص من واضع اللغة ، أو لا

---

(١) " المسألة " ساقطة من ك .

(٢) لفظ ك : " الخامس " .

(٣) فى المحصول زيادة " به " .

(٤) سقطت عبارة " فيما به تنفصل الحقيقة عن المجاز " فى ك .

(٥) لفظ ك : " آخرها " .. هذا .. وانظر المحصول (١/١/٤٨٠–٤٨٢) .

(٦) فى ك زيادة : " قال رحمه الله " . (٧) سقطت جملة "وفقك الله تعالى" من ك .

(٨) لفظ ك : " ولا " .

(٩) عبارة ك : " فى كون " .

(١٠) " فى أنه " لم ترد فى ك .

بالتنصيص بل بالاستدلال .

أما التنصيص ـ فمن وجوه ثلاثة :

الأول : أن يقول واضع اللغة : هذا حقيقة فى كذا[1] ، وذلك[2] اللفظ مجاز فى كذا .

الثانى : أن يوجد من الواضع[3] التنصيص على حديهما[4] ، وذلك بأن يقول : " هذا اللفظ (ان) عنى[5] به[6] كذا : فقد عنى به ماوضع له اللفظ ، وان عنى به كذا : فقد عنى به مالم يوضع له اللفظ ، بل ما[7] هو غيره لمناسبة " .

ومن البين : أن هذا تنصيص على الحقيقة والمجاز ، بالتنصيص على وجود حد الحقيقة فى أحد الموردين ، وحد المجاز فى الثانى .

الثالث : أن[8] يوجد من الواضع التنصيص على خاصة الحقيقة فى مورد ، وعلى خاصة المجاز فى غيره ، وذلك بأن يقولوا[9] : " هذا اللفظ ان عنى به كذا : فقد انتظم لفظه معناه من غير زيادة ولا نقصان ولا نقل ، وان عنى به كذا : فلاينتظم لفظه معناه ، الا بزيادة أو[10] نقصان أو نقل " ، بناء على أن هذا المعنى

---

(١) استبدلت هذه اللفظة فى غير ك بلفظة " مجاز " ، وهو تحريف .

(٢) فى د ، ح : " ذلك " بدون واو ، والمناسب اثباتها .

(٣) لفظ ك : " الواضعين " .

(٤) كذا لفظ ك ، ولفظ غيرها : " أحدهما " ، وماأثبتناه وان كان مخالفا لما فى المحصول الا أنه مناسب للتقرير الآتى بعده .

(٥) هذه الزيادة ساقطة من د .

(٦) فى د : " أعنى " ، وماأثبتناه أوفق للسياق .

(٧) " ما " ساقطة من ك .

(٨) لم ترد " أن " فى ك .

(٩) لفظ ك : " يقول " ، وهو الأنسب .

(١٠) فى ك : " ولا " بدلا من " أو " .

المعبر عنه بالانتظام خاصة مساوية[١] للحقيقة ، وعدم الانتظام خاصة مساويـــة[٢] للمجـــــاز[٣] .

فهذه أقسام ٨/ التنصيـــــص . / ١٧٣

وأما الاستدلال : فما ليس للواضع فيه احدى النصوص الثلاثة ــ وهو من وجـوه :

أحـــدهما : سبق المعنى المخصوص الى أفهام جماعة من أهل اللغـــــة عقيب[٤] سماع ذلك اللفظ المخصوص من غير قرينة ، فيستدل بسبق ذلك المعنـى الى أفهامهم من ذلك اللفظ دون غيره من المعانى من غير قرينة :[٥] أن ذلـــك اللفظ موضوع لذلك المعنى ؛ وذلك لأنه لولا أنه اضطر[٦] السامع من قصـــــد الواضعين : أنهم[٧] وضعوا اللفظ لهذا المعنى المعين[٨] ، والا لما سبـــق ذلك المعنى بخصوصه دون غيره الى فهمه ؛

ولا يقال : ماذكرتم[٩] يبطل باللفظ المشترك[١٠] ، وبالمجاز الراجـــــــح ؛ لأنا نقول : اللفظ المشترك تبادر معناه ــ أعنى : كل واحد منهما ، أو منهمـا ــ الى ذهن من هو عالم بالوضع ، وأما الاستعمال فى الجميع أو[١١] الحمل علـــى الجميع اذا سمعه[١٢] ــ فهو : غير المتبادر[١٣] ، فاذن هو حقيقة فيما[١٤] هـــو

---

(١) كذا فى ك ، وفى غيرها : " يساويه " ، والأوفق ما أثبتناه .
(٢) وردت فى د ، ح بلفظ : " يساويه " وما أثبتناه هو المناسب للسياق .

(٣) فى د ، ح : " المجـــــاز " .
(٤) لفظ ك : " عند " .
(٥) فى ك زيادة : " فيستدل بسبق ذلك " .
(٦) فى ك زيادة : " مـــــن " .
(٧) لفظ ك : " أنه " .
(٨) " المعيـــــن " ساقطة من ك .
(٩) لفظ ك : " ماذكـــره " .
(١٠) لأنه حقيقة فى مدلولاته ، مع عدم تبادر شئ منها الى الفهم عند الاطـلاق (راجع : الاحكام (١/ ٥٦)) .
(١١) فى ك : " ان " . (١٢) لفظ ك : " منعـــــه " .
(١٣) فى د ، ح : " التبادر " ، والأوفق ما أثبتناه .
(١٤) فى د ، ح : " بمـــا " ، وما أثبتناه أوفق للسياق .

متبادر الى الذهـــن .

وجواب صاحب الاحكام عنه ــ بأنه : حقيقة فى أحدهما [1] ــ فاسد ، لأنه يلـزم منه أن يكون مجازا فى كل واحد من الخاصين ــ وهو : باطل .

وأما المجاز الراجح المتبادر الى الذهن ــ فهو : حقيقة والحالة هذه :فلا يرد .

وثانيهـــا ــ: أنهم اذا أرادوا افهام الغير معنى من المعانى : اقتصـــروا
*****

على عبارة مخصوصة مجردة عن القرينة ، واذا عبروا عنه بعبارة أخرى : لـــم يقتصروا عليها ، بل يقرنوه [2] بقرينة ــ فيعلم : أن الأول حقيقة ، والثانـــى مجاز [3] ، وذلك لأنه [4] لولا أنه استقر فى أنفسهم استحقاق تلك اللفظة لذلـــك المعنى بمجرد الوضع : لما اقتصروا عليها ، فالاقتصار [5] عليها دليل الحقيقـة ، وعدم الاقتصار دليل المجـــاز .

وثالثهـــا : اذا علقت الكلمة على شئ يستحيل تعلقها به عقلا ــ علم : أنهـــا
******

ــ فى أصل اللغة ــ غير موضوعة له ، لأن الواضع [6] لا يضع اللفظ الا لما (لا) [7] يستحيل تعلقه على الشئ الذى وضع له اللفظ : فعلم أنه مجاز فيه .

مثاله ــ قوله تعالى : "جدارا يريد أن ينقض" [8] ، وقوله تعالى : "واسئل القرية" [9].

ورابعهـــا : أن يضع أهل اللغة لفظا لمعنى عام فى موارد ، ثم يتركـــوا
****

استعماله الا فى بعض [10] مجازيه ، ثم بعد ذلك يستعملونه فى غير ذلـــك

---

(١) انظر : الاحكام (١/٥٦ـ ٥٧) .

(٢) فى د : "يقربوه" ، وهو تصحيف .

(٣) فى ك : "مجازا" ، وهو خطأ من الناسخ .

(٤) "لأنـــه" لم ترد فى ك .

(٥) فى ك : "والاقتصـــار" .

(٦) فى ك : "واضـــــع" .

(٧) هذه الزيادة انفردت بها ك .

(٨) من الآية (٧٧) من سورة "الكهف" .

(٩) من الآية (٨٢) من سورة "يوسف" .

(١٠) "بعـــــض" ساقطة من ك .

الشئ ، فانا[١] نعلم من ذلك : أن استعماله (فيه مجاز عرفي[٢] ، ومثاله : لفظ " الدابة " ، فانها حقيقة فيما يدب مطلقا ، ثم انهم تركوا استعماله)[٣] في " القملة " ، و" النملة " ، واستعملوه في نوع خاص فما له دبيب : كـ" الفرس " أو " الحمار " مثلا ، ثم استعملوه بعد ذلك في عين[٤] ذلك الشئ الذي كان قد ترك استعماله فيه ؛ فيكون استعماله فيه في المهجور استعماله فيه : مجازا عرفيا ، وهذا ظاهر ، وذلك لأنه كان اللفظ حقيقة فيما يدب لغة ، ثم لما كثر استعماله في نوع خاص[٥] ، وترك استعماله في الأول : صار حقيقة عرفية بالنسبة الى ذلك النوع ، لوجود (حد)[٦] الحقيقة العرفية ، واذا صار ذلك حقيقة عرفية ؛ يلزم أن يكون استعماله فيما وضع له[٧] لغة ـ أولا ـ مجازا عرفيا .

فالخصتان[٨] الأوليان للحقيقة ، وذلك لأن الخاصة الأولى[٩] ـ هي :[١٠] السبق الى أفهام جماعة من أهل اللغة بدون القرينة ، وذلك يدل على كون اللفظ موضوعا لذلك المعنى ، وأنه اللفظ[١١] المستعمل فيما وضع له .

والخاصة الثانية ـ هي : تجريد اللفظ عن القرينة : اذا قصد به افهام معنى مخصوص للغير ، وعدم تجريده عن القرينة : اذا عبر عن[١٢] ذلك المعنى بعبارة أخرى ، فيدل ذلك على كون استعمال اللفظ المجرد عن القرينة عند

---

(١) في ك : " وانا " بالواو بدلا من الفاء .
(٢) عبارة " فيه مجاز عرفي " استبدلت في ح بعبارة " في المهجور استعماله في مجاز عرفي " ، والمناسب ما أثبتناه .
(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من د .
(٤) لفظ ح : " غير " ، وهو تصحيف .
(٥) العبارة من قوله " مما له دبيب .. " الى هنا ساقطة من ك .
(٦) انفردت ك بهذه الزيادة .
(٧) " فيما وضع له " : لم ترد في ك .
(٨) لفظ ك : " فالخاصيتان " .
(٩) لفظ د : " الأول " ، والأوفق ما أثبتناه .
(١٠) لفظ د ، ح : " بين " ، وصوابه ما أثبتناه .
(١١) في ك : " لفظ " .
(١٢) " عن " ساقطة من ك .

(قصد)[١] افهام الغير ذلك المعنى هو: لكون[٢] اللفظ موضوعا له ، وأنـــــه استعمله فيما وضع له ، وعدم سبق المعنى الى الذهن ـ عند سماع اللفـــظ ـ لا يدل على كون اللفظ مجازا فيه ، وهذا لجواز أن يكون اللفظ مشتركا ، ولهـــذا قال المصنف : " الخاصتان[٣] الأوليان للحقيقة ".

وأما كون الخاصتين الأخريين للمجاز[٤] : فذلك ظاهر .

واعلم : أن صاحب المعتمد ذكر : أن الفرق بين الحقيقة والمجاز : اما نـــص من أهل اللغة ، واما استدلال بعاداتهم والأسبق الى أفهامهم ، وبما يجـــب للحقيقة والمجـــاز .

أما الأول : فنحو أن يقولوا : " هذه حقيقة ، وهذا مجاز "، أو يقولوا : " هـــذا الكلام اذا عنى به كذا فقد عنى به ماوضع له اللفظ ، واذا عنى به كذا : لم يكـــن عنى به ماوضع له اللفظ "، أو يقولوا : " اذا عنى به كذا : انتظم لفظه معنـــاه من غير زيادة ولا نقصان ولا نقل ، واذا عنى به كذا : انتظم لفظه معناه)[٥] : امـــا بزيادة أو نقصان أو نقـــل .

هذا لفظه[٦] ، فقد جعل[٧] وجوه التنصيص ثلاثة :

الأول : التنصيص على أن هذا حقيقة ، وذاك[٨] مجاز .

الثاني : التنصيص على حديهما .

---

(١) هذه الزيادة من ح ، ك .

(٢) في ك : " كـــــون ".

(٣) لفظ ك : " الخاصيتـــــان ".

(٤) في ك : " المجـــــاز ".

(٥) مابين المعقوفتين زيادة من ك .

(٦) انظر : المعتمد (١/ ٢٥) .

(٧) في ك زيادة : " مـــــن ".

(٨) في ك : " ذلـــــك ".

الثـالث : التنصيص على خواصهما ، فان ماذكره فى الثالث هو : التصريــــح بالخاصة ، وقد سبق بيان كونهما خاصة فى حد الحقيقة والمجاز مع (١) مافيه مـن البحث ، وقد نقل المصنف ذلك بعينه ، الا أنه زاد فيه لفظ الحد والخاصـــة .

ثم قال صاحب المعتمد : " وأما الاستدلال : فبأن (٢) يسبق الى أفهام أهل اللغة ــ عند سماع اللفظة (٣) من دون قرينة ــ معنى من المعانى دون معنى آخـــر ، فيعلموا أنها حقيقة فيما سبق الى الفهم ، لأنه لولا أنه اضطر من السامع قصــد (٤) الواضعين الى أنهم وضعوا اللفظ لذلك المعنى : ماسبق الى فهمهم (٥) ذلـك المعنى دون غيره . (٦)

ثم قال : " وجه آخر ــ وهو : أن يكون أهل اللغة اذا أرادوا افهام غيـــره (٧) معنى من المعانى : اقتصروا على عبارة مخصوصة ، واذا عبروا عنه بغيرها : لـم يقتصروا عليه ، فيعلمون : أن العبارة التى اقتصروا (٨) عليها هى حقيقة فـــى ذلك المعنى ، لأنه لولا مااستقر فى أنفسهم من استحقاق ذلك المعنى لتلـك اللفظة ، وأنها تفيده وحده : مااقتصروا عليها ". (٩)

واعلم : أنا انما نقلنا (١٠) عبارة صاحب المعتمد فى هذا الموضع ، لأنهــــا (١١)

---

(١) " مـــــع " ساقطة من ك .

(٢) لفظ د ، ح : " فان " ، وماأثبتناه أصح ، وهو الموافق لما فى المعتمد .

(٣) كذا فى ك ، وهو الموافق لما فى المعتمد ، ولفظ غيرها : " اللفظ " .

(٤) لفظ ك : " بعــــد " ، وهو تحريف .

(٥) فى ك : " فهــــم " .

(٦) انظر : المعتمد (١/ ٢٦) .

(٧) كذا فى جميع النسخ ، والمناسب ــ كما فى المعتمد ــ : " غيرهم " .

(٨) فى ك : " اقتصــــــر " .

(٩) انظر : المعتمد " (١/ ٢٦) .

(١٠) لفظ ك : " قلنـــــا " ، وهو تحريف .

(١١) فى غير ك : " لا " ، ولعل شطر الكلمة سقط من الناسخ .

تشعر بأن المقصود من الاستدلال على الحقيقة والمجاز ـ هاهنا ـ مايفيد العلم، ويوازيه[1] فى الاشعار : كلام[2] صاحب العمد[3] ، فليتأمل الناظر[4] (فى)[5] هذا الموضع، فانه صرح المصنف ـ أيضا ـ بأنه[6] يعلم[7].

تنبيه : اعلم : أن وجوه التنصيص ثلاثة على ماشرحناه، ودل عليه ـ أيضا ـ كلام هذا المصنف صريحا من كلامه[8] :

الأول : (التنصيص)[9] على أن هذه اللفظة[10] حقيقة، وذلك مجاز.

الثاني : التنصيص على حديهما.

الثالث : التنصيص على خواصهما.

ولفظ[11] المصنف فى المحصول : أو بذكر حديهما، وربما يوجد فى بعض النسخ : أو بذكر أحدهما، وهو فاسد وليس[12] بصحيح.

وصرح بما ذكرناه[13] صاحب الحاصل ـ فقال[14] : "أو بتحديدهما"[15].

---

(١) لفظ ك : " ويوافقه ".

(٢) " كلام " ساقطة من ك.

(٣) فى ك : " المعتمد "، وهو تصحيف.

(٤) لفظ د : " الناظم "، وهو تحريف.

(٥) هذه الزيادة من ح.

(٦) فى ك : " فانه ".

(٧) انظر : المحصول (١/١/٤٨١–٤٨٢).

(٨) فى ك : " وكلام " بدلا من " من كلامه ".

(٩) هذه الزيادة انفردت بها ك.

(١٠) لفظ ك : " الألفاظ ".

(١١) عبارة ك : " وقد يدل لفظ ".

(١٢) فى ك : " ليس " بدون الواو.

(١٣) فى ك : " ذكرنا ".

(١٤) " فقال " لم ترد فى ك.

(١٥) انظر : " الحاصل (=/١٦٣).

واشتبه [١] / ذلك على صاحب التلخيص [٢] وغيره ، (فلتتنبه) [٣] لذلك [٤] ، ووجه [٥] / ١٧٤ ا فساده ــ من حيث المعنى ــ ظاهر ، فان التنصيص على أن [٦] أحدهما حقيقة : لا يكون تنصيصا على أن الآخر مجاز [٧] ، وهذا واضح غاية الوضوح .

واعلم : أن الوجه الرابع زيفه صاحب المعتمد ــ فقال : " هذا الوجه لا يصح ، لأنا انما علمنا بالعقل : أن " القرية " لم ترد ، وأما أن اسم القرية مجاز في أهلها : فيحتاج الى دلالة ، لأنه لا [٨] يجب اذا لم يرد المتكلم معنى من المعاني ، وأراد [٩] غيره : أن يكون الكلام مجازا في ذلك الغير ، ألا ترى أن الكلمة لو [١٠] كانت مشتركة بين حقيقتين ، وعلمنا استحالة ارادة الحكيم [١١] لأحدهما ، وأنه قد أراد الآخر : لم يكن الكلام مجازا فيه " [١٢] ــ وهذا تزييف صحيح [١٣] .

وقال بعض الفضلاء من المتأخرين : " قد يكون الانسان عالما بحدود أشياء كثيرة وبحد شيئين ، ومع ذلك تشتبه [١٤] عليه (أشخاص) [١٥] تلك الأشخاص [١٦] في بعض

---

(١) لفظ ك : " واشتهر " ، وهو تحريف .
(٢) في ك : " التخليص " ، وهو تصحيف ، وانظر ماقاله في التلخيص (٣٢ب ، ٣٣أ) .
(٣) " فلتتنبه " ساقطة من د ، ومكانها بياض في ح .
(٤) " لذلك " ساقطة من ك .
(٥) كذا في ح ، وفي غيرها " وجه " بدون واو العطف . (٦) سقطت " أن " من ك .
(٧) في د ، ح : " مجازا " بالنصب ، وهو خطأ واضح .
(٨) " لا " ساقطة من ك .
(٩) عبارة د ، ح : " وان أراد " ، وماأثبتناه أوفق للسياق .
(١٠) لفظ ك : " اذا " .
(١١) هذا لفظ ك ، وهو موافق لما في المعتمد ، ووردت في غيرها بلفظ " الحكم " .
(١٢) انظر : المعتمد (١/ ٢٧) .
(١٣) لكنه ليس تزييفا للوجه الرابع ــ كما قال ــ وانما هو تزييف للوجه الثالث .
(١٤) لفظ ك : " اشتبه " .
(١٥) هذه الزيادة من ك ، وهي موافقة لما في التلخيص .
(١٦) لفظ التلخيص : " الأشياء " ، وهو الصواب ، وبعدها في ك زيادة " عليه " .

الأحوال ، ولا ينفعه معرفة الحد فى التمييز بين تلك الأشخاص ، أن [1] يعرف (حد) [2] كل نوع من أنواع الحيوان ، ثم رأى [3] من بعد [4] أشخاصا تتحرك : فعلم أنها [5] حيوانات ، ولكن لا يمكنه [6] أن يعرف [7] أنها من أى نوع هى ، وهل بين تلك الأشخاص اختلاف بالنوع أو [8] لا ؟ ، وكونه عالما بحد كل نوع لا يفيده فائدة فى هذا الباب ، بل لابد من طريق آخر يوصل [9] الى هذا المطلوب، [10] فذكر حد الحقيقة أو المجاز [11] لا يغنى فى [12] التمييز [13] هاهنا ، لأنه تردد فى أن الحد المذكور للحقيقة ــ هل هو موجود فى هذه الاستعمالات ، أم لا ، أو فى بعضها ؟ ، وكذلك حد المجاز ، فذكر الحد لا يعد من التنصيص . وأما ذكر الخواص : فيندرج ذلك فى باب الاستدلال [14] ، ولا يعد ذلك من التنصيص ".

هذا ماقاله [15] ، وهو مندفع عما ذكره المصنف، لأن المراد من التنصيص على حديهما : قول أهل اللغة " حد الحقيقة صادق على هذا اللفظ، وحد المجاز

---

(١) كذا فى جميع النسخ ، وصوابها ــ كما فى التلخيص ــ : " كمن ".

(٢) هذه الزيادة من ك ، وهى موافقة لما فى التلخيص .

(٣) لفظ ك : " يرى ".

(٤) لفظ التلخيص " بعيد " ، وكلاهما صحيح ، وآثرنا أن نثبت ذلك ليعلم أنها للظرفية المكانية ، وليست للظرفية الزمانية .

(٥) كذا فى ح ، ك ــ وهى كما فى التلخيص ــ وفى د : " أنه ".

(٦) فى د : " لا نمكنه " ، وهو تصحيف، واستبدلت فى ك بعبارة " أن يمكن ".

(٧) لفظ د : " يعترف " ، وهو تصحيف .

(٨) فى ك : " أم ".

(٩) فى ك : " يوصله " ، وهى الموافقه لما فى التلخيص .

(١٠) تخطى الشارح ــ فى النقل ــ كلاما رأى أنه لا فائدة فى اثباته فى هذا الموضع .

(١١) فى ك : " والمجاز ".

(١٢) لفظ ح : " عن ".

(١٣) فى ك : " بالتمييز ".

(١٤) لفظ ك : " الاستدلات " ، هكذا .

(١٥) انظر التلخيص (٣٢ ــ ب ، ٣٣ ــ أ) .

صـــادق على هـذه اللفظـــة ٠

أو نقول : " هذا اللفظ اذا عنى به كذا : فقد استعمل فيما وضع له ، واذا عنـــى

به كذا : فقد استعمل فى غير ما وضع له ، لعلاقة بينه وبين الموضوع له اللفـــظ " ٠

فالحاصل : أن المقصود من (١) معرفة حديهما معرفتهما فقط (٢) ، بل ذلك مع معرفة

صدق حد الحقيقة على لفظ (٣) كذا ، وصدق حد المجاز على لفظ كذا ، فاندفع ماذكره ٠

أما قوله ــ : " ذكر الخواص يندرج فى باب الاستدلال " ــ فليس كذلك (٤) ، لأن المقصود

من التنصيص : تصريح أهل اللغة بأن هذا اللفظ أو (٥) حد الحقيقة صادق عليـــه ،

أو خاصة الحقيقة المساوية لها موجودة هاهنا ، وكذا الكلام فى جانب المجـــاز (٦) ٠

فقد وجد فى كونه خاصة للحقيقة (٧) ، ووجوده (٨) ــ هاهنا ــ صريح لفظ ناص (٩) ــ على

ما ذكرناه ٠

وأما الاستدلال ــ فهو : أن يوجد دليل دال على كون اللفظ (١٠) حقيقة أو مجـــاز ،

فيما اذا لم يوجد التنصيص على أحد أمور ثلاثة من اللغوى ٠

****

---

(١) لفظ د : " عن " ، وما أثبتناه أنسب للسياق ٠

(٢) كذا العبارة فى جميع النسخ ، والمناسب أن يقول : " ليس معرفتهما فقط " ٠

(٣) فى ك : " لفظة " ٠

(٤) فى ك : " ذلك " ٠

(٥) اتفقت النسخ على اثبات " أو " وهى زيادة لا يستقيم معها المعنى ٠

(٦) وردت فى د ، ح بلفظ : " التميز " ، وهو تحريف ٠

(٧) فى ك : " الحقيقة " ٠

(٨) فى ك : " ووجد " ٠

(٩) جاءت فى د ، ح بلفظ : " ماض " ، وهو تصحيف ٠

(١٠) فى ك : " اللفظة " ٠

قال المصنف ـ رحمه الله ـ[(١)] :

"أما الفروق[(٢)] الضعيفة ـ فقد ذكر الغزالي ـ رحمه الله ـ وجوها أربعة[(٣)] ..."

الى آخره[(٤)] .

الشرح[(٥)] :

اعلم ـ وفقك الله تعالى ـ: أن من الفروق بين[(٦)] الحقيقة والمجاز: اطراد الحقيقة، وعدم اطراد المجاز .

قال الغزالي: "والدليل عليه: أن "العالم" ـ لما صدق على ذي علم واحد: صدق على كل ذي علم، وليس المجاز كذلك، فانه يصدق "واسئل القرية"[(٧)] ولا يطرد ذلك، فانه لا يصح أن يقال: "سل الفرس، أو البساط، أو[(٨)] الدار"، (والمراد به[(٩)] صاحب الفرس، أو البساط[(١٠)]، أو[(١١)] الدار)[(١٢)] " .

قال المصنف: وهذا ضعيف، لأنا نقول: الدعوى كلية، أو نقول: هي عامة، من

---

(١) عبارة ك: "رضي الله عنه" .

(٢) في ك: "الفرق" .

(٣) العبارة من قوله: "فقد ذكر.." الى هنا ساقطة من ك، وانظر ـ لتلك الوجوه ـ: المستصفى (١/٣٤٢ ـ ٣٤٣) .

(٤) لفظ ك: "آخرها"، وانظر المتن في المحصول (١/١/٤٨٢ ـ ٤٨٦) .

(٥) في ك زيادة: "قال رضي الله عنه" .

(٦) لفظ د: "تبين"، وهو تصحيف .

(٧) من الآية (٨٢) من سورة "يوسف" .

(٨) في د بالواو بدلا من "أو"، وما أثبتناه هو المناسب .

(٩) "به" ساقطة من ح . (١٠) في ح: "والبساط" .

(١١) استبدلت "أو" في ح بالواو .

(١٢) سقطت هذه الزيادة من د، والدليل منقول بتصرف، فانظر: المستصفى (١/٣٤٢) .

الدعاوى العامة ، والعامة[1] لاتصح بالمثال الواحد ، فان الخصم يسلم الحكم فى هذا المثال الواحد ، أو الثلاثة ، أو العشرة ، أو المئة بالغة ما بلغ من مراتب[2] الحصر ، ونمنع الدعوى الكلية أو العامة ، وسند المنع ظاهر ، وهذا لجواز[3] أن يكون الحكم فى هذا المثال أو هذه المثل كذا ، ولا يكون فيما عدا هذا المثال ثم وما عدا هذه[4] المثل كذا .

وأيضا : فمن[5] أراد باطراد[6] الحقيقة[7] : جواز استعمال اللفظ فى جميع صور نص الواضع ، فالمجاز - أيضا - كذلك ، لأنه يجوز استعماله فى جميع صور استعمال العرب .

وان أراد به جواز[8] استعمال اللفظ فى غير موضوع الواضع ، لكونه مشاركا لموضع[9] النص فى المعنى المجوز للاستعمال : فهذا قياس فى اللغات ، وعند الغزالى لا قياس فى اللغات[10]

---

(١) فى د ، ح : " أو العامة " ، والصحيح ما أثبتناه .

(٢) لفظ ك : "رواتب" . (٣) فى ك : " الجواز" .

(٤) "ما عدا هذه" ساقطة من ك . (٥) فى ك : " ان" .

(٦) لفظ ك : " بالاطراد " .

(٧) "الحقيقة" ساقطة من ك .

(٨) فى ك استبدلت هذه اللفظة بعبارة "جميع صور" .

(٩) فى ك : "بوضع" .

(١٠) وذلك لأن اللغة - عنده - توقيف عن العرب ، وليس لأحد أن يخترع فيها ما ليس منها بقياس ونحوه ، حيث قال : "فثبت بهذا أن اللغة وضع كلها وتوقيف ليس فيها قياس أصلا" .
(فراجع المستصفى (١/٣٢٣ - ٣٢٤)) .

سلمنا جواز القياس، ولكن[١] دعوى اطراد الحقيقة ممنوعة، لأن الحقيقة لا تطـــرد في مواضع كثيرة :

الأول : أن يمنع منه العقل ـ كلفظ الدليل، فان من الناس من قال : انـــه[٢] حقيقة في فاعل الدلالة، والله تعالى[٣] فاعل الدلالة، والعقل منع من استعماله فـي حق الله تعالى الا مقيدا، فيقال : يادليل المتحيرين، ولا يقال : يادليل، فـلا يستعمل الا مقيدا، وذلك لأنه[٤] لما كثر استعماله في نفس الدلالة : منع من ذلك، دفعا للايهام والاشتباه .

الثاني : أن يمنع منه السمع ـ أي[٥] يمنع السمع من الاطراد ـ وذلك كلفـظ " الفاضل "، و" الجواد "، و" السخي "، فان " الفاضل " حقيقة فيمن وجدت فيـه الفضيلة، و" السخي " فيمن وجد فيه السخاء، و" الجواد "[٦] فيمن وجد فيه الجود . وقد وجدت هذه المعاني في الباري سبحانه، ولا يجوز اطلاقه على الله تعالـى، على أن[٧] قولنا : ان[٨] أسماء الله توقيفية، ولا توقيف في هذه الألفاظ .

الثالث : أن يمنع منه أهل اللغة، وذلك كلفظة[٩] " الأبلق "، فان أهل اللغـة

---

(١) في ك : " لكن " بدون الواو .

(٢) لفظ ك : " هو " .

(٣) " تعالى " غير واضحة في ك .

(٤) " لأنه " ساقطة من ك .

(٥) كذا لفظ ك، وجاءت في غيرها بلفظ : " الى "، وهو تصرف من الناســـخ .

(٦) في ك زيادة : " والسخي " .

(٧) عبارة " الله تعالى على أن " سقطت من ك .

(٨) " ان " ساقطة من ك .

(٩) في ك : " كلفظ " .

منعوا من استعماله في غير الفرس من الأشياء المتلونة بهذين اللونين، فلا يقال:
("نعل[1] أبلق"، ولا "ثوب[2] أبلق"، ولا "جدار أبلق"، وان وجد منها التلون بهذين[3] اللونين.

فان قيل)[4]: الأبلق لغة – هو: المتلون بهذين اللونين بشرط كون هذين اللونين في الفرس[5].

قلنا: يلزم مما ذكرتم: أن سبب عدم المجاز ماذكرتم من المعنى، فلا يمكن أن يستدل بعدم الاطراد على المجاز.

واعلم: أن هذه الأسئلة واردة على كلام الغزالي، غير أن المصنف لم يوردها على التركيب[6] الصناعي المحرر[7] في علم النظر.

والصواب[8] – أن يقال: ما المعنى بالاطراد؟.

ان أردتم به جواز استعمال اللفظ في جميع صور المنصوص عليه من جهة الواضع: فالمجاز – أيضا – كذلك، فلا فرق.

وان أردتم جواز استعمال اللفظ في[9] غير مورد / النص للمشاركة[10] :/ ١٧٥

---

(١) لفظ ك: "ثوب".
(٢) وردت في ك بلفظ: "ثور".
(٣) في ك: "بهذا".
(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من د.
(٥) لفظ ك: "الزمن"، وهو تحريف.
(٦) وردت في ح، ك بلفظ: "الترتيب".
(٧) لفظ ك: "المحدود".
(٨) في ك: "فالصواب".
(٩) العبارة من قوله: "جميع صور المنصوص ..." الى هذا الموضع ساقطة من ك.
(١٠) لفظ ك: "المشاركة".

فذلك من باب القياس فى اللغات، ولا قياس فى اللغات على رأى صاحب هذا الفرق .

سلمنا، ولكن لابد من الدليل على الاطراد، وتوجيهه: لا نسلم اطراد الحقيقة،

وأما [١] الدليل - فهو: مثال أو مثل، وجاز اختصاص الحكم به أو بها .

سلمنا ذلك، ولكن الحقيقة قد لا تطرد لوجود مانع منه: اما عقلا، أو سمعا، أو لغة - فهذا هو الترتيب الصحيح للأسئلة .

واعلم: أن هذا الفرق غير مختص بالغزالى، بل ذكره غيره من الأصوليين [٢] .

والسؤال الآخر يمكن أن يجاب عنه - بأن يقال: نحن لا ندعى الاطراد مطلقا،

وانما ندعى اطراد الحقيقة فيما اذا لم يتحقق مانع عقلى، أو سمعى، أو لغوى .

فالحقيقة تطرد عند [٣] عدم المانع المذكور من الاطراد، والمجاز لا يطرد مع عدم المانع المذكور .

قال أبو الحسين البصرى: "والصحيح أن نفى الاطراد من غير مانع دليل على أن الاسم مجاز، لأنه قد ثبت وجوب اطراد [٤] الاسم فى حقيقته، واطراده لا [٥] يدل على أنه حقيقة، لأن المجاز - وان لم يطرد وجوبا [٦]، الا أنه يجوز اطراد بعضه، ولا مانع من ذلك .

---

(١) فى ك: "فأما" .
(٢) كالآمدى فى الاحكام (١/٥٧) .
(٣) فى د، ح: "وعند" بزيادة واو، والصواب حذفها .
(٤) فى ك: "الاطراد" .
(٥) لفظ المعتمد: "لأنه"، وهو الأقرب للصواب .
(٦) المقصود هو: نفى الوجوب عن الاطراد، لا نفى الاطراد وجوبا، والمعنى: لا يجب اطراده، وهو الموافق لما فى المعتمد، وقد نبهنا على ذلك حتى لا يظن ما ليس بمتناقض متناقضا .

وماذكروه من التمثيل بالنخلة (١) فهو مثال واحد ، ولا يمكن أن يدعى أنـــــه استقرئت الألفاظ كلها ، فلم يوجد فيها مجاز يطرد ، ولو كان كذلك : لكان قد علـــم ألفاظ المجاز ، وعلم (٢) أن ماعداها حقيقة قبل العلم بنفى اطرادها ، وذلك يقتضى أن يكون الفصل بينهما قد علم (٣) قبلـــه (٤) .

قال هذا (٥) أبو الحسين البصرى فى هذا الموضع (٦) .

وقال ــ فى باب ذكر أحكام الحقيقة والمجاز ــ : "ان من حكم الحقيقة أن تطرد فـــى فائدتها على الحد الذى هو (٧) يفيدها : اما مشروطة ، أو مطلقة ، الا أن يمنـــــع من ذلك مانع .

مثال المطلقة : قولنا (٨) "طويل" ، (فانه) (٩) يفيد مااختص بالطـــــــــــول .

---

(١) فى ك : " من النخلـــــة " . (٢) فى ك : "واعلـــــــم" .

(٣) كذا فى ك ، وفى د ، ح : "علمه" ، والمناسب ما أثبتناه .

(٤) قلت: حاصل هذا الكلام: أن عدم الاطراد من غير مانع دليل على المجـــاز ، وليس الاطراد من غير مانع دليلا على الحقيقة ، وذلك لأن الحقيقة تطرد دائما عند تحقق الشرط المذكور ، والمجاز ــ أيضا ــ قد يطرد ، الا أنه قد لا يطـــرد بخلاف الحقيقة ، فانها لا يمكن ألا تطرد .
فاذا وجدنا اسما لا يطرد جزمنا أنه ليس بحقيقة ، وان وجدناه يطرد : فهو متردد بين أن يكون حقيقة وبين أن يكون مجازا ، فالذى فصل بينهما هـــو عدم الاطراد وليس الاطراد .
وهذا كلام دقيق ينبغى أن يفهم على هذا الوجه ــ (والله أعلـــــم) .

(٥) عبارة ك : "هذا ماقالـــــه" .

(٦) انظر: المعتمد (٢٦/١) .

(٧) لفظة "هو" ساقطة من ك ، وهى زيادة ليست فى المعتمـــــــــــد .

(٨) "قولنا" ساقطة من ك .

(٩) هذه الزيادة مـــــن ك .

فاذا علمنا : أن أهل اللغة سموا الجسم طويلا لاختصاصه بالطول ــ واولا ذلك ما سموه طويلا[١] ــ علمنا أنهم[٢] سموه بذلك لطوله ،فسمينا كل جسم فيه طول بأنه " طويل "[٣] .

ومثال المشروطة[٤] : تسميتهم ما وجد فيه السواد والبياض من الخيل بأنه "أبلق" ،فانا نطرد ذلك فى كل فرس وجدا[٥] فيه دون سائر الأجسام[٦] .

وهذا هو معنى قولنا : ان القياس مستعمل فى الحقائق .

والمخالف فى ذلك : اما أن يخالف فى الاسم ،أو يخالف فى المعنى[٧] ،فان وافق فى المعنى وخالف بالاسم ،فقد أعطى معنى[٨] القياس ــ وهو : "اثبات حكم الشئ فى غيره بالرد اليه لعله من العلل"[٩] .

---

(١) فى ك زيادة : "بذلك" .

(٢) لفظ ك : "أنه" .

(٣) وردت فى د بلفظ: "بالتطويل" ،وفى ح : "بالطويل" وما أثبتناه موافق لما فى المعتمد .

(٤) فى ك : "المشروط" .

(٥) كذا فى ك ،وهو الصواب ،وفى غيرها : "وجد" .

(٦) لفظ ك : "الأجساد" .

(٧) فى ك : " المسمى" ،وكلاهما صحيح .

(٨) كذا لفظ ك ،وهو موافق لما فى المعتمد ،ووردت فى د ،ح بلفظ "الحكم" .

(٩) انظر تعريفات الأصوليين للقياس فى : المستصفى (٢/٢٢٨) ــ والاحكام للآمدى (٣/٢٠١) ــ والمعتمد (٢/١٩٥ وما بعدها) ــ والمحصول (٢/٢/٩ وما بعدها) ــ والبرهان (٢/٧٤٥ ــ ٧٤٩) ــ والوصول (٢/٢١٦ ــ وما بعدها) ــ وفواتح الرحموت (٢/٢٤٦) ــ وشرح تنقيح الفصول (٣٨٣) ــ واللمع (٢٧٥) ــ ونهاية السول (٤/٢) ــ والمحلى على جمع الجوامع (٢/٢٠٢) ــ وارشاد الفحول (١٩٨) .

وان خالف في المعنى – فمن وجهين :

أحدهما : أن يمنع من تعدي الاسم الى غير ما [1] شاهده أهل اللغة، وان وقعت المساواة في فائدة الاسم .

وهذا – ان قاله ففيه انقطاع اللغة، وليس كذلك اذا لم يطرد المجاز، لأن الحقائق مستوعبة للمسميات .

وليس يمنع من اطراد الحقائق قوله تعالى : "وعلم آدم الأسماء كلها" [2] ، لأن ذلك انما يقتضي تعليمه أسماء ماحضره دون مايحدث، ولأن نص الله – عز وجل – له [3] على الأسماء لا يمنع من أنه [4] ينص له على أن يقيس، على أنه اذا لم يجز أن تكون كلها توقيفا [5] : وجب تخصيص قول الله تعالى [6] : "وعلم آدم الأسماء كلها" [7] .

والوجه الآخر : أن يطرد المخالف الاسم [8] في معناه، الا أنه يقول : انما فعلت [9] ذلك لعلمي باضطرار – من قصد واضعي اللغة –: أنهم انما سموا بقولهم "طويل" كل ما اختص بالطول [10] مما حدث ومما سيحدث .

---

(١) لفظ ك : "غيره" .

(٢) من الآية (٣١) من سورة "البقرة" .

(٣) سقطت لفظة "له" من ك .

(٤) في ك : "أن" بدل "أنه"، وعبارة المعتمد "لا يمنع من لم ينص له أن يقيس"، وهي أوضح من عبارة المتن .

(٥) في د ، ح : "توقيفيا" وما أثبتناه مناسب للسياق، وهو لفظ "المعتمد" .

(٦) عبارة ك : " قوله تعالى" .

(٧) من الآية (٣١) من سورة "البقرة" .

(٨) في ك : " للاسم" .

(٩) وردت في د ، ح بلفظ : "نقلت" ، وهو تصحيف .

(١٠) لفظ ك : "بالطويل" .

ويمكن أن يقال له ــ في ذلك ــ : انما علمت[1] ذلك لعلمك أنهم سموا الطويل "طويلا" لاختصاصه بالطول، وأنه اذا كان هذا غرضهم وجب طرده .

ويقال له: فهب[2] أنك علمت ذلك ضرورة، أليس لو لم تعلم ضرورة، وعلمت أنهم سموا الطويل "طويلا" لاختصاصه بالطول لا غير: لكنت تعلم أن كل ما حصل فيه ذلك يجب أن يسمى طويلا ؟ فلا بد من (بلى)[3] .

فيقال له: قد تم غرضنا من وجوب اطراد الحقائق .

وأما المانع من اطراد الحقيقة فضربان :

أحدهما : أن يكثر استعماله في المجاز كثرة توهم المجاز، فلا يجوز اطلاقها في موضع لا يحسن ايهام ذلك المجاز فيه ــ نحو وصفنا الله تعالى بأنه دليل، عند من يقول: ان قولنا "دليل"[4] حقيقة في فاعل الدلالة، لأنه قد كثر استعماله في الدلالة[5]، فصار اطلاقه على الله (تعالى)[6] موهما .

والضرب الآخر: السمع، فانه منع من تسمية الله تعالى ــ عزوجل[7] ــ أنه "فاضل"، و"سخي"، وان أفاد المدح[8] .

---

(١) لفظ ك: "غلب"، وهو تصحيف .

(٢) في ك: "هب" .

(٣) هذه الزيادة من ك، وهي موافقة لما في المعتمد، وموضعها بياض في ح .

(٤) سقطت لفظة "دليل" من ك .

(٥) عبارة "لأنه قد كثر استعماله في الدلالة" مكررة في ك .

(٦) هذه الزيادة من ح، ك .

(٧) "عزوجل" لم ترد في ك .

(٨) لفظ ك "المنع"، وهو تحريف .

وأما[1] المجاز فينبغي أن يقر في نوع ما استعمل فيه[2]، فلا يعدى عنه الى غيره — نحو تسميتهم الرجل[3] "نخلة"، فانه يجوز أن يسمى كل رجل طويل بذلك، ولا يجب أن يسمى غير الرجال بذلك، (والحقيقة تتعدى النوع)[4]، ولهذا لو سموا الرجل الأسود بأنه "أسود" جرى ذلك على غيره من الأجسام السود، ولو اطرد المجاز اطراد الحقيقة لما بقى بينهما فصل[5].

فان قيل: الفصل بينهما أن الحقيقة أصلية[6]، والمجاز طارئ.

قيل: قد أجيب عن ذلك بأن الحقيقة — أيضا — قد تطرأ على الحقيقة.

فان قيل: الفصل بينهما أن المجاز يحتاج الى دلالة في حمل ما يحمل عليه، ولا كذلك الحقيقة.

قيل: بل قد[7] تحتاج الحقيقة الى دليل اذا كان اللفظ مشتركا بين حقيقتين.

ولقائل أن يقول: يكون الفصل بينهما أن المجاز لا يسبق الى الفهم ما هو مجاز فيه، ويسبق الى الفهم ما هو حقيقة فيه، سواءكان حقيقة في معنى واحد، أو أكثر.

---

(١) فى ك: "فأما".

(٢) لفظ د: "منه"، وما أثبتناه هو الأوفق للسياق.

(٣) فى المعتمد: "الرجل الطويل"، ولابد من هذا القيد.

(٤) هذه الزيادة من ك.

(٥) لأن اطراد الحقيقة اطراد مطلق، فلو كان من شأن المجاز أن يطرد مطلقا: طابقى بينهما فرق، وعندئذ يستحيل الفصل بينهما من هذا الوجه.

(٦) لفظة "أصلية" مطموسة فى ك.

(٧) "قد" ساقطة من ك.

ويمكن أن يحتج لنفى اطراد المجاز بأن المتجوز بالاسم فى غير ما وضع لـــــه ، انما يرخص به فيه لغرض، لا يجب (1) أن يوجد فى غيره ، نحو (2) : أن يكون قد اهتـــم بذلك الشئ ، فدعاه شدة اهتمامه (به) (3) الى أن يبالغ فى وصفه ، فيشبهه (4) بغيـره ، نحو : تسميتهم / الرجل الطويل بـ " النخلة " ، ولا يجب حصول ذلك الغرض/ ١٧٦ فى غير الناس، ولكنه قائم فى كل رجل وقع الاهتمام به .

فان قيل : فقد (5) طردتم المجاز فى نوعه .

قلنا : ان أريد باطراده هذا ، فلا نأباه .

فان قيل : لعلهم تجوزوا (6) بالنخلة فى الطويل ، بشرط كونه من الرجال ، فيطـــرد الاسم فيما وجد فيه شرطه دون ماعداه ــ وهو : ماعدم عنه شرطه ــ فيســـــاوى (7) الحقيقة والمجاز فى ذلك .

قيل : هذا تسليم لما نريده من أن المجاز لا يتعدى نوعه وان (8) عللتموه بما ذكرتم . ولقائل (9) أن يقول : اذا كانوا قد تجوزوا باسم "النخلة" فى الرجل الطويل علـــى طريق المبالغة فى وصفه بالطول لاهتمامهم ، فيجب اذا حصل هذا الغـــرض

---

(1) لفظ ك : " لا يوجـــب " .
(2) وردت فى ك بلفظ: "لجواز" ، وهو تصرف من الناسخ .
(3) هذه الزيادة من ك ، وهى موافقة لما فى المعتمد .
(4) كذا لفظ ك ، ولفظ غيرها : "فتسميه" ، وهو تصحيف .
(5) فى ك : " قـــــد " .
(6) فى ك : "تجوزا" ، وهو خطأ من الناسخ .
(7) كذا فى جميع النسخ ، وفى المعتمد : "فيتساوى" .
(8) فى غيرك : " فـــان " ، والصواب ما أثبتناه .
(9) فى د ، ح : "فلقائل" ، وصوابها ما أثبتناه ، وهو الموافق لما فى المعتمـد .

في غيره[1] (من)[2] الأجسام، أن يتجوزوا[3] بهذا الاسم فيه، وفي ذلك اطراد المجاز.

الجواب: اذا كان الغرض قد لا يحصل في كل موضع، فقد تم ما أردناه[4] من نفي وجوب اطراد المجاز[5] ".

واعلم: أن ما أورده المصنف على الغزالي وارد بعينه على ماذكره أبو الحسين البصري، الا أن[6] الغزالي لا يقول بجريان القياس في اللغات، ولا كذلك أبو الحسين، فانه صرح — هاهنا[7] — بجريان القياس في الحقائق اللغوية، على ما نقلناه عنه، ثم حاصل ما تمسك به في وجوب اطراد الحقائق: المشتقات — كـ " الطويل "[8]، و" القصير "[9] وأمثالهما.

والمشتق موضوع لمعنى كلي موجود في موارد كثيرة: فيلزم صدق ذلك حيثما وجد ذلك[10] المعنى الكلي، واذا فرض ذلك[11] المجاز في أمر كلي سائغ لغة:

---

(١) في د، ح: "غير".

(٢) انفردت بهذه الزيادة ك.

(٣) في ك: "يتجوزا"، وهو خطأ من الناسخ.

(٤) لفظ د: "أراده"، والمناسب ما أثبتناه، وهو الموافق لما في المعتمد.

(٥) العبارة من قوله "الجواب.." الى هنا ساقطة من ك، وانظر ماقاله أبو الحسين البصري في المعتمد (١/٢٩ ـ ٣١).

(٦) استبدلت عبارة " الا أن" في د، ح بلفظة "لأن"، والصواب ما أثبتناه.

(٧) لفظ ك: "هنا".

(٨) جاءت في د، ح بلفظ: " الطفل"، وهو تحريف.

(٩) لفظ د: " الفقير"، وهو تصحيف.

(١٠) "ذلك" ساقطة من ك.

(١١) سقطت لفظة "ذلك" من ك.

يطرد المجاز — أيضا — فى جميع أفراد ذلك الكلى مطلقا أو مقيدا ، فلا فــرق .
وبما ذكرنا تبين [(١)] ضعف ماذكره [(٢)] من كون الطويل موضوعا [(٣)] بإزاء ماكـــان حادثا عند الوضع ، واستعماله فيما لم يكن حادثا بطريق القياس ، لما بينـــا أنه لا يفتقر الى القياس لكونه موضوعا لمعنى موجود فى تلك الموارد .

الفرق الثانى — من الفروق التى ذكرها الغزالى — : امتناع الاشتقاق ، ومعناه : أن اللفظة [(٤)] اذا كانت [(٥)] حقيقة (فى شئ) [(٦)] تصرّف فيه بتثنية [(٧)] وجمــع واشتقاق [(٨)] اسم الفاعل والمفعول منـــه .

بيـــانه : أن لفظ " الأمر " — لما كان حقيقة فى القول المخصوص : اشتق منـــه الفاعل والمفعول [(٩)] ، ولما لم يكن حقيقة فى الفعل ، بل (كان) [(١٠)] مجازا فيـــه : ما اشتق اسم الفاعل والمفعول ، فلا يقال — فيمن صدر منه " الأكل " أو " القيام " [(١١)] — : آمـــر .

هذا ماقاله الغزالى [(١٢)] ، وزيفه الامام المصنف : بأن ماذكره باطل طردا [(١٣)] ، وعكسا .
أما طردا [(١٤)] ، فلأن لفظ " الحمار " يقال على البليد مجازا ويثنى ويجمـــع .
وأما عكســا ، فلأن لفظ " الرائحة " حقيقة فيما وضع له ، ولا يشتق منها اســـم

---

(١) فى ك : " يتبيــــن " .
(٢) فى ك : " ماذكـــر " ..
(٣) لفظ ك : " موضوع " بالرفع ، وهو خطأ من الناسخ .
(٤) فى ك : " اللفـــظ " .
(٥) فى ك : " كـــان " .
(٦) هذه الزيادة سقطت من د ، ح .
(٧) كذا فى ك ، وفى غيرها " تثنية " بدون الباء ، وما أثبتناه مناسب لما بعده .
(٨) لفظ د : " وانتفـــاء " ، وهو تصحيف .
(٩) صوابها : " اسم الفاعل والمفعول " .
(١٠) هذه الزيادة من ك ، وهى زيادة حسنة .
(١١) فى ك : " والقيـــام " .
(١٢) هذا حاصل ماقاله الغزالى فى هذا الفرق . انظر : المستصفى (١/ ٣٤٢ — ٣٤٣) .
(١٣) لفظ د ، ح : " طرادا " . (١٤) فى غير ك : " طرادا " .

الفاعل والمفعول .

وبأن القاعدة الكلية لاتصح بالمثال الواحد .

وان قال : المثال للتنبيه[١] على القاعدة الكلية .

قلنا : قد سبق بيان أنه اذا كان كذلك يطالب بالدليل ، فان تمسك بالاستقراء : منع ذلك ، وقد سبق بيان فساده .

وهذا الفرق ذكره أبو الحسين البصرى فى المعتمد ، وزيفه بما ذكره الامام المصنف .[٢]

وأما عبد الجبار فلانه ذكره وارتضاه ، فلننقل[٣] لفظه ـ قال : "ومن الفرق بين الحقيقة والمجاز : أن يعلم أن للفظ[٤] حكما وتصرفا ـ من اشتقاق ، وتثنية ، وجمع ـ أو تعلقا بالغير ، فاذا استعملت فى مكان وهذه[٥] الأحكام منتفية : كانت مجازا فيها ، ولهذا قلنا : ان لفظة "الأمر" حقيقة موضوعة للقول دون الفعل ، وأنها فى الفعل مجاز[٦] ، لأن الاشتقاق والتصرف فيهما لايصح ، الا فى القول ".

قال ابو الحسين البصرى ـ فى شرحه للعمد[٧] ـ : " اعلم : أن هذا فرق بين الحقيقة والمجاز من قبل تصرف اللفظ[٨] ـ كنحو الاشتقاق ، والتثنية ، والجمع ، والتعلق بالغير ، فما حصل فيه ذلك كان حقيقة فيه ، ومالم يحصل فيه ذلك : كان مجازا فيه ، وذلك لأن تصرف اللفظة يدل على تمكن اللفظ[٩] فى المعنى واستحقاقه لها ، وبعد[١٠] تصرفها فيه يدل على أنها كالعارضة فيه .

---

(١) فى د ، ح : " التنبيه ".
(٢) انظر : (١/ ٢٦-٢٧) .
(٣) فى ك : " فلنقل "، وهو تصرف من الناسخ .
(٤) فى ك : " للفظة ".
(٥) فى ك : " وهذا ".
(٦) فى د ، ح : " مجازا " بالنصب ، وهو خطأ ظاهر .
(٧) فى ك : " العمد ".
(٨) فى ك : " اللفظة ". (٩) فى ك : " اللفظة ".
(١٠) لفظ ك : " وقد "، وهو تصحيف .

والأشبه أن يكون هذا تقريبا[١] ،وليس بطريق مفض الى العلم ،وأيضا : فإن من الحقائق مالا يشتق منه ،فان اسم " الرائحة " لا يشتق منها اسماء لفاعليها[٢]، كما يشتق لمن سود المحل اسم مسود ،ولمن حركة اسم محرك ،وقد[٣] يشتق من المجاز ،وقد يثنون المجاز ويجمعونه : فيصفون جماعة البلد بأنهم " حمير "، ويقولون للرجلين البليدين : " هذان حماران "،كما يصفون البليد بأنه "حمار ". وفى الحقائق أسماء ليس لها من لفظها جموع ،فان زعم زاعم أن خلو اللفظ[٤] من التثنية والجمع والاشتقاق بمجموعها ــ له دلالة على أنه مجاز ،واجتماع[٥] هذه كلها فيه دلالة على أنه حقيقة ،وقال : ان " الرائحة " وان[٦] لم يشتق منها فانها تثنى وتجمع ،ولفظ " الحمار " وان ثنى وجمع[٧] : فليس يتأتى[٨] فيه الاشتقاق ،فلم تجتمع فيه[٩] هذه[١٠] الأمور بأجمعها ،فيلزم أن يكون حقيقة ،فأكثر ماقيل[١١] فى ذلك : أن هذه أمارة لم تثبت فيه ، فيرجع فيه الى أمارة أخرى : كان وجها يقتض الترجيح والظن ،وأما العلم فلا . الفرق الثالث ــ من الفروق التى ذكرها ــ: اختلاف صيغ الجمع (على الاسم، يدل على أنه مجاز فى أحدهما ــ مثاله : " الأمر " بمعنى القول يجمع على أوامر ،وبمعنى الفعل يجمع[١٢] على أمور[١٣] .

---

(١) فى د ،ح : " تقريب " بالرفع ،وهو خطأ بيّن .
(٢) كذا العبارة فى ك ،وعبارة غيرها : " اسما لفاعليها "،وقد أعرضنا عن اثباتها فى المتن لعدم صوابها من جهة الاعراب .
(٣) كذا فى ك ،ولفظ غيرها : " فقد "،والمناسب ماأثبتناه .
(٤) فى د ،ح : " اللفظة "،وماأثبتناه هو المناسب للسياق .
(٥) فى غير ك : " فاجتماع "،وحذف الفاء واستبدالها بالواو هو الصحيح .
(٦) فى غير ك : " ان " بدون الواو ،والصواب ماأثبتناه .
(٧) فى ك زيادة : " ولفظ ".
(٨) لفظ ك : " ينافى " ،وهو تصحيف .
(٩) سقطت " فيه " من ك.
(١٠) فى ك : " لهذه ".
(١١) " قيل " ساقطة من ك.
(١٢) " يجمع " مطموسة فى ك.
(١٣) انظر المستصفى (١/٣٤٣) .

وهذا ضعيف جدا ،لما ذكره المصنف ــ وهو : أن اختلاف صيغ الجمع)[١] لا اشعار له بكون اللفظ حقيقة ،أو مجازا .

الفرق الرابع ــ من الفروق التى ذكرها الغزالى ــ هو : أن المعنى الحقيقى الذى وضع له اللفظ اذا كان من الأمور التى لابد لها من التعلق : كـ" القدرة "، فانها من الأمور التى لها تعلق بالغير[٢] ،فلابد للقدرة من نسبة الى المقدور ، فاذا استعمل فيما لاتعلق[٣] له ــ كالنبات الحق : كان مجازا[٤] .

وهذا الفرق ضعيف ،وهذا لجواز[٥] أن يكون اللفظ موضوعا لمعنيين ،أحدهما[٦] أمر نسبى / فتعتبر[٧] النسبة فيه ،والآخر ليس له[٨] نسبة ./ ١٧٧

واذ قد تكلمنا فى الفروق التى ذكرها المصنف ،فلنتكلم فى الفروق التى لم يتعرض لها ،كيلا يحتاج الناظر فى هذا الكتاب الى غيره من الكتب الأصولية ــ فنقول : من الفروق بينهما : أنا اذا علمنا استعمال أهل اللغة اللفظ فى معنى[٩] ،ولم تدل دلالة على أنه[١٠] مجاز فيه : كان حقيقة فيه .

وهذا ضعيف ،لأن القائل أن يقول : انما علمنا أنه[١١] حقيقة لعلمنا أنه غير مجاز ،وانما علمنا أنه غير مجاز لنفى أدلة المجاز عنها ،وعن تلك الأدلة يسألون مما هى ؟!! .

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من د .

(٢) وردت فى د ،ح : " بالعين "،وهو تصحيف .

(٣) فى ك : " يتعلق ".

(٤) انظر : المستصفى (١/٣٤٣).

(٥) كذا فى ح ،وفى غيرها : " الجواز ".

(٦) فى ح : " حدهما ".

(٧) كذا فى ك ،ولفظ غيرها : " أو تعتبر " والمناسب ماأثبتناه .

(٨) " له " ساقطة من ك.

(٩) لفظ ك : " شئ ".

(١٠) فى غير ك : " أنها "،وماأثبتناه مناسب للسياق .

(١١) فى غير ك : " أنها " وهى غير مناسبة للسياق .

وقيل ــ أيضا [١] ــ : ان الشئ اذا سمى باسم ماهو جزاء عنه ــ كقوله [٢] عز وجل [٣] : " وجزاء سيئة سيئة مثلها " [٤] ، أو باسم مايؤدى اليه ــ كالنكاح ، أو باسم مايشبهه ــ كتسمية البليد " حمارا " : كان مجازا .

وهذا ضعيف ، فان [٥] لقائل أن يقول : ان الشبه والجزاء وغير ذلك وجوه لأجلها تجوزوا ، وليست أمارات للمجاز [٦] ، لأنه لا يمتنع الاسم فى الشئ [٧] وفيما يشبهه ، وفيما هو جزاء عنه [٨] ، وفيما يؤدى اليه فى أصل الوضع ، فينبغى أن يعلم : أن الاسم مجاز فيما هو جزاء ، ثم يعلم : أنهم انما تجوزوا به لأجل ذلك .

وهذا الفرق ذكره القاضى عبد الجبار وارتضاه ، وزيفه أبو الحسين البصرى فى المعتمد [٩] ، وفى شرح العمد ، والتزييف صحيح .

قال صاحب الاحكام : " من الفروق بين الحقيقة والمجاز أن يكون الاسم قد اتفق على كونه حقيقة فى غير المسمى المذكور ، وجمعه مخالف لجمع المسمى المذكور : فيعلم أنه مجاز فيه ، وذلك كاطلاق اسم " الأمر " على القول وعلى الفعل فى قوله تعالى : " وما أمرنا الا واحدة كلمح بالبصر " [١٠] ، فان جمعه لجهة [١١] الحقيقة بـ " أوامر " ، وفى الفعل بـ " أمور " [١٢] .

---

(١) سقطت " أيضا " من ك .
(٢) فى ك : " لقوله " .
(٣) استبدلت " عز وجل " بقوله : " تعالى " فى ك .
(٤) من الآية (٤٠) من سورة " الشورى " .
(٥) لفظ ك : " لأن " وكلاهما صحيح .
(٦) فى ك : " المجاز " .
(٧) " فى الشئ " ساقطة من ك .
(٨) استبدلت عبارة " وفيما هو " بلفظة " وفيها " فى د ، وما أثبتناه هو الموافق للسياق .
(٩) انظر : (١/ ٢٧) .
(١٠) الآية (٥٠) من سورة " القمر " ، وفى الاحكام زيادة " وقوله تعالى : وما أمر فرعون برشيد " هود (٩٧) ، وذكرها لابد منه لبيان المراد .
(١١) فى ك : " بجهة " . (١٢) انظر : الاحكام (١/ ٥٧ــ٥٨) .

وهذا ضعيف ،لأنا نمنع أن ذلك يدل على ماذكره ،وماذكره مجرد دعـــوى لا دليل عليه .

قال : " ومنها أن يكون الاسم موضوعا لصفة ،ولا يصح أن يشتق لموضوعها منهـا اسم ،مع عدم ورود المنع من الاشتقاق ،وذلك يدل على كونه مجزا ،كلفظ "الأمر" اذا أطلق على الفعل فانه لا يشتق لمن (١) قام به اسم (٢) " الأمر "،بخـــلاف " القارورة "،و" الجرة "،فانه ورد المنع من أهل اللغة.

ولا ينقض ذلك بالرائحة القائمة بالجسم ،فانه يشتق له اسم المتـــــروح .

وضعف (٣) هذا قد تبين بما ذكره المصنف ،وأما ماسماه بالنقض : فهو العكس، ويكفى فى فساد (ذلك) (٣) ماذكرناه ،ولا حاجة الى دعوى بطلانه عكســا (٤).

وقال - أيضا - : " ومنها أن يكون الاسم المستعمل (٥) لمعنى مما يتوقـــف اطلاقه (عليه) (٦) ،على تعلقه بمسمى ذلك الاسم فى موضع آخر ،ولا كذلـــك بالعكس ،فيعلم : أن المتوقف (٧) مجاز ،وأن الآخر غير مجاز." (٨)

وهذا ضعيف ،لجواز وضعه لكل واحد منهما ،ولأحدهما (٩) تعلق بالأخرى ، ولا يندفع ذلك بالأصل النافى (١٠) للاشتراك لما ذكرناه . (١١) ومنه

ومنها صحة نفيه فى نفس الأمر ،كقولك للبليد : " ليس بحمار "،بخلاف الحقيقة،

---

(١) لفظ د ،ح : " ان "،والصواب ماأثبتناه .
(٢) فى ك : " الاسم ".
(٣) لفظ ك : " وضعيف ".
(٤) هذه الزيادة من ك.
(٥) انظر : الاحكام (١/ ٥٨) .
(٦) كذا فى ك ،ولفظ غيرها : " المشتمل "،وهو تصحيف .
(٧) سقطت هذه الزيادة من د .
(٨) فى غير ك : " التوقف "،والصحيح ماأثبتناه .
(٩) انظر : الاحكام (١/ ٦٠) .
(١٠) فى ك : " لأحدهما " بدون الواو .
(١١) فى د ،ح : " كما فى "،وهو تحريف .
(١٢) فى ك : " ذكرنا " - قلت : هذا الكلام يرد به على قول صاحب الاحكام : " هذا مبنى على القول بالاشتراك ،وهو خلاف الأصل " - فانظـــر (١/ ٥٦) .

فانه لايصح أن يقال : " هذا ليس بانسان "، وقولنا : " فى نفس الأمر " ليندفع " ماأنت بانسان "[١] .

وفيه نظر ، لأنه يفضى الى الدور[٢] .

ومنها التزام[٣] تقييده فى مسمى مخصوص مثل " جناح الذل[٤] "، و" نار الحرب"،

وفيه نظر ــ أيضا ــ لجواز كونه مشتركا بين معنيين : أحدهما نسبى ، والآخر ليس بنسبى .

فحيث التزم تقييده بذلك[٥] فى المسمى النسبى ، وحيث لم يلتزم ذلك[٦] فى المسمى الذى ليس هو بنسبى[٧]

واعلم : أن النافى للاشتراك[٨] لا يفيد الا الظن بأنه ليس حقيقة فيهما ، وذلك لا يفيد فرقا راجعا[٩] الى كون اللفظ المستعمل فى موضعين فى موضع بعينه ، ولا يفيد فرقا راجعا الى شئ بعينه اذا وجدناه نستدل به على أنه حقيقة، أوعلى أنه مجاز ، فلا فائدة بالتمسك بالنافى للاشتراك فى هذا الموضع ــ والله أعلم

****

---

(١) ذكر هذا ــ أيضا ــ الآمدى فى الاحكام (١/ ٢٥) .

(٢) لأن جواز النفى متوقف على معرفة المجاز ، فاذا كان المجاز لا يعرف الا بجواز النفى ، فقد توقفت معرفة المجاز على جواز النفى ، ولا معنى للدور الا هذا .

(٣) فى د : " الزام ".

(٤) " الذل " لم ترد فى ك ، وقد وردت هذه الكلمة فى الآية (٢٤) من سورة " الاسراء " .

(٥) فى ك : " فذلك ".

(٦) فى غير د : " بذلك ".

(٧) " هو " ساقطة من ك .

(٨) وهو أنه على خلاف الأصل

(٩) " راجعا " ساقطة من ك .

" الفهرست الاجمالى "

لمحتويات الجزء الثانى

" فهرســــــت "

* * * * * *
* * * *
* *
*